

جَامِعُ الْأُصُولِ

فِي

أَحَادِيثِ الرَّسُولِ

تَأَلَّفَ

الامام محمد الدين أبي السَّعَادَاتِ المبارك بن محمد ، ابن الأثير المحمدي

٥٤٤ - ٦٠٦ هـ

مراتبه تعالى

يُجَمِّعُ فِيهِ الْمَوْلَانُ الْأُصُولَ الثَّلَاثَةَ الْعَقِيدَةَ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ ، [الموطأ ، البخاري ، مسلم ، ابوداود ، الترمذي ، النسائي
وهذهها ، ودرئها ، وذيئل مصداها ، وشرع فريها ، ووضع معانيها . قال ياقوت ، أنقطع قطماً أنه لم يصنف مثله قط

مَقَرَّرَ نَصْرَهُ ، وَفَرَّغَ أَمَامَاتِهِ ، وَعَلَسَ عَلَيْهِ

عَبْدُ الْقَادِرِ الْأَرْنَؤُوطِ

الْجَمْعُ الثَّيْنَانِ

نُشِرَ وَتَوَزَّعَ

مَكْتَبَةُ دَارِ الْبَيْتِ

بشيرة

مَطْبَعَةُ الْمَدِينَةِ

عبد الله الملاح

مَكْتَبَةُ الْخَلْقِ الْإِسْلَامِيِّ

حنيفة ناظم الحلواني

حقوق الطبع محفوظة للمُحقق والناشر
١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عَرَفَ الْعَيْنَ

ويشتمل على ستة كتب : كتاب العلم ، كتاب العفو
والمغفرة ، كتاب العتق والتدبير والكتابة ومُصَاحِبَةُ الرقيق
كتاب العِدَّة والاستبراء ، كتاب العارِيَّة ، كتاب العُمَرَى والرُقْبَى

الكتاب الأول

في العلم ، وفيه ستة فصول

الفصل الأول

في الحث عليه

٥٨٢٣ - (خ م - حميد [بن عبد الرحمن بن عوف الزهري]) قال :

سمعتُ معاويةَ يخطُبُ قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْراً
يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ، وَيُعْطِي اللَّهُ، وَلَنْ يَزَالَ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُسْتَقِيمًا

حتى تقوم الساعة ، وحتى يَأْتِيَ أمرُ الله . أخرجه البخاري ومسلم ^(١) .

[شرح الغريب]

(يفقهه في الدين) الفقه : الفهم والدراية ، والعلم في الأصل ، وقد جعله العُرف خاصاً بعلم الشريعة ، وخاصة بعلم الفروع ، فإذا قيل : فقيه ، علم أنه العالم بعلوم الشرع ، وإن كان كل عالم بعلم فقيهاً ، يقال : فقه الرجل - بالكسر - : إذا علم ، وفقه - بالضم - إذا صار فقيهاً ، وفقهه : إذا تعاطى ذلك ، وفقهه الله ، أي : عرفه وبصره .

٥٨٢٤ - (ت - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ يُردِ الله به خيراً يُفقهه في الدين » أخرجه الترمذي ^(٢) .

٥٨٢٥ - (د ت - قيس بن كبر ^(٣) رحمه الله) قال : « كنتُ جالساً مع أبي الدرداء في مسجد دمشق ، فجاءه رجلٌ ، فقال : يا أبا الدرداء ، إني جئتُك من مدينة الرسول ﷺ ، لحديث بلغني أنك تُحدِّثه عن

(١) رواه البخاري ١٥٢/٦ في الجهاد ، باب قول الله تعالى : (فأن لله خمسة وللرسول) وفي العلم ، باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ، وفي الاعتصام ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق ، ومسلم رقم ١٠٣٧ في الامارة ، باب فضل الرمي والحث عليه وذم من علمه ثم نسيه .

(٢) رقم ٢٦٤٧ في العلم ، باب إذا أراد الله بعبد خيراً فقهه في الدين ، وإسناده صحيح ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وفي الباب عن عمر وأبي هريرة ومعاوية .

(٣) ويقال : كثير بن قيس ، كما ذكره أبو داود ، وهو أكثر ، كما قال الخافظ في « التقريب » و « التهذيب » ، وهو ضعيف ، ولكن تابعه عند أبي داود عثمان بن أبي سودة .

رسول الله ﷺ ، ما جئتُ لحاجة ، قال : فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : مَنْ سَلَكَ طريقاً يَطْلُبُ فيه علماً : سَلَكَ الله به طريقاً من طُرُقِ الجنة ، وإن الملائكة لَتَتَضَعُ أجنحتها رِضَى لطالب العلم ، وإن العالمَ لَيَسْتَغْفِرُ له مَنْ في السمواتِ وَمَنْ في الأرض ، والحيتانُ في جَوْفِ الماء ، وإن فَضْلَ العالمِ على العابد كَفَضْلِ القمر ليلة البدر على سائر الكواكب ، وإن العلماءَ ورثةُ الأنبياء ، وإن الأنبياءَ لم يُورَثُوا ديناراً ولا درهماً ، ورَثُوا العلمَ ، فمن أَخَذَهُ أَخَذَ بحظٍّ وَافٍ .

وفي رواية عن عثمان بن أبي سودة عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ بمعناه .

أخرجه أبو داود ، ولم يذكر لفظ الرواية الثانية .

وفي رواية الترمذي قال : « قَدِمَ رجل المدينة على أبي الدرداء وهو بدمشق ، فقال : ما أَقْدَمَكَ يا أخي ؟ قال : حديثٌ بلغني أَنَّكَ تحدِّثُهُ عن رسول الله ﷺ ، قال : أما جئتُ لحاجة ؟ قال : لا ، قال : أما قَدِمْتَ لتجارة ؟ قال : لا ، قال : ما جئتُ إلا في طلب هذا الحديث ، قال : فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : مَنْ سَلَكَ طريقاً يَبْتَغِي فيه علماً ، سَلَكَ الله به طريقاً إلى الجنة ، وإن الملائكة لَتَتَضَعُ أجنحتها رِضَى لطالب العلم ، وإن العالمَ لَيَسْتَغْفِرُ له مَنْ في السمواتِ وَمَنْ في الأرض ، حتى الحيتانُ في الماء ،

وفضلُ العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب ، إن العلماء ورثةُ الأنبياء ، إن الأنبياء لم يُورثوا ديناراً ولا درهماً ، إنما ورثوا العلم ، فمن أخذ به فقد أخذ بحظٍّ وافرٍ .

قال الترمذي : وليس إسناده عندي بمتصل .

وأخرجه أبو داود عن كثير بن قيس ، وأخرجه الترمذي عن قيس بن كثير ، وقال : هكذا حدثنا محمود بن خدّاش هذا الحديث ، وقال : وإنما يُروى هذا الحديث عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن داود بن جميل عن كثير بن قيس عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ ، وهذا أصح من حديث محمود بن خدّاش ^(١) [شرح الغريب]

(تضع أجنحتها لطالب العلم) معنى وضع أجنحة الملائكة لطالب العلم : التواضع والخشوع ، تعظيماً لطالب العلم ، وتوقيراً للعلم ، لقوله تعالى : (وأخفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ) [الإسراء : ٢٤] وقيل : وضع الجناح معناه : الكَفُّ عن الطيران ، أراد : أن الملائكة لا تزال عنده ، لقوله ﷺ : « ما من قوم يذكرون الله عز وجل إلا حَفَّتْهُمُ الملائكة » . وقيل :

(١) رواه أبو داود رقم ٣٦٤١ و ٣٦٤٢ في العلم ، باب الحث على طلب العلم ، والترمذي رقم ٢٦٨٣ و ٢٦٨٤ في العلم ، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة ، ورواه أيضاً أحمد ، وابن ماجه ، والدارمي ، وابن حبان في صحيحه ، وغيرهم ، وإسناده حسن .

معناه : بسط الجناح وفرشه لطالب العلم ، لتحمله عليها ، وتبلغه حيث يريد ،
ومعناه : المعونة .

٥٨٢٦ - (د - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً : سهل الله له طريقاً إلى الجنة » أخرجه الترمذي .

وفي رواية أبي داود : « ما من رجل يسلك طريقاً ، يعني ^(١) : يطلب فيه علماً ، إلا سهل الله له طريقاً إلى الجنة ، ومن أبطأ به عمله : لم يسرع به نسبه » ^(٢)
٥٨٢٧ - (ت - أنس بن مالك رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال : « من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع » أخرجه الترمذي ^(٣)
٥٨٢٨ - (ت - سحرة رضي الله عنه) عن النبي ﷺ قال : « من طلب العلم كان كفارة لما مضى . »

أخرجه الترمذي ، وقال : هو ضعيف الإسناد ^(٤) .

-
- (١) لفظة « يعني » ليست في نسخ أبي داود المطبوعة .
(٢) رواه أبو داود رقم ٣٦٤٣ في العلم ، باب الحث على طلب العلم ، والترمذي رقم ٢٦٤٨ في العلم ، باب إذا أراد الله بعبده خيراً فقهه في الدين ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن ، وهو كما قال ، وقد رواه مسلم مطولاً .
(٣) رقم ٢٦٤٣ في العلم ، باب فضل طلب العلم ، وإسناده ضعيف ، ورواه بعضهم فلم يرفعه ، ولكن له شاهد بمعناه عند ابن ماجه رقم ٢٢٧ من حديث أبي هريرة بلفظ « من جاء مسجدي هذا لم يأت إلا بخير يتعلمه أو يعلمه فهو بمنزلة المجاهد في سبيل الله » وإسناده حسن ، ولذلك قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .
(٤) رواه الترمذي رقم ٢٦٥٠ في العلم ، باب فضل طلب العلم ، من حديث أبي داود الأعمى عن عبد الله بن سحرة عن سحرة ، وأبو داود الأعمى نفع بن الحارث ، ويقال له : نافع ، متروك كما قال الحافظ ابن حجر في « التقريب » قال الحافظ : وقد كذبه ابن معين ، وقال الترمذي : ولا نعرف لعبد الله بن سحرة كبير شيء ، ولا لأبيه .

٥٨٢٩ - (ت - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال :

« تَعَلَّمُوا الفرائض والقرآن ، وَعَلَّمُوا الناس ، فَإِنِّي مَقْبُوضٌ » .

أخرجه الترمذي ^(١) وقال : وروى عن ابن مسعود نحوه بمعناه .

زاد رزين في حديثه : « وَإِن مَثَلَ الْعَالَمِ الَّذِي لَا يَعْلَمُ الْفَرَائِضَ كَمَثَلِ

الْبُرْئِيسِ لِرَأْسِهِ » .

٥٨٣٠ - (خ - عقبه بن عامر رضي الله عنه) قال : سمعت رسول الله

ﷺ يقول : « تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ قَبْلَ الظَّانِّينَ ^(٢) - يَعْنِي : الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ بِالظَّنِّ »

أخرجه البخاري في ترجمة باب ^(٣) .

٥٨٣١ - (ت - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) قال : قال رسول الله

(١) رقم ٢٠٩٢ في الفرائض ، باب ما جاء في تعليم الفرائض ، من حديث عوف الأعرابي عن شهر ابن حوشب عن أبي هريرة رضي الله عنه ، وقال الترمذي : هذا حديث فيه اضطراب ، وبينه بقوله : وروى أبو أسامة هذا الحديث عن عوف عن رجل يقال له : سليمان بن جابر عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وسليمان بن جابر مجهول ، ومع ذلك فقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي ، قال الحافظ في « التلخيص » : وفي الباب عن أبي بكرة ، أخرجه الطبراني في « الأرسط » في ترجمة علي بن سعيد الرازي ، أقول : وإسناده ضعيف ، قال الحافظ : وعن أبي هريرة رواه الترمذي من طريق عوف عن شهر عنه ، وهو مما يعلل به طريق ابن مسعود ، فإن الخلاف فيه على عوف الأعرابي ، قال الترمذي : فيه اضطراب .

(٢) في نسخ البخاري المطبوعة : تعلموا قبل الظانين .

(٣) كذا في الأصل : أخرجه البخاري في ترجمة باب ، وفي المطبوع : أخرجه رزين ، وقد ذكره

البخاري معلقاً ٣/١٢ في الفرائض ، باب تعليم الفرائض من قول عقبه بن عامر ، قال الحافظ في « الفتح » : هذا الأثر لم أظفر به موصولاً .

ﷺ : « لَنْ يَشْبَعَ الْمُؤْمِنُ مِنْ خَيْرٍ يَسْمَعُهُ ، حَتَّى يَكُونَ مُنْتَهَاهُ الْجَنَّةُ »
أخرجه الترمذي ^(١) .

وزاد رزين : « وَكُلُّ عَالَمٍ غَرَّتَانُ إِلَى عِلْمٍ ^(٢) ، وَالْكَلِمَةُ الْحَكِيمَةُ مِنَ
الْحِكْمَةِ ضَالَّةٌ كُلُّ حَكِيمٍ ، فَحَيْثُ وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا » ^(٣) .
[شرح الغريب]

(الغرَّتان) : الجائع .

(الضَّالَّةُ) : الشيء الضائع ، شبه الكلمة الحكيمة بالنافعة الضائعة
من صاحبها .

٥٨٣٢ - (ت - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسولُ الله
ﷺ : « الْكَلِمَةُ الْحَكِيمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ ، فَحَيْثُ وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا »
أخرجه الترمذي ^(٤) .

(١) رقم ٢٦٨٧ في العلم ، باب ماجاء في فضل الفقه على العبادة ، من حديث دراج عن أبي الهيثم عن
أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، ودراج عن أبي الهيثم ضعيف ، ومع ذلك فقد قال الترمذي :
هذا حديث حسن غريب .

(٢) هذا المقطع من هذه الرواية جاء في جملة حديث عند الدارمي ٨٦/١ و ٨٧ في المقدمة ، باب من
هاب الفتيا مخافة السقط ، وإسناده منقطع .

(٣) هو بمعنى الذي بعده .

(٤) رقم ٢٦٨٨ في العلم ، باب ماجاء في عالم المدينة ، ورواه أيضاً ابن ماجه رقم ٤١٦٩ في الزهد ،
باب الحكمة ، من حديث ابراهيم بن الفضل الخزومي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله
عنه ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه ، و ابراهيم بن الفضل
الخزومي ، ضعيف في الحديث .

٥٨٣٣ - (د - عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما) أن

رسول الله ﷺ قال: «العلم ثلاثة، وما سوى ذلك فهو فضل: آية محكمة، أو سنة قائمة، أو فريضة عادلة». أخرجه أبو داود^(١).

[شرح الغريب]

(الآية المحكمة) هي التي لا اشتباه فيها ولا اختلاف، أو ما ليس بمنسوخ.

(السنة القائمة) هي الدائمة المستمرة التي العمل بها متصل لا يترك.

(الفريضة العادلة) هي التي لا جورَ فيها ولا حيف في قضائها.

٥٨٣٤ - (خ - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) « رَحَلَ مَسِيرَةَ

شهر إلى عبد الله بن أنيس في حديث واحد » أخرجه البخاري بغير إسناد^(٢).

(١) رقم ٢٨٨٥ في الفرائض ، باب ماجاء في تعليم الفرائض ، ورواه أيضاً ابن ماجه رقم (٥٤) في المقدمة ، باب اجتناب الرأي والقياس ، وفي سنده عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي ، وعبد الرحمن بن رافع التنوخي ، وهما ضعيفان .

(٢) ذكره البخاري تعليقاً ١/٥٨ في العلم ، باب الخروج في طلب العلم ، قال الحافظ في «الفتح» : أخرجه المصنف في «الأدب المفرد» وأحمد وأبو يعلى في «مسنديهما» من طريق عبد الله بن محمد ابن عقيل : أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : بلغني عن رجل حديث سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاشتريت بهيراً ثم شددت رحلي فسرت إليه شهراً حتى قدمت الشام ، فإذا عبد الله ابن أنيس ، فقلت للبواب : قل له : جابر على الباب ، فقال ابن عبد الله ؟ قلت : نعم ، فخرج فاعتنقني ، فقلت : حديث بلغني عنك أنك سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فخشيت أن أموت قبل أن أسمعه ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يحشر الناس يوم القيامة عراة... فذكر الحديث . وانظر كلام الحافظ حول هذا الحديث في «الفتح» ١/١٥٩ .

٥٨٣٥ - (خ - مجاهد بن مبر) قال : « كان ابن عباس يُوثق مولاه عكرمة بقيد على تعليم الفرائض والعلم » أخرجه البخاري في ترجمة باب ^(١) فقال :
وقيد ابن عباس عكرمة على تعليم القرآن والسنن والفرائض ^(٢) .

٥٨٣٦ - (خ م ط ت - أبو رافع الليثي رضي الله عنه) قال : « بينما رسول الله ﷺ جالس في المسجد والناس معه ، إذ أقبل ثلاثة نفر ، فأقبل اثنان إلى رسول الله ﷺ ، وذهب واحد ، فوقف على رسول الله ﷺ ، فأما أحدهما : فرأى فُرجة في الحلقة ، فجلس فيها ، وأما الآخر : فجلس خلفهم ، وأما الثالث : فأدبر ذاهباً ، فلما فرغ رسول الله ﷺ قال : ألا أخبركم عن النفر الثلاثة ؟ أما أحدهم : فأوى إلى الله عز وجل ، فأواه الله ، وأما الآخر : فاستخني ، فاستحي الله منه ، وأما الآخر : فأعرض ، فأعرض الله عنه ، أخرجه البخاري ومسلم والموطأ والترمذي ^(٣) .

(١) كذا في الأصل : أخرجه البخاري في ترجمة باب ، وفي المطبوع : أخرجه رزين .
(٢) ذكره البخاري تعليقاً في ترجمة باب ٤/هـ في الخصومات ، باب التوثق من تخشى معرفته ، قال الحافظ في « الفتح » وصله ابن سعد في « الطبقات » وأبو نعيم في « الحلية » من طريق حماد بن زيد عن الزبير بن الحرث عن عكرمة قال : كان ابن عباس يجعل في رجلي الكبل ... فذكره ، والكبل : القيد .

(٣) رواه البخاري ١/١٤٣ و ١٤٤ في العلم ، باب من قعد حيث ينتهي به المجلس ، وفي المساجد ، باب الخلق والجلوس في المسجد ، ومسلم رقم ٢١٧٦ في السلام ، باب من أتى مجلساً فوجد فرجة فجلس فيها ، والموطأ ٢/٩٦٠ و ٩٦١ في السلام ، باب جامع السلام ، والترمذي رقم ٢٧٢٥ في الاستئذان ، باب رقم ٢٩ .

الفصل الثاني

في آداب العالم

٥٨٣٧ — (د ت - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ سُئِلَ عِلْمًا^(١) يَعْلَمُهُ فَكْتَمَهُ ، أُلْجِمَ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ » أخرجه الترمذي .
وفي رواية أبي داود « مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ أَلْجَمَهُ اللَّهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »^(٢) .

[شرح الغريب]

(بلجام من نار) المُمْسِكُ عن الكلام مُثَلَّ بِمَنْ أَلْجَمَ نَفْسَهُ بِلِجَامٍ ، والمعنى :
أن المُلْجَمَ نَفْسَهُ عَنْ قَوْلِ الْحَقِّ وَالْإِخْبَارِ عَنْ الْعِلْمِ يُعَاقَبُ فِي الْآخِرَةِ بِلِجَامٍ
مِنْ نَارٍ ، وذلك في العلم الذي يلزمه تعليمه إياه ، ويتعين عليه فرضه ، كمن
رَأَى كَافِرًا يَرِيدُ الْإِسْلَامَ ، فيقول : علموني ما الإسلام ، وما الدين ؟ وكمن يرى
رَجُلًا حَدِيثَ عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ ، وَلَا يُحَسِّنُ الصَّلَاةَ وَقَدْ حَضَرَ وَقَتُهَا ، يقول :
علموني كيف أصلي ؟ وكمن جاء مُسْتَفْتِيًا فِي حَلَالٍ أَوْ حَرَامٍ يَقُولُ : أَفْتُونِي ،

(١) في نسخ الترمذي المطبوعة : مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ .

(٢) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ رَقْمَ ٢٦٥١ فِي الْعِلْمِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي كِتَابِ الْعِلْمِ ، وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمَ ٣٦٥٨ فِي

الْعِلْمِ ، بَابُ كَرَاهِيَةِ مَنَعَ الْعِلْمِ ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ ، وَهُوَ كَمَا قَالَ ، وَلَهُ شَاهِدٌ

عِنْدَ الْحَاكِمِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ .

أرشدوني ، فإنه يلزم في مثل ذلك أن يُعرَفَ الجواب ، فمن منعه استحق الوعيد ، وليس الأمر كذلك في نوافل العلم التي لا يلزم تعليمها .

٥٨٣٨ - (د - سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال : « والله ، لأن يُهْدَى بِهَذَاكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ خُمْرِ النَّعَمِ » أخرجه أبو داود ^(١) .

٥٨٣٩ (ت - أبو هارون العبدى [البصري عمارة بن جبرين]) قال : « كنا نأتي أبا سعيد ، فيقول : مَرَحَباً بوصية رسول الله ﷺ ، إن رسول الله ﷺ قال : إن الناس لكم تَبَعٌ ، وإن رجلاً يأتونكم من أقطار الأرض يتفقّهون في الدين ، فإذا أتوكم فاستوصوا بهم خيراً » .

وفي رواية : أن النبي ﷺ قال : « يأتاكم رجالٌ من قبل المشرق يتعلمون ، فإذا جاؤوكم فاستوصوا بهم خيراً ، قال : وكان أبو سعيد إذا رآنا قال : مرحباً بوصية رسول الله ﷺ » . أخرجه الترمذي ^(٢) .

٥٨٤٠ - (ت - يزيد بن سلمة رضي الله عنه) قال : « قلتُ :

(١) رقم ٣٦٦١ في العلم ، باب فضل نشر العلم ، وإسناده صحيح ، وهو جزء من حديث طويل رَوَاهُ البخاري ٥٨/٧ في المغازي ، باب مناقب علي بن أبي طالب ، ومسلم رقم ٢٤٠٦ في فضائل الصحابة ، باب في فضل علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

(٢) رقم ٢٦٥٢ و ٢٦٥٣ في العلم ، باب ما جاء في الاستيضاء بن طلب العلم ، ورواه أيضاً ابن ماجه رقم ٢٤٧ في المقدمة ، باب الوصاة بطلب العلم ، وفي سنده عمارة بن جبرين أبو هارون العبدى ، وهو متروك .

يا رسول الله ، إني سمعتُ منك حديثاً كثيراً ، أخافُ أن يُنْسِيَنِي أوَّلُه آخِرُه
فحدِّثْني بكلمةٍ تكونُ جماعاً ، قال : أتقِ الله فيما تعلم « أخرجه الترمذي ^(١) .
وزاد رزين « وأعملْ به »

[شرح الغريب]

(جماعاً) أي : كلمة جمعت كلمات .

٥٨٤١ - (عمر بن الخطاب رضي الله عنه) قال : « لا ينبغي لمن عنده
شيء من العلم أن يُضَيِّعَ نَفْسَهُ » أخرجه . . . ^(٢) .

الفصل الثالث

في آداب التعليم والتعلم

٥٨٤٢ - (خ م ت - شقيق بن سلمة) قال : « كان عبدُ الله بن مسعود
يَذَكِّرُ الناسَ في كلِّ خميس ، فقال له رجلٌ : يا أبا عبد الرحمن ، لو دِدْتُ أنك
ذَكَرْتَنَا كلَّ يوم ، قال : أما إنه يمنعني من ذلك أني أكره أن أملككم ، وإني

(١) رقم ٢٦٨٤ في العلم ، باب ماجاء في فضل الفقه على العبادة ، من حديث سعيد بن عمرو بن
أشوع عن يزيد بن سلمة الجعفي ، وفي سنده انقطاع ، قال الترمذي : هذا حديث ليس لإسناده
بمتصل ، وهو عندي مرسل ، ولم يدرك عندي ابن أشوع يزيد بن سلمة .

(٢) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجه ، وفي المطبوع : أخرجه رزين ، وقد ذكره البخاري
في ترجمة باب ١/١٦٢ من قول ربيعة بن عبد الرحمن المعروف بريعة الرأي ، قال الخافظ
في « الفتح » وقد وصل أثر ربيعة المذكور : الخطيب في « الجامع » والبيهقي في « المدخل » من
طريق عبد العزيز الأويسي عن مالك عن ربيعة .

أَتَخَوُّكُمْ بالموعظة ، كما كان رسولُ الله ﷺ يَتَخَوُّنَا بها مَخَافَةَ السَّامَةِ علينا . أخرجه البخاري ومسلم .

واختصره الترمذي والبخاري أيضاً قال : قال عبد الله : « كان رسولُ الله ﷺ يَتَخَوُّنَا بالموعظة مَخَافَةَ السَّامَةِ علينا » .

وفي رواية^(١) قال^(٢) : « كُنَّا نَنْتَظِرُ خُرُوجَ عَبْدِ اللَّهِ^(٣) ، إِذْ جَاءَنَا يَزِيدُ بْنُ مَعَاوِيَةَ^(٤) ، فَقُلْنَا : أَلَا تَجْلِسُ ؟ فَقَالَ : لَا ، وَلَكِنْ أَنَا أَدْخُلُ ، فَأُخْرِجُ لَكُمْ صَاحِبَكُمْ ، وَإِلَّا جِئْتُ فَجَلَسْتُ ، فَدَخَلَ فَخَرَجَ بِهِ وَأَخَذَ بِيَدِهِ ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ عَلَيْنَا ، فَقَالَ : أَمَا إِنِّي أَخْبَرْتُ بِمَكَانِكُمْ ، وَلَكِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ : أَنُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَخَوُّنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ كَرَاهِيَةِ السَّامَةِ عَلَيْنَا »^(٥) .

[شرح الغريب]

(أَتَخَوُّكُمْ) التَّخَوُّلُ : التَّعَهُدُ لِلشَّيْءِ وَحِفْظُهُ ، قَالَ الْهَرَوِيُّ : وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الصَّوَابُ « يَتَخَوَّنَا » بِالْحَاءِ غَيْرِ الْمَعْجَمَةِ ، أَيُ : يَطْلُبُ أَحْوَالَنَا الَّتِي نَنْشِطُ لِلْمَوْعِظَةِ فِيهَا ، فَيَعِظُنَا ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ يَقُولُ : « يَتَخَوَّنَا » بِالنُّونِ ، أَيُ : يَتَعَهَّدُنَا .

(١) هي للبخاري ومسلم . (٢) أي : شقيق بن سلمة (٣) أي : عبد الله بن مسعود . (٤) في الأصل : يزيد بن سفيان ، وما أثبتناه في الصحيحين ، وهو يزيد بن معاوية الكوفي النخعي وهو تابعي فقيه عابد ، قال الحافظ في «الفتح» : وليس له في الصحيحين ذكر إلا في هذا الموضع . (٥) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ١/١٤٩ في العلم ، بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَوُّهُمْ بِالْمَوْعِظَةِ ، وَبَابُ مَنْ جَعَلَ لِأَهْلِ الْعِلْمِ أَيَّامًا مَعْلُومَةً ، وَفِي الدَّعَوَاتِ ، بَابُ الْمَوْعِظَةِ سَاعَةً بَعْدَ سَاعَةٍ ، وَمُسْلِمٌ رَقْمُ ٢٨٢١ فِي الْمَنَافِقِينَ ، بَابُ الْاِقْتِصَادِ فِي الْمَوْعِظَةِ ، وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْمُ ٢٨٥٩ فِي الْأَدَبِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْفَصَاحَةِ وَالْبَيَانِ .

(السَّامَةُ) : الضجر والملل .

٥٨٤٣ - (خ - عكرمة) أن ابن عباس رضي الله عنها قال: « حَدَّثَ النَّاسَ مَرَّةً فِي الْجُمُعَةِ ، فَإِنْ أَتَيْتَ فَمَرَّتَيْنِ ، فَإِنْ أَكْثَرْتَ فَثَلَاثًا ، وَلَا تَمَلِّ النَّاسَ هَذَا الْقُرْآنَ ، وَلَا أَلْفِينِكَ تَأْتِي الْقَوْمَ وَهُمْ فِي حَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِهِمْ ، فَتَقْصُ عَلَيْهِمْ ، فَتَقْطَعُ عَلَيْهِمْ حَدِيثَهُمْ ، فَتَمْلِكُهُمْ ، وَلَكِنْ أَنْصِتْ ، فَإِذَا أَمْرُكَ فَحَدِّثْهُمْ وَهُمْ يَشْتَهُونَهُ ، وَانْظُرِ السَّجْعَ مِنَ الدَّعَاءِ فَانْجَتِّنِيهِ ، فَإِنِّي عَهَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ لَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ » . أخرجه البخاري ^(١) .

[شرح الغريب]

(لَا أَلْفِينِكَ) أَلْفَيْتُ فَلَانًا : إِذَا وَجَدْتَهُ ، وَلَا أَلْفِينِكَ ، أَي : لَا أَلْقَاكَ ، وَلَا أَجِدُكَ عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا .

٥٨٤٤ - (خ - علي بن أبي طالب رضي الله عنه) قال: « حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ ، أَنْحَبُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ؟ » أخرجه البخاري ^(٢) .

٥٨٤٥ - (م - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) قال : « مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عَقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ » .

(١) كَذَا فِي الْأَصْلَ : أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ، وَفِي الْمَطْبُوعِ : أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيْقًا ، وَهُوَ مُوَصُولٌ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ ١١٧/١١ فِي الدَّعَوَاتِ ، بَابُ مَا يَكْرَهُ مِنَ السَّجْعِ فِي الدَّعَاءِ .

(٢) ١٩٩/١ ، فِي الْعِلْمِ ، بَابُ مَنْ خَصَّ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ فِي الْعِلْمِ ، ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيْقًا فِي أَوَّلِ الْبَابِ ثُمَّ عَقِبَهُ بِالْإِسْنَادِ .

أخرجه مسلم في مقدمة كتابه ^(١) .

٥٨٤٦ - (ط - مالك بن أنس رحمه الله) قال : « بلغني : أن ابن

عمر مكث على سورة البقرة ثمانين سنة يتعلمها » أخرجه الموطأ ^(٢) .

٥٨٤٧ - (خ - عبد الله بن أبي مبيكة) « أن عائشة رضي الله عنها

كانت لا تسمع شيئاً لا تفهمه إلا راجعت فيه حتى تفهمه » .

أخرجه البخاري ، وهو طرف من حديث يجيء في موضعه ^(٣) .

الفصل الرابع

في رواية الحديث ونقله

٥٨٤٨ - (د - أبان بن عثمان رحمه الله) قال : خرج زيد بن ثابت

من عند مروان نصف النهار ، قلنا : ما بعث إليه في هذه الساعة إلا شيء سأل له

عنه ، فقمنا فسألناه ؟ فقال : نعم ، سألنا عن أشياء سمعناها من رسول الله

(١) رواه مسلم ١/١١ في المقدمة ، باب النبي عن الحديث بكل ما سمع ، من حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن مسعود ، وإسناده منقطع ، فان عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود روايته عن عم أبيه عبد الله بن مسعود مرسله .

(٢) ١/٢٠٥ في القرآن بلاغاً ، باب ما جاء في سجود القرآن ، وإسناده منقطع ، قال الزرقاني في « شرح الموطأ » : وهذا البلاغ أخرجه ابن سعد في « الطبقات » عن أبي المليح عن ميمون أن ابن عمر تعلم البقرة في ثمانين سنة .

(٣) أخرجه البخاري ١/١٧٦ في العلم ، باب من سمع شيئاً فراجع حتى يعرفه ، وفي تفسير سورة إذا السماء انشقت ، وفي الرقاق ، باب من نوقش الحساب عذب .

ﷺ ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « نَضَرَ اللهُ امرأً سمعَ مِنَّا حديثاً فحفظه حتى يُبلِّغه غيره ، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ لَيْسَ بِفِقْهِهِ » .

أخرجه الترمذي ، وأخرج أبو داود المسند وحده^(١) .

[شرح الغريب]

(نَضَرَ اللهُ امرأً) دُعَاءٌ لَهُ بِالنِّضَارَةِ ، وَهِيَ النِّعْمَةُ وَالبَهْجَةُ ، يُقَالُ :

نَضَرَهُ اللهُ وَنَضَرَهُ - مُثْقَلًا وَمُخَفَّفًا - وَأَجُودُهُمَا التَّخْفِيفُ .

٥٨٤٩ - (ت - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) قال : سمعتُ

رسولَ الله ﷺ يقول : « نَضَرَ اللهُ امرأً سمعَ مِنَّا شيئاً فبلَّغه كما سمعه ، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ » أخرجه الترمذي^(٢) .

[شرح الغريب]

(أَوْعَى) وَعَيْتُ الشَّيْءَ أَعْيَاهُ : إِذَا حَفِظْتَهُ وَفَهِمْتَهُ ، وَفُلَانٌ أَوْعَى مِنْ

فُلَانٍ : إِذَا كَانَ أَحْفَظَ مِنْهُ .

(١) رواه الترمذي رقم ٢٦٥٨ في العلم ، باب ماجاء في الحث على تبليغ السماع ، وأبو داود رقم

٣٦٦٠ في العلم ، باب فضل نشر العلم ، وهو حديث صحيح ، ورواه أيضاً أحمد

وابن ماجه والدارمي .

(٢) رقم ٢٦٥٩ في العلم ، باب ماجاء في الحث على تبليغ السماع ، وإسناده صحيح ، ورواه أيضاً

أحمد وابن ماجه وابن حبان .

٥٨٥٠ - (خ ت - عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما) أن رسول الله ﷺ قال: «بلغُوا عني ولو آية»، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فلننبؤاً مقعده من النار .
أخرجه البخاري والترمذي ^(١) .

[شرح الغريب]

(لا حرج) الحرج : الضيق والإثم ، يريد : أنكم مهما قلتم عن بني إسرائيل فإنهم كانوا في حالٍ أكثرَ منها وأوسعَ ، فلا ضيق عليكم فيما تقولونه ، ولا إثم عليكم ، وليس هذا إباحة للكذب في أخبار بني إسرائيل ورفع الإثم عن نقل عنهم الكذب ، ولكن معناه : الرخصة في الحديث عنهم على البلاغ ، وإن لم يتحقق ذلك بنقل الإسناد ، لأنه أمر قد تعذر ، لبُعد المسافة وطول المدة .

٥٨٥١ - (د - أبو هريرة رضي الله عنه) أن النبي ﷺ قال : « حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج » أخرجه أبو داود ^(٢) .

٥٨٥٢ - (د - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال : « تسمعون »

(١) رواه البخاري ٣٦١/٦ في الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ، والترمذي رقم ٢٦٧١ في العلم ، باب ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل ، وانظر شرح الحديث في «الفتح» ١/١٨٠-١٨١ .
(٢) رقم ٣٦٦٢ في العلم ، باب الحديث عن بني إسرائيل ، وهو حديث صحيح .

وَيُسْمَعُ مِنْكُمْ ، وَيُسْمَعُ مِنْ يَسْمَعُ مِنْكُمْ » . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ^(١) .

٥٨٥٣ - (خ م - مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : « عَقَلْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُجَّةً حُجَّتْ فِي وَجْهِهِ مِنْ دَلِيلٍ مِنْ بَرَكَاتٍ فِي دَارِنَا ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ » . وَهَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ .

وَقَدْ جَاءَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي أَوَّلِ حَدِيثِ عِثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ ، وَالْحَدِيثُ بِطَوْلِهِ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ ، فَيَكُونُ هَذَا الْقَدْرُ مُتَّفَقًا عَلَيْهِ أَيْضًا ، وَإِنْ لَمْ يَتَّفَقَا عَلَى أَفْرَادِ هَذَا الْقَدْرِ مِنْهُ ^(٢) .

[سُرْعُ الْفَرَبِ]

(حُجَّةٌ) : الدَّفْعَةُ مِنَ الْمَاءِ تَرْمِيهَا مِنْ فَيْكٍ .

٥٨٥٤ - (خ م - سَمُرَةُ بْنُ جَنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : « لَقَدْ كُنْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُلَامًا ، فَكُنْتُ أَحْفَظُهُ عَنْهُ ، فَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا أَنْ هَاهُنَا رِجَالًا هُمْ أَسْنُّ مِنِّي ، وَقَدْ صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا ، فَقَامَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ وَسَطَمَهَا » . أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ ^(٣) .

(١) رقم ٣٦٥٩ في العلم ، باب فضل نشر العلم ، وإسناده حسن .

(٢) رواه البخاري ١٥٧/١ في العلم ، باب من يصح سماع الصغير ، ومسلم رقم ٣٣ في المساجد ، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر .

(٣) رواه البخاري ١٦٢/٣ في الجنائز ، باب الصلاة على النفساء إذا ماتت في نفاسها ، وباب أين يقوم من المرأة والرجل ، وفي الحيض ، باب الصلاة على النفساء إذا ماتت في نفاسها ، ومسلم رقم ٩٦٤ في الجنائز ، باب أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه .

٥٨٥٥ - (خ م ت - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : « إنكم تقولون :

إن أبا هريرة يُكثِرُ الحديث عن رسول الله ﷺ ، وتقولون : ما بَالُ المهاجرين والأنصار لا يُحدثون عن رسول الله ﷺ بمثل حديث أبي هريرة ، وإن إخواني من المهاجرين كان يشغلهم الصَّفْقُ بالأسواق ، وكنتُ ألزم رسول الله ﷺ على مِلءِ بَطْنِي ، فَأُشْهِدُ إذا غابوا ، وَأُحْفَظُ إذا نَسُوا ، وكان يشغل إخواني من الأنصار عَمَلُ أموالهم ، وكنتُ امرأً مسكيناً من مساكين الصَّفَةِ ، أعِي حين ينسَوْنَ ، ولقد قال رسول الله ﷺ في حديث يُحدِّثُهُ : أَنَّهُ لَنْ يَنْبَسِطَ أَحَدٌ ثوبه حتى أَقْضِيَ مَقَالَتِي ثم يجمع إليه ثوبه ، إلا وعَى ما أَقُول ، فَبَسَطْتُ ثِمَرَةً عَلَيَّ ، حتى إذا قَضَى رسول الله ﷺ مَقَالَته جمعتها إلى صدري ، فما نَسِيتُ من مقالة رسول الله ﷺ تلك من شيء . »

وفي رواية : قال أبو هريرة . . وذكر نحوه ، وفي آخره « ولولا آيتان أنزلهما الله في كتابه ما حدثتُ شيئاً أبداً (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ، إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ) [البقرة : ١٦٠ و ١٦١] .

وفي أخرى نحوه ، مع ذكر الآيتين . وفي آخره : فما نَسِيتُ شيئاً سمعته منه » . أخرجه البخاري ومسلم .

وللبخاري قال : « قلت لرسول الله : إني أسمع منك حديثاً كثيراً أنساه ، قال : ابْسُطْ رِدَاءَكَ ، فبسطته ، فغرف بيده ، ثم قال : ضُمَّهُ ، فضممته ، فما نسيتُ شيئاً بعدُ » .

وفي أخرى لهما قال : « إن الناس يقولون : أكثر أبو هريرة ، والله الموعِدُ ، وما كنتُ لأكذبَ على رسول ﷺ كي تَهْتَدُوا وأُضِلَّ ، ولولا آيتان في كتاب الله عز وجل ما حدثتُ حديثاً ، ثم يتلو : (إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى ...) إلى قوله : (وأنا التَّوَّابُ الرحيم) إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصَّفْقُ بالأسواق ، والأنصار كان يشغلهم العمل في أموالهم ، وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله ﷺ بِشِبَعِ بطنه ، ويحضر ما لا يحضرون ، ويحفظ ما لا يحفظون . . . الحديث » .

وأخرج الترمذي نحو رواية البخاري ^(١) .

[سَرَحُ الْغَرِيبِ]

(الصَّفْقُ) في البيع: صوتُ وَقَعَ يَدُ الْبَائِعِ عَلَى يَدِ الْمُشْتَرِي عِنْدَ عَقْدِ التَّبَايَعِ .

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٢٤٧/٤ فِي الْبَيْعِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : (فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ) ، فِي الْعِلْمِ ، بَابُ حِفْظِ الْعِلْمِ ، وَفِي الْحَرْثِ وَالْمَزَارَعَةِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْغُرْسِ ، وَفِي الْاِعْتِصَامِ ، بَابُ الْحِجَةِ عَلَى مَنْ قَالَ : إِنَّ أَحْكَامَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ ظَاهِرَةً وَمَا كَانَ يَغِيبُ بَعْضُهُمْ مِنْ مَشَاهِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُمُورِ الْإِسْلَامِ ، وَمُسْلِمٌ رَقْمُ ٢٠٩٨ فِي الْلبَاسِ وَالزَّيْنَةِ ، بَابُ اسْتِحْبَابِ لِبَسِ الثَّعْلِ فِي الْيَمْنَى أَوَّلًا ، وَرَقْمُ ٢٤٩٢ فِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ، بَابُ مَنْ فَضَّلَ أَبِي هُرَيْرَةَ الدُّوسِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْمُ ٣٨٣٣ وَ ٣٨٣٤ فِي الْمُنَاقِبِ ، بَابُ مُنَاقِبِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(أموالهم) أراد بالأموال هاهنا : البساتين التي كانت للأنصار .

(أهل الصفة) الصفة : صفة كانت في مسجد النبي ﷺ بالمدينة يكون فيها

صعاليك المهاجرين وفقراؤهم ، ومن لا منزل له منهم ، وأهلها منسوبون إليها .

(نَمْرَة) النمرة : كل نثر مخطط من مآزر الأعراب ، وجمعها نِمَار .

٥٨٥٦ - (خ - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : « يقول الناس :

أكثر أبو هريرة ، فَلَقِيتُ رجلاً ، فقلت : بِمَ قرأ رسولُ الله ﷺ البارحة

في العَتَمَةِ ؟ قال : لا أدري ، فقلت : لم تشاهدها ؟ ^(١) قال : بلى ، قلت : لكن أنا

أدري ، قرأ سورة كذا وكذا . »

أخرجه البخاري ^(٢) . هذا الحديث أفردَه الحميدي ، وجعله في أفراد

البخاري ، وهو من جملة الحديث الذي قبله ، وحيث أفردَه اتبعناه وأفردناه .

٥٨٥٧ - (خ - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : « حفظت من

رسولِ الله ﷺ وعاءين ، فأما أحدهما : فَبَدَثْتُهُ فيكم ، وأما الآخر : فلو بَدَثْتُهُ

قُطِعَ هذا البُلْعُومُ . »

قال البخاري : البُلْعُوم : مجرى الطعام ^(٣) .

(١) في نسخ البخاري المطبوعة : تشدها .

(٢) ٧٢/٣ في العمل في الصلاة ، باب تفكر الرجل بالشئ في الصلاة .

(٣) رواه البخاري ١٩٢/١ و ١٩٣ في العلم ، باب حفظ العلم .

[شرح الغريب]

(وعاءين) الوعاء : ما يجعل فيه الشيء يُحرّز فيه ، كأنه أراد به :
علمين في وعاءين .

٥٨٥٨ - (خ - أبو زر الغفاري رضي الله عنه) قال : « لو وضعتُ
الصَّنْصَامَةَ على هذه - وأشار إلى قفاه - ثم ظننتُ أني أنفذُ كلمةً سمعتها من
رسولِ الله ﷺ قبل أن تُحيزُوا عليَّ لأنفذتها » .
أخرجه البخاري في ترجمة باب ^(١) .

[شرح الغريب]

(الصمصام) والصَّنْصَامَةُ : السيف .

الفصل الخامس

في كتابة الحديث وغيره

جوازه

٥٨٥٩ - (د - عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما) قال :

(١) رواه البخاري تعليقاً ١٤٨/١ في العلم ، باب العلم قبل القول والعمل ، قال الحافظ في «الفتح» :
هذا التعليق رويناه موصولاً في مسند الدارمي وغيره من طريق الأوزاعي ، حدثني أبو كثير يعني
مالك بن مرثد عن أبيه قال : أتيت أبا ذر وهو جالس عند الجمرة الوسطى وقد اجتمع عليه الناس
يستفتونه ، فأنا رجل فوقف عليه ثم قال : ألم تنه عن الفتيا ، فرفع رأسه إليه فقال : أرقب
أنت علي ؟ لو وضعتهم ... فذكر مثله ، ورويناه في «الحلية» من هذا الوجه .

« كنتُ أكتبُ كل شيءٍ سمعته من رسولِ الله ﷺ أريدُ حفظَه ، فنَهتني قريشُ ، وقالوا : تكتبُ كلَّ شيءٍ ورسولُ الله ﷺ بشرُ يتكلم في الغضبِ والرُضى ؟ قال : فأمسكتُ عن الكتاب ، حتى ذكرتُ ذلك لرسولِ الله ﷺ ، فأوَمَأَ بِإصْبَعِهِ إلى فيه ، وقال : اكتبْ ، فوالذي نفسي بيده ، ما تُخرجُ منه إلا حقاً ^(١) » . أخرجه أبو داود ^(٢) .

٥٨٦٠ - (ت - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : « كان رجل من الأنصار يجلسُ إلى رسولِ الله ﷺ ، فيسمع من النبي ﷺ الحديثَ ، فيُعْجِبُهُ ولا يَحْفَظُهُ ، فشكا ذلك إلى رسولِ الله ﷺ ، فقال : يا رسولَ الله ، إني لأسمع منك الحديثَ فيُعْجِبُنِي ولا أحفظه ، فقال رسولُ الله ﷺ : استعِنْ يَمِينِكَ ، وأوَمَأَ بيده إلى الخط . »

أخرجه الترمذي ^(٣) ، وقال : سمعت محمد بن إسماعيل يقول : الخليل ابن مرة أحد رُواة هذا الحديث ، منكر الحديث .

٥٨٦١ - (خ - أبو هريرة رضي الله عنه) « أن النبي ﷺ خطب

(١) كذا في نسخة المؤلف بخطه ، والذي في نسخ أبي داود المطبوعة : ما يخرج منه إلا حق ، وكلاهما صواب .

(٢) رقم ٣٦٤٦ في العلم ، باب في كتابة العلم ، وهو حديث حسن ، قال الحافظ في « الفتح » : وله طرق أخرى عن عبد الله بن عمرو يقوي بعضها بعضاً .

(٣) رقم ٢٦٦٨ في العلم ، باب ماجاء في الرخصة في كتابة العلم ، من حديث الخليل بن مرة عن يحيى بن أبي صالح عن أبي هريرة ، والخليل بن مرة وهو الضبعي البصري ، ضعيف ، ويحيى بن أبي صالح مجهول ، وقال الترمذي : ليس لإسناده بذلك القام . وقال : وفي الباب عن عبد الله بن عمرو ، يريد الحديث الذي قبله ، أقول : فهو شاهد له بالمعنى .

- فذكر قصة في الحديث - فقال أبو شاه: اكتبوا لي يا رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ: اكتبوا لأبي شاه « وفي الحديث قصة ، أخرجه الترمذي ^(١) .

٥٨٦٢ - (خ ت - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : « ما من أصحاب النبي ﷺ أحدٌ أكثر حديثاً عنه مني ، إلا ما كان من ابن عمر ، فإنه كان يكتب ، ولا أكتب » . أخرجه البخاري والترمذي ^(٢) .

٥٨٦٣ - (خ م ت د س - يزيد بن سربك بن طارف التيمي رحمه الله) قال : « رأيتُ عليّاً على المنبر يخطب ، فسمعتُه يقول : لا والله ، ما عندنا من كتاب نقرؤه إلا كتاب الله وما في هذه الصَّحيفة ، فنشرها فإذا فيها أسنانُ الإبلِ وأشياء من الجراحات ، وفيها : قال رسولُ الله ﷺ : المدينةُ حَرَمٌ ، ما بينَ غيرِ إلى نَوْرٍ ، فمنَ أحدثَ فيها حَدَثاً أو آوَى مُحَدِّثاً ، فعليه لعنةُ الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يوم القيامة صَرْفاً ولا عدلاً ، ذِمَّةُ المسلمين واحدةٌ ، يسعى بها أدناهم ، فمن أخفر مسلماً ، فعليه لعنة الله والملائكة

(١) رقم ٢٦٦٩ في العلم ، باب ما جاء في الرخصة في كتابة العلم ، وهو أيضاً عند البخاري ١٨٣/١ و ١٨٤ في العلم ، باب كتابة العلم ، وفي اللقطة ، باب كيف تعرف لقطة مكة ، وفي الديات ، باب من قتل له قتيلاً فهو بخير النظرين ، وأبي داود رقم ٤٥٥ في الديات ، باب العمدة يرضى بالدية .

(٢) رواه البخاري ١٨٤/١ في العلم ، باب كتابة العلم ، والترمذي رقم ٢٦٧٠ في العلم ، باب ما جاء في الرخصة في كتابة العلم .

والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يوم القيامة عدلاً ولا صرفاً ، ومن وإلى
قوماً بغير إذن مَوَالِيهِ - وفي رواية : ومن ادَّعى إلى غير أبيه ، أو انتمى إلى
غير مواليه - فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يوم
القيامة صرفاً ولا عدلاً » أخرجه البخاري ومسلم .

وعند البخاري عن أبي جحيفة - وهب بن عبد الله الشوائي - قال :
« قلت لعلي : هل عندكم شيء من الوحي مما ليس في القرآن ؟ قال : لا ،
والذي فلق الحبة ، وبرأ النسيمة ، إلا فهم يُعطيه الله رجلاً في القرآن ،
وما في هذه الصحيفة ، قلت : وما في هذه الصحيفة ؟ قال : العقل ، وفكاكُ
الأسير ، وأن لا يُقتل مسلم بكافر » .

وأخرجه الترمذي مثل الأولى ومثل الثانية تماماً ومختصراً .

وأخرج أبو داود نحواً من هذا في تحريم المدينة وذمة المسلمين ، عن
إبراهيم التيمي عن أبيه ، وأخرج أيضاً نحوه عن أبي حسان ، وزاد فيه زيادةً ،
وهو مذكور في فضل المدينة ، من كتاب الفضائل من حرف الفاء .

وأخرج النسائي رواية أبي جحيفة .

وله عن أبي حسان قال : قال علي : « ما عهد إليَّ رسولُ الله ﷺ شيئاً
دون الناس ، إلا صحيفةً في قرابِ سبني ، فلم يزالوا به حتى أخرج الصحيفة ،
فإذا فيها : المؤمنون تكافأ دِمَاؤُهُمْ ، ويسعى بذمتهم أدناهم ، وهم يدٌ على من

سِوَاهُمْ ، وَلَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بكَافِرٍ ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ «^(١) .

[شرح الغريب]

(غَيْرٌ إِلَى ثَوْرٍ) غَيْرٌ : جَبَلٌ بِالْمَدِينَةِ مَعْرُوفٌ ، فَأَمَّا « ثَوْرٌ » : فَإِنَّهُ جَبَلٌ مَعْرُوفٌ بِمَكَّةَ ، وَإِلَيْسَ بِأَرْضِ الْمَدِينَةِ جَبَلٌ يُسَمَّى ثَوْرًا ، وَلَكِنْ الْحَدِيثُ هَكَذَا جَاءَ « مَا بَيْنَ غَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ » . قَالُوا : وَلَعَلَّ الْحَدِيثَ قَدْ كَانَ « مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى أَحَدٍ » فَحَرَّفَهُ الرُّوَاةُ .

(حَدَّثَنَا) الْحَدَّثُ : الْأَمْرُ الْمُنْكَرُ ، مِمَّا نَهَى عَنْهُ الشَّرْعُ وَحَرَّمَهُ .

(آوَى تُخَدِّثًا) يَرُوي بِكَسْرِ الدَّالِ ، وَهُوَ فَاعِلُ الْحَدَّثِ ، وَبِفَتْحِهَا ، وَهُوَ الْأَمْرُ الْمَحْدَثُ ، وَالْعَمَلُ الْمُبْتَدَعُ الَّذِي لَمْ تَجْرِبْ بِهِ سُنَّةٌ ، كَأَنَّهُ رَضِيَ بِهِ وَلَمْ يَنْكَرْهُ ، وَالْأَوَّلُ الْوَجْهُ .

(أَخْضَرَ) أَخْفَرَتُْ الذَّمَّامَ : إِذَا نَقَضْتَهُ ، وَغَدَرْتُ بِهِ

(صَرَفًا وَلَا عَدْلًا) الْعَدْلُ : الْفَرِيضَةُ ، وَالصَّرْفُ : النَّافِلَةُ ، وَقِيلَ :

الْعَدْلُ : الْفَدْيَةُ ، وَالصَّرْفُ : التَّوْبَةُ .

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ١٨٢/١ وَ ١٨٣ فِي الْعِلْمِ ، بَابُ كِتَابَةِ الْعِلْمِ ، وَفِي الْجِهَادِ ، بَابُ فَكَاكَ الْأَسِيرِ ، وَفِي الدِّيَاتِ ، بَابُ الْعَاقَلَةِ ، وَبَابُ لَا يَقْتُلُ مُسْلِمٌ بَكَافِرٍ ، وَمُسْلِمٌ رَقْمُ ١٣٧٠ فِي الْحَيِّجِ ، بَابُ فَضْلِ الْمَدِينَةِ ، وَفِي الْعَتَقِ ، بَابُ تَحْرِيمِ تَوَلِّيِ الْعَتِيقِ غَيْرِ مَوَالِيهِ ، وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمُ ٢٠٣٤ وَ ٢٠٣٥ فِي الْمَنَاسِكِ ، بَابُ فِي تَحْرِيمِ الْمَدِينَةِ ، وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْمُ ٢١٢٨ فِي الْوَلَاءِ وَالْهَبَةِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ أَوْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ، وَالنَّسَائِيُّ ٢٣/٨ فِي الْقِسَامَةِ ، بَابُ سَقُوطِ الْقَوْدِ مِنَ الْمُسْلِمِ لِلْكَافِرِ .

(وَالْيَ قَوْمًا) واليتُ آلَ فلان : إذا صرّت من مواليتهم ، وانتميت إليهم ، ولم يكونوا مواليك .

(بغير إذن مواليه) قال الخطابي : يدل ظاهره : أنهم إذا أذنوا له جاز أن يُوالي غيرهم ، وليس الأمر على ذلك ، فإنهم لو أذنوا له لم يجز له ، ولا ينتقل ولاؤه عنهم ، وإنما ذكر الإذن واشترطه تأكيداً لتحريمه عليه ، ومنعه منه ، فإنه إذا استأذن أوليائه في موالاة غيرهم منعوه من ذلك ، وإذا استبدّ به دونهم ، خفي أمره عليهم ، وربما تمّ له ذلك ، فإذا تطاول عليه الزمان عُرف بولاء من انتقل إليهم ، فيكون ذلك سبباً لبطلان حق مواليه .

(أو انتمى) الانتماء : الانتساب والالتجاء إلى قوم .

(فَاتَى الحبة) بفتح الحاء هاءنا ، وهي كالحنطة والشعير ، وقلعها : شقها للإنبات .

(بَرَأَ النَّسَمَةَ) النَّسَمَةُ : كلُّ ذي روح ، وبرأها : خلقها .

(العقل) : الدّية ، وقد تقدم شرحها مستوفى في كتاب الديات .

(فَكَأكَ الأسير) وفكّه : إطلاقه .

(تتكافأ دماؤهم) التكافؤ : التساوي ، وفلان كُفء فلان : إذا كان مثله .

(يَسْعَى بذمتهم أدناهم) الذمّة : الأمان ، ومنه سمي المعاهد ذمّياً ،

لأنه أو من على ماله ودمه بالجزية ، ومعنى قوله : يسعى بذمتهم أدناهم : أن أدنى المسلمين إذا أعطى أماناً لأحد فليس لأحد من المسلمين أن ينقض ذمامه ،

ولا يُخْفِرُ عَهْدَهُ .

(وهم يدُ على من سواهم) أي : ذوو يد ، يعني : قدرةً واستيلاءً على غيرهم من أصحاب المِلَل .

(لا يُقْتَلُ مؤمن بكافر ، ولا ذو عهد في عهده) لهذا الكلام تأويلان ، أحدهما : لا يُقْتَلُ مسلم بكافر ، ولا ذو عهد في حال مُعاهدته بكافر ، كأنه قال : لا يقتل مسلم ولا معاهد بكافر ، والآخر : لا يقتل مسلم بكافر ، ولا يقتل المعاهد في حال مُعاهدته .

٥٨٦٤ - (بخ رت - زبر بن ثابت رضي الله عنه) قال : « أمرني رسول الله ﷺ ، فَتَعَلَّمْتُ لَهُ كِتَابَ يَهُودَ - وفي روايه : بالسريانية - وقال : إني والله ، ما آمن يهودَ على كتابي ، فما مرَّ بي نصفُ شهرٍ حتى تعلَّمته وحَذَقْتُهُ ، فكُنْتُ أَكْتُبُ لَهُ إِلَيْهِمْ ، وَأَقْرَأُ لَهُ كُتُبَهُمْ . » أخرجه البخاري^(١) وأبو داود والترمذي^(٢) .

[شرح الفريب]

(حَذَقْتُهُ) حَذَقْتُ الشَّيْءَ أَحَذَقَهُ : إِذَا عَلِمْتَهُ وَأَتَقْنْتَهُ .

(١) ذكره البخاري تعليقاً ١٣/١٦١ في الأحكام ، باب ترجمة الحكام وهل يجوز ترجمان واحد ، قال الحافظ في «الفتح» : هذا التعليق من الأحاديث التي لم يخرجها البخاري إلا معلقة ، وقد وصله مطولاً في كتاب التاريخ عن اسماعيل بن أبي أويس ، حدثني عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن زيد ، وقال الحافظ : ووقع لنا بعلو في فوائد الفاكهي عن ابن أبي ميسرة حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد ابن ثابت عن أبيه . . . فذكره ، أقول : وقد وصله أبو داود والترمذي كما سيأتي .

(٢) رواه أبو داود رقم ٣٦٤٥ في العلم ، باب رواية حديث أهل الكتاب ، والترمذي رقم ٢٧١٦ في الاستئذان ، باب ما جاء في تعليم السريانية ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وهو كما قال .

٥٨٦٥ - (ن - زبير بن ثابت رضي الله عنه) قال : « دخلتُ على رسول الله ﷺ وبين يديه كاتبٌ ، فسمعتُه يقول : ضع القلمَ على أذنك ؛ فإنه أذكر للعالمين ^(١) » أخرجه الترمذي ^(٢) .

[شرح الغريب]

(للمالي) الإملاء والإملا : الإلقاء على الكاتب ، أملت عليه وأملت ، وهما لغتان فصيحتان ، والفاعل منهما ثَمَلٌ وَثُمِلَ ، فأما المالي ، فلم يجيء في اللغة ، وقد جاء في هذا الحديث وهو فاعل من مَلَى يَمَلِي فهو مالٍ .

٥٨٦٦ - (ن - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) « أن رسول الله ﷺ قال : « إذا كتب أحدكم كتاباً فَلْيُتَرَّبْهُ ، فإنه أنجحُ للحاجة » .

أخرجه الترمذي ^(٣) ، وقال : هذا حديث منكر .

٥٨٦٧ - (م - عبد الله بن أبي مليكة) قال : « كتبتُ إلى ابن عباس ، أسأله أن يكتبَ لي كتاباً ، ولا يُخْفِي عليَّ ، فقال : وَلَدٌ ناصح ، أنا أختارُ له الأمور اختياراً ، وأُخْفِي عنه ؟ قال : فدعا بقضاء علي بن أبي طالب ، فجعل

(١) وفي نسخ الترمذي المطبوعة : للملي ، وكلاهما صواب .

(٢) رقم ٢٧١٥ في الاستئذان ، باب في وضع القلم على الاذن من حديث عنبسة بن عبد الرحمن عن

محمد بن زاذان عن أم سعد عن زيد بن ثابت ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وهو إسناده ضعيف ، وعنبسة بن عبد الرحمن ومحمد بن زاذان يضعفان في الحديث

(٣) رقم ٢٧١٤ في الاستئذان ، باب ما جاء في ترتيب الكتاب من حديث شبابة عن حمزة عن أبي الزبير عن جابر ، قال الترمذي : هذا حديث منكر لا نعرفه عن أبي الزبير إلا من هذا الوجه ،

وحمزة ، هو عندي ، ابن عمرو النصبی، وهو ضعيف في الحديث .

يكتب منه أشياء ، [ويؤثر به الشيء ، فيقول : والله ما قضى بهذا علي ، إلا أن يكون ضلّ] .

وفي أخرى قال : « أتيت ابن عباس أسأله أن يكتب لي كتاباً ، ولا يخفي علي ، فأتي ابن عباس بكتاب ، يزعم الذي معه : أنه من قضاء علي ، فأكذب ابن عباس الذي هو معه ، وتحاه إلا قدر - وأشار سفيان بذراعه » زاد في رواية وقال : ما قضى بهذا علي قط .

أخرجه البخاري في ترجمة باب^(١) . وأخرجه مسلم في مقدمة كتابه^(٢) .

المنع منه

٥٨٦٨ - (د - المطلب بن عبد الله بن حنطب) قال : « دخل زيد بن ثابت على معاوية ، فسأله معاوية عن حديث ، فأخبره به ، فأمر معاوية إنساناً يكتبه ، فقال له زيد : إن رسول الله ﷺ أمرنا أن لا نكتب شيئاً من حديثه ، فحاه » أخرجه أبو داود^(٣) .

٥٨٦٩ - (م - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) أن رسول الله

(١) لم نجده عند البخاري كما ذكر المصنف ، وقد ذكر صاحب « ذخائر المواريث » الحديث ونسبه لمسلم فقط .

(٢) رواه مسلم ١٤/١٣ في المقدمة ، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع .

(٣) رقم ٣٦٤٧ في العلم ، باب في كتاب العلم ، من حديث كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب ، وإسناده ضعيف ، كثير بن زيد فيه مقال ، والمطلب بن عبد الله بن حنطب روايته عن زيد مرسلة .

عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : « لَا تَكْتُبُوا عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ ، وَفِي رَوَايَةٍ قَالَ : لَا تَكْتُبُوا عَنِّي ، وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلَيْمَحْهُ - وَحَدَّثُوا عَنِّي وَلَا حَرَجَ ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ [قَالَ هَمَام : أَحْسِبُهُ قَالَ] : مُتَعَمِّدًا ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .
أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(١) .

[سُرْعَ الْغَرِيبِ]

(لَا تَكْتُبُوا عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ) الْجَمْعُ بَيْنَ قَوْلِهِ : لَا تَكْتُبُوا عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ وَبَيْنَ إِذْنِهِ فِي الْكِتَابَةِ : أَنْ الْإِذْنَ فِي الْكِتَابَةِ نَاسِخٌ لِلنَّهْيِ عَنْهُ بِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ عَلَى جَوَازِهِ ، وَلَا يُجْمَعُونَ إِلَّا عَلَى أَمْرٍ صَحِيحٍ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا نَهَى عَنِ الْكِتَابَةِ : أَنْ يُكْتَبَ الْحَدِيثُ مَعَ الْقُرْآنِ فِي صَحِيفَةٍ وَاحِدَةٍ ، فَيَخْتَلَطَ بِهِ ، فَيُشْتَبَهَ عَلَى الْقَارِئِ .

٥٨٧٠ - (ت - أَبُو سَعِيدٍ ^(٢) الْخُفَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : « اسْتَأْذَنَّا

النَّبِيَّ ﷺ فِي الْكِتَابَةِ ، فَلَمْ يَأْذَنْ لَنَا » أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٣) .

الفصل السادس

فِي رَفْعِ الْعِلْمِ

٥٨٧١ - (ف خ م ت - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا)

(١) رقم ٣٠٠٤ في الزهد ، باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم .
(٢) في الأصل والمطبوع : أَبُو هُرَيْرَةَ ، وَالتَّصْحِيحُ مِنْ نَسَخِ التِّرْمِذِيِّ الْمَطْبُوعَةُ .
(٣) رقم ٢٦٦٧ في العلم ، باب ما جاء في كراهية كتابة العلم ، وهو حديث حسن ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ : وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ .

قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « إن الله لا يَقْبِضُ العلمَ انتزاعاً ^(١) يَنْتَزِعُهُ من الناس - وفي رواية : من العباد - ولكن يَقْبِضُ العلمَ بِقَبْضِ العلماء ، حتى إذا لم يُبْقِ عالماً ^(٢) : اتَّخَذَ الناسَ رؤوساً جُهالاً ، فَسُئِلُوا ، فَأُفْتُوا بغير علم ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا » .

زاد في رواية ، قال عروة : « ثم لَقِيتُ عبد الله بن عمرو على رأس الحول ، فسألته ؟ فَرَدَّ عَلَيَّ الحديث كما حَدَّثَ ، قال : سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول « أخرجہ البخاري ومسلم .

وللبخاري قال عروة : « حَجَّ عَلَيْنَا عبد الله بن عمرو بن العاص ، فسمعتہ يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن الله لا ينزع العلم بعد أن أعطاهمؤهُ ^(٣) [انتزاعاً] ، ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم ، فيبقى ^(٤) ناسٌ جُهال ، فَيُسْتَفْتَوْنَ ، فَيُفْتَوْنَ برأيهم ، فيضِلُّون ويضِلُّون . فحدَّثْتُ عائشةَ زوجَ النبي ﷺ ، ثم إن عبد الله بن عمرو حجَّ بعدُ ، فقالت : يا ابن أخي ، انطَلِقْ إلى عبد الله بن عمرو فاستثِبتْ لي منه الذي حدَّثتني عنه ، فحِثُّهُ ، فسألته ، فحدَّثتني به بنحو ما حدَّثتني ، فأُتيتُ عائشةَ فأخبرتها ، فَعَجِبْتُ ، وقالت : والله ، لقد حَفِظَ عبد الله بن عمرو » .

-
- (١) قال الحافظ في « الفتح » : أي محواً من الصدور ، وكان تحديث النبي صلى الله عليه وسلم بذلك في حجة الوداع كما رواه أحمد والطبراني من حديث أبي أمامة .
(٢) أي : لم يبق الله عالماً ، وفي رواية أخرى للبخاري : حتى إذا لم يبق عالم .
(٣) وفي رواية : أعطاهمؤهُ .
(٤) في الأصل : فيأتي ، وما أثبتناه من نسخ البخاري المطبوعة .

ولمسلم [عن أبي الأسود] ، عن عروة ، قال : « قالت لي عائشة : يا ابن أخي ، بلغني أن عبد الله بن عمرو مَارُ بنا إلى الحج ، فَأَلَقَهُ ، فَسَأَلْنَاهُ ، فَإِنَّهُ قَدْ حَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ علماً كثيراً ، قال : فَلَقِيْتُهُ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَشْيَاءَ يَذْكُرُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قال عروة : فكان فيما ذكر : أن النبي ﷺ قال : إن الله لا يَنْتَزِعُ العلم من الناس انتزاعاً ، ولكن يقبضُ العلماء ، فَيَرْفَعُ العلم معهم ، وَيُبْقِي فِي الناس رُؤوساً جُهَالاً - وفي أخرى : ويبقى في الناس رؤوسُ جهالٍ - يَفْتِنُونَهُمْ بغير علم ، فَيَضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ . قال عروة : فلما حَدَّثْتُ عائشة بذلك أَعْظَمَتْ ذلك وأنكرته ، وقالت : أحَدَّثْتُكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ هَذَا ؟ قال عروة : حتى إذا كان قَابِلُ قَالَتْ لَهُ : إن ابنَ عمرو قد قَدِمَ فَأَلَقَهُ ، ثُمَّ فَاتَحَهُ حَتَّى تَسْأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ لَكَ فِي الْعِلْمِ ، قال : فَلَقِيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ ، فَذَكَرَهُ عَلَيَّ نَحْوَ مَا حَدَّثَنِي بِهِ فِي مَرَّتِهِ الْأُولَى ، قال عروة : فلما أَخْبَرْتُهَا بِذَلِكَ قَالَتْ : مَا أَحْسَبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَّقَ ، أَرَأَهُ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئاً وَلَمْ يَنْقُصْ . »

وله في رواية عمر بن الحكم عن عبد الله بن عمرو ، بمثل حديث هشام بن عروة .

وأخرجه الترمذي مختصراً قال : قال رسولُ الله ﷺ : « إن الله لا يقبضُ العلم انتزاعاً يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوساً جُهَالاً ، فَسُئِلُوا ، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ ، فَضَلُّوا

وَأَضَلُّوا»^(١).

٥٨٧٢ - (ب - أبو الدرداء رضي الله عنه) قال : « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَشَخَصَ بَبَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ ، ثُمَّ قَالَ : هَذَا أَوَانُ يُخْتَلَسُ الْعِلْمُ مِنَ النَّاسِ حَتَّى لَا يَقْدِرُونَ مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ ، فَقَالَ زِيَادُ بْنُ أَبِي الدَّانِثَارِيِّ : كَيْفَ يُخْتَلَسُ مِنَّا وَقَدْ قَرَأْنَا الْقُرْآنَ ؟ فَوَاللَّهِ لَنَقْرَأَنَّه ، وَلَنُقْرِئَنَّه أبنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : نَكَلِمَتُكَ أَثْمُكَ زِيَادُ ، إِنْ كُنْتَ لَأَعِدُّكَ مِنْ فَقَهَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، هَذِهِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ عِنْدَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، فَإِذَا تُغْنِي عَنْهُمْ ؟ قَالَ جُبَيْرٌ : فَلَقِيتُ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ ، فَقُلْتُ : أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ ؟ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ ، فَقَالَ : صَدَقَ أَبُو الدَّرْدَاءِ ، إِنْ شِئْتَ لِأَحَدِنَا بِأَوَّلِ عِلْمٍ يُرْفَعُ ، أَوَّلُ عِلْمٍ يُرْفَعُ مِنَ النَّاسِ : الْخُشُوعُ ، يُوشِكُ أَنْ تَدْخُلَ الْمَسْجِدَ الْجَامِعَ فَلَا تَرَى فِيهِ رَجُلًا خَاشِعًا » أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ^(٢).

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ١/ ١٧٤ وَ ١٧٥ فِي الْعِلْمِ ، بَابُ كَيْفٍ يَقْبِضُ الْعِلْمَ ، وَفِي الْإِعْتِصَامِ ، بَابُ مَا يَذْكُرُ مِنْ ذَمِّ الرَّأْيِ وَتَكْلُفِ الْقِيَاسِ ، وَمُسْلِمٌ رَقْمُ ٢٦٧٣ فِي الْعِلْمِ ، بَابُ رَفْعِ الْعِلْمِ وَقَبْضِهِ ، وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْمُ ٢٦٥٤ فِي الْعِلْمِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي ذَهَابِ الْعِلْمِ .

(٢) رَقْمُ ٢٦٥٥ فِي الْعِلْمِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي ذَهَابِ الْعِلْمِ ، مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ نَفِيرٍ عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرٍ بْنِ نَفِيرٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَكَلَّمَ فِيهِ غَيْرَ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ ، وَقَدْرَوِي عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ نَحْوُ هَذَا ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ نَفِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » وَحَسَنَ إِسْنَادَهُ الْمُنْذَرِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ » ، وَالْهَيْثَمِيُّ فِي « الْجَمْعِ » .

[شرح الغريب]

(شَخَصَ بَبَصْرِهِ) : إِذَا نَظَرَ إِلَى شَيْءٍ دَائِماً ، فَلَا يَرُدُّ عَنْهُ نَظْرَهُ ، كَنَظَرِ

الْمَبْهُوتِ وَالْمَغْمَى عَلَيْهِ .

(يُخْتَلَسُ) الْاِخْتِلَاسُ : الْاِسْتِلَابُ ، وَأَخَذَ الشَّيْءَ بِسُرْعَةٍ .

(ثَكَلَتْكَ أُمُّكَ) الثَّكَلُ : فَقْدُ الْأُمِّ وَلَدَهَا .

(يَوْشَكَ) الْإِيشَاكُ وَالْوَشْكُ : الْإِسْرَاعُ .

٥٨٧٣ - (خ - عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ) « كَتَبَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ

ابن حَزْمٍ : أَنْظَرَ مَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكْتَبْتُهُ ^(١) ، فَإِنِّي خَفْتُ

دُرُوسَ الْعِلْمِ ، وَذَهَابَ الْعُلَمَاءُ ، وَلَا يُقْبَلُ إِلَّا حَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلْيُفْشُوا

الْعِلْمَ ، وَلْيَجْلِسُوا حَتَّى يَعْلَمَ مَنْ لَا يَعْلَمُ ، فَإِنَّ الْعِلْمَ لَا يَهْلِكُ حَتَّى يَكُونَ سِرّاً

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي تَرْجُمَةِ بَابِ بَغِيرِ إِسْنَادٍ ^(٢) .

(١) قَالَ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » : يَسْتَفَادُ مِنْهُ ابْتِدَاءُ تَدْوِينِ الْحَدِيثِ النَّمُوِيِّ ، وَكَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ

يَعْتَمِدُونَ عَلَى الْحِفْظِ ، فَلَمَّا خَافَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَكَانَ عَلَى رَأْسِ الْمَائَةِ الْأُولَى مِنْ ذَهَابِ الْعِلْمِ بِمَوْتَ الْعُلَمَاءِ ، رَأَى أَنْ فِي تَدْوِينِهِ ضَبْطاً لَهُ وَإِبْقَاءً .

(٢) ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيقاً ١/١٧٤ فِي الْعِلْمِ ، بَابِ كَيْفَ يَقْبُضُ الْعِلْمُ ، قَالَ الْعِيبِيُّ فِي شَرْحِ الْبُخَارِيِّ :

لَمْ يَقْعِ وَصْلُ هَذَا التَّعْلِيقِ عِنْدَ الْكَشْمِيرِيِّ وَلَا كَرِيمَةَ وَلَا ابْنَ عَسَاكِرَ ، وَوَقَعَ وَصْلُهُ لِلْبُخَارِيِّ عِنْدَ غَيْرِهِمْ ، وَهُوَ بِقَوْلِهِ فِي بَعْضِ النُّسخِ : حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الْجُبَّارِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ

ابْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ بِذَلِكَ ، يَعْنِي حَدِيثَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَلَكِنْ إِلَى قَوْلِهِ : ذَهَابَ

الْعُلَمَاءُ ، قَالَ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » : وَهُوَ مُحْتَمَلٌ لِأَنَّهُ يَكُونُ مَا بَعْدَهُ لَيْسَ مِنْ كَلَامِ عُمَرَ أَوْ مِنْ

كَلَامِهِ ، وَلَمْ يَدْخُلْ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ ، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرَ ، وَبِهِ صَرَحَ أَبُو نَعِيمٍ فِي « الْمُسْتَخْرَجِ » ، وَلَمْ

أَجِدْهُ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ إِلَّا كَذَلِكَ ، وَعَلَى هَذَا فَبَقِيَّتُهُ مِنْ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ أَوْ رَدَّهُ تَلَوَّ كَلَامَ عُمَرَ ثُمَّ

بَيَّنَّ أَنَّ ذَلِكَ غَايَةٌ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ كَلَامُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

[شرح الغريب]

(وليُفشوا العلم) فشا الشيء يفشو : إذا ظهر .

الكتاب الثاني

في العفو والمغفرة

٥٨٧٤ - (م ت - أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه) قال - حين حضرته الوفاة - : « كُنتُ كُتِمْتُ عَنْكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَوْفَ أُحَدِّثُكُمْوهُ ، وَقَدْ أُحِيطَ بِنَفْسِي ، سَمِعْتَهُ يَقُولُ : لَوْلَا أَنَّكُمْ تُذْنِبُونَ لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ ، وَخَلَقَ خَلْقًا يُذْنِبُونَ ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ » .
أخرجه مسلم والترمذي ^(١) .

٥٨٧٥ - (م - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْلَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ » ^(٢) .

(١) رواه مسلم رقم ٢٧٤٨ في التوبة ، باب سقوط الذنوب بالاستغفار ، والترمذي رقم ٣٥٣٣ في الدعوات ، باب رقم ١٠٥ .

(٢) رواه مسلم رقم ٢٧٤٩ في التوبة ، باب سقوط الذنوب بالاستغفار .

وزاد رزين قال : قال رسول الله ﷺ : « لو لم تُذنبوا لَحَشِيتُ عليكم ما هوَ أَشدَّ منه ، وهو العُجْبُ » ^(١) .

٥٨٧٦ - (خ م - أبو هريرة رضي الله عنه) عن النبي ﷺ - فيما يحكي عن ربه تبارك وتعالى - قال : « أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْباً ، فقال : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ذَنْبِي ، فقال تبارك وتعالى : أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْباً فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبّاً يَغْفِرُ الذَّنْبَ ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ ، ثم عاد فَأَذْنَبَ ، فقال : أَيُّ رَبِّ ، اغْفِرْ لي ذَنْبِي ، فقال تبارك وتعالى : عَبْدِي أَذْنَبَ ذَنْباً ، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبّاً يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ ، ثم عاد فَأَذْنَبَ ، فقال : [أَيُّ] رَبِّ ، اغْفِرْ لي ذَنْبِي ، فقال تبارك وتعالى : أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْباً ، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبّاً يَغْفِرُ الذَّنْبَ ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ ، اَعْمَلْ مَا شِئْتَ ، فقد غفرتُ لك » . قال عبد الأعلى : لا أدري أقال في الثالثة أو الرابعة : « اعمل ما شئت » ؟ .

وفي رواية : بمعناه ، وذكر ثلاث مرات ، وفي الثالثة : « قد غفرتُ لعبدي ، فليفعل ما شاء » . أخرجه البخاري ومسلم ^(٢) .

(١) ذكر هذه الرواية المنذري في « الترغيب والترهيب » ٢٠/٤ من حديث أنس وقال : رواه البزار بأسناد جيد .

(٢) رواه البخاري ٣٩٣/١٣ في التوحيد ، باب قول الله تعالى : (يريدون أن يبدلوا كلام الله) ، ومسلم رقم ٢٧٥٨ في التوبة ، باب قبول التوبة من الذنوب ، قال الحافظ في « الفتوح » : قال القرطبي : وفائدة هذا الحديث أن العود إلى الذنب وإن كان أقبح من ابتدائه لأنه انضمام إلى ملازمة الذنب نقض التوبة ، لكن العود إلى التوبة أحسن من ابتدائها لأنه انضمام إليها ملازمة الطلب من الكريم والالحاح في سؤاله والاعتراف أنه لا غافر للذنوب سواه ، قال الحافظ : وقال النووي : في الحديث أن الذنوب ولو تكررت مائة مرة بل ألفاً وأكثر وقاب في كل مرة قبلت توبته أو تاب عن الجميع توبة واحدة صحت توبته ، وقوله : « اعمل ما شئت » معناه : مادمت تذنوب فتتوب غفرت لك .

٥٨٧٧ هـ - (ت - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال: سمعت النبي

ﷺ يقول: «قال الله: يا ابن آدم، إنك ما دعوتني ورجوتني: غفرتُ لك على ما كان منك، ولا أبالي، يا ابن آدم، لو بلغت ذنوبك عنان السماء، ثم استغفرتني: غفرتُ لك، ولا أبالي، يا ابن آدم، إنك لو أتيتني بقراب الأرض خطايا، ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً: لأتيتك بقرابها مغفرة» أخرجه الترمذي^(١).

[شرح الغريب]

(عنان) العنان: السحاب، واحده: عنانة، وقيل: هو ما عن لك منها، أي: عرض

(بقراب الأرض): هو ما يُقارب ملأها.

٥٨٧٨ هـ - (م - جناب بن عبد الله رضي الله عنه) «أن رسول الله

ﷺ حدث: أن رجلاً قال: والله، لا يغفر الله لفلان، وأن الله تعالى قال: من ذا الذي يتألى عليّ أن لا أغفر لفلان؟ فإني قد غفرت له، وأحببتُ عملك». أخرجه مسلم^(٢).

(١) رقم ٣٥٣٤ في الدعوات، باب رقم ١٠٦ وفي سنده كثير بن فائد لم يوثقه غير ابن حبان، وباقي رجاله ثقات، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وهو كما قال، وذكره الحافظ

في «الفتح» وقال: رواه ابن حبان وصححه.

(٢) رقم ٢٦٢١ في البر والصلة، باب النهي عن تقطيع الإنسان من رحمة الله تعالى.

[شرح الغريب]

(يتألى) التآلى : الحلف واليمين .

(أحبطت) إحباط العمل : إبطاله وترك الجزاء عليه .

٥٨٧٩ - (د - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « كان في بني إسرائيل رجلان مُتَوَاخِيَان ، أحدهما مُذْنِبٌ ، والآخرُ في العبادة مُجْتَهِدٌ ، فكان المُجْتَهِدُ لا يزال يرى الآخرَ على ذنبٍ ، فيقول : أَقْصِرْ ، فوجده يوماً على ذنبٍ ، فقال : أَقْصِرْ ، فقال : خلني وربي أُبْعِثَ عليَّ رقيباً ؟ فقال له : والله ، لا يَغْفِرُ الله لك - أو قال : لا يُدْخِلُكَ الجنة - فقبض الله أرواحهما ، فاجتمعا عند ربِّ العالمين ، فقال الربُّ تعالى للمُجْتَهِدِ : أَكُنْتَ على ما في يدي قادراً ؟ وقال للمُذْنِبِ : اذهب فادْخُلِ الجنةَ برحمتي ، وقال للآخر : اذهبوا به إلى النار . قال أبو هريرة : تكلمَ والله بكلمةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ ، أخرجه أبو داود ^(١) .

[شرح الغريب] :

(أَوْبَقَتْ) أَوْبَقَهُ يُؤَبِّقُهُ : إذا أَهْلَكَهُ .

٥٨٨٠ - (خ م ط س - أبو هريرة رضي الله عنه) أن النبي ﷺ

(١) رقم ٤٩٠١ في الأدب ، باب في الذهبي عن البغوي ، ورواه أيضاً أحمد في المسند ٣٦٣ و ٣٦٣ ، وإسناده حسن .

قال : « كان رجل يُسْرِفُ على نفسه ، فلما حَضَرَهُ الموتُ ، قال لبيته : إذا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي ، ثم اطْخَنُونِي ، ثم ذَرُونِي فِي الرِّيحِ ، فوالله ، لئن قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبَنِي عَذَاباً مَا عَذَّبَهُ أَحَدٌ ، فلما مَاتَ فُعِلَ بِهِ ذَلِكَ ، فَأَمَرَ اللهُ الأَرْضَ ، فقَالَ : اجْمَعِي مَا فِيكَ مِنْهُ ، ففعلتُ ، فإِذَا هُوَ قَائِمٌ ، فقَالَ : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ ؟ قَالَ : خَشِيتُكَ يَا رَبُّ - أَوْ قَالَ : خَافْتُكَ - فَغُفِرَ لَهُ بِذَلِكَ ^(١) » . وفي رواية : « فغُفِرَ لَهُ » قال البخاري : وقال غيره ^(٢) : « مخافتك يا رب ^(٣) » .

وفي أخرى : « فقال الله عز وجل : لكل شيء أَخَذَ مِنْهُ شَيْئاً : أَذَّ مَا أَخَذْتَ مِنْهُ » .

وفي أخرى : أَن رسول الله ﷺ قَالَ : « قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطُّ لَأَهْلِهِ : إِذَا مَاتَ فَحَرِّقُوهُ ، ثُمَّ اذْرُوا نَصْفَهُ فِي الْبَرِّ ، وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ ، فوالله ، لئن قَدَرَ اللهُ عَلَيْهِ لَيُعَذِّبَنَّهُ عَذَاباً لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدٌ مِنَ الْعَالَمِينَ ، فلما

(١) قال الخطابي : قد يستشكل هذا فيقال : كيف يغفر له وهو منكِر للبعث والقدرة على إحياء الموتى ؟ والجواب : أنه لم ينكر البعث ، وإنما جهل فظن أنه إذا فعل به ذلك لا يعاد ، فلا يعذب ، وقد ظهر إيمانه باعتدائه بأنه إنما فعل ذلك عن خشية الله .

(٢) قال الحافظ في « الفتح » : الغير المذكور هو عبد الرزاق كذا رواه عن معمر بلفظ : خشيتك بدل مخافتك ، وأخرجه أحمد عن عبد الرزاق بهذا ، وقد وقع في حديث أبي سعيد : مخافتك ، وفي حديث حذيفة : خشيتك .

(٣) في الأصل والمطبوع : خشيتك ، وما أثبتناه من نسخ البخاري المطبوعة .

مات الرجل ففعلوا ما أمرهم ، فأمر الله البرَّ فجمع ما فيه ، وأمر البحر فجمع ما فيه ، ثم قال : لِمَ فعلتَ هذا ؟ قال : من خشيتك ياربُّ ، وأنت أعلم ، فغفر الله عز وجل له « أخرجه البخاري ومسلم .

ولمسلم قال : « أشرفَ رجل على نفسه ، فلما حضره الموتُ أوصى بنيه : إذا أنا متُ فحرقوني ، ثم اسحقوني ، ثم اذروني في الرِّيح في البحر ، فوالله لئن قدرَ عليَّ ربي ليعذبني عذاباً ما عذَّب به أحداً ، قال : ففعلوا ذلك [به] ، فقال للأرض : أدِّي ما أخذتِ ، فإذا هو قائم ، فقال له : ما حملك على ما صنعتَ ؟ قال : خشيتُك ياربُّ - أو قال : مخافتُك - قال : فغفر له بذلك » . قال الزهري : وحدثني حميدٌ ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « دخلت امرأة النار في هرةٍ ربطتها ، فلا هي أطعمتها ، ولا هي أرسلتها تأكل من خَشَاشِ الأرض حتى ماتت ، قال الزهري : ذلك لثلاثِ يَتَكِلَ رجل ، ولا ييأسَ رجل ، .

وفي رواية : « فأسحقوني - أو قال : فأسحقوني » .

وأخرج الموطأ والنسائي نحوه من ذلك ^(١) .

(١) رواه البخاري ٣٩٢/١٣ في التوحيد ، باب قول الله تعالى : (يريدون أن يبدلوا كلام الله) ، وفي الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ، ومسلم رقم ٢٧٥٦ في التوبة ، باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه ، والموطأ ٢٤٠/١ في الجنائز ، باب جامع الجنائز ، والنسائي ١١٣/٤ في الجنائز ، باب أرواح المؤمنين .

[شرح الغريب]

(خشاش) الأرض : حشراتنا وهوائها .

(فاسحقوني) أي : اسحقوني ، سحكتُ الشيء : إذا سحقتَه .

٥٨٨١ - (خ م - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) أن النبي ﷺ

قال : « إن رجلاً كان قبلكم رَغَسَهُ اللهُ مالاً ، فقال لبيته لما حَضِرَ : أيُّ أبٍ كنتُ لكم ؟ قالوا : خيرَ أبٍ . قال : فإني لم أعمل خيراً قط ، فإذا مِتُّ فأحرقوني ، ثم اسحقوني ، ثم ذرُوني في يومٍ عاصفٍ ، ففعلوا ، فجمَعَهُ اللهُ ، فقال : ما حَمَلَكَ على ذلك ؟ فقال : مَخَافَتُكَ ، فَتَلَقَّاهُ برحمته » .

وفي رواية : « فإنه لم يَبْتَئِرْ عند الله خيراً ، وإنْ يَقْدِرِ اللهُ عليه يُعَذِّبْهُ » فَسَّرَ قتادة قوله : « يَبْتَئِرْ » : لم يَدَّخِرْ . [وفي رواية : « ما ابتأر عند الله خيراً »] .

وفي أخرى : « ما ائْتَار » بالميم . أخرجه البخاري ومسلم^(١) .

[شرح الغريب]

(رَغَسَهُ اللهُ مالا) أي : أعطاه ، وَأَنْغَمَى ماله وأكثره .

(١) رواه البخاري ٢٦٨/١١ و ٢٦٩ في الرقاق ، باب الخوف من الله ، وفي الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ، وفي التوحيد ، باب قول الله تعالى : (يريدون أن يبدلوا كلام الله) ، ومسلم رقم ٢٧٥٧ في التوبة ، باب سعة رحمة الله تعالى .

(يَبْتَثِر) ابتأر يبتثر، وامتأر يمتثر: إذا قَدَّمَ خَبِيْثَةً خَيْرَ لِنَفْسِهِ وَاذْخَرَهَا
 ٥٨٨٢ - (خ م - عَقِبَةُ بْنُ عَمْرٍو ابْنُ نَصَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ يَوْمًا
 لِحَذِيفَةَ: «أَلَا تَحَدُّثُنَا مَا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟» قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنْ رَجُلًا
 حَضَرَهُ الْمَوْتُ، فَلَمَّا أُيسَرَ مِنَ الْحَيَاةِ أَوْصَى أَهْلَهُ: إِذَا مِتُّ فَاجْمَعُوا لِي حَطْبًا
 كَثِيرًا، ثُمَّ أَوْقِدُوا فِيهِ نَارًا، حَتَّى إِذَا أُكِّلْتُ لِحِمِّي وَخُلِصْتُ إِلَى عَظْمِي
 فَأَمْتَحِشْتُ، فَخُذُوهَا فَاطْحَنُوهَا، ثُمَّ انْظُرُوا يَوْمًا رَاحًا، فَأَذْرُوهُ فِي الْيَمِّ،
 فَفَعَلُوا: فَجَمَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَقَالَ لَهُ: لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ.
 فَغَفَرَ [اللَّهُ] لَهُ. قَالَ عَقِبَةُ بْنُ عَمْرٍو: أَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ، وَكَانَ نَبَأًا^(١)»
 أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ^(٢). وَهُوَ فِي جُمْلَةِ حَدِيثٍ يَتَضَمَّنُ ذِكْرَ الدَّجَالِ
 وَسَيَجِيءُ بِتَمَامِهِ مَذْكُورًا فِي كِتَابِ الْقِيَامَةِ عِنْدَ ذِكْرِ الدَّجَالِ.

[سُرْحُ الْغَرِيبِ]

(فَأَمْتَحِشْتُ) الْإِمْتِحَاشُ: الْإِحْتِرَاقُ، وَامْتَحِشْتُ النَّارَ الْعَظِيمَ:
 أَحْرَقْتُهُ.

(يَوْمًا رَاحًا) أَي: شَدِيدَ الرِّيحِ كَثِيرَهَا.

(١) فِي الْأَصْلِ: قَالَ حَذِيفَةُ: وَكَانَ نَبَأًا، وَهِيَ مِنْ رَوَايَةِ ابْنِ حَبَّانَ كَمَا فِي «الْفَتْحِ» ٣٥٩/٦ وَمَا أَثْبَتْنَاهُ مِنْ نَسَخِ الْبُخَارِيِّ الْمَطْبُوعَةِ.

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٣٧٩/٦ فِي الْأَنْبِيَاءِ، بَابُ مَا ذَكَرَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَفِي الرِّقَاقِ، بَابُ الْخَوْفِ مِنْ اللَّهِ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْمَ ٢٩٣٤ وَ ٢٩٣٥ فِي الْفِتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ، بَابُ ذِكْرِ الدَّجَالِ وَقَدْ اقْتَصَرَ عَلَى ذِكْرِ قِصَّةِ الدَّجَالِ، وَرَوَاهُ أَيْضًا النَّسَائِيُّ بِلَفْظِ الْبُخَارِيِّ ١١٣/٤ فِي الْجَنَائِزِ، بَابُ أَرْوَاحِ الْمُؤْمِنِينَ.

٥٨٨٣ — (د - أم الدرداء رضي الله عنها) قالت: سمعت أبا الدرداء يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى أَنْ يَغْفِرَهُ اللهُ - أو قال: عَسَى اللهُ أَنْ يَغْفِرَهُ - إِلَّا مَنْ مَاتَ مُشْرِكًا، أو مُؤْمِنٌ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا، أخرجَه أبو داود في جملة حديث^(١) .

٥٨٨٤ — (خ - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال: «قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حَصْنِ بْنِ حَذِيفَةَ بْنِ بَدْرٍ، فَتَزَلَّ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسِ بْنِ حَصْنٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عَمْرٌ، وَكَانَ الْقُرَاءَةُ أَصْحَابَ تَجْلِسِ عَمْرٍ وَمَشُورَتِهِ، كَمَا لَا كَانُوا أَوْ شَبَّانًا. فَقَالَ عُيَيْنَةُ لِبْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي، هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ، فَتَسْتَأْذِنَ [لِي] عَلَيْهِ؟ قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذِنَ [الْحُرُّ] لِعُيَيْنَةَ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ: هِيَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَاللَّهِ، مَا تُعْطِنِيَا الْجَزَلَ، وَمَا تُنْخَكِمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ، فَغَضِبَ عَمْرٌ حَتَّى هَمَّ بِأَنْ يُوقِعَ بِهِ، فَقَالَ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: (خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ) [الأعراف: ١٩٩] وَإِنْ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ، فَوَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ قَرَأَهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى» أخرجَه البخاري^(٢) .

(١) رقم ٤٢٧٠ في الفتن والملاحم ، باب تعظيم قتل المؤمن ، وإسناده حسن ، ورواه أيضاً أحمد وابن ماجه والحاكم عن معاوية ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .
(٢) ٢٢٩/٨ في تفسير سورة الأعراف ، باب خذ العفو وأمر بالعرف ، وفي الاعتصام ، باب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

[شرح الغريب]

(ما تُعطينا الجزل) العطاء الجزل : الكثير .

الكتاب الثالث

في العتق والتدبير ، والكتابة ، ومصاحبة الرقيق
وفيه أربعة أبواب

الباب الأول

في مصاحبة الرقيق ، وآداب الملكة ، وفيه تسعة أنواع
[النوع] الأول : في حسن الملكة

٥٨٨٥ - (ت - أبو بكر الصديق رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ

قال : « لا يدخل الجنة سَيِّءُ الْمَلَكَةِ ^(١) » أخرجه الترمذي ^(٢) .

٥٨٨٦ - (د - رافع بن مكبت رضي الله عنه - وكان ممن شهد الحديبية -)

(١) أي : الذي يسيء صحبة المالك .

(٢) رقم ١٩٤٧ في البر والصلة ، باب ما جاء في الاحسان إلى الخدم ، وفي سنده فرقد بن يعقوب السبخي ، وهو لين الحديث ، قال الترمذي : هذا حديث غريب ، وقد تكلم أيوب السخيتاني وغير واحد في فرقد السنجي من قبل حفظه .

أن رسول الله ﷺ قال «حُسْنُ الْمَلَكَةِ^(١) نَمَاءٌ^(٢)، وَسُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ»
أخرجه أبو داود .

وفي رواية له «حُسْنُ الْمَلَكَةِ يُنَى، وَسُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ»^(٣) .

[شرح الغريب]

(نماء) (النماء : الزيادة ، نما المال ينمى : إذا كثر وزاد .

(يُنَى) (اليمن ضد الشؤم .

[النوع] الثاني : في العَفْو عنه

٥٨٨٧ - (د ت - عبر الله بن عمر رضي الله عنها) قال : « جاء رجل

إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، كم أعفو عن الخادم ؟ فَصَمَت

عنه رسول الله ﷺ ، ثم قال : يا رسول الله ، كم أعفو عن الخادم ؟ فقال :

اعفُ عنه كل يوم سبعين مرة ، أخرجه الترمذي .

وفي رواية أبي داود قال : « كم نَعْفُو عن الخادم ؟ فَصَمَت ، ثم أعاد عليه

الكلام ، فصمت ، فلما كانت الثالثة قال : اعفُوا عنه في كل يوم سبعين مرة »^(٤)

(١) قال المصنف في كتابه «النهاية في غريب الحديث والأثر» : يقال : فلان حسن الملكة : إذا كان حسن الصنيع إلى ممالئكه .

(٢) وفي بعض النسخ : حسن الملكة ين ، كما في الرواية التي بعدها .

(٣) رقم ١٦٢ و ١٦٣ في الأدب ، باب في حق المملوك ، ورواه أيضاً أحمد في المسند ٢/٣٠٢ هـ وإسناده ضعيف ، وله شاهد من حديث جابر عند ابن عساکر في التاريخ ، نقل المناوي تحسينه عن العامري .

(٤) رواه الترمذي رقم ١٩٥٠ في البر والصلة ، باب ما جاء في العفو عن الخادم ، وأبو داود رقم ٥١٦٤ في الأدب ، باب حق المملوك ، وإسناده حسن ، ورواه أبو يعلى بإسناد جيد ، وقال

الترمذي : هذا حديث حسن غريب ، قال ملا علي القاري : قال ميرك : وفي بعض النسخ ،

يعني نسخ الترمذي : حسن صحيح .

[النوع] الثالث : في الكُسُوة والطعام والرفق

٥٨٨٨ - (خ م د ت - المعروف بن سوير رضي الله عنه) قال : « رأيتُ

أبا ذرٍّ وعليه حُلَّةٌ ، وعلى غلامه مثلها ، فسألته عن ذلك ؟ فذكر أنه سَابَّ رجلاً على عهدِ رسولِ الله ﷺ فعَيَّرَهُ بِأُمِّهِ ، فأتى الرجلُ النبيَّ ﷺ ، فذكر ذلك له ، فقال له النبيُّ ﷺ : إنك امرؤُ فيك جاهلية ، قلت : على ساعتي هذه من كِبَرِ السنِّ ؟ قال : نعم ، هم إخوانُكم وخَوَلُكم ، جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن كان أخوه تحت يده فليُطْعِمْهُ مما يأكلُ ، وليلبسه مما يلبسُ ، ولا تُكَلِّفُوهم ما يغلبهم ، فإن كَلَفْتُمُوهم فأعينوهم عليه .

وفي رواية « فإن كَلَّفَهُ ما يغلبه فليبيعه . »

وفي أخرى « فليُعِنِّه عليه » أخرجه البخاري ومسلم .

ولمسلم في رواية قال : « إنه كان بيني وبين رجل من إخواني كلام - وكانت أمُّه أعجمية - فعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ ، فشكاني إلى النبيِّ ﷺ ، [فلقيتُ النبيَّ ﷺ فقال : يا أبا ذرٍّ ، إنك امرؤُ فيك جاهلية] قلت : يا رسول الله ، مَنْ سَبَّ الرجال سَبَّوا أباه وأُمَّه . . . وذكر الحديث . »

وفي رواية الترمذي قال : قال رسولُ الله ﷺ : « إخوانُكم جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن كان أخوه تحت يده فليُطْعِمْهُ من طعامه ، وليلبسه من لباسه ، ولا يكلِّفه ما يغلبه ، فإن كَلَّفَهُ ما يغلبه فليُعِنِّه . »

وفي رواية أبي داود قال : « رأيت أبا ذرٍّ بالربذة ، وعليه بُردٌ غليظ ،
وعلى غلامه مثله ، قال : فقال القوم : يا أبا ذر ، لو كنت أخذت الذي على
غلامك ، فجعلته مع هذا ، فكانت حلة ، وكسوت غلامك ثوباً غيره ؟ فقال
أبو ذرٍّ : إني كنت سآبِدتُ رجلاً - وكانت أمه أعجمية - فغيرته بأمه ، فشكاني
إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا أبا ذرٍّ ، إنك امرؤ فيك جاهلية ، قال : إنهم
إخوانكم فضلكم الله عليهم ، فمن لم يُبَلِّغْكم فبيعهوه ، ولا تُعَذِّبُوا
خَلْقَ الله . »

وفي أخرى له قال : « دخلنا على أبي ذرٍّ بالربذة ، فإذا عليه بُردٌ ، وعلى
غلامه مثله ، فقلنا : يا أبا ذرٍّ ، لو أخذت بُردَ غلامك إلى بُردك فكانت حلة ،
وكسوته ثوباً غيره ؟ قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : إخوانكم جعلهم
الله تحت أيديكم ، فمن كان أخوه تحت يده : فليطعمه مما يأكل ، وليلبسه مما
يلبس ، ولا يكلّفه ما يغلبه فإن كلفه ما يغلبه فليبعه . »

وله في أخرى قال : قال رسول الله ﷺ : « من لاءَمَكُم من مملوكيكم
فأطعموه مما تأكلون ، واكسوه مما تكتسون ، ومن لا يبلِّغكم منهم
فبيعهوه ، ولا تُعَذِّبُوا خَلْقَ الله » ^(١) .

(١) رواه البخاري ٨٠/١ و ٨١ في الإيمان ، باب المعاصي من أمر الجاهلية ، وفي العتق ، باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم : العبيد إخوانكم فأطعموهم مما تأكلون ، وفي الأدب ، باب ما ينهى
من السباب واللعن ، ومسلم رقم ١٦٦١ في الإيمان ، باب إطعام المملوك مما يأكل ... وأبو داود
رقم ٥١٥٧ و ٥١٥٨ و ٥١٦١ في الأدب ، باب في حق المملوك .

[شرح القريب]

(خَوَّلَكُمْ) الخَوَّلُ : حَشَمُ الرجل وأتباعه ، واحدُهُمْ : خائل ، وقد يكون الخَوَّل واحدًا ، وهو اسم يقع على العبد والأمة ، قال الفراء : هو جمع خائل ، وهو الراعي ، وقال غيره : هو مأخوذ من التخويل وهو التملك .

(حُلَّة) الحُلَّة : ثوبان من جنس واحد يُلبسان معاً .

(يُلائمكم) لاءُ متبوعين القوم : إذا أصلحت بينهم وجمعت متفرقهم ويقولون : هذا لا يُلائمني ، أي : لا يُوافقني .

٥٨٨٩ — (بخ ر ت - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه ، فإن لم يجلسه معه ، فليتناوله لقمة أو لقمتين ، أو أكلة أو أكلتين ، فإنه ولي حرّ وعلاجه » أخرجه البخاري وفي رواية الترمذي قال : « إذا كفى أحدكم خادمه طعامه : حرّ ودخانه : فليأخذه بيده ، فليقعاه معه ، فإن أبي : فليأخذ لقمة فليطعمه إياها » وفي رواية أبي داود قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا صنع لأحدكم خادمه طعاماً ، ثم جاء به - وقد ولي حرّ ودخانه - فليقعده معه فليأكل ، فإن كان الطعام مشفوهاً فليضع في يده منه أكلة أو أكلتين » ^(١) .

(١) رواه البخاري ٥٠٢/٩ و ٥٠٣ في الأطعمة ، باب الأكل مع الخادم ، وفي العتق ، باب إذا =

[شرح الغريب]

(وَلِيَّ حَرِّ الطَّعَامِ) أي : تولى حراً النار في طبخه وعلاجه .

(أَكَلَةٌ) الأكلة بضم الهمزة : اللقمة ، وبفتحها : المرة الواحدة من الأكل .

(مَشْفُوءاً) المشفوه : القليل ، وأصله : الماء الذي كثرت عليه الشفاه

حتى قلّ ، وقيل : أراد به المكثور عليه الذي كثّر سائلوه ، يقال : رجل مَشْفُوءٌ : إذا أكثر الناس سؤاله ، حتى نفد ما عنده .

٥٨٩٠ - (م ط - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ

قال : « للمملوك طعامه وكسوته ، ولا يُكَلَّف من العمل إلا ما يُطبق »

أخرجه مسلم والموطأ ^(١) .

٥٨٩١ - (م د - هبة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة) قال : « كنا جلوساً مع

عبد الله بن عمرو ، إذ جاءه قهرمان له ، فدخل ، فقال : أعطيت الرقيق قوتهم ؟

قال : لا ، قال : فأنطلق فأعطيهم ، فإن رسول الله ﷺ قال : كفى بالمرء

إثماً أن يحبسَ عمن يملك قوته » .

= أناه خادمه بطعامه ، والترمذي رقم ١٨٥٤ في الأطعمة ، باب ما جاء في الأكل مع المملوك ،

وأبو داود رقم ٣٨٤٦ في الأطعمة ، باب في الخادم يأكل مع المولى ، ورواه أيضاً مسلم رقم

١٦٦٣ في الأيمان ، باب إطعام المملوك بما يأكل .

(١) رواه مسلم رقم ١٦٦٢ في الأيمان ، باب إطعام المملوك بما يأكل ، والموطأ ٢/٩٨٠ في الاستئذان ،

باب الأمر بالرفق بالمملوك .

أخرجه مسلم ، وأخرج أبو داود المسند منه وقال : قال رسول الله ﷺ : « كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت » ^(١) .
[شرح القريب]

(الرقيق) : اسم يجمع العبيد والإماء .
(قوته) : القوت : الغذاء ، قات عياله يقوتهم : إذا أطعمهم قوتهم .
٥٨٩٢ — (ط - مالك بن أنس رحمه الله) « بلغه أن عمر بن الخطاب كان يذهب إلى العوالي كل يوم ، فإن وجد عبداً في عمل لا يطيقه : وضع عنه منه » . أخرجه الموطأ ^(٢) .

[النوع] الرابع : في الضرب

٥٨٩٣ — (ن - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا ضرب أحدكم خادمه فذكر الله : فأرفعوا أيديكم » .
أخرجه الترمذي ^(٣) .

٥٨٩٤ — (م د - زازانه رحمه الله) قال : « أتيت ابن عمر وقد

(١) رواه مسلم رقم ٩٩٦ في الزكاة ، باب فضل النفقة على العيال والمملوك ، وأبو داود رقم ١٦٩٢ في الزكاة ، باب في صلة الرحم .
(٢) ٩٨٠/٢ بلاغاً في الاستئذان ، باب الأمر بالرفق بالمملوك ، وإسناده معضل .
(٣) رقم ١٩٥١ في البر والصلة ، باب ما جاء في أدب الخادم ، وفي سنده أبو هارون العبيدي عمارة ابن جوين ، وهو متروك .

أَعْتَقَ مَمْلُوكًا لَهُ ، فَأَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ عَوْدًا - أَوْ شَيْئًا - وَقَالَ : مَا لِي فِيهِ مِنْ الْأَجْرِ مَا يَسْتَوْى هَذَا ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : مَنْ لَطَمَ مَمْلُوكَهُ أَوْ ضَرَبَهُ فَكَفَّارَتُهُ أَنْ يَعْتِقَهُ . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ .

وفي رواية مسلم : أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو قَالَ : إِنْ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : « مَنْ ضَرَبَ غُلَامًا لَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ ، أَوْ لَطَمَهُ ، فَإِنْ كَفَّارَتُهُ أَنْ يَعْتِقَهُ » ^(١) .
[سُرْعَ الْغَرِيبِ] :

(فَكَفَّارَتُهُ) الْكَفَّارَةُ : الْحَصْلَةُ الَّتِي تُغَطِّي الذَّنْبَ وَتَمْحُوهُ ، مِنْ التَّكْفِيرِ : التَّغْطِيَةِ .

٥٨٩٥ - (م ت د - سَوْبَرِ بْنِ مَقْرَنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ مَعَاوِيَةُ ابْنُهُ : « لَطَمْتُ مَوْلَى لَنَا ، فَهَرَبْتُ ، ثُمَّ جِئْتُ قُبَيْلَ الظَّهْرِ ، فَصَلَيْتُ خَلْفَ أَبِي ، فَدَعَاهُ وَدَعَانِي ، ثُمَّ قَالَ : امْثُلْ مِنْهُ ، فَعَفَا ، ثُمَّ قَالَ : كُنَّا بَنِي مُقَرَّنٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ لَنَا إِلَّا خَادِمٌ وَاحِدَةٌ ، فَلَطَمَهَا أَحَدُنَا ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : أَعْتِقُوهَا . فَقَالُوا : لَيْسَ لَهَا خَادِمٌ غَيْرُهَا . قَالَ : فَلْيَسْتَخْدِمُوهَا ، فَإِذَا اسْتَغْنَوْا عَنْهَا فَلْيُخْلَوْا سَبِيلَهَا » .

وفي رواية هلال بن يساف قال : « عَجِلَ شَيْخٌ ، فَلَطَمَ خَادِمًا لَهُ ،

(١) رواه مسلم رقم ١٦٥٧ في الأيمان ، باب صحبة المالك وكفارة من لطم عبده ، وأبو داود رقم ٥١٦٨ في الأدب ، باب حق المملوك .

فقال له سويد بن مقرن : عَجَزَ عَلَيْكَ إِلَّا حُرٌّ وَجْهَهَا ؟ لقد رأيتني سابع سبعة من بني مقرن ، مالنا خادم إلا واحدة لطمها أصغرنا ، فأمرنا رسول الله ﷺ أَنْ نَعْتَقَهَا .

وفي أخرى قال هلال : « كُنَّا نَبِيعُ الْبُرِّ فِي دَارِ سَوَيْدِ بْنِ مَقْرَنَ أَخِي النُّعْمَانِ بْنِ مَقْرَنَ ، فَخَرَجْتَ جَارِيَةً ، فَقَالَتْ لِرَجُلٍ مِنَّا كَلِمَةً فَلَطَمَهَا ، فَغَضِبَ سَوَيْدٌ . . . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ مَا قَبْلَهُ . »

وفي رواية عن سويد « أَنْ جَارِيَةً لَهُ لَطَمَهَا إِنْسَانٌ ، فَقَالَ لَهُ سَوَيْدٌ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الصُّورَةَ مُحَرَّمَةٌ ؟ وَقَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَسَابِعُ إِخْوَةٍ لِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَمَا لَنَا خَادِمٌ غَيْرَ وَاحِدَةٍ ، فَعَمِدَ أَحَدُنَا فَلَطَمَهُ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَعْتَقَهَا ^(١) » أخرجَه مسلم .

وفي رواية الترمذي قال سويد : « لَقَدْ رَأَيْتُنَا سَبْعَةَ إِخْوَةٍ ، مَا لَنَا خَادِمٌ إِلَّا وَاحِدَةً ، فَلَطَمَهَا أَحَدُنَا ، فَأَمَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ أَنْ نَعْتَقَهَا . »

وأخرج أبو داود نحو الرواية الأولى ، وأخرج الثانية ، وأولها قال : « كُنَّا نَزُولاً فِي دَارِ سَوَيْدِ بْنِ مَقْرَنَ ، وَفِينَا شَيْخٌ فِيهِ حِدَّةٌ ، وَمَعَهُ جَارِيَةٌ فَلَطَمَ وَجْهَهَا ، فَمَا رَأَيْتُ سَوَيْدًا أَشَدَّ غَضَبًا مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ ، وَقَالَ : عَجَزَ عَلَيْكَ إِلَّا حُرٌّ وَجْهَهَا . . . وَذَكَرَ الْحَدِيثَ ^(٢) . »

(١) في نسخ مسلم المطبوعة : نعتقه ، وكلاهما صواب .

(٢) رواه مسلم رقم ١٦٥٨ في الأيمان ، باب صحبة المالك ، والترمذي رقم ١٥٤٢ في النذور ، باب ماجاء في الرجل يلطم خادمه ، وأبو داود رقم ٥١٦٦ و ٥١٦٧ في الأدب ، باب في حق المملوك .

[شرح الغريب]

(أمثل منه) يقال : أمثل السلطان فلاناً : إذا قتله قوداً ، ويقال للحاكم : أمثلني ، أي : أقدني وأقصني ، ومثل به يمثل مثلاً ، أي : نكّل به ، والاسم المثلة - بالضم - والمثلة : بفتح الميم وضم الثاء : العقوبة .
(خادم) الخادم : الذي يخدمك ذكراً كان أو أنثى .
(أن الصورة مُحَرَّمَة) أراد بالصورة : الوجه ، وتحريمها ، أي تحريم الضرب عليها ، واللطم .

٥٨٩٦ - (م ر ت - أبو مسعود البصري رضي الله عنه) قال : « كنت أضرب غلاماً لي بالسوط ، فسمعت صوتاً من خلفي : اعلم أبا مسعود ، فلم أفهم الصوت من الغضب ، قال : فلما دنا مني ، إذا هو رسول الله ﷺ ، فإذا هو يقول : اعلم أبا مسعود ، اعلم أبا مسعود ، قال : فألقيت السوط من يدي ، فقال اعلم أبا مسعود أن الله أقدّر عليك منك على هذا الغلام ، قال : فقلت : لا أضرب مملوكاً بعده أبداً . »

وفي رواية « فسقط من يدي السوط من هيبتة » .
وفي أخرى : « فقلت : يا رسول الله ، هو حرٌ لوجه الله تعالى ، فقال : أما لو لم تفعل لفتحك النار - أو لمستك النار » .
وفي أخرى « أنه كان يضرب غلاماً له ، فجعل يقول : أعوذ بالله ،

فجعل يضربه ، فقال : أعوذ برسول الله ، فتركه ، فقال رسول الله ﷺ :

[والله] لله أقدر عليك منك عليه ، قال : فأعتمقته « أخرجهم مسلم .

وفي رواية الترمذي قال : « كنتُ أضرب مملوكاً لي ، فسمعت قائلاً من

خليني : اعلم أبا مسعود ، اعلم أبا مسعود ، فالتفتُ ، فإذا أنا برسول الله ﷺ

فقال : لله أقدر عليك منك عليه . »

وفي رواية أبي داود نحو الترمذي ، وزاد « فقلت : يا رسول الله ، هو

حرٌّ لوجه الله تعالى ، فقال : أما لو لم تفعل للفتك النار - أو لمستك النار - »

وفي أخرى بمعناه نحوه ، قال : « كنتُ أضرب غلاماً لي . . . وذكر نحوه ، ولم

يذكر العتق ^(١) .

[شرح الغريب]

(لَفَحَتْكَ) لَفَحُ النارِ : حرُّها ووهجُها ، وكذلك لَفَعُها ، بالحاء والعين

٥٨٩٧ - (خ - سالم - مولى ابن عمر - رضي الله عنهما) « أن ابن

عمر كره أن تُعَلَّمَ الصُّورَةُ ، وقال : نهى النبي ﷺ أن تضربَ » .

أخرجه البخاري ^(٢) .

(١) رواه مسلم رقم ١٦٥٩ في الإيمان ، باب صحبة المالك ، وأبو داود رقم ٥١٥٩ و ٥١٦٠ في

الأدب ، باب حق المالك ، والترمذي رقم ١٩٤٩ في البر والصلة ، باب النهي عن ضرب

الخدم وشتيمهم .

(٢) ٥٧٩/٩ في الذبائح ، باب الوسم والعلم في الصورة .

[شرح الغريب]

(كره أن تُغَلَم الصورة) أي : أن يُجعل في الوجه سِمَةٌ أَوْكِيٌّ

يعرف به .

[النوع] الخامس : في القذف

٥٨٩٨ - (خ م د ن - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : سمعت

أبا القاسم عليه السلام يقول : « مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالِ يَقَامُ عَلَيْهِ
الْحَدُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - وفي رواية : يُجْلَدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ » .

وفي أخرى قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بِالزَّنا : يُقَامُ

عليه الحدُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ » . أخرجه البخاري ومسلم .

وأخرج الترمذي وأبو داود الأولى ، وقالوا : « أبا القاسم نبيَّ التوبة » ^(١)

[شرح الغريب]

(قذف) القذف : رمي المرأة بالزنا أو ما يجري مجراه .

٥٨٩٩ - (سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه) قالت امرأته لجاريتهما :

يا زانية ، فقال لها سعد : أعلمت ذلك منها ؟ قالت : لا ، قال فإني سمعتُ

(١) رواه البخاري ١٦٤/١٢ في الحدود ، باب قذف العبيد ، ومسلم رقم ١٦٦٠ في الأيمان ، باب

التغليظ على من قذف مملوكه بالزنى ، وأبو داود رقم ٥١٦٥ في الأدب ، باب في حق المملوك ،

والترمذي رقم ١٩٤٠ في البر والصلة ، باب النهي عن ضرب الخدم وشتيمهم .

رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ قَذَفَ بِمَلُوكًا بِالزُّنَا، أَقَامَ عَلَيْهِ الْحَدَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ، فَانْتَحَلَّتْهَا، فَأَحْلَتْهَا».

وفي رواية نحوه، وفيه قال «فَإِنْ لَمْ تَقْصِبْهَا مِنْ نَفْسِكَ اقْتَصَصْتُ مِنْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَعَزَمْتُ عَلَيْهَا، وَكَشَفْتُ لَهَا عَنْ ظَهْرِهَا فَحَلَّتْهَا» أخرجه . .^(١)

[شرح الغريب]

(فَعَزَمْتُ) يقال: عَزَمْتُ عَلَى فُلَانٍ بِكَذَا وَكَذَا: إِذَا حَلَفْتَ عَلَيْهِ لِفَعْلٍ شَيْئًا.

[النوع] السادس: في التسمية

٥٩٠٠ — (خ م د - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ

قال: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأُمِّي، وَلَا يَقُولَنَّ الْمَمْلُوكُ: رَبِّي وَرَبَّتِي، لِيَقُلَ الْمَالِكُ: فَتَايَ وَفَتَاتِي، وَلِيَقُلَ الْمَمْلُوكُ: سَيِّدِي وَسَيِّدَتِي، فَإِنَّكُمْ الْمَمْلُوكُونَ وَالرَّبُّ: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»

وفي رواية لم يذكر رسول الله ﷺ، وقال: «وليقُل: سَيِّدِي وَمَوْلَايَ». أخرجه أبو داود.

وفي رواية البخاري ومسلم: أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمِ رَبَّكَ، وَضَيِّعِ رَبَّكَ، اسْقِ رَبَّكَ، وَلِيَقُل: سَيِّدِي وَمَوْلَايَ

(١) كذا في الأصل بياض بعد قوله: أخرجه، وفي المطبوع: أخرجه رزين، وهو بمعنى الذي قبله.

ولا يقل أحدكم : عبدي وأمتي ، وليقل : فتاي وفتاتي ، وغلّامي .
ولمسلم « ولا يقل أحدكم : ربي ، وليقل : سيدي ومولاي » .
وفي أخرى له قال : « لا يقولنَّ أحدكم : عبدي ، فكلكم عبيد [الله ،
ولكن ليقل : فتَايَ] ولا يقل العبد : ربي ، ولكن ليقل : سيدي » .
زاد في رواية « فإن مولاكم الله » .
وفي أخرى « لا يقولنَّ أحدكم : عبدي وأمتي ، كلُّكم عبيدُ الله ، وكلُّ
نساءكم إماءُ الله ، ولكن ليقل : غلّامي وجاريّتي ، وفتاتي وفتاتي » ^(١) .

[النوع] السابع : فيمن أعتق جاريته وتزوجها

٥٩٠١ - (خرج من رسي - أبو موسى الأشعري رضي الله عنه) قال :
قال رسول الله ﷺ : « من كانت له جارية فَعَالَها وأحسن إليها ، ثم أعتقها
وتزوجها : كان له أجران ، وأثما عبد أدّى حقَّ الله وحقَّ مواليه : فله أجران »
وفي رواية قال : قال رسولُ الله ﷺ : « ثلاثة يُؤْتَوْنَ أَجُورَهُمْ
مرتين ، عَبْدٌ أدّى حقَّ الله وحقَّ مواليه ، فذلك يُؤْتَى أَجرَهُ مرتين ، ورجلٌ
كانت عنده جارية وَصِيمةٌ فأحسن أدبها ، ثم أعتقها ، ثم تزوجها ، يبتغي بذلك

(١) رواه البخاري ١٢٩/٥ - ١٣١ في العتق ، باب كراهية التطاول على الرقيق ، ومسلم رقم
٢٢٤٩ في الألفاظ ، باب حكم إطلاق لفظة العبد والأمة والمولى والسيد ، وأبو داود رقم
٤٩٧٥ و ٤٩٧٦ في الأدب ، باب لا يقول المملوك : ربي وربّي .

وجه الله : فذلك يُؤْتَى أَجرَهُ مرتين ، ورجلُ آمن بالكتاب الأول ، ثم جاء الآخر فآمن به : فذلك يُؤْتَى أَجرَهُ مرتين » .

وفي رواية : أن رجلاً من أهل خُرَّاسان قال للشعبي : إن أهل العراق يقولون : إذا أعتق الرجل أمة ، ثم تزوجها : كان كمن يركب بدنته ؟ فقال الشعبي : أخبرني أبو بُردة عن أبي موسى قال : قال رسولُ الله ﷺ : ثلاثة لهم أجران : رجلٌ آمنَ بنبِيِّه وآمنَ بمحمد ، والعبدُ المملوك إذا أدَّى حقَّ الله وحق موالیه ، ورجلٌ كانت عنده أمة يطؤها ، فأدبها فأحسن تأديبها ، وعلمها فأحسن تعليمها ، ثم أعتقها فتزوجها فله أجران ؛ ثم قال له الشعبي : أعطيناكها بغير شيء ، وقد كان يُركبُ فيما دُونها إلى المدينة - وفي رواية : إلى العراق » .

وفي أخرى « أعتقها ثم أنصَدَقها » يعني : تزوجها بمهر جديد .
وفي رواية قال : « ثلاثة يُؤْتَوْنَ أَجرَهُم مرتين : رجلٌ كانت له أمةٌ فأدبها فأحسن أدبها ، وعلمها فأحسن تعليمها ، ثم أعتقها فتزوجها ، وعبدٌ يُؤدِّي حقَّ الله وحقَّ موالیه ، ومؤمنٌ أهل الكتاب » .

وفي أخرى قال : قال رسولُ الله ﷺ : « من أعتق جاريةً ، ثم تزوجها : فله أجران » .

أخرج الثانيةَ الترمذي ، والثالثةَ البخاري ومسلم ، والرابعةَ البخاري

تعليقاً ، والخامسة النسائي ، والسادسة النسائي وأبو داود ^(١) .

[شرح الغريب]

(فَعَالَهَا) عَالَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ : إِذَا قَامَ بِوَأَجِبِهِمْ .

(كَمَنْ يَرْكَبُ بَدَنَتَهُ) الْبَدَنَةُ : النَّاقَةُ تُهْدَى إِلَى بَيْتِ اللَّهِ ، وَمَنْ أَهْدَى بَدَنَةً يُكْرَهُ لَهُ رُكُوبُهَا ، لِأَنَّهُ قَدْ جَعَلَهَا لِلَّهِ ، وَأَخْرَجَهَا عَنْ مَلِكِهِ ، وَكَذَلِكَ مَنْ أَعْتَقَ أَمَةً فَقَدْ جَعَلَهَا مُحَرَّرَةً لِلَّهِ ، فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ الْبَدَنَةِ ، فَإِذَا تَزَوَّجَهَا كَانَتْ كَأَنَّهُ قَدْ رَكَبَ بَدَنَتَهُ ^(٢) .

[النوع] الثامن : فِي الْعَبْدِ الصَّالِحِ

٥٩٠٢ - (خ م ن - أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ قَالَ : « الْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ الْمُصْلِحُ لَهُ أَجْرَانِ ، فَوَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ١٢٦/٥ وَ ١٢٧ فِي الْعَتَقِ ، بَابُ الْعَبْدِ إِذَا أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَنَصَحَ سَيِّدَهُ ، وَفِي الْعِلْمِ ، بَابُ تَعْلِيمِ الرَّجُلِ أَمَتَهُ وَأَهْلَهُ ، وَفِي الْجِهَادِ ، بَابُ فَضْلِ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الْكُتَابَيْنِ ، وَفِي الْأَنْبِيَاءِ ، بَابُ (وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّخَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا) ، وَفِي النِّكَاحِ ، بَابُ اتِّخَاذِ السَّرَارِيِّ ، وَمُسْلِمٌ رَقْمٌ ١٥٤ فِي الْإِيمَانِ ، بَابُ وَجُوبِ الْإِيمَانِ بِرِسَالَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى جَمِيعِ النَّاسِ وَنَسَخِ الْمُلْكِ بِلَتِهِ ، وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْمٌ ١١١٦ فِي النِّكَاحِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَنْ يَمْتَقُ أَمَتَهُ ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا ، وَالنَّسَائِيُّ ١١٥/٦ فِي النِّكَاحِ ، بَابُ عَتَقِ الرَّجُلِ جَسَارِيَتَهُ ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا .

(٢) فِي الصَّحِيحِ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً ، فَقَالَ ارْكَبْهَا ، قَالَ : إِنَّهَا هَدْيٌ ، قَالَ : ارْكَبْهَا » وَفِي الصَّحِيحِ : أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَعْتَقَ صَفِيَّةً وَتَزَوَّجَهَا ، وَجَعَلَ عَتَقَهَا صَدَاقَهَا » .

لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبرُّ أُمِّي : لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ ،
ولم يكن يحجّ أبو هريرة حتى ماتت أمه ، لصحبتهَا .

وفي رواية قال : قال رسول الله ﷺ : « نِعَمَ مَا لِأَحَدِهِمْ : يُحْسِنُ
عِبَادَةَ رَبِّهِ ، وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ » .

وفي أخرى قال : « إِذَا أَدَّى الْعَبْدُ حَقَّ [اللَّهِ وَحَقَّ] مَوَالِيهِ : كَانَ لَهُ
أَجْرَانِ ، قَالَ : فَحَدَّثْتُهَا كَعْبًا ، فَقَالَ كَعْبٌ : لَيْسَ عَلَيْهِ حِسَابٌ ، وَلَا عَلَى
مَوْمن مُزْهِدٍ » .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ ، وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ الثَّانِيَةَ .

وَمُسْلِمٌ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « نِعَمًا لِلْمَمْلُوكِ أَنْ يُتَوَقَّى يُحْسِنُ
عِبَادَةَ اللَّهِ وَصَحَابَةَ سَيِّدِهِ ، نِعَمًا لَهُ » ^(١) .

[شرح الغريب]

(مُزْهِدٌ) الْمَزْهَدُ : الْقَلِيلُ الْمَالِ ، وَالزَّهِيدُ : الْقَلِيلُ .

٥٩٠٣ - (فِخْرٌ مَطْرُوحٌ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَنْ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْعَبْدُ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ : كَانَ لَهُ

(١) رواه البخاري ١٢٧/٥ في العتق ، باب العبد إذا أحسن عبادته ونصح سيده ، ومسلم رقم

١٦٦٥ في الأيمان ، باب ثواب العبد أجره إذا نصح سيده ، والترمذي رقم ١٩٨٦ في البر

والصلة ، باب ما جاء في فضل المملوك الصالح .

أجره مرتين» أخرجه البخاري ومسلم والموطأ وأبو داود^(١) .

٥٩٠٤ - (خ - أبو موسى الأشعري رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « للمملوك الذي يُحسنُ عبادة ربه ، ويُؤدِّي إلى سيده الذي له عليه من الحقِّ والنصيحة والطاعة : أجران » أخرجه البخاري^(٢) .

[النوع] التاسع : في العبد الآبق

٥٩٠٥ - (م د س - مبرر بن عبد الله رضي الله عنه) أن النبي ﷺ قال : « أيما عبدٍ أبقَ فقد برئت منه الذمَّة » .

وفي رواية : « إذا أبق العبد : لم تقبل له صلاة » .

وفي أخرى موقوفاً عليه « أيما عبد أبق من مواليه : فقد كفر ، حتى يرجع إليهم » . أخرجه مسلم .

وفي رواية أبي داود : « إذا أبق إلى الشرك فقد حلَّ دمه » .

وفي أخرى « أيما عبد أبق من مواليه ولحق بالعدو ، فقد أحلَّ بنفسه »^(٣)

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ١٢٦/٥ فِي الْعَتَقِ ، بَابُ الْعَبْدِ إِذَا أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَنَصَحَ سَيِّدَهُ ، وَبَابُ كِرَاهِيَةِ التَّطَاوُلِ عَلَى الرَّقِيقِ ، وَمُسْلِمٌ رَقْمُ ١٦٦٤ فِي الْإِيمَانِ ، بَابُ ثَوَابِ الْعَبْدِ وَأَجْرِهِ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ ، وَالْمَوْطَأُ ٩٨١/٢ فِي الْإِسْتِثْنَانِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَمْلُوكِ وَهَيْبَتُهُ وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمُ ١٦٦٩ فِي الْأَدَبِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَمْلُوكِ إِذَا نَصَحَ .

(٢) ١٢٨/٥ فِي الْعَتَقِ ، بَابُ كِرَاهِيَةِ التَّطَاوُلِ عَلَى الرَّقِيقِ .

(٣) هَذِهِ الرَّوَايَةُ لَيْسَتْ لِأَبِي دَاوُدَ كَمَا ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ ، وَهِيَ إِحْدَى رَوَايَاتِ النَّسَائِيِّ ١٠٣/٧ فِي تَحْرِيمِ الدَّمِ ، بَابُ الْإِخْتِلَافِ عَلَى أَبِي إِسْحَاقَ .

وفي رواية النسائي « إذا أبق العبد : لم تُقبل له صلاة حتى يرجع إلى مواليه » .

وفي أخرى له « لم تقبل له صلاة ، وإن مات مات كافراً ، فأبق غلام لحرير ، فأخذه ففَضَرَبَ عُقَقَه » .

وفي أخرى له « إذا أبق العبد إلى أرض الشرك : فلا ذمة له » وأخرج الأولى من روايتي أبي داود ^(١) .

[شرح الغريب] :

(أبق) العبد : إذا هرب من مولاه ، فهو أبق .

الباب الثاني

في العتق : وفيه عشرة فصول

الفصل الأول

في عتق المشترك

٥٩٠٦ - (خ م ط ت د س - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) أن

(١) رواه مسلم رقم ٦٨ و ٦٩ و ٧٠ في الايمان ، باب تسمية العبد الآبق كافراً ، وأبو داود رقم ٤٣٦٠ في الحدود ، باب الحكم فيمن ارند ، والنسائي ١٠٢/٧ في تحريم الدم ، باب العبد بأبق إلى أرض الشرك ، وباب الاختلاف على أبي إسحاق .

رسول الله ﷺ قال : « من أعتق عبداً بينه وبين آخر : قَوْمٌ عليه في ماله قيمةَ عدل ، لا وكسَ ولا شطَط ، ثم عَتَقَ عليه في ماله إن كان مُوسراً » .
وفي رواية : من أعتق عبداً بين اثنين : فإن كان مُوسراً قَوْمٌ عليه ، ثم يعتق » .

وفي أخرى « من أعتق شركاً له في عبد ، فكان له مال يبلغ ثمن العبد : قَوْمٌ العبد عليه قيمةَ عدل ، فأعطى شركاءه حصصهم ، وعَتَقَ عليه العبدُ ، وإلا فقد عَتَقَ منه ما عَتَقَ » أخرجه البخاري ومسلم .

قال الحميدي : وأخرجاه من حديث عبيد الله بن عمر ، ومن حديث الليث روايةً وتعليقاً ، ومن حديث أيوب بن كيسان السخيتاني ، ومن حديث محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب ، تعليقاً وروايةً ، ومن حديث إسماعيل بن أمية ، روايةً وتعليقاً ، كلُّهم عن نافع عن ابن عمر ، بمعنى حديث مالك عن نافع ، يعني الرواية الثالثة ، ومن حديث يحيى بن سعيد عن نافع روايةً وتعليقاً .
وللبخاري في حديث أيوب ويحيى عند قوله : « وإلا فقد عَتَقَ منه ما عَتَقَ » . قال أيوب ويحيى : لاندري : أشيء قاله نافع ، أو شيء في الحديث ؟
وللبخاري عن ابن عمر : أنه كان يفتي في العبد أو الأمة يكون بين شركاء ، فيعتق أحدهم نصيبه منه ، يقول : قد وجب عليه عتقه كله ^(١) إذا كان الذي أعتق من المال ما يبلغ ، يُقَوِّمُ عليه من ماله قيمةَ العدل ، ويُدفع إلى

(١) يجر لام « كله » تأكيداً للضمير المضاف ، أي : عتق العبد كله .

الشركاء أَنْصَبَ أَوْهُمْ، وَيُخْلَى سَبِيلُ الْمُعْتَقِ، يَخْبِرُ بِذَلِكَ ابْنُ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ،
 قال البخاري : ورواه الليث وابن أبي ذئب وابن إسحاق وجويرية
 ويحيى بن سعيد وإسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ مختصراً .
 قال الحميدي : ذكره أبو مسعود الدمشقي عن ابن أبي ذئب في أفراد
 البخاري تعليقاً ، وقد أخرجه مسلم في « صحبة ملك اليمين » بالإسناد ،
 فصَحَّ أَنَّهُ لَهَا .

وللبخاري : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ فِي مَمْلُوكٍ : وَجِبَ
 عَلَيْهِ أَنْ يَعْتَقَ كُلَّهُ ، إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ قَدْرُ ثَمَنِهِ ، يُقَامُ قِيمَةُ عَدْلٍ ، وَيُعْطَى
 شِرْكَاءُوه حِصَصَهُمْ ، وَيُخْلَى سَبِيلُ الْمُعْتَقِ » .
 ومسلم « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ أَقِيمَ عَلَيْهِ ^(١) قِيمَةُ الْعَدْلِ ، فَأُعْطَى
 شِرْكَاءُوه حِصَصَهُمْ ، وَعَتَقَ الْعَبْدُ » .

وأخرج الموطأ وأبو داود والترمذي الرواية الثالثة .
 وأخرج أبو داود الزيادة التي للبخاري عن أيوب ويحيى ، وأخرج
 أيضاً الرواية الأولى .

وله في أخرى « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي مَمْلُوكٍ : فَعَلَيْهِ عَتَقُهُ كُلَّهُ ، إِنْ كَانَ
 لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ : أَعْتَقَ نَصِيبَهُ » .

(١) في نسخ مسلم المطبوعة : قوم عليه ، والذي عند أبي داود : أقيم .

وفي أخرى : « من أعتق شركاً له في عبد : عتق منه ما بقي في ماله إذا كان له مال ما يبلغ ثمن العبد ^(١) » .

وأخرج النسائي نحو هذه الأخيرة ^(٢) .

[شرح الغريب]

(وكس) الوكس : النقصان .

(شَطَط) الشَّطَط : مجاوزة الحدِّ والمقدار في الأمر .

(مويسر) الموسر الذي له مال ، وهو من اليسر ، ضد العسر .

(شركاً) الشرك : الاسم من الشركة ، والجمع أشراك ، تقول : شركت

فلاناً في البيع أشركه شركاً ، والاسم : الشرك .

٥٩٠٧ - (خ م د ت - أبو هريرة رضي الله عنه) أن النبي ﷺ

قال : « من أعتق شقصاً من مملوك : فعليه خلاصه في ماله ، فإن لم يكن له

مال : قوّم المملوك قيمة عدلٍ ، ثم استسعى غير مشقوق عليه » .

(١) وفي بعض النسخ : إذا كان له ما يبلغ ثمن العبد ، وفي نسخة : إذا كان له مال يبلغ ثمن العبد .

(٢) رواه البخاري ٩٤/٥ في الشركة ، باب تقويم الاشياء بين الشركاء ، وباب الشركة في الرقيق

وفي العتق ، باب إذا أعتق عبداً أو عبيدين بين اثنين أو أمة بين الشركاء ، وباب كراهية التطاول

على الرقيق ، ومسلم رقم ١٥٠١ في الأيمان ، باب من أعتق شركاً له في عبد ، والموطأ ٧٧٢/٢ في

العتق ، باب من أعتق شركاً له في مملوك ، وأبو داود رقم ٣٩٤٠ و ٣٩٤١ و ٣٩٤٢ و ٣٩٤٣

و ٣٩٤٤ و ٣٩٤٥ و ٣٩٤٦ و ٣٩٤٧ في العتق ، باب فيمن روى أن لا يستسعى ، والترمذي

رقم ١٣٤٦ و ١٣٤٧ في الاحكام ، باب ما جاء في العبد يكون بين الرجلين فينطق أحدهما

نصيبه ، والنسائي ٣١٩/٧ في البيوع ، باب الشركة بغير مال ، وباب الشركة في الرقيق .

وفي رواية « ثم يُسْتَسْعَى في نصيب الذي لم يعتق ، غير مشقوق عليه »
أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي .

ولأبي داود « من أعتق نصيباً في مملوك - وفي رواية : شقيصاً -
فخَلَّاهُ عليه في ماله إن كان له مال ، وإلا قَوْمَ عليه ، فاستُسْعِيَ به غير
مشقوق عليه » .

وله في أخرى « أن رجلاً أعتق شقيصاً من غلام ، فأجاز النبي ﷺ
عِتْقَهُ ، وَغَرَّمَهُ بَقِيَّةَ ثَمَنِهِ » ^(١) .

[سُرْعُ الْفَرَب]

(شَقِصاً وشقيصاً) الشقص والشقيص : السهم في الملك والشركة فيه ،
قليلاً كان أو كثيراً .

(استُسْعِيَ غير مشقوق عليه) استسعاء العبد : إذا عتق بعضه ، ورق
بعضه : وهو أن يسعى في فكك ما بقي من رِقِّه ، فيعمل ويتصرف في كسبه ،
ويعصرف ثمنه إلى مولاه ، فيسمَّى تصرفه في كسبه : سِعايةً .

وقوله : « غير مشقوق عليه » أي : لا يكلفه فوق طاقته ، يقال : شَقَقْتُ

(١) رواه البخاري ٩٧/٥ في الشركة ، باب الشركة في الرقيق ، وباب تقويم الأشياء بين الشركاء
بقيمة عدل ، وفي العتق ، باب إذا أعتق عبداً بين اثنين أو أمة بين الشركاء ، وباب كراهية
التداول على الرقيق ، ومسلم رقم ١٥٠٢ و ١٥٠٣ في الأيمان ، باب من أعتق شركاً له في عبد ،
وأبو داود رقم ٣٩٣٤ و ٣٩٣٦ و ٣٩٣٧ و ٣٩٣٨ و ٣٩٣٩ في العتق ، باب فيمن أعتق
نصيباً له من مملوك ، وباب من ذكر السعاية في هذا الحديث ، والترمذي رقم ١٣٤٨ في الأحكام ،
باب ما جاء في العبد يكون بين الرجلين فيعتق أحدهما نصيبه .

عليه أشقُّ شَقًّا : إذا حملته مالا يُطبق ، وكلفته ما يشق عليه ، أي : يشتد عليه
قال الخطابي : قوله « استسعي غير مشقوق عليه » لا يُثبت أكثر أهل النقل
مسنداً عن النبي ﷺ ، ويزعمون : أنه من فُتيا قتادة ، قال : وقد تأوله
بعض الناس ، فقال : معنى السعاية : أن يستسعى العبد لسيده ، أي : يستخدم ،
ولذلك قال : « غير مشقوق عليه » أي : لا يُحمل فوق ما يلزمه من الخدمة
بقدر ما فيه من الرق ، لا يُطالب بأكثر منه .

٥٩٠٨ — (د - التلب بن معلبة رضي الله عنه) « أن رجلاً أعتق نصيباً
له من مملوك ، ولم يكن له مال : فلم يُضمنه رسولُ الله ﷺ لشريكه شيئاً »
أخرجه أبو داود ^(١) .

٥٩٠٩ — (د - أبو المبيع رحمه الله) عن أبيه « أن رجلاً أعتق شَقْصاً
له من غلامٍ ، فذكر ذلك لرسولِ الله ﷺ ، فقال رسولُ الله ﷺ : ليس
لله شريك : فأجاز عتقه ، أخرجه أبو داود ^(٢) .

وزاد رزين « في ماله » .

(١) رقم ٣٩٤٨ في العتق ، باب فيمن روي أنه لا يستسعى ، وفي سنده ملفام بن التلب ، وهو
مجهول ، ولكن له شواهد يقوى بها ، وقد حسن إسناده الحافظ ابن حجر في «الفتح» ، وقال :
وهو محمول على المعسر .

(٢) رقم ٣٩٣٣ في العتق ، باب فيمن أعتق نصيباً له من مملوك ، وإسناده قوي .

الفصل الثاني

في العتق عند الموت

٥٩١٠ - (د - أبو الدرداء رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « مَثَلُ الَّذِي يُعْتَقُ عِنْدَ الْمَوْتِ : كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي إِذَا شَبَعَ » .
أخرجه أبو داود ^(١) .

٥٩١١ - (م ط ت د س - عمران بن مصعب رضي الله عنه) « أن رجلاً أعتق ستة مملوكين له عند موته ، لم يكن له مال غيرهم ، فدعاهم رسول الله ﷺ ، فجزأهم أثلاثاً ، ثم أفرع بينهم ، وأعتق اثنين ، وأرق أربعة ، وقال له قولاً شديداً .
وفي رواية : « أن رجلاً من الأنصار أوصى عند موته ، فأعتق ستة مملوكين . . . وذكره » . أخرجه مسلم .

وأخرجه الموطأ مرسلًا عن الحسن البصري وابن سيرين : « أن رجلاً

(١) رقم ٣٩٦٨ في العتق ، باب في فضل العتق في الصحة ، وهو حديث حسن ، وفي الباب عن أبي سعيد بمعناه ورواه ، أيضاً أحمد في المسند ١٩٧/٥ و ٤٤٨/٦ ، والترمذي رقم ٢١٢٤ في الوصايا ، باب ما جاء يبدأ بالدين قبل الوصية ، وقال : حديث حسن صحيح ، وصححه ابن حبان ، والحاكم وأقره الذهبي ، وحسن إسناده الحافظ في « الفتح » .

في زمن رسول الله ﷺ . . . وذكره .

وأخرجه الترمذي وأبو داود مسنداً ، وأخرجه أبو داود أيضاً عن ابن سيرين عن عمران ، وزاد أبو داود في أخرى قال : « لو شهدته قبل أن يُدفن لم يُقبر في مقابر المسلمين » .

وله في أخرى نحوه ، وليس فيه « قال له قولاً شديداً » .

وفي رواية النسائي « أن رجلاً أعتق ستة مملوكين له عند موته ، ولم يكن له مال غيرهم ، فبلغ ذلك النبي ﷺ ، فغضب من ذلك ، وقال : لقد هممت أن لا أصلي عليه ، ثم دعا مملوكيه ، فجزأهم ثلاثة أجزاء ، ثم أقرع بينهم ، فأعتق اثنين ، وأرق أربعة » (١) .

[شرح الفرب]

(جزأهم) : إذا فرّقهم ، والتجزئة : جعل الشيء أجزاء .

(أرق) العبد : إذا جعله في المِلْكَةِ ولم يُعتقه ، وأراد بالتجزئة : أنه

جزأهم على عبدة القيمة ، دون عدد الرؤوس ، إلا أن القيم قد تساوت فيهم

(١) رواه مسلم رقم ١٦٦٨ في الإيمان ، باب من أعتق شركاً له في عبد ، والموطأ ٧٧٤/٢ في العتق باب من أعتق رقيقاً لا يملك مالاً غيرهم ، والترمذي رقم ١٣٦٤ في الأحكام ، باب ما جاء فيمن يعتق مملوكه عند موته وليس له مال غيرهم ، وأبو داود رقم ٣٩٥٨ و ٣٩٥٩ و ٣٩٦٠ و ٣٩٦١ في العتق ، باب فيمن أعتق عبداً له لم يبلغهم الثلث ، والنسائي ٦٤/٤ في الجنائز ، باب الصلاة على من يحيف في وصيته .

فخرج عدد الرؤوس على مساواة القيم ، وعبيدُ أهل الحجاز : إنما هم الزوج والحبس ، والقيمُ فيهم متساوية ومتقاربة ، لأن الغرض أن تنفذ وصيته في ثلث ماله ، والثلث إنما يُعتبر بالقيمة لا بالعدد ، وقال بظاهر الحديث : مالك والشافعي وأحمد ، وأما أبو حنيفة ، فقال : يعتق ثلث كل واحد منهم ، ويستسعى في ثلثه .

الفصل الثالث

في عتق أم الولد

٥٩١٢ - (د -) - سورة بنت معقل - هي امرأة من خارجة قيس عيلان) قالت : « قدم بي عمي في الجاهلية ، فباعني من الحُباب بن عمرو - أخي أبي اليسر بن عمرو - فولدتُ له عبدَ الرحمن بن الحُباب ، ثم هلك ، فقالت لي امرأته : الآن والله تُباعين في دينه ، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ ، فقلت : يا رسول الله ، إني امرأة من خارجة قيس عيلان ، قدم بي عمي المدينة في الجاهلية ، فباعني من الحُباب بن عمرو أخي أبي اليسر بن عمرو ، فولدتُ له عبدَ الرحمن بن الحُباب ، فقالت امرأته : الآن والله تُباعين في دينه ، فقال رسولُ الله ﷺ : مَنْ وَلِيَ الحُباب بن عمرو ؟ قيل : أخوه

أبو اليسر بن عمرو . فبعث إليه رسولُ الله ﷺ ، فقال : أعتقوها ، فإذا سمعتم برقيق قدم عليَّ فأنْتُوني به أَعَوْضَكُمْ منها ، قالت : فأعتقوني ، وقَدِمَ علي رسول الله ﷺ رقيقٌ ، فعَوَّضَهُمْ مني غلاماً « أخرجهُ أبو داود ^(١) .

٥٩١٣ - (ط - عبر الله بن عمر رضي الله عنهما) أن عمر بن الخطاب قال : « أيتها وليدةٍ ولدت من سيدها : فإنه لا يَبِيعُهَا ، ولا يَهَبُهَا ، ولا يُورَثُهَا ، وهو يستمتع بها ، فإذا مات فهي حرة » أخرجهُ الموطأ ^(٢) .

الفصل الرابع

فيمن ملك ذا رحم

٥٩١٤ - (د - سمرة بن جندب رضي الله عنه) عن النبي ﷺ .

وقال موسى بن إسماعيل في موضع آخر : عن سمرة - فيما يحسب حماد - قال : قال رسولُ الله ﷺ : « من ملك ذا رحم محرم : فهو حرٌّ » .

أخرجهُ أبو داود ، وقال : لم يُحدِّث هذا الحديث عن الحسن عن سمرة

(١) رقم ٣٩٥٣ في العتق ، باب في عتق أمهات الأولاد ، من حديث محمد بن إسحاق عن خطاب ابن صالح الأنصاري الطفري عن أمه عن سلامة بنت معقل ، وإسناده ضعيف ، فيه عننة ابن إسحاق ، وخطاب بن صالح الأنصاري الطفري ، قال الطبراني : تفرد ابن إسحاق بحديثه ، وأمّه مجهولة لا تعرف .

(٢) ٧٧٦/٢ في العتق ، باب عتق أمهات الأولاد وجامع القضاء في العتاقة ، وإسناده صحيح .

إلا حماد بن سلمة ، وقد شك فيه . وأخرجه الترمذي ، وقال : لا نعرفه مسنداً إلا من حديث حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن . وقال : وقد روي هذا الحديث عن ابن عمر عن النبي ﷺ رواه ضمرة بن ربيعة عن سفيان الثوري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ ، ولا يتابع ضمرة على هذا الحديث ، وهو حديث خطأ عند أهل الحديث ^(١) .

[شرح الغريب]

(من ملك ذا رحم محرم) ذوو الأرحام : هم الأقارب ، وكل من يجمع بينك وبينهم نسب ، ويطلق في الفرائض على الأقارب من جهة النساء ، والمحرم من ذوي الأرحام : هو من لا يحل نكاحه ، كالأم والبنت والأخت ، والذي ذهب إليه أكثر أهل العلم من الصحابة والتابعين ، وإليه ذهب أبو حنيفة وأصحابه وأحمد : أنه من ملك ذا رحم محرم ، عتق عليه ذكراً كان أو أنثى ، وذهب الشافعي إلى أنه يعتق عليه الأولاد والآباء والأمهات ، ولا يعتق عليه الإخوة ، ولا أحد من ذوي قرابته ، وذهب مالك إلى أنه يعتق عليه الولد والوالد والإخوة ، ولا يعتق عليه غيرهم .

(١) رواه أبو داود رقم ٣٩٤٩ في العتق ، باب فيمن ملك ذا رحم محرم ، والترمذي رقم ١٣٦٥ في الاحكام ، باب ما جاء فيمن ملك ذا رحم محرم ، ورواه أيضاً أحمد في المسند ، وابن ماجه رقم (٢٥٢٤) في العتق ، باب من ملك ذا رحم محرم فهو حر ، والحاكم في المستدرک ٢/٢١٤ ، قال المنذري في مختصر سنن أبي داود ، وقد أشار البخاري الى تضعيف هذا الحديث ، وقال : قال علي بن المديني : هذا عندي منكر .

٥٩١٥ - (د - عمرو بن الخطاب رضي الله عنه) قال : « من ملك ذا رحم محرّم : فهو حر » أخرجه أبو داود ^(١) .

الفصل الخامس

فيمن مثّل بعبده

٥٩١٦ - (د - عمرو بن شعيب رحمه الله) عن أبيه عن جده قال :
« جاء رجل مُستَصْرِخٌ إلى رسول الله ﷺ ، فقال له : مَا لَكَ ؟ قال : شَرٌّ ،
أَبْصَرَ لِسَيْدِهِ جَارِيَةً لَهُ ، فَغَارَ ، فَجَبَّ مَذَاكِيرَهُ ، فقال : اذهب فَأَنْتَ حُرٌّ
قال : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عَلَى مَنْ نُصِرْتِي ؟ قال : نُصِرْتُكَ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ » ،
أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ^(٢) .

[سُرْعَ الْغَرِيبِ]

(جَبَّ مَذَاكِيرَهُ) الْجَبُّ : الْقَطْعُ ، وَالْمَذَاكِيرُ : جَمْعُ الذَّنَكْرِ ، عَلَى

غَيْرِ قِيَاسٍ .

(١) رقم ٣٩٥٠ في العتق ، باب فيمن ملك ذا رحم محرّم ، من حديث قتادة عن عمر ، وإسناده منقطع ، فان قتادة لم يدرك عمر رضي الله عنه ، وقد رواه ابن ماجه ، من حديث ابن عمر .
رقم (٢٥٢٥) وإسناده ضعيف ، ومع ذلك فقد صححه الحاكم ٢/٢١٤ ووافقه الذهبي .
(٢) رقم ٤٥١٩ في الديات ، باب من قتل عبده أو مثل به أيقاد منه ، ورواه أيضاً ابن ماجه رقم ٢٦٨٠ في الديات ، باب من نكل بعبده فهو حر ، وإسناده حسن .

٥٩١٧ - (ط - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) « أن وليدة آتت

عمر ، وقد ضربها سيدّها بنارٍ - أو أصابها - فأعتقها عليه » أخرجه الموطأ^(١).

٥٩١٨ - (سمرة بن جندب رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال:

« مَنْ مَثَلَ بَعْدِهِ : عَتَقَ عَلَيْهِ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَهُ : كَانَ عَلَيْهِ مَا نَقَصَ مِنْ ثَمَنِهِ » .
أخرجه . . . (٢) .

٥٩١٩ - (أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال :

(١) ٨٨٦/٢ بلاغاً في العتق ، باب عتق أمهات الاولاد وجامع القضاء في العتاقة ، وإسناده منقطع وقد أسنده عبد الرزاق وغيره من وجوه ، كما في الزرقاني على شرح الموطأ .

(٢) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجه ، وفي المطبوع : أخرجه رزين ، ولم نجده بهذا اللفظ ، وفي الباب عن ابن عمر عند مسلم وأبي داود ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه » . وعن سويد بن مقرن عند مسلم وأبي داود والترمذي قال : كنا بني مقرن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لنا إلا خادمة واحدة ، فلطمها أحدنا ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أعتقوها ، وعن أبي مسعود البصري عند مسلم وغيره ، وفيه : كنت أضرب غلاماً بالسوط ، فسمعت صوتاً من خلفي . . . إلى أن قال : فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام ، وفيه : قلت : يا رسول الله هو حر لوجه الله ، فقال : « لو لم تفعل للفحتك النار أو لمستك النار » قال الشوكاني في « نيل الاوطار » : واعلم أن ظاهر حديث ابن عمر الذي ذكرناه يقتضي أن اللطم والضرب يقتضيان العتق من غير فرق بين القليل والكثير والمشروع وغيره ، ولم يقل بذلك أحد من العلماء ، وقد دلت الأدلة على أن يجوز للسيد أن يضرب عبده للتأديب : ولكن لا يجاوز به عشرة أسواط ، ومن ذلك حديث « إذا ضرب أحدكم خادمه فليجتنب الوجه » فأفاد أنه يباح ضربه في غيره ، ومن ذلك الاذن لسيد الأمة بجدها ، فلا بد من تقييد مطلق الضرب الوارد في حديث ابن عمر هذا بما ورد من الضرب المأذون ، فيكون الموجب للعتق هو ما عداه .

« مَنْ مَثَلَ بَعْبَدِهِ : عَتَقَ عَلَيْهِ ، فَإِنْ كَانَ عَبْدَ غَيْرِهِ : كَانَ عَلَيْهِ أَرْشُ جُنَايَتِهِ ، وَإِنْ قَتَلَهُ حُرٌّ : فَعَلِيهِ قِيمَتُهُ لِسَيِّدِهِ » أَخْرَجَهُ . . . (١)

[سُرْعَ الْغَرِيبِ]

(أَرْشُ جُنَايَتِهِ) الْأَرَشُ : دِيَّةُ الْجَرَاحَاتِ وَالْجُنَايَاتِ .

الفصل السادس

فِي الْعَتَقِ بِشَرَطِ

٥٩٢٠ - (ر - مَفِينَةُ - مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) قَالَ : « كُنْتُ مَمْلُوكًا لِأُمِّ سَلَمَةَ ، فَقَالَتْ لِي : أُعْتَقْكَ وَأَشْرَطَ عَلَيْكَ أَنْ تَخْدُمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا عِشْتُ ؟ فَقُلْتُ : وَلَوْ لَمْ تَشْرُطْ لِي عَلَيَّ لَمْ أَفْعَلْ غَيْرَهُ ، فَأَعْتَقْتَنِي ، وَأَشْرَطْتُ عَلَيَّ ، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢) .

٥٩٢١ - (ط - مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ) قَالَ : « بَلَغَنِي : أَنْ عَبْدَ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ سَأَلَ : عَنِ الرَّقَبَةِ الْوَاجِبَةِ تُشْتَرَى بِشَرَطِ الْعَتَقِ ؟ فَقَالَ : لَا » .
أَخْرَجَهُ الْمُوطَأُ (٣) .

(١) كَذَا فِي الْأَصْلِ بَيَاضٌ بَعْدَ قَوْلِهِ : أَخْرَجَهُ ، وَفِي الْمَطْبُوعِ : أَخْرَجَهُ رَزِينَ ، وَلَمْ يَجِدْهُ بِهِذَا اللَّفْظَ ، وَهُوَ بِمَعْنَى الْحَدِيثِ الَّذِي بَعْدَهُ .

(٢) رَقْمُ ٣٩٣٢ فِي الْعَتَقِ ، بَابُ فِي الْعَتَقِ عَلَى الشَّرْطِ ، وَرَوَاهُ أَيْضاً ابْنُ مَاجَه رَقْمُ ٢٦٢٦ فِي الْعَتَقِ ، بَابُ مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا وَأَشْرَطَ فِيهِ خِدْمَتَهُ ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ .

(٣) ٧٧٨/٢ بَلَاغًا فِي الْعَتَقِ ، بَابُ مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الْعَتَقِ فِي الرِّقَابِ الْوَاجِبَةِ ، وَإِسْنَادُهُ مَنْقُطَعٌ ، وَانْظُرْ مَا قَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ حَوْلَ هَذَا الْحَدِيثِ فِي الْمُوطَأِ .

الفصل السابع

في عتق ولد الزنا

٥٩٢٢ - (ط - فضالة بن عبيد الوضاري رضي الله عنه) وكان من أصحاب رسول الله ﷺ « سئل عن الرجل يكون عليه رقبة : يجوز أن يعتق ولد الزنا ؟ قال : نعم ، ذلك يُجزيه عنه ^(١) » أخرجه الموطأ ^(٢) .

٥٩٢٣ - (ط - أبو هريرة رضي الله عنه) « سئل عن الرجل تكون عليه رقبة : هل يُعتق فيها ابن زناً ؟ فقال أبو هريرة : نعم ، ذلك يجزيه » . أخرجه الموطأ ^(٣) .

٥٩٢٤ - (ر - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ « ولد الزنا شرُّ الثلاثة ، وقال أبو هريرة : لأن أمتّع بسوط في سبيل الله أحبُّ »

(١) قال الزرقاني في « شرح الموطأ » : يجزيه عنه إن كان مؤمناً في القتل نصاً وإجماعاً ، وفي الظهار خلاف .

(٢) ٧٧٧/٢ و ٧٧٨ بلاغاً في العتق ، باب ما يجوز من العتق في الرقاب الواجبة ، وإسناده منقطع

(٣) ٧٧٧/٢ بلاغاً في العتق ، باب ما يجوز من العتق في الرقاب الموجبة ، عن مالك أنه بلغه عن

المقبري أنه قال : سئل أبو هريرة عن رجل . . . فان كان المراد بالمقبري سعيد بن أبي سعيد كيسان ، فانه أدركه ويروي عنه ، وهو يروي عن أبي هريرة فيكون الاسناد متصلاً ، وإن كان المراد به أبوه كيسان أبو سعيد ، فيكون ذلك بلاغاً ، لأنه توفي وعمر مالك (٧) سنوات والله أعلم .

إليَّ من أن أعتق ولد زانية» أخرجه أبو داود^(١).

[شرح الغريب]

(ولد الزنا شرُّ الثلاثة) قال الخطابي : اختلف الناس في تأويل قوله : « ولد الزنا شرُّ الثلاثة » فقال بعضهم : إن ذلك إنما جاء في رجل بعينه كان موسوماً بالشرِّ ، وقال بعضهم : إنما صار ولد الزنا شراً من والديه ، لأن الحدَّ يُقام عليها ، فتكون العقوبة تمحيصاً لهما ، وهذا في علم الله تعالى ، لا يدرى ما يُفعل به في ذنبه^(٢) ، وقال آخرون : معناه : أنه شرُّ الثلاثة أصلاً ونسباً ومولداً ، لأنه خُلق من ماء الزاني والزانية ، وهو ماء خبيث .

(ولد زانية) ولد الزنية : هو الذي ولد من الزنا ، يقال : هو لزنية : إذا كان عن سفاح ، وهو لرشدة : إذا كان عن نكاح صحيح .

(١) ٣٩٦٣ في العتق ، باب في عتق ولد الزنا ، من حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه ذكوان السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه ، وإسناده صحيح ، ورواه أيضاً أحمد في ٣١١/٢ والحاكم ٢١٤/٢ وصححه ووافقه الذهبي ، وذكره الحاكم ١٠٠/٤ من حديث عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة وصححه . أقول : ولكن ينبغي أن يحمل معنى الحديث على أنه شر الثلاثة إذا عمل عمل أبويه ، وقد جاء ذلك في حديث رواه أحمد ١٠٩/٦ عن عائشة ، وذكره الهيثمي في « المجمع » ٢٥٧/٦ من رواية الطبراني في « الكبير » و « الأوسط » عن ابن عباس ، وفيه ضعف ، وأورده السيوطي في « الجامع الكبير » وزاد نسبه للبيهقي عن عائشة وابن عباس ، وأما إذا كان ولد الزنا صالحاً فلا يضره فساد أبويه ، قال الله تعالى : (ولا تزر وازرة وزر أخرى) ، وقد روى الحاكم ١٠٠/٤ من حديث سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن عروبة عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس على ولد الزنا من وزر أبيه شيء ، (ولا تزر وازرة وزر أخرى) ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي ، وروى الحاكم ٢١٥/٢ أن عائشة قالت : لم يكن الحديث على هذا ، إنما كان رجل من المنافقين يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : من يعذربي من فلان ؟ قيل : يا رسول الله ، مع ماله ولد زنا ، فقال : هو شر الثلاثة ، والله عز وجل يقول : (ولا تزر وازرة وزر أخرى) ، ولكن فيه كلام . (٢) قال الله تعالى : (ولا تزر وازرة وزر أخرى) .

٥٩٢٥ - (ط - نافع - مولى ابن عمر رحمه الله) « أن ابن عمر أعتق ابنَ زنا وأُمّه ، أخرجه الموطأ ^(١) »

الفصل الثامن

في العتق عن الميت

٥٩٢٦ - (ط - عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري) أن أمّه أرادت أن تُعتق ، فأُخِرت ذلك إلى أن تُصبح ، فماتت ، قال عبد الرحمن : فقلت للقاسم ابن محمد : أَيْنَعَمُها أن أعتق عنها ؟ قال القاسم : أتى سعدُ بنُ عبادة رسولَ الله ﷺ ، فقال : إن أُمي هلكت ، فهل ينفعُها أن أعتق عنها ؟ فقال رسولُ الله ﷺ : نعم « أخرجه الموطأ ^(٢) » .

٥٩٢٧ - (ط - يحيى بن سعيد رحمه الله) قال : « تُوفِّيَ عبدُ الرحمن

(١) ٧٨٠/٢ في العتق ، باب فضل عتق الرقاب وعتق الزانية وابن الزنا ، وإسناده صحيح .
(٢) ٧٧٩/٢ في العتق ، باب عتق الحي عن الميت ، وإسناده منقطع ، لأن القاسم بن محمد لم يلق سعداً ، وعبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري مجهول ، قال الزرقاني في « شرح الموطأ » : لكن قصة سعد جاءت من وجوه كثيرة متصلة ، قاله ابن عبد البر ، فلعل القاسم رواه عن عمته عائشة ، فقد رواه عروة عنها لكن بلفظ : أن أنصدق عنها ؟ نعم في رواية النسائي من طريق سليمان بن كثير عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس : أن سعداً قال : أفيجزئني عنها أن أعتق عنها ؟ قال : أعتق عن أمك ، فقد وجد العتق عن الميت في قصة سعد من غير طريق مالك أيضاً ، لا كما يوهمه قول أبي عمر : لا يكاد يوجد إلا من حديث مالك هذا ، وأكثر الأحاديث في قصة سعد إنما هي في الصدقة قال : وكل منها جائز عن الميت إجماعاً .

ابن أبي بكرٍ في نومٍ نَامَهُ ، فَأَعْتَقَتْ عَنْهُ عَائِشَةُ أُخْتَهُ رِقَاباً كَثِيرَةً «
أَخْرَجَهُ الْمُوطَأُ^(١) .

الفصل التاسع

في مال المُعْتَق وولده

٥٩٢٨ - (ر - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) أن رسولَ الله
ﷺ قال : « من أعتق عبداً وله مالٌ : فقالُ العبدُ له ، إلا أن يشترط سيدهُ »
أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ^(٢) .

[سَرَحَ الْغَرِيبَ]

(فقالُ العبدُ له ، إلا أن يشترط السيد) هذا على وجه الندب
والاستحباب لأن يسمح المالك إذا كان العتق منه إنعاماً عليه ، ومعروفاً

(١) ٧٧٩/٢ في العتق ، باب عتق الحي عن الميت ، وإسناده منقطع ، فان يحيى بن سعيد لم يدرك عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، قال الحافظ ابن حجر في « تهذيب التهذيب » : قال ابن المديني في « العلل » : لا أعلمه سمع من صحابي غير أنس ، قال مالك : هذا أحب ما سمعت إلي في ذلك ، قال الزرقاني في « شرح الموطأ » : ومن أحسن ما يروى في العتق عن الميت ما أخرجه اللساني عن وائلة بن الأسقع قال : كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك ، فقلنا : إن صاحباً لنا قد مات ، فقال صلى الله عليه وسلم : اعتقوا عنه يعتق الله بكل عضواً منها عضواً منه ، من النار .
(٢) رقم ٣٩٦٢ في العتق ، باب فيمن أعتق عبداً وله مال ، ورواه أيضاً ابن ماجه رقم (٢٥٢٩) في العتق ، باب من أعتق عبداً وله مال ، وإسناده صحيح .

أسداه إليه ، فندب إلى مساحته بما في يده من المال ، ليكون إتماماً للصنيعة ، ورباً للنعمة ، وقد جرت العادة من السادة : أن يحسنوا إلى ممالئهم إذا أرادوا أن يُعتقوهم ، فكان أقرب إلى أن يهبوهم ما في أيديهم ويسمحوا لهم به .

٥٩٢٩ - (ط - مالك بن أنس رحمه الله) عن ابن شهاب : سمعه يقول : « مضت السنة أن العبد إذا أعتق تبعه ماله » . أخرجه الموطأ ^(١) .

٥٩٣٠ - (ط - ربيع بن أبي عبد الرحمن) « أن الزبير بن العوام اشترى عبداً فأعتقه ، ولذلك العبد بنون من امرأة حرة ، فلما اشتراه الزبير أعتقه ، وقال : إن بنيه موالي ، وقال موالي أمهم ؛ بل هم موالي ، فاختصموا إلى عثمان ، ففرض للزبير بولائهم » أخرجه الموطأ ^(٢) .

الفصل العاشر

في أحاديث مفردة ^(٣)

٥٩٣١ - (ط - عائشة رضي الله عنها) « أن رسول الله ﷺ ،

(١) ٧٧٥/٢ في العتق ، باب القضاء في مال العبد إذا عتق ، وإسناده صحيح ، وهو بمعنى الذي قبله قال مالك : وما يبين ذلك أن العبد إذا عتق تبعه ماله ، أن المكاتب إذا كوتب تبعه ماله وإن لم يشترطه ، وذلك أن عقد الكتابة هو عقد الولاء إذا تم ذلك .

(٢) ٧٨٢/٢ في العتق ، باب جر العبد الولاء إذا أعتق ، وإسناده منقطع ، فإن ربيعة بن أبي عبد الرحمن لم يدرك الزبير بن العوام رضي الله عنه .

(٣) وفي بعض النسخ : متفرقة .

سئل عن الرقاب : أيها أفضل ؟ قال : أغلاها ^(١) ثمناً ، وأنفسها عند أهلها »
أخرجه الموطأ ^(٢) .

وقد اختلف الرواة فيه عن مالك ، فبعضهم رواه عن هشام بن عروة
عن أبيه عن عائشة ، وأكثرهم رواه عن هشام عن أبيه مرسلًا .

٥٩٣٢ - (خ - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : « لما أقبل يُريدُ
الإسلامَ ومعه غلامه ، ضلَّ كلُّ واحدٍ منها عن صاحبه ، فأقبل بعد ذلك
وأبو هريرة جالسٌ مع رسول الله ﷺ ، فقال النبي ﷺ : يا أبا هريرة هذا
غلامك قد أتاك ، قال : أما إني أشهدك أنه حرٌّ ، قال : وهو حين يقول :
يا ليلةً من طولها وعنائها على أنها من دارة الكفر نجت
وفي رواية « لما قدمتُ على النبي ﷺ قلتُ في الطريق :

يا ليلةً من طولها وعنائها على أنها من دارة الكفر نجت
قال : وأبقَ مني غلامي في الطريق ، فلما قدمتُ على النبي ﷺ
فبايعته ، فبينما أنا عنده إذ طلع الغلامُ ، فقال رسول الله ﷺ : يا أبا هريرة

(١) وفي بعض النسخ « أغلاها » بالعين المهملة ، وهما روايتان ، ومعناها متقارب ، ولمسلم من
طريق حماد بن يزيد عن هشام : أكثرها ثمنًا ، وهو يبين المراد .

(٢) ٧٧٩/٢ في العتق ، باب فضل عتق الرقاب وعتق الزانية وابن الزنا ، وإسناده صحيح ، وهو
جزء من حديث رواه البخاري ١٠٥/٥ في العتق ، باب أي الرقاب أفضل ، ومسلم رقم ٨٤
في الايمان ، باب بيان كون الايمان بالله تعالى أفضل الأعمال من حديث أبي ذر رضي الله عنه .

هذا غلامُك ، فقلتُ : هو حرٌّ لوجه الله ، فأعتقه .
 قال البخاري : لم يقل أبو كريب عن أبي سلمة : « هو حرٌّ » ^(١) .
 وفي أخرى قال « أما إني أشهدك أنه لله » أخرجه البخاري ^(٢) .
 [شرح الغريب]

(دارة الكفر) الدار : المنزل ، والدارة : أخصُّ منه .

الباب الثالث

في التدبير

[شرح الغريب]

(التدبير) للعبد : هو أن يُعلّق السيد عتقه بموته ، فيقول : متى متُ
 فأنت حر ، وأعتق فلان عبده عن دُبُر : إذا عتق بعدما يُدبّر سيده ، أي :
 يُؤلّي ويموت ، والعبد مُدبّر .

٥٩٣٣ - (خرج م ر ت س - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) « أن
 رجلاً أعتق غلاماً له عن دُبُر ، فأحتاج ، فأخذه النبي ﷺ ، فقال : مَنْ
 يشتريه مني ؟ فاشتراه نعيم بن عبد الله ^(٣) بكذا وكذا ، فدفعه إليه . »

(١) انظر الفتح ١١٧/٥ حول قوله : هو حر .

(٢) ١١٧/٥ في العتق ، باب إذا قال لعبده : هو لله ونوى العتق والاشهاد بالعتق .

(٣) هو نعيم بن عبد الله العدوي .

وفي رواية: «بلغ النبي ﷺ: أن رجلاً من أصحابه أعتق غلاماً [له] عن دُبرٍ، لم يكن له مالٌ غيره، فباعه بثمانمائة درهم، ثم أرسل بشمته إليه». وفي رواية قال: «دبرَ رجلٌ من الأنصار غلاماً له، لم يكن له مالٌ غيره، فباعه رسولُ الله ﷺ، فاشتراه ابن النّحام عبداً قبطياً، مات عام الأول في إمارة ابن الزبير» أخرجه البخاري ومسلم.

وللبخاري «أن رجلاً أعتق عبداً له، ليس له مالٌ غيره، فردّه النبي ﷺ عليه، فأبتاعه منه نعيم بن النّحام».

ولمسلم زيادة في رواية قال: أعتق رجل من بني عُذرة عبداً له عن دُبرٍ، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: ألك مالٌ غيره؟ قال: لا، فقال: مَنْ يشتريه مني؟ فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي، بثمانمائة درهم، فجاء بها إلى رسولِ الله ﷺ، فدفعها إليه، ثم قال: ابدأ بنفسك فتصدقْ عليها، فإن فضل شيءٌ فَلَا مَلَكَ، فإن فضل عن أَهْلِكَ شيءٌ فَلِذِي قَرَابَتِكَ، فإن فضل عن ذِي قَرَابَتِكَ شيءٌ فَهَكَذَا وَهَكَذَا - يقول: فبين يديك، وعن يمينك، وعن شمالك».

وله في أخرى «أن رجلاً من الأنصار - يُقال له: أبو مذكور - أعتق غلاماً له عن دُبرٍ، يقال له: أبو يعقوب^(١). . . وساق الحديث بمعناه». وفي رواية عند الترمذي: «أن رجلاً من الأنصار دبرَ غلاماً له...

(١) كذا في الأصل الذي بخط المؤلف وغيره: أبو يعقوب، وفي نسخ مسلم المطبوعة: يعقوب.

وذكر الرواية الثالثة ، ، وأخرج هو وأبو داود الأولى .

ولأبي داود : « أن رجلاً من الأنصار ، يقال له : أبو مذكور ، أعتق غلاماً له عن دُبرٍ ، ولم يكن له مال غيره ، فدعا به النبي ﷺ ، فقال : مَنْ يشتريه ؟ فاشتراه نعيم بن النِّحَّام بثمانمائة درهم ، فدفعها إليه ، وقال : إذا كان أحدُكم فقيراً فليبدأ بنفسه ، فإن كان فيها فضل فعلى عياله ، فإن كان فيها فضل فعلى ذي قرابته - أو قال : على ذي رَحِمه - فإن كان فيها فضل فها هنا وها هنا » .

وفي أخرى : « أن رجلاً أعتق غلاماً له عن دُبرٍ منه ، ولم يكن له مال غيره ، فأمر به رسولُ الله ﷺ فبيع بسبعمائة ، أو تسعمائة » زاد في رواية « وقال - يعني النبي ﷺ - : أنت أحق بثمنه ، والله أغنى عنه » .

وأخرج النسائي الرواية الثانية ، وزاد « فقال : اقضِ دينك ، وأنفق على عيالك » وأخرج رواية مسلم الأولى ، وأخرج رواية أبي داود التي فيها أبو مذكور .

وفي أخرى مختصراً « أن النبي ﷺ باع المدبر » ^(١) .

(١) رواه البخاري ٢٩٦/٤ في البيوع ، باب بيع المزابدة ، وباب بيع المدبر ، وفي الاستقراض ، باب من باع مال المفلس أو المعدم فقسمه بين الغرماء ، وفي الخصومات ، باب من رد أمر السفیه والضعيف العقل ، وفي العتق ، باب بيع المدبر ، وفي الأيمان والنذور ، باب عتق المدبر وأم الولد والمكاتب في الكفارة وعتق ولد الزنا ، وفي الاكراه ، باب إذا أكره حتى =

٥٩٣٤ - (عائشة رضي الله عنها) «أَعْتَقْتُ جَارِيَةً لَهَا عَنْ دُبُرِ مِنْهَا،

ثُمَّ إِنْ عَائِشَةُ مَرَضَتْ بَعْدَ ذَلِكَ مَرَضًا شَدِيدًا مَدَّةَ طَوِيلَةٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا سِنْدِيُّ، فَقَالَ لَهَا: أَنْتِ مَطْبُوبَةٌ، قَالَتْ: مَنْ طَبَّنِي؟ قَالَ: امْرَأَةٌ مِنْ نَعْتِهَا كَذَا وَكَذَا - وَوَصَفَهَا - وَقَالَ: بَالَ الْآنَ صَيٌّ فِي حَجَرِهَا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ لَجَارِيَةٍ لَهَا أُخْرَى: ادْعِي لِي فَلَانَةَ - تَعْنِي: مَدْبَرَتَهَا - فَوَجَدَتْهَا فِي بَيْتِ جِيرَانٍ لَهَا فِي حَجَرِهَا صَيٌّ قَدْ بَالَ عَلَيْهَا، قَالَتْ: حَتَّى أَغْسِلَ بُولَ هَذَا الصَّيِّ، فَغَسَلَتْهُ، ثُمَّ جَاءَتْ، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: أَسَحَرْتَنِي؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَتْ: لَمْ؟ قَالَتْ: أَحْبَبْتُ الْعَتَقَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَوَاللَّهِ لَا تُعْتَقِينَ أَبَدًا، فَأَمَرَتْ ابْنَ أَخْتِهَا أَنْ يَبِيعَهَا مِنْ يُسَىءِ الْمَلَكَةِ مِنَ الْأَعْرَابِ عَلَيْهَا، وَقَالَتْ: وَابْتَغَ بِشَمْنِهَا رَقَبَةً حَتَّى أَعْتَقَهَا، ففَعَلَ، فَلَبِثَتْ عَائِشَةُ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنَ الزَّمَانِ، ثُمَّ لَمَّا رَأَتْ فِي الْمَنَامِ قَائِلًا يَقُولُ: ااغْتَسِلِي مِنْ ثَلَاثَةِ أَبْوَرٍ يَمُدُّ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَإِنَّكَ تُشْفَيْنِ، قَالَتْ عَمْرَةَ: فَدَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، فَذَكَرَتْ لَهَا الَّذِي رَأَتْ، فَانْطَلَقَا إِلَى قَبَاءَ، فَوَجَدَا آبَارًا يَمُدُّ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَاسْتَقَوْا مِنْ كُلِّ بَشْرٍ ثَلَاثَ شُجْبٍ - قَالَ سُوَيْدُ:

= وَهَبَ عَبْدًا أَوْ بَاعَهُ لَمْ يَجِزْ، وَفِي الْأَحْكَامِ، بَابُ بَيْعِ الْإِمَامِ عَلَى النَّاسِ أَمْوَالَهُمْ وَضَبَاعِهِمْ، وَمُسْلِمٌ رَقْمُ ٩٩٧ الْإِيمَانِ، بَابُ جَوَازِ بَيْعِ الْمَدْبَرِ، وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمُ ٣٩٥٥ وَ ٣٩٥٦ وَ ٣٩٥٧ فِي الْعَتَقِ، بَابُ فِي بَيْعِ الْمَدْبَرِ، وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْمُ ١٢١٩ فِي الْبَيُوعِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي بَيْعِ الْمَدْبَرِ، وَالتَّسَانِيُّ ٣٠٤/٧ فِي الْبَيُوعِ، بَابُ بَيْعِ الْمَدْبَرِ.

يعني دلاء - فملؤوا الشَّجْب من جميعها ، فأتوا به عائشة ، فاغتسلت به ،
فشفيتُ » أخرجه . . . (١) .

[شرح الغريب]

(مطبوبة) المطبوب : المسحور .

(ثلاثة أنبؤر) جمع قلة لبشر ، ويُجمع على آبار .

(يمد بعضها بعضاً) يعني أن ماء هذه يجيء إلى ماء هذه ، فتجتمع مياهها
في بئر واحدة كالقناة .

(شُجْب) الشَّجْب : السقاء إذا أخلق ، سقاء شاجب ، أي : يابس ،
وجمعه شُجْب .

٥٩٣٥ - (ط - نافع - مولى ابن عمر - رحمه الله) « أن عبد الله بن

عمر دبّر جاريتين له ، فكان يطوهما وهما مدبرتان » أخرجه الموطأ (٢) .

(١) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجه ، وفي المطبوع : أخرجه رزين ، ولم نره .

(٢) ٨١٤/٢ في المدبر ، باب مس الرجل وليدته إذا دبرها ، وإسناده صحيح .

الباب الرابع

في المكاتب

٥٩٣٦ هـ - (د ت - عمرو بن شعيب رحمه الله) عن أبيه عن جده قال :
سمعتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ : « مَنْ كَاتَبَ عَبْدَهُ عَلَى مِائَةِ أُوقِيَّةٍ ، فَأَدَّاهَا
إِلَّا عَشْرَةَ أَوْاقٍ [أَوْ قَالَ : عَشْرَةَ دِرَاهِمٍ - ثُمَّ عَجَزَ] فَهُوَ عَبْدٌ رَقِيقٌ » .
أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ .

وزاد أبو داود : « وَأَتَمَّيَا عَبْدٌ كَاتَبَ عَلَى مِائَةِ دِينَارٍ ، فَأَدَّاهَا إِلَّا عَشْرَةَ
دَنَانِيرٍ فَهُوَ عَبْدٌ » .

ولأبي داود قال : قال رسولُ الله ﷺ : « الْمَكَاتِبُ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ
مِنْ مَكَاتِبِهِ دِرْهَمٌ » ^(١) .

[سُرَّحَ الْغَرِيبُ]

(الْمَكَاتِبُ) : الْعَبْدُ يَشْتَرِي نَفْسَهُ مِنْ مَالِكِهِ بِمَالٍ مَعْلُومٍ يُوَصِّلُهُ إِلَيْهِ ،

(١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ رَقْمَ ٣٩٢٦ وَ ٣٩٢٧ فِي الْعَتَقِ ، بَابُ فِي الْمَكَاتِبِ يُوْدِي بَعْضُ كِتَابَتِهِ فَيَعْجِزُ أَوْ
يَمُوتُ ، وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْمَ ١٢٦٠ فِي الْبَيُوعِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَكَاتِبِ إِذَا كَانَ عِنْدَهُ مَا يُوْدِي ،
وَرَوَاهُ أَيْضاً ابْنُ مَاجَهَ رَقْمَ ٢٥١٩ فِي الْعَتَقِ ، بَابُ الْمَكَاتِبِ ، وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وسمّي مكاتباً: لأنهم كانوا يقولون لعبيدهم، إذا أرادوا مكاتبتهم: كاتبتك مثلاً على ألف درهم، فإذا أداها عتق، ومعناه: كتبت لك على نفسي أن تعتق مني إذا وفيت المال، وكتبت لك على العتق، وكتبت لي عليك أداء المال.

٥٩٣٧ - (خ ط - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) كان يقول: «المكاتبُ عبدٌ مابقي من كتابته شيء».

أخرجه الموطأ^(١)، وأخرجه البخاري في ترجمة باب [قال]: وقال [ابن عمر]: «هو عبد إن عاش، وإن مات، وإن جنى، ما بقي عليه شيء»^(٢). [قال]: وقال زيد بن ثابت: «هو عبد مابقي عليه درهم»^(٣). وقالت عائشة: هو عبد مابقي عليه شيء^(٤).

٥٩٣٨ - (عائشة رضي الله عنها) قالت: «المكاتب عبد مابقي عليه درهم، إن عاش، وإن مات، وإن جنى، في جميع أحكامه» أخرجه...^(٥).

(١) ٧٨٧/٢ في المكاتب، باب القضاء في المكاتب، وإسناده صحيح.

(٢) ذكره البخاري تعليقاً ١٤٣/٥ في العتق، باب بيع المكاتب إذا رضي، وقد وصله مالك في الرواية التي قبله.

(٣) ذكره البخاري تعليقاً ١٤٣/٥ في العتق، باب بيع المكاتب إذا رضي، قال الحافظ في «الفتح»: وصله الشافعي وسعيد بن منصور من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد عن زيد بن ثابت قال في المكاتب: هو عبد مابقي عليه درهم.

(٤) انظر التعليق الذي بعده.

(٥) كذا في الأصل بياض بعد قوله: أخرجه، وفي المطبوع: أخرجه رزين، وقد ذكره البخاري تعليقاً ١٤٣/٥ في العتق، باب بيع المكاتب إذا رضي، قال الحافظ في «الفتح»: وصله ابن أبي شبة وابن سعد من طريق عمرو بن ميمون عن سليمان بن يسار قال استأذنت علي عائشة =

٥٩٣٩ — (خ - سليمان بن يسار) قال: « استأذنت على عائشة فَعَرَفْتُ صوتي ، فقالت : [سليمان ؟] ادخل ، فإنك عبد مملوك مابقي عليك درهم . أخرجه البخاري تعليقاً في « كتاب الشهادات » ^(١) .

٥٩٤٠ — (ت د س - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) أن النبي ﷺ قال : « إذا أصاب المكاتبُ حداً أو ميراثاً ، ورث بحساب ما عتق منه ، وقال النبي ﷺ : يُودَى المكاتبُ بحصة ما أدَّى : دية حُرٍّ ، وما بقي : دية عبدٍ » أخرجه الترمذي .

وعند أبي داود قال: « إذا أصاب المكاتبُ حداً أو ورث ميراثاً يرثُ على قدر ما عتق منه » .

وفي رواية النسائي « المكاتب يُعتق بقدر ما أدَّى ، ويقام عليه الحدُّ بقدر ما يُعتقُ منه ، ويرث بقدر ما عتق منه » ^(٢) .

== فعرفت صوتي فقالت : سليمان ؟ فقلت : سليمان ، فقالت : أدبت مابقي عليك من كتابتك ؟ قلت : نعم إلا شيئاً يسيراً ، قالت : ادخل فإنك عبد مابقي عليك شيء - يريد الحديث الذي بعده - وروى الطحاوي من طريق ابن أبي ذئب عن عمران بن بشير عن سالم هو مولى النضرين أنه قال لعائشة : ما أراك إلا ستحتججين مني ، فقالت : مالك ؟ فقال : كاتب ، فقالت : إنك عبد ما بقي عليك شيء .

(١) ذكره البخاري تعليقاً ١٩٤/٥ في الشهادات ، باب شهادة الأعمى ونكاحه وأمره وإنكاحه ومبايعته وقبوله في التأذين وغيره وما يعرف بالأصوات ، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث الذي قبله .

(٢) رواه الترمذي رقم ١٢٥٩ في البيوع ، باب ما جاء في المكاتب إذا كان عنده ما يؤدي ، وأبو داود رقم ٤٥٨٢ في الديات ، باب في دية المكاتب ، والنسائي ٤٥/٨ و ٤٦ في القسامة ، باب دية المكاتب ، وقال الترمذي : حديث ابن عباس حديث حسن ، وهو كما قال .

٥٩٤١ - (د - أم سلمة رضي الله عنها) قالت : قال لنا رسول الله

ﷺ : « إذا كانت عندك مكاتبٌ إحداكن ما يؤدِّي فلتَحْتَجِبْ منه » .
أخرجه الترمذي وأبو داود ^(١) .

٥٩٤٢ - (ط - مالك بن أنس رحمه الله) « بلغه أن أم سلمة زوجة

النبي ﷺ كانت تُقَاطِعُ مُكَاتِبِيهَا بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ » . أخرجه الموطأ ^(٢) .
[شرح القريب] :

(تقاطع) المقاطعة : ضرب القطيعة ، وهي الخراج على الأرض أو

العبد ، والمراد بها : المكاتب التي تنقرر على العبد .

٥٩٤٣ - (ط - مالك بن أنس رحمه الله) « بلغه : أن عبد الله بن عمر

كاتب غلاماً له على خمسة وثلاثين ألف درهم ، ثم وضع عنه من آخر كتابته
خمسة آلاف درهم » . أخرجه الموطأ ^(٣) .

٥٩٤٤ - (خ - موسى بن أنس ^(٤) رحمه الله) قال : « سألت سيرين ^(٥)

(١) رواه الترمذي رقم ١٢٦١ في البيوع ، باب ما جاء في المكاتب إذا كان عنده ما يؤدِّي ، وأبو داود رقم ٣٩٢٨ في العتق ، باب في المكاتب يؤدِّي بعض كتابته فيعجز أو يموت ، ورواه أيضاً ابن ماجه رقم ٢٥٢٠ في العتق ، باب المكاتب ، وفي سنده زهبان مولى أم سلمة ، لم يوثقه غير ابن حبان ، وباقي رجاله ثقات ، أقول : وهو حديث حسن بشواهد وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(٢) ٧٩٢/٢ بلاغاً في المكاتب ، باب القطاعة في الكتابة ، وإسناده منقطع .

(٣) بلاغاً ٧٨٨/٢ في المكاتب ، باب القضاء في المكاتب ، وإسناده منقطع .

(٤) في الأصل : عمر بن أنس ، والتصحيح من البخاري وكتب الرجال .

(٥) يكفى أبا عمرة ، وهو والد محمد بن سيرين الفقيه المشهور وإخوته ، وكان من سبي عين التمر

اشترأه أنس في خلافة أبي بكر ، وروى هو عن عمر وغيره ، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين

أنساً المكاتبَةَ - وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ - فَأَبَى ، فَاَنْطَلَقَ سِيرِينَ إِلَى عَمْرٍ ، فَدَعَاهُ عَمْرٌ ،
وَقَالَ لَهُ : كَاتِبُهُ ، فَأَبَى ، فَضْرَبَهُ بِالْدَّرَّةِ ، وَقَتْلًا ، (فَكَاتِبُهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ
خَيْرًا) [النور : ٣٣] فَكَاتِبُهُ .
أَخْرَجَهُ^(١) .

٥٩٤٥ - (خ م ط ت د س - عائشة رضي الله عنها) « أَنْ بَرِيرَةَ
جَاءَتْ تَسْتَعِينُ بِهَا فِي كِتَابَتِهَا ، وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا ، فَقَالَتْ لَهَا
عَائِشَةُ : ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ ، فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكَ كِتَابَتَكَ وَيَكُونَ
وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بِرِيرَةَ لِأَهْلِهَا ، فَأَبَوْا ، وَقَالُوا : إِنْ شَاءَتْ أَنْ
تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلَتَفْعَلْ ، وَيَكُونَ لَنَا وَلَاؤُكَ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ابْتَعَايَ وَأَعْتَقِي ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَنْعَقَ ، ثُمَّ قَامَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : مَا بَالُ أَنْاسٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ
اللَّهِ ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شُرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ وَإِنْ شَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ ،
شُرْطُ اللَّهِ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ » .

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَتْ : « جَاءَتْنِي بِرِيرَةُ ، فَقَالَتْ : كَاتِبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ

(١) كَذَا فِي الْأَصْلِ بَيَاضٌ بَعْدَ قَوْلِهِ : أَخْرَجَهُ ، وَفِي الْمَطْبُوعِ : أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيلًا ، وَقَدْ
ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيلًا ١٢٥/٥ فِي الْعَتَقِ ، بَابُ الْمَكَاتِبِ وَنَحْوِهِ ، قَالَ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » :
وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَالطَّبْرِيُّ مِنْ وَجْهِ آخِرٍ مُتَّصِلًا مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ
عَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَرَادَنِي سِيرِينَ عَلَى الْمَكَاتِبَةِ فَأَبَيْتُ ، فَأَتَى عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

أَوَاقٍ : في كل عام أوقية ، فأعينني . ثم ذكر نحوه ، وفيه : ثم قام رسول الله ﷺ في الناس ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : ما بال أقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله ؟ ما كان من شرط ليس في كتاب الله ، فهو باطل وإن كان مائة شرط ، قضاء الله أحق ، وشرط الله أوثق ، وإنما الولاء لمن أعتق » أخرجه البخاري ومسلم .

وللبخاري « أن بريرة دخلت عليها تستعينها في كتابتها وعليها خمس أواق نُجِّمَتْ عليها في خمس سنين ، فقالت لها عائشة - ونَفِسَتْ فيها - أرأيت إن عَدَدْتُ لهنَّ عَدَّةً واحدةً ، أبيعُكِ أهلكِ فأعتقكِ ، فيكون ولاؤك لي ؟ فذهبت بريرة إلى أهلها ، فعرضت ذلك عليهم ، فقالوا : لا ، إلا أن يكون لنا الولاء ، قالت عائشة : فدخل علي رسول الله ﷺ ، فذكرت ذلك له ، فقال لها رسول الله ﷺ : اشتريها فأعتقها ، فإنما الولاء لمن أعتق ... وذكر نحوه » .

وفي أخرى قال : « لا يملك ذلك ، ابتاعي وأعتقي ، ثم قام رسول الله ﷺ في الناس ، فحمد الله ، ثم قال : أما بعد » .

وله في أخرى « أن بريرة جاءت تستعين عائشة أم المؤمنين ، فقالت لها : إن أحبَّ أهلك أن أصبَّ لهنَّ ثمنك صَبَّةً واحدةً فأعتقكِ فعلتُ ، فذكرت ذلك بريرة لأهلها ، فقالوا : لا ، إلا أن يكون ولاؤك لنا ، فزعمت

عَمْرَةَ أَنْ عَائِشَةُ ذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: اشْتَرِيهَا فَأَعْتَقِهَا ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

وأخرج الموطأ الرواية الثانية ، وأخرج الترمذي نحوها ، ولم يذكر مقدار ما كُوتِبَتْ عليه ، وآخر حديثه « ولو اشترط مائة مرة » ، وأخرجها أبو داود ، وله في أخرى مثل الأولى .

وفي رواية النسائي قال : « كاتبتُ بريرةً على نفسها في تسعِ أواق ، في كل سنة أوقية ، فأتتُ عائشةَ تستعينها ، فقالت : إلا أن يشاؤوا أن أعدّها لهم عِدَّةً واحدةً ، ويكونَ الولاءُ لي ، فذهبتُ بريرةً ، فكلّمتُ في ذلك أهلها ، فأبوا عليها ، إلا أن يكونَ الولاءُ لهم ، فجاءت إلى عائشةَ ، وجاء رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت لها ما قال أهلها ، قالت : لاها الله إذاً ، إلا أن يكونَ الولاءُ لي ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ما هذا ؟ فقالت : يا رسولَ الله ، إن بريرةً أتتني تستعينني على كتابتها ، فقلت : إلا أن يشاؤوا أن أعدّها لهم عِدَّةً واحدةً ، ويكونَ الولاءُ لي ، فذكرتُ ذلك لأهلها ، فأبوا عليها ، إلا أن يكونَ الولاءُ لهم ، فقال رسولُ الله ﷺ : ابتاعها واشترطي لهم الولاءَ ، فإن الولاءَ لمن أعتق ، ثم قام فخطب الناس ، فحمد الله ، وأثنى عليه ، ثم قال : ما بالُ أقوامٍ يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله عز وجل ، يقول : أعتقُ فلاناً والولاءُ لي ؟ كتابُ الله أحقُّ ، وشروطُ الله

أوثقُ ، وكلُّ شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط ،
فخيرها رسولُ الله ﷺ من زوجها - وكان عبداً - فاختارتُ نفسها ، قال
عروة : ولو كان حُرّاً لما خيرها رسولُ الله ﷺ »
وأخرج الرواية الأولى والثانية^(١) .

[شرح القريب]

(تحتسب عليك) الاحتساب هاهنا : كناية عن الصدقة ، والمعنى : أنها
تحتسب بأجرها عند الله تعالى .

(نَفِسَتْ) نفست في الشيء : إذا رغبت فيه وآثرته ، وحرصت على تحصيله

(١) رواه البخاري ١٣٧/٥ في العتق ، باب ما يجوز من شروط المكاتب ، وباب بيع الولاء وهبته ،
وباب استعانة المكاتب وسؤاله الناس ، وباب بيع المكاتب إذا رضي ، وباب إذا قال المكاتب:
اشترني وأعتقني فاشتره لذلك ، وفي المساجد ، باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد ،
وفي الزكاة ، باب الصدقة على موالي أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي البيوع ، باب البيع
والشراء مع النساء ، وفي الهبة ، باب قبول الهدية ، وفي الشروط ، باب الشروط في البيع ،
وباب ما يجوز من شروط المكاتب إذا رضي بالبيع على أن يعتق ، وباب الشروط في الولاء ،
وباب المكاتب وما لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب الله ، وفي الطلاق ، باب شفاعة النبي
صلى الله عليه وسلم في زوج بريرة ، وفي الإيمان والنذور ، باب إذا أعتق في الكفارة لمن يكون
ولاؤه ، وفي الفرائض ، باب الولاء لمن أعتق وميراث اللقيط ، وباب ميراث السائبة ، وباب
إذا أسلم على يديه ، وباب ما يرث النساء من الولاء ، ومسلم رقم ١٥٠٤ في العتق ، باب إنما الولاء
لمن أعتق ، والموطأ ٢/٧٨٠ في العتق ، باب مصير الولاء لمن أعتق ، والترمذي رقم ٢١٢٥ في
الوصايا ، باب رقم ٢ ، وأبو داود رقم ٣٩٢٩ و ٣٩٣٠ في العتق ، باب في بيع المكاتب إذا
فسخت الكتابة ، والنسائي ٧/٣٠٥ و ٣٠٦ في البيوع ، باب بيع المكاتب ، وباب المكاتب
ببإع قبل أن يقضي من كتابته شيئاً .

(تَجَمَّتْ) الدّين على الغريم؛ إذا قسّطته عليه في مدة معلومة يوصله فيها
(صُبَّة) الصُّبَّة بالضم : الماء القليل ، والقطعة من المعز ، والإبل ،
والخيل ، وبالفتح : المرة الواحدة ، من صَبَّ الشيء يصبّه صبّاً : أي فرّغه
ورماه ، وهو المراد في الحديث ، أي : تعطيهم ثمناً دفعة واحدة .
(لاها الله إذا) هذا من ألفاظ القسم ، كأنه قال : لا والله إذا ،
فيجعلون الهاء مكان الواو ، قال الخطّابي : هكذا جاء في الحديث « لاها الله
إذا » قال : والصواب « لاها الله ذا » بغير ألف قبل الذال ، أي : لا والله
لا يكون ذا .

الكتاب الرابع

في العدة والاستبراء ، وفيه بابان

الباب الأول

في مقدارهما ، وفيه ثلاثة فصول

الفصل الأول

في عِدَّة المَطلقة والمختلعة

٥٩٤٦ هـ - (د - أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصاري رضي الله عنهما)

« أَنَّهَا طُلِّقَتْ عَلَى عَهْد رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَمْ يَكُنْ لِلْمُطَلَّقةِ عِدَّةٌ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْعِدَّةَ لِلطَّلَاقِ ، فَكَانَتْ أَوَّلَ مَنْ نَزَلَ فِيهَا الْعِدَّةُ لِلطَّلَاقِ » أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ^(١) .

[شرح الغريب]

(العدة) عدة المرأة : ما تَعُدُّ من أيام أقرائها ، أو أيام حملها ، أو أربعة

أشهر وعشر ليالٍ .

(١) ٢٢٨١ في الطلاق ، باب في عدة المطلقة ، وفي سنده مهاجر بن أبي مسلم واسمه دينار ، الشامي الأنصاري مولى أسماء بنت يزيد ، لم يوثقه غير ابن حبان ، وبإني رجاله ثقات .

٥٩٤٧ — (دس - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال : « قال

الله تعالى : (وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ) [البقرة : ٢٢٨] وقال الله تعالى : (وَاللَّائِي يَدُسُّنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ : فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ) [الطلاق : ٤] فنسخ من ذلك فقال : (ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ ^(١) مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ : فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا) [الأحزاب : ٤٩] أخرجه أبو داود .

وفي رواية النسائي قال : في قوله تعالى : (مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا) [البقرة : ١٠٦] ، قال : (وإذا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ) [النحل : ١٠١] ، وقال : (يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ) [الرعد : ٣٩] ، فأول ما نسخ من القرآن (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء) وقال : (واللّائِي يَدُسُّنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ) فنسخ من ذلك ، وقال تعالى : (ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ ^(٢) مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا) .

وفي رواية له « فأول ما نسخ من القرآن : القِبْلَةُ . وقال : (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ، ولا يحِلُّ لهنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ ، إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَبُعُوَاتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا) [البقرة : ٢٢٨] ، وذلك أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ إِذَا

(١) في الأصل بخط المؤلف ، ونسخ سنن أبي داود المطبوعة : (وإن طلقتموهن) وهو خطأ .

(٢) في الأصل بخط المؤلف ، ونسخ سنن النسائي المطبوعة : (وإن طلقتموهن) وهو خطأ .

طلق امرأته فهو أحق برجعتهما - وإن طلقها ثلاثاً - فنسخ ذلك ، فقال :
 (الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ ، فَإِذَا كُتِبَ عَلَيْهِ بِمَعْرُوفٍ ، أَوْ تَشْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ)
 [البقرة : ٢٢٩] .»

وأخرج أبو داود نحو هذه الثانية أخصر منها ^(١) .

[سُرْحُ الغريب]

(الترتيب) : المكث والانتظار .

(قُرُوء) القُرُوء : جمع قرء - بفتح القاف - وهو الطهر عند الشافعي ،
 والحيض عند أبي حنيفة .

٥٩٤٨ - (ط - عروة) « أن عائشة رضي الله عنها انتقلت ^(٢) حفصة

بنت عبد الرحمن بن أبي بكر ، حين دخلت في الدم من الحيضة الثالثة ، قال
 ابن شهاب ^(٣) : فبلغني ذلك ، فذكرته لعمره بنت عبد الرحمن ، فقالت : صدق عروة ،
 وقد جادلها في ذلك ناس ، وقالوا : إن الله تعالى يقول في كتابه : (ثلاثة قُرُوء) فبلغ
 عائشة ، فقالت : صدقتم ، أتدرون ما الأقراء ؟ هي الأطهار ، قال مالك :
 قال ابن شهاب : سمعت أبا بكر بن عبد الرحمن يقول : « ما أدركت أحداً

(١) رواه أبو داود رقم ٢١٩٥ في الطلاق ، باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث ، ورقم
 ٢٢٨٢ في الطلاق ، باب في نسخ ما استثنى من عدة المطلقات ، والنسائي ١٨٧/٦ في الطلاق ،
 باب ما استثنى من عدة المطلقات ، وباب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث ، وإسناده حسن .
 (٢) أي : نقلت .
 (٣) في الأصل : ابن عباس ، وما أثبتناه من نسخ الموطأ المطبوعة ، وهو الصواب .

من فقهاؤنا إلا وهو يقول ما قالت عائشة « أخرجه الموطأ ^(١) »

٥٩٤٩ — (ط - سليمان بن يسار) « أن الأحوص ^(٢) هلك بالشام ، حين دخلت امرأته في الدم من الحيضة الثالثة ، وقد كان طلقها ، فكتب معاوية بن أبي سفيان إلى زيد بن ثابت يسأله عن ذلك ؟ فكتب إليه زيد : أنها إذا دخلت في الدم من الحيضة الثالثة : فقد برئت منه ، وبريء منها ، لا يرثها ولا ترثه » أخرجه الموطأ ^(٣) .

٥٩٥٠ — (ط - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) كان يقول : « إذا طلق الرجل امرأته ، فدخلت في الدم من الحيضة الثالثة : فقد برئت منه ، وبريء منها » أخرجه الموطأ ^(٤) .

٥٩٥١ — (ط - سعيد بن المسيب رحمه الله) قال : قال عمر بن الخطاب : « أيما امرأة طُلِّقت ، فحاضت حيضة أو حيضتين ، ثم رَفَعَتْها حيضتها ، فإنها تنتظر تسعة أشهر ، فإن بان بها حمل فذلك ، وإلا اعتدَّتْ بعد التسعة الأشهر

(١) ٥٧٦/٢ و ٧٧ في الطلاق ، باب ما جاء في الأقراء وعدة الطلاق و طلاق الحائض ، وإسناده صحيح .

(٢) هو الأحوص بن عبد بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف . . . ذكر الكلبي والبلاذري أنه كان عاملاً لمعاوية على البحرين . . .

(٣) ٥٧٧/٢ في الطلاق ، باب ما جاء في الأقراء وعدة الطلاق و طلاق الحائض ، وإسناده صحيح .

(٤) ٥٧٨/٢ في الطلاق ، باب ما جاء في الأقراء وعدة الطلاق و طلاق الحائض ، وإسناده صحيح .

ثلاثة أشهر ثم حلت» أخرجه الموطأ^(١).

٥٩٥٢ - (ن س - الربيع بنت معوذ رضي الله عنهما) « أنها
اختلعت على عهد رسول الله ﷺ ، فأمرها النبي ﷺ - أو أمرت - أن
تعتد بحیضة » أخرجه الترمذي .

وفي رواية النسائي : أن الربيع قالت : « اختلعت من زوجي ، ثم
جئت عثمان ، فسألته : ماذا علي من العدة ؟ قال : لا عدة عليك : إلا أن
تكوني حديثة عهد به ، فتمكثي حتى تحيض حيضة ، قال : وإني متبع في
ذلك قضاء رسول الله ﷺ في مريم المغالية كانت تحت ثابت بن قيس بن
شماس ، فاختلعت منه »^(٢).

[شرح القرب]

(فتمكثي) التمكنث : التلبث والإقامة .

(اختلعت) الاختلاع في ألفاظ الفقه : هو أن يطلّقها على عوض ،
وفائدته : إبطال الرجعة إلا بنكاح جديد .

(حديثة عهد) فلان حديث عهد ، وحديث عهده بالشيء : إذا كان
قريب العهد به .

٥٩٥٣ - (ط - نافع - مولى ابن عمر - رحمه الله) « أن ربيع بنت

(١) ٨٢/٢ في الطلاق ، باب جامع الطلاق ، وقد اختلف في سماع سعيد بن المسيب من عمر ،
والأكثر على عدم سماعه منه ، قال الحافظ في « التهذيب » : وقد وقع لي حديث بإسناد صحيح
لامطعون فيه ، فيه تصريح سعيد بسامعه من عمر . . . فذكره ٨٧/٤

(٢) رواه الترمذي رقم ١١٨٥ في الطلاق ، باب ما جاء في الخلع ، والنسائي ١٨٦/٦ في الطلاق ،
باب عدة المختلعة ، وإسناده حسن .

مُعَوِّذُ بْنُ عَفْرَاءَ جَاءَتْ وَعَمَّتْهَا ^(١) إِلَى ابْنِ عَمْرِو ، فَأَخْبَرْتَهُ : أَنَّهَا اخْتَلَعَتْ مِنْ زَوْجِهَا فِي زَمَنِ عُمَانَ ، فَبَلَغَهُ ذَلِكَ ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ ، وَقَالَ ابْنُ عَمْرِو لَهَا : عِدَّتُكَ عِدَّةُ الْمَطْلُوقَةِ « أَخْرَجَهُ الْمَوْطَأُ ^(٢) .

٥٩٥٤ - (د - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) « أَنَّ امْرَأَةً ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ ، اخْتَلَعَتْ مِنْ زَوْجِهَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَعْتَدَّ بِحَيْضَةٍ » . أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ .

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ « أَنَّ امْرَأَةً ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ اخْتَلَعَتْ مِنْهُ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عِدَّتَهَا حَيْضَةً » ^(٣) .

٥٩٥٥ - (د - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) قَالَ : « عِدَّةُ الْمُخْتَلَعَةِ عِدَّةُ الْمَطْلُوقَةِ » أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ^(٤) .

الفصل الثاني

في عدة الوفاة والحمل

٥٩٥٦ - (غ م ط ن س - أم سلمة رضي الله عنها) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ

(١) فِي نَسْخِ الْمَوْطَأِ الْمَطْبُوعَةِ : جَاءَتْ هِيَ وَعَمَّا .

(٢) ٥٦٥/٢ فِي الطَّلَاق ، بَابُ طَلَاقِ الْمُخْتَلَعَةِ ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ .

(٣) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ رَقْمَ ١١٨٥ فِي الطَّلَاقِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخُلْعِ ، وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمَ ٢٢٢٩ فِي الطَّلَاقِ ، بَابُ فِي الْخُلْعِ ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ ، وَهُوَ كَمَا قَالَ .

(٤) رَقْمَ ٢٢٣٠ فِي الطَّلَاقِ ، بَابُ فِي الْخُلْعِ ، وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

عن زينب بنت أبي سلمة عن أمها أم سلمة زوج النبي ﷺ « أن امرأة من أسلم - يقال لها : سُبَيْعَةُ - كانت تحت زوجها ، فتوفي عنها وهي حُبْلَى ، فخطبها أبو السَّانِل بنُ بَعَكَك ، فأبت أن تنكحه ، فقال : والله ، ما يَصْلُح أن تنكحي حتى تعتدي آخرَ الأجلين ، فمكثت قريبا من عشر ليالٍ ، ثم جاءت النبي ﷺ ، فقال : انكحي » .

وأخرجه مسلم من رواية سليمان بن يسار : « أن أبا سلمة بن عبد الرحمن وابن عباس اجتمعا عند أبي هريرة ، وهما يذكران المرأة تنفس بعد وفاة زوجها بليالٍ ، فقال ابن عباس : عدتها آخرُ الأجلين ، وقال أبو سلمة : قد حَلَّتْ ، فجعلا يتنازعا ذلك ، فقال أبو هريرة : أنا مع ابن أخي - يعني : أبا سلمة - فبعثوا كُرَيْباً - مولى ابن العباس - إلى أم سلمة يسألها عن ذلك ، فجاءهم ، فأخبرهم : أن أم سلمة قالت : إن سُبَيْعَةَ الأسامية تُفْسِتُ بعدَ وفاة زوجها بليالٍ ، وأنها ذكرت ذلك لرسولِ الله ﷺ ، فأمرها أن تزوجَ » .

وأخرج الموطأ نحو رواية مسلم .

وله في أخرى قال : « سئل ابن عباس وأبو هريرة عن المرأة الحامل يُتَوَقَّى عنها زوجها ؟ فقال ابن عباس : آخرُ الأجلين ، وقال أبو هريرة : إذا وَلَدَتْ فقد حَلَّتْ ، فدخل أبو سلمة بن عبد الرحمن على أم سلمة زوج النبي »

ﷺ ، فسألها عن ذلك ؟ فقالت أمّ سامة : وَلَدْتُ سُبَيْعَةَ الْأَسَامِيَّةَ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِنَصْفِ شَهْرٍ ، فَنَخِطُهَا رَجُلَانِ ، أَحَدُهُمَا شَابٌّ ، وَالْآخَرُ كَهْلٌ ، فَحَطَّتْ إِلَى الشَّابِّ ، فَقَالَ الشَّيْخُ : لَمْ تَحِلِّيْ بَعْدَ ، وَكَانَ أَهْلُهَا غَيْبًا ، وَرَجَا إِذَا جَاءَ أَهْلُهَا أَنْ يُؤْثِرُوهُ بِهَا ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : قَدْ حَلَلْتَ فَاَنْكَحِي مِنْ شَيْءٍ »

وفي رواية الترمذي نحو رواية مسلم ، وقال فيها : « وضعت بعد وفاة زوجها ببسیر » .

وأخرج النسائي رواية مسلم ورواية الموطأ ورواية البخاري ، وقال فيها : « قريباً من عشرين ليلة » .

وله في أخرى قال أبو سامة : « اختلف أبو هريرة وابنُ عباس في الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَهَا إِذَا وَضَعَتْ حَمْلَهَا ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : تَزَوَّجُ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَبْعَدُ الْأَجْلَيْنِ ، فَبِعَثُوا إِلَى أُمِّ سَامَةَ ، فَقَالَتْ : تُؤَوِّي زَوْجُ سُبَيْعَةَ ، فَوَلَدَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِخَمْسَةِ عَشَرَ - نَصْفِ شَهْرٍ - قَالَتْ : فَنَخِطُهَا رَجُلَانِ ، فَحَطَّتْ بِنَفْسِهَا إِلَى أَحَدِهِمَا ، فَلَمَّا خَشُوا أَنْ تَفْتَتَ بِنَفْسِهَا ، قَالُوا : إِنَّكَ لَا تَحِلِّينَ ، قَالَتْ : فَاَنْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : قَدْ حَلَلْتَ ، فَاَنْكَحِي إِذْنًا مِنْ شَيْءٍ » .

وفي أخرى له قال أبو سامة : « قيل لابن عباس في امرأةٍ وضعتُ

بعد وفاة زوجها -ا- بعشرين ليلة : يَصْلُحُ لها أَنْ تَزَوَّجَ ؟ فقال : لا ، إلا آخرَ الأجلين ، قلت : قال الله تبارك وتعالى : (وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ) [الطلاق : ٤] ؟ فقال : إنما ذلك في الطلاق ، فقال أبو هريرة : أنا مع ابن أخي - يعني : أبا سلمة - فأرسل غلامه كُرَيْبًا ، فقال : انتِ أُمُّ سلمة ، فسَلَّمْها : هل كان هذا سُنَّةَ من رسولِ الله ﷺ ؟ فجاء ، فقال : قالت : نعم ، سُبَيْعَةُ الْأَسْمِيَّةُ وَضَعَتْ بعد وفاة زوجها -ا- بعشرين ليلة ، فأمرها رسولُ الله ﷺ أَنْ تَزَوَّجَ ، فكان أبو السنابل فيمن يخطبها .

وفي أخرى له « أَنْ أبا هريرة وابن عباس وأبا سلمة تذاكروا [عِدَّةٌ] المتوفى عنها تضع عند وفاة زوجها ، فقال ابن عباس : تَعْتَدُ آخر الأجلين ، وقال أبو سلمة : تَحِلُّ حين تضع ، فقال أبو هريرة : أنا مع ابن أخي ، فأرسلوا إلى أُمِّ سلمة زوجِ النبي ﷺ ، فقالت : وضعت سُبَيْعَةُ الْأَسْمِيَّةُ بعد وفاة زوجها يديسر ، فَأَسْتَفْتَتْ رسولَ الله ﷺ ، فأمرها أَنْ تَزَوَّجَ » .

وفي رواية له مختصراً ، قالت : « وضعت سُبَيْعَةُ بعد وفاة زوجها -ا- بأيام ، فأمرها رسولُ الله ﷺ أَنْ تَزَوَّجَ » ^(١) .

(١) رواه البخاري ١٤/٩ ، في الطلاق ، باب (وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ) وفي تفسير سورة الطلاق ، باب (وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ) ، ومسلم رقم ١٤٨٥ في =

[سُرْعُ الغريب]

(نفست) بضم النون وفتحها : إذا وَلَدَتْ ، وبفتحها : إذا حاضت .

(فحطت إلى الشاب) [أي : مالت إليه ونزلت بقلبها نحوه] ^(١) .

(غَيَّباً) الغيب بفتح الياء : جمع غائب .

٥٩٥٧ - (خ - أبو سلمة بن عبد الرحمن رحمه الله) قال : « جاء

رجل إلى ابن عباس ، وأبو هريرة جالسٌ عنده ، فقال : أفتني في امرأةٍ

ولدت بعد زوجها ^(٢) بأربعين ليلة ، فقال ابن عباس : آخر الأجلين ،

وقلت أنا : (وأولاتُ الأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ) [الطلاق : ٤]

قال أبو هريرة : وأنا مع ابن أخي - يعني : أبا سلمة - فأرسل ابن عباس

غلامه كريماً فسألها ؟ فقالت : قُتِلَ زوجٌ سُبَيْعَةٌ وهي حُبْلَى ، فوضعت بعد

موته بأربعين ليلة ، فَخُطِبَتْ ، فَأَنكحها رسولُ الله ﷺ ، وكان أبو السنابل

ابن بَعْكَمِكَ فيمن خطبها » . أخرجه البخاري ^(٣) .

=الطلاق، باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها بوضع الحمل، والموطأ ٢/٥٨٩ و ٥٩٠.

في الطلاق، باب عدة المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملاً، والترمذي رقم ١١٩٣ في الطلاق،

باب في الحامل المتوفى عنها زوجها تضع، والنسائي ٦/١٩٠ و ١٩١ في الطلاق، عدة الحامل

المتوفى عنها زوجها .

(١) في الأصل بياض، وقد أثبتنا هذه الزيادة من « النهاية » للمصنف .

(٢) أي : بعد وفاة زوجها، كما هو ظاهر، وهو كذلك في بعض النسخ الخطية .

(٣) ٨/٥٠٠ و ٥٠١ في تفسير سورة الطلاق، باب (وأولاتُ الأَحْمَالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ) .

وأورده الحميدي في أفراد البخاري في مسند عائشة ، وقال : أخرجه أبو مسعود الدمشقي في أفراد البخاري لعائشة من ترجمة يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة ، قال الحميدي : ثم قال - يعني : أبا مسعود - : وأخرجه مسلم من حديث يحيى الأنصاري عن سليمان بن يسار عن أم سلمة ، وذلك مذكور في مسند أم سلمة في أفراد مسلم من ترجمة كريب عنها ، قال الحميدي ، وليس عندنا من كتاب البخاري إلا كما أوردناه « فسألها » مُهملاً ، ولم يذكر لها اسماً ، ولعل أبا مسعود وجد ذلك في نسخة عن عائشة .

قلت أنا : صدق الحميدي ، ليس في كتاب البخاري لها اسمٌ مذكور ، وإنما قال : « فأرسل غلامه كريباً ، فسألها » ، ولم يُسمَّها ، وما أطنَّ أبا مسعود إلا قد وُهم في إضافة هذا الحديث إلى عائشة ، فإن الحديث باختلاف طرقه جميعها مرجوعٌ إلى أم سلمة ، وهذه الرواية التي أخرجها البخاري من ترجمة يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة قد أخرجها النسائي قال : أخبرني محمد بن عبد الله ابن بزيع ، قال : حدثنا يزيد - وهو ابن زريع - قال : حدثنا حجاج ، قال : حدثنا يحيى بن أبي كثير ، قال : حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، قال : « قيل لابن عباس في امرأة وضعت . . . وذكر الحديث » وقد تقدَّم ذكره في جملة روايات النسائي في حديث أم سلمة ، إلا أنه قال فيها : « عشرين ليلة » بدل « أربعين » ، والباقي مثله ، وهذا مما يدل على أن قول البخاري : « فأرسل

ابن عباس كَرِيْباً فساأها» يريد : أمّ سامة ، لاعائشة ، والله أعلم . وحينئذ يكون هذا الحديث من جملة روايات الذي قبله ، وإن صح ما حكاه أبو مسعود فيكون مفرداً برأسه ، وحيث أفردته الحميدي أتبعناه في إفراده .

٥٩٥٨ (س - أبو سلمة بن عبد الرحمن رحمه الله) قال : « بينا أنا وأبو هريرة عند ابن عباس ، إذ جاءت امرأة ، فقالت : توّفي عنها زوجها وهي حامل ، فولدت لأذني من أربعة أشهر من يوم مات ، فقال ابن عباس : آخر الأجلين ، فقال أبو سامة : أخبرني رجل من أصحاب النبي ﷺ : أن سبيعة الأسامية جاءت إلى رسول الله ﷺ ، فقالت : توّفي زوجها وهي حامل ، فولدت لأذني من أربعة أشهر ، فأمرها النبي ﷺ أن تزوج ، قال أبو هريرة : وأنا أشهد على ذلك » أخرجه النسائي ^(١) .

٥٩٥٩ - (خ ط س - المسور بن مخرمة رضي الله عنه) « أن سبيعة الأسامية نفست بعد وفاة زوجها بليال ، فجاءت النبي ﷺ واستأذنته أن تنكح ، فأذن لها ، فنكحت » أخرجه البخاري والموطأ والنسائي . وللنسائي « أن النبي ﷺ أمر سبيعة أن تنكح إذا تعلت من نفاسها » ^(٢) .

(١) ١٩٤/٦ في الطلاق ، باب عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ، وإسناده صحيح .
(٢) رواء البخاري ٤١٧/٩ في الطلاق ، باب (وأولات الأحمال أجعلن أن يضعن حملن) ، والموطأ ٥٩٠/٢ في الطلاق ، باب عدة الحامل المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملاً ، والنسائي ١٩٠/٦ في الطلاق ، باب عدة الحامل المتوفى عنها زوجها .

٥٩٦٠ - (ن س - أبر السنابل [عمرو بن بكك] رضي الله عنه) قال :

« وضعتُ سبعةً بعد وفاة زوجها بثلاثة وعشرين - أو خمسة وعشرين - يوماً ، فلما تعلّت تشوّفتُ للنكاح ، فأُنكِرَ ذلك عليها ، فذكر ذلك للنبي ﷺ ، فقال : إن تفعل فقد حلّ أجابها » أخرجه الترمذي .

وفي رواية النسائي قال : « وضعت سبعةً حملها بعد وفاة زوجها بثلاثة وعشرين - أو خمسة وعشرين - ليلة ، فلما تعلّت تشوّفتُ الأزواج ، فعيبَ ذلك عليها ، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال : وما يمنعها ؟ فقد انقضى أجلها » ^(١) .

[شرح الغريب]

(تعلّت) المرأة من نفاسها : إذا ارتفعت منه وطهرت من دمها ، وجاء في كتاب الخطابي « تعالت » وهما بمعنى .
(تشوّفت) تشوّفتُ إلى الشيء : إذا ملّت إليه ، ورغبت فيه .

(١) رواه الترمذي رقم ١١٩٣ في الطلاق ، باب ما جاء في الحامل المتوفى عنها زوجها تضع ، والنسائي ١٩٠/٦ في الطلاق ، باب عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ، وفي الباب عن أم سلمة ، وهو حديث صحيح . قال الترمذي : والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم : أن الحامل المتوفى عنها زوجها إذا وضعت فقد حل لها التزويج وإن لم تكن انقضت عدتها ، قال الحافظ ابن حجر : وقد قال جمهور العلماء من السلف ، وأئمة الفتوى في الأمصار : أن الحامل إذا مات عنها زوجها تحل بوضع الحمل وتنقضي عدة الوفاة .

٥٩٦١ - (خ م د س - سبعة أو تسعة رضي الله عنها) أخرجه

البخاري بالإسناد مختصراً عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبيه « أنه كتب إلى ابن أرقم أن يسأل سبيعة الأسلمية : كيف أفناها رسول الله ﷺ ؟ فقالت : أفناني إذا وضعت أن أنكح » .

وأخرجه تعليقاً عن عبيد الله أيضاً « أن أباه كتب إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم الزهري يأمره أن يدخل على سبيعة بنت الحارث الأسلمية فيسألها عن حديثها ، وعمماً قال لها رسول الله ﷺ حين استفتته ؟ فكتب عمر بن عبد الله بن الأرقم إلى عبد الله بن عتبة يخبره أن سبيعة بنت الحارث أخبرته : أنها كانت تحت سعد بن خولة - وهو من بني عامر بن لؤي ، وكان ممن شهد بدرأ - فتوفي عنها في حجة الوداع وهي حامل ، فلم تنشب أن وضعت حملها بعد وفاته ، فلما تعدت من نفاسها تجملت للخطاب ، فدخل عليها أبو السنابل ابن بعكك - رجل من بني عبد الدار - فقال لها : مالي أراك تجملت للخطاب ترجين النكاح ؟ وإنك والله ما أنت بناكح حتى يمر عليك أربعة أشهر وعشر ، قالت سبيعة : فلما قال لي ذلك جمعت علي ثيابي حين أمسيت ، وأتيت رسول الله ﷺ ، فسألته عن ذلك ؟ فأفناني بأني قد حملت حين وضعت حملي ، وأمرني بالتزويج إن بدآ لي » .

وأخرجه مسلم بالإسناد عن عبيد الله ، وذكر مثله ، وزاد « قال ابن شهاب : ولا أرى بأساً أن تتزوج حين وَصَّعت وإن كانت في دمها ، غير أنه لا يقربها زوجها حتى تطهر » .

وأخرج أبو داود الرواية بطولها وزيادة مسلم .

وأخرج النسائي الرواية بطولها ، ولم يذكر زيادة مسلم .

وفي أخرى للنسائي عن عبيد الله [بن عبد الله] : أن زُفْرَ بن أَوْسَ ابن الحَدَثَانِ النَّضْرِيَّ حَدَّثَهُ « أن أبا السَّنَابِلِ بنَ بَعْكُكَ بنَ السَّبَّاقِ قال لِسُبَيْعَةَ الأَسَامِيَةِ : لَا تَحْلِيْنِ حَتَّى يَمِرَّ عَلَيْكَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ : أَقْصَى الْأَجَلِينَ ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَسَأَلَتْهُ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَرَعِمَتْ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْتَاهَا أَنْ تَنْكَحَ إِذَا وَضَعْتَ حَمْلَهَا ، وَكَانَتْ حُبْلَى فِي تِسْعَةِ أَشْهُرٍ حِينَ تُوَفَّى زَوْجَهَا ، وَكَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ ، فَتُوَفِّيَ فِي حِجَةِ الْوُدَاعِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَنَكَحَتْ فَتَى مِنْ قَوْمِهَا حِينَ وَضَعَتْ مَا فِي بَطْنِهَا » .

وله في أخرى نحو الرواية بطولها ^(١) .

(١) رواه البخاري ١٠٥/٩ في الطلاق ، باب (وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملن) ، وأخرجه تعليقا ٢٤٠/٧ في المغازي ، باب فضل من شهد بدرأ ، وقد وصله مسلم رقم ١٤٨٤ في الطلاق ، باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها بوضع الحمل ، وأبو داود رقم ٢٣٠٦ في الطلاق ، باب عدة الحامل ، والنسائي ١٩٤/٦ - ١٩٦ في الطلاق ، باب عدة المتوفى عنها زوجها .

[شرح الغريب]

(لم ينشَب) أن فَعَلَ كذا ، أي : لم يلبث .

٥٩٦٢ - (غ دس - محمد بن سيرين رحمه الله ^(١)) قال : « جلستُ إلى مجلسٍ فيه عَظُمٌ من الأنصار ، وفيهم عبد الرحمن بن أبي ليلى ، وكان أصحابه يُعَظِّمُونَهُ ، فذكرتُ حديثَ عبد الله بن عتبة في شأن سُبَيْعَةَ بنتِ الحارث ، فقال عبد الرحمن : لكنَّ عَمَّهُ كان لا يقول ذلك ، فقلت : إني لَجَرِيَّةٌ إنْ كَذَبْتُ على رجل في جانب الكوفة - يعني : عبد الله بن عتبة - ورفع صوته ، قال : ثم خرجتُ فَلَقِيتُ مالكَ بن عامر [أو : مالكَ بن عوف] ، فقلت : كيف كان قول عبد الله بن مسعود في المتوفَّى عنها زوجها وهي حامل ؟ فقال : قال ابن مسعود : أَتَجْعَلُونَ عليها التَّغْلِيظَ ، ولا تجعلون لها الرخصة ؟ لَنَزَلَتْ سورةُ النساءِ الفُضْرَى بعد الطُولَى (وأولاتُ الأَحْمالِ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ » [الطلاق : ٤] .

وفي أخرى قال : « كنت في حَلْفَةٍ فيها عبد الرحمن بن أبي ليلى ، وكان أصحابه يُعَظِّمُونَهُ ، فذكر آخر الأجلين ، فحدثتُ حديثَ سُبَيْعَةَ بنتِ الحارث عن عبد الله بن عتبة ، فَضَمَرْتُ لي بعضُ أصحابه ، قال محمد ^(٢) : فَفَطَنْتُ

(١) كذا في الأصل وفي نسخ البخاري المطبوعة : محمد بن سيرين ، وفي المطبوع : من جامع الأصول أبو سلمة بن عبد الرحمن ، وهو خطأ .

(٢) هو محمد بن سيرين .

له ، فقلت : إني لجريءٌ إنْ كذبتُ على عبد الله بن عتبة ، وهو في ناحية الكوفة ، فاستَحيا ، وقال : لكنَّ عمَّه لم يقل ذلك ، فلقيتُ أبا عطية مالك ابن عامر ، فسألته ؟ فذهب يُحدِّثني حديث سبيعة الأسلمية ، فقلت : هل سمعت عن عبد الله فيها شيئاً ؟ فقال : كنا عند عبد الله ، فقال : أتجعلون عليها التغليظ ، ولا تجعلون لها الرخصة ؟ أنزلت سورة النساء القصوى بعد الطولى (وأولات الأحمال أجلهنَّ أن يضعن حملهنَّ) أخرجه البخاري .

وفي رواية النسائي قال : « كنت جالساً في ناسٍ بالكوفة في مجلسٍ للأنصار عظيمٍ ، فيهم عبد الرحمن بن أبي ليلى ، فذكروا شأن سبيعة ، فذكرتُ عن عبد الله بن عتبة بن مسعود في معنى قول ابن عون : حتى تضع ، قال ابن أبي ليلى : لكنَّ عمَّه لا يقول ذلك ، قال : رفعتُ صوتي وقلتُ : إني لجريءٌ أنْ أكذبَ على عبد الله بن عتبة ، وهو في ناحية الكوفة ، قال : فَلَقِيتُ مالكا ، قلت : كيف كان ابن مسعود يقول في شأن سبيعة ؟ قال : قال : تجعلون عليها التغليظ ، ولا تجعلون لها الرخصة ؟! لأنزلت سورة النساء القصوى بعد الطولى » .

وله في أخرى عن علقمة بن قيس : أن ابن مسعود قال : « مَنْ شاء لَاعَنَتْهُ ، ما نزلت (وأولاتُ الأحمالُ أجلهنَّ أن يضعن حملهنَّ) إلا بعد آية المتوفى عنها زوجها ، إذا وضعت المتوفى عنها زوجها فقد حلت » .

وله في أخرى عن عبد الله : « أن سورة النساء القصوى نزلت بعد البقرة » .

وفي رواية أبي داود مختصراً قال : « من شاء لا عنته ، لأنزلت سورة النساء القصوى بعد الأربعة أشهر وعشراً »^(١) .

[شرح الفريب]

(عُظُم الأنصار) أي : جماعة كثيرة منهم ، يقال : دخل في عظم الناس ، أي : معظمهم .

(لجريء) الجرأة : الإقدام على الشيء .

(سورة النساء القصوى) القصوى : هي سورة الطلاق ، و«الطولى» سورة البقرة ، لأن عدة المتوفى عنها زوجها في البقرة (أربعة أشهر وعشراً) وفي سورة الطلاق [وضع] الحمل بقوله : (وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن) (الطلاق : ٦)

(فضمّز لي) قد اختلف في ضبط هذه اللفظة ، فقليل : هي بالضاد المعجمة

(١) رواه البخاري ١٤٥/٨ و ٥٠١ في تفسير سورة البقرة ، باب (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً) ، وفي تفسير سورة الطلاق ، باب (وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن) ، والنسائي ١٩٦/٦ و ١٩٧ في الطلاق باب عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ، وأبو داود رقم ٢٣٠٧ في الطلاق ، باب في عدة الحامل .

والزاي ، وقيل : بالراء ، وقيل : بالنون ، والأول أشبهها ، يقال : ضَمَزَ : إذا سكت ، وضَمَزَ غَيْرَهُ : أَسَكَّتَهُ هو .

(من شاء لَاعْنَتُهُ) أراد بقوله : من شاء لَاعْنَتُهُ ، أي : جعلتُ لعنةَ الله على أحدنا إن أخطأ في القول الذي نذهب إليه .

٥٩٦٣ — (ط - نافع - مولى ابن عمر - رحمه الله) « أن عبد الله بن عمر سئل عن المرأة يُتَوَفَّى عنها زوجها وهي حامل ؟ فقال : إذا وضعت فقد حَلَّتْ ، فأخبره رجل كان عنده : أن عمر قال : لو وَلَدَتْ وزوجها على السرير لم يُدْفَن بعدُ : حَلَّتْ » أخرجه الموطأ ^(١) .

٥٩٦٤ — (ر - عمرو بن العاصي رضي الله عنه) قال : « لا تُدَبِّسُوا علينا سُنَّةَ نبيِّنا ^(٢) عِدَّةُ المتوفَّى عنها أربعة أشهر وعشر - يعني : في أمِّ الولد » أخرجه أبو داود ^(٣) .

(١) ٥٨٩/٢ في الطلاق ، باب عدة المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملاً ، وإسناده صحيح .
(٢) في بعض نسخ أبي داود المطبوعة : لا تلبسوا علينا سنة ، وفي بعضها : لا تلبسوا علينا سنة ، وفي بعضها : لا تلبسوا علينا السنة ، وفي مختصر سنن أبي داود للعنذري : لا تلبسوا علينا سنة نبيِّنا ، كما في أصلنا ، قال ابن القيم : قال الدارقطني : الصواب : لا تلبسوا علينا ، موقوف يعني : لم يذكر فيه : سنة نبيِّنا .
(٣) رقم ٢٣٠٨ في الطلاق ، باب في عدة أم الولد ، وفي إسناده مطرب بن طهمان الوراق أبو رجاء السلمي وهو كثير الخطأ ، وقال الإمام أحمد : هذا حديث منكر . وقد اختلف الفقهاء في عدتها ، فالصحيح أنه حيضة ، وهو المشهور عن أحمد ، وهو قول ابن عمر ، وعثمان ، وعائشة ، وإليه ذهب مالك ، والشافعي ، وأبو ثور ، وغيرهم . وعن أحد رواية أخرى : تعدد أربعة =

[شرح الغريب]

(لا تُلَبَّسُوا) التَّلْبِيسُ : التَّخْلِيطُ والتَّشْكِيكُ .

٥٩٦٥ - (ط - نافع - مولى ابن عمر - رحمه الله) أن ابن عمر كان يقول : « عِدَّةُ أُمِّ الْوَلَدِ إِذَا تُوفِّيَ عَنْهَا سَيِّدُهَا : حِيضَةٌ » أخرجه الموطأ ^(١) .

الفصل الثالث

في الاستبراء

[شرح الغريب]

(الاستبراء) اختبار الأمة بحيضة قبل الوطء ، وهو طلب البراءة من حمل ربما يكون معها .

٥٩٦٦ - (م د س - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [يَوْمَ حَنْينَ] بَعَثَ جَيْشًا إِلَى أَوْطَاسَ ، فَلَقِيَ عَدُوًّا ،

= أشهر وعشرًا ، كما في حديث الباب ، وفيه ضعف كما رأيت ، وهو قول سعيد بن المسيب ، وابن سيرين ، وسعيد بن جبير ، ومجاهد ، وخلاس بن عمرو ، وعمر بن عبد العزيز ، والزهرى ، والأوزاعي ، وإسحاق ، وعن أحمد رواية ثالثة : تعتد شهرين وخمسة أيام ، حكاهما أبو الخطاب ، وهي رواية منكورة عنه ، قال أبو محمد المقدسي : ولا أظنها صحيحة ، وقال أبو حنيفة وأصحابه : عدتها ثلاث حيض ، ويروى ذلك عن علي وابن مسعود ، وهو قول عطاء ، وإبراهيم النخعي ، والثوري .

(١) ٥٩٣/٢ هـ في الطلاق ، باب عدة أم الولد إذا توفي عنها سيدها ، وإسناده صحيح ، قال مالك : وهو الأمر عندنا ، قال : وإن لم تكن ممن تحيض فعدتها ثلاثة أشهر .

فقاتلوهم ، فظهروا عليهم ، فأصابوا لهم سبائا ، فكان ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ تَحَرَّجُوا من غُشْيَانِهِنَّ من أجل أزواجهنَّ من المشركين ، فأنزل الله عز وجل في ذلك (والمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ) [النساء : ٢٤] أي : فهنَّ لكم حلال إذا انقضت عدتهن .

وفي رواية بمعناه ، غير أنه قال : « إلا ما ملكت أيمانكم منهنَّ فحلال لكم » ولم يذكر « إذا انقضت عدتهن » .

وفي أخرى قال : « أصابوا سبائا من أوطاس^(١) لهنَّ أزواج ، فتحرَّجوا ، فأنزلت هذه الآية (والمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ) » أخرجه مسلم .

وفي رواية الترمذي : قال : أصبنا سبائا يوم أوطاس ولهنَّ أزواجُ في قومِهِنَّ ، فذكروا ذلك للنبي ﷺ فنزلت : (والمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ) [النساء : ٢٤] .

وأخرج أبو داود والنسائي الأولى .

ولأبي داود عن أبي سعيد - ورفع - : أنه قال في سبائا أوطاس : « لا توطأ حاملٌ حتى تضعَ ، ولا غيرُ ذات حملٍ حتى تحيضَ حيضةً^(٢) » .

(١) وفي نسخ مسلم المطبوعة : يوم أوطاس .

(٢) رواه مسلم رقم ١٤٥٦ في الرضاع ، باب جواز وطء المسبية بعد الاستبراء ، والترمذي رقم ١١٣٢ في النكاح ، باب ما جاء في الرجل يسي الأمة ولها زوج هل يحل له أن يطأها ، وأبو داود رقم ٢١٥٥ و ٢١٥٧ في النكاح ، باب في وطء السبائا ، والنسائي ١١٠/٦ في النكاح ، باب تأويل قول الله عز وجل : (والمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ) .

[شرح الغريب]

(سَبَايَا) السبايا جمع سَبِيَّة ، وهي المرأة تُسَبَّى ، أي : تُؤَسَّر .
(تَحَرَّجُوا) تَحَرَّجْتُ مِنْ فِعْل الشَّيْءِ ، أي : تَجَنَّبْتُهُ ، وهو من
الخرج : الإثْم .

(غَشِيَانَهُنَّ) الغشيان : إتيانُ النساء ومجامعتُهن .
(المحصنات) جمع محصنة ، وهي المرأة التي أحصنها زوجها ، وَحَصَّنَتْ
المرأة تَحْصُنُ : إِذَا عَفَّتْ عَنِ الرِّبْيَةِ .

٥٩٦٧ - (س - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال : « نهى
رسولُ الله ﷺ عن بيع المغانم حتى تُقَسَّم ، وعن الحبالى أن يوطأن ،
حتى يضعن ما في بطونهن ، وعن لحم كل ذي نابٍ من السباع »
أخرجه النسائي^(١) .

٥٩٦٨ - (ت - العرياض بن سارية رضي الله عنه) « أن رسول الله
ﷺ نهى أن توطأ السبايا حتى يضعن ما في بطونهن » أخرجه الترمذي^(٢) .
٥٩٦٩ - (د - رُوَيْفَعُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ رضي الله عنه) قال
حَنَسُ الصَّنَعَانِي : قَامَ رُوَيْفَعٌ فِينَا خَطِيْبًا ، فَقَالَ : « أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ لَكُمْ

(١) ٣٠١/٧ في البيوع ، باب بيع المغانم قبل أن تقسم ، وهو حديث حسن .
(٢) رقم ١٥٦٤ في السير ، باب ماجاء في كراهية وطء الحبال من السبايا ، وهو حديث حسن
بشواهده ، منها الذي قبله والذي بعده ، وقال الترمذي : وفي الباب عن رُوَيْفَع ، وقال :
والعمل على هذا عند أهل العلم .

إلا ما سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم حنين، قال : لا يحلُّ لامرئٍ
يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي مائه زرع غيره - يعني : إتيان الحبالى -
ولا يحلُّ لامرئٍ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقع على امرأة من سببي حتى
يستبرئها ، ولا يحلُّ لامرئٍ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيع مَغْنَمًا
حتى يُقَسِّمَ »

وفي رواية^(١) بهذا الحديث قال : « حتى يستبرئها بحيضة » زاد فيه :
« بحيضة » وهو وهم من أبي معاوية^(٢) وهو صحيح في حديث أبي سعيد^(٣)
« ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركب دابةً من فيء المسلمين حتى إذا
أعْجَفَهَا رَدَّهَا فيه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس ثوباً من فيء
المسلمين حتى إذا أَخْلَقَهُ رَدَّهُ فيه »

قال أبو داود : « يستبرئها بحيضة » ليس بمحفوظ ، وهو وهم من أبي
معاوية^(٤) ، أخرجه أبو داود ، وأخرج الترمذي منه طرفاً أن رسول الله
ﷺ قال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ، فلا يسقي مائه زرع غيره »^(٥).

(١) هذه الرواية لأبي داود .

(٢) هو أبو معاوية الضرير واسمه محمد بن خازم الكوفي ، وقد عمي وهو صغير ، وهو أحفظ الناس
لحديث الأعمش ، وقد يهيم في حديث غيره .

(٣) في المطبوع : في حديث أبي مسعود ، وهو خطأ ، وحديث أبي سعيد رواه أحمد وأبو داود
والحاكم عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في سبايا أوطاس : لا توطأ حامل حتى
تضع ، ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة ، قال الحافظ في « التلخيص » . وإسناده حسن .

(٤) يعني أبا معاوية الضرير .

(٥) رواه أبو داود رقم ٢١٥٨ و ٢١٥٩ في النكاح ، باب في وطء السبايا ، والترمذي رقم
١١٣١ في النكاح ، باب ما جاء في الرجل يشتري الجارية وهي حامل ، وهو حديث حسن .

[شرح الغريب] :

(فيء) الفيء : هو ما يحصل للمسلمين من أموال الكفار بغير قتال .

(أعجَفَهَا) أعجف الدابة : إذا هزلها ، والعَجَفُ : الهُزال .

٥٩٧٠ — (م ر - أبو الرداء رضي الله عنه) : « أن رسول الله ﷺ

نظر في بعض أسفاره إلى امرأةٍ مُجَحِّجٌ بباب فُسْطَاطٍ ، فسأل عنها ؟ فقالوا :

هذه أمةٌ لفلان ، فقال : لعله يُريد أن يُلِمَّ بها ؟ فقالوا : نعم يا رسول الله ،

فقال : لقد هَمَمْتُ أن ألعنه لَعْنَةً لَعْنَتُهُ لَعْنَتُ مَنْ دَخَلَ مَعَهُ قَبْرَهُ ، كيف يُورَثُهُ وهو

لا يَحِلُّ له ؟ أو كيف يستخدمه وهو لا يَحِلُّ له ؟ » أخرجه مسلم وأبو داود^(١) .

[شرح الغريب]

(مُجَحِّجٌ) أَجَحَّتِ المرأةُ فهي مُجَحِّجٌ : إذا حملت ودنا وقت ولادها .

(فُسْطَاط) الفُسْطَاطُ : الخيمة الكبيرة .

(أَلَمَّ بِهَا) يُلِمُّ : إذا قاربها ، والمرد به هاهنا : الجماع .

(يُورَثُهُ ويستخدمه) الضمير في يورثه ويستخدمه راجع إلى الولد الذي

في بطنها ، والمعنى : أن أمرها مشكل ، إن كان ولده : لم يحل له استعباده ، وإن

كان ولد غيره : لم يحل له توريثه .

(١) رواه مسلم رقم ١٤٤١ في النكاح ، باب تحريم وطء الحامل المسبية ، وأبو داود رقم ٢١٥٦

في النكاح ، باب في وطء السبايا .

٥٩٧١ — (عبد الرحمن بن جبير بن نفير رحمه الله) « أن رسول الله

ﷺ مرَّ في بعض غزواته على قوم يتغذَّون ، فدعاه رجل منهم ، فجاءه ،
فرأى امرأة تخدمهم ضخمة البطن ، فقال : ما هذه ؟ قالوا : جارية اشتراها
فلان من السَّبي ، قال : وهل يطؤها ؟ قالوا : نعم ، قال : وكيف يرقُّه وقد غذا
في سمعه وبصره ؟ أم كيف يُورثُّه ، وليس منه ؟ لقد هممتُ أن ألعنه لعناً
يدخل معه القبر ، قال : فأعتق رسولُ الله ﷺ ولدَها .

وفي رواية : جعل الخطاب له بالكاف ، أي « ألعنكَ لعناً يدخل معكَ
القبر ، أخرجهُ ... »^(١) .

٥٩٧٢ — (مالك بن أنس رحمه الله) قال : بلغني « أن رسول الله

ﷺ كان يأمر باستبراء الإمام بحيضة إن كانت ممن تحيض ، وثلاثة أشهر إن
كانت ممن لا تحيض ، وينهى عن سقي ماء الغير » أخرجهُ . . . »^(٢) .

٥٩٧٣ — (عمر بن الخطاب رضي الله عنه) قال : « لا تُوطأ حاملٌ

حتى تضع ، وأما الحرائر : فقد مضت السنَّةُ فيهن بأن يُؤمرنَ بالعِدَّة » .

(١) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجهُ ، وفي المطبوع : أخرجهُ رزين ، وإسناده معضل .

(٢) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجهُ ، وفي المطبوع : أخرجهُ رزين ، وإسناده معضل ،

ولم نره في المرفوع هكذا ، وإنما روى مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد أنه كان

يقول : عدة أم الولد إذا توفي عنها سبدها حيضة ، قال مالك : وهو الأمر عندنا ، وقال : وإن

لم تكن ممن تحيض فعدتها ثلاثة أشهر .

أخرجه . . . (١) .

٥٩٧٤ — (عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) قال : « إذا وُهِبَت

الوليدة التي توطأ ، أو بيعت ، أو أُعْتِقَتْ ، فَلتَسْتَبْرِئِ رَحِمَهَا بِحَيْضَةٍ ، وَلَا
تَسْتَبْرَأُ الْعَذْرَاءُ » أخرجه . . . (٢) .

-
- (١) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجه ، وفي المطبوع : أخرجه رزين .
(٢) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجه ، وفي المطبوع : أخرجه رزين ، وقد ذكر البخاري تعليقاً ٣٥١/٤ في البيوع ، باب هل يسافر بالجارية قبل أن يستبرئها ، قال الخافظ في «الفتح» :
أما قوله الأول ، فوصله ابن أبي شيبة من طريق عبد الله عن نافع عنه ، وأما قوله : ولا تستبرأ
العذراء ، فوصله عبد الرزاق من طريق أيوب عن نافع عنه .

الباب الثاني

في أحكام المعتدّات ، وفيه ثلاثة فصول

الفصل الأول

في السكنى والنفقة ، وفيه فرعان

الفرع الأول

في المطلقة

٥٩٧٥ - (غ م ط د - عائشة رضي الله عنها) قال يحيى بن سعيد :

إنه سمع القاسم بن محمد وسليمان بن يسار يذكران « أن يحيى بن سعيد بن العاص طلق بنت عبد الرحمن بن الحكم ، فانتقلها عبد الرحمن ، فأرسلت عائشة أم المؤمنين إلى مروان - وهو أمير المدينة - اتق الله ، وأردّها إلى بيتها ، قال مروان - في حديث سليمان - : إن عبد الرحمن غلبني - وقال في حديث القاسم - : أو ما بلغك شأن فاطمة بنت قيس ؟ قالت : لا يضرك أن لا تذكر حديث فاطمة ، فقال مروان : إن كان بك شرٌ فحسبك ما بين هذين من الشر »

قال البخاري : وزاد ابن أبي الزناد عن هشام عن أبيه قال : « عَابَتْ عائشةُ ذلك أشدَّ العيب ، وقالت : إن فاطمةَ كانت في مكانٍ وَحْشٍ ، فخِيفَ على ناحيتها ، فأرَخَصَ لها النبي ﷺ » .

وفي رواية عن عروة قال : « تزوجَ يحيى بنُ سعيد بن العاص بنتَ عبد الرحمن بن الحكم ، فأخرجها من عنده ، فَعَابَ ذلك عليهم عروة ، فقالوا : إنَّ فاطمة قد خرجت ، قال عروة : فأُتِيتُ عائشةُ وأخبرتُها بذلك ، فقالت : مالفاطمةَ خيرٌ في أنْ تَذْكُرَ هذا الحديثَ » .

وفي أخرى : أن عائشةَ قالت : « مالفاطمة ؟ ألا تَتَّقِي اللهَ في قولها : لاُسْكِنِي ولا نَفَقَةَ » .

وفي أخرى « أن عروة قال لعائشة : ألم تَرَيَ إلى فلانةَ بنتِ الحكم ، طَلَّقها زوجها ألبتَّةَ ، فخرجت ؟ فقالت : بئسما صنعتُ ، فقال : ألم تسمعي إلى قول فاطمة ؟ فقالت : أما إنه لاخيرَ لها في ذِكْر ذلك » .

وفي أخرى أيضاً : أنها قالت : « مالفاطمةَ خيرٌ أنْ تَذْكُرَ هذا - يعني قولها : لاُسْكِنِي ولا نَفَقَةَ » .

أخرج البخاري الروايات جميعها إلا الآخرة .

وأخرج مسلم الآخرة ، والتي قبلها ، والثانية .

وأخرج الموطأ الرواية الأولى إلى قوله : « ما بين هذين من الشر » .

وأخرج أبو داود الرواية الأولى بالزيادة .

وله في أخرى عن عروة « أنه قيل لعائشة : ألم تَرَيْ إلى قول فاطمة ؟
قالت : أما إنه لاخير لها في ذِكْرِ ذلك » .

وفي أخرى عن سليمان بن يسار - في خروج فاطمة - قال : « إنما كان ذلك من سوء الخلق » .

وفي رواية عن عروة قال : « لقد عابت ذلك عائشةُ أشدَّ العيب -
يعني حديثَ فاطمة بنتِ قيس - وقالت : إن فاطمة كانت في مكان وحشٍ ،
فخيف على ناحيتها ، فلذلك أَرخصَ رسولُ الله ﷺ لها » .

وزاد في أخرى « لأنه كان خشيَ عليها في مسكن زوجها : أن يُقْتَحَمَ
عليها ، أو تَبْذَوْا على أهلها بفاحشة » ^(١) .

[شرح الغريب] :

(مكان وحش) وبلد وحش ، وأرض وحشة ، أي: قفر لا أنيس فيه .

(ناحيتهما) الناحية: المكان المنفرد ، وناحية الإنسان: مكانه ، وقد يعبرَ

(١) رواه البخاري ٤٢١/٩ و ٤٢٢ في الطلاق ، باب قصة فاطمة بنت قيس ، وباب المطلقة إذا
خشي عليها في مسكن زوجها أن يقتحم عليها ، ومسلم رقم ١٤٨١ و ١٤٨٢ في الطلاق ، باب
المطلقة ثلاثاً لانفقة لها ، والموطأ ٥٧٩/٢ في الطلاق ، باب ماجاء في عدة المرأة في بيتها ،
وأبو داود رقم ٢٢٩٢ و ٢٢٩٣ و ٢٢٩٤ و ٢٢٩٥ في الطلاق ، باب من أنكر النفقة
على فاطمة .

به عنه ، تقول : خفت على ناحيته ، أي : خفت عليه .

(تَبَذُّوْا) بَذَاءُ لِسَانِهَا ، أَي فُحْشُ قَوْلِهَا ، وَرَدَاءُ تَه .

٥٩٧٦ - (م ط ر ت س - فاطمة بنت قيس رضي الله عنها) قال

أبو سالمه بن عبد الرحمن عنها : إن أبا عمرو بن حفص طلقها أَلْبَتَةً وهو غائب فأرسل إليها وَكِيلُهُ بشعير ، فَسَخِطَتْهُ ، فقال : والله مالك علينا من شيء ، فجاءت رسولَ الله ﷺ ، فذكرت ذلك له ، فقال : ليس لك عليه نفقة ، فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك ، ثم قال : تلك امرأة يغشاها أصحابي ، اعتدي عند ابن أم مكتوم ، فإنه رجل أعمى ، تَصْعَيْنِ ثِيَابَكَ ، فإذا حَلَلْتَ فَأَذِنِي ، قالت : فلما حَلَلْتُ ذَكَرْتُ له : أَنَّ معاويةَ بنَ أبي سفيان وأبا جهمَ خَطَبَانِي ، فقال رسولُ الله ﷺ : أَمَّا أبو جهمٍ فلا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ ، وَأَمَّا معاويةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ ، انكحي أسامةَ بنَ زيد ، فكَرِهَتْهُ ، ثم قال : انكحي أسامةً ، فَنَكَحَتْهُ ، فجعلَ اللهُ فيه خيراً ، وَاعْتَبَطَتْ .

وفي رواية عنها « أَنَّهُ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ أَتَقَى عَلَيْهَا نَفَقَةً دُونَاً ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ قَالَتْ : وَاللَّهِ لَا أَعْلَمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَإِنْ كَانَتْ لِي نَفَقَةٌ أَخَذْتُ الَّذِي يُصْلِحُنِي ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِي نَفَقَةٌ لَمْ أَخْذُ مِنْهُ شَيْئاً ، قَالَتْ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : لَا نَفَقَةَ لَكَ وَلَا سُكْنَى . »

وفي أخرى « أن فاطمة بنت قيس .. أخت الضحاك بن قيس - أخبرته أن أبا حفص بن المغيرة المخزومي طلقها ثلاثاً ، ثم انطلق إلى اليمن ، فقال لها أهله : ليس لك علينا نفقة ، فانطلق خالد بن الوليد في نفر ، فأتوا رسول الله ﷺ في بيت ميمونة ، فقالوا : إن أبا حفص طلق امرأته ثلاثاً ، فهل لها من نفقة ؟ فقال رسول الله ﷺ : ليست لها نفقة ، وعليها العدة ، وأرسل إليها : [أن] لا تسبيني بنفسك ، وأمرها أن تنتقل إلى أم شريك ، ثم أرسل إليها : أن أم شريك يأتيها المهاجرون الأولون ، فانطلقني إلى ابن أم مكتوم الأعمى ، فإنك إذا وضعت خمارك لم يرك ، فانطلقت إليه ، فلما مضت عدتها أنكحها رسول الله ﷺ أسامة بن زيد بن حارثة . »

وفي أخرى « أن فاطمة أخبرته : أنها كانت تحت أبي عمرو بن حفص ابن المغيرة ، وطلقها آخر ثلاث تطليقات ، فزعمت أنها جاءت رسول الله ﷺ تستفتيه في خروجها من بيتها ، فأمرها أن تنتقل إلى ابن أم مكتوم الأعمى ، فأبى مروان أن يصدقها في خروج المطلقة من بيتها ، وقال عروة : إن عائشة أنكرت ذلك على فاطمة بنت قيس . »

وفي رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة « أن أبا عمرو بن حفص بن المغيرة خرج مع علي بن أبي طالب إلى اليمن ، فأرسل إلى امرأته فاطمة بنت قيس بتطليقة [كانت] بقيت من طلاقها ، فأمرها الحارث بن هشام ، وعياش بن أبي ربيعة

بنفقة ، فقالا لها : والله مالك نفقة ، إلا أن تكوني حاملاً ، فأنت النبي ﷺ فذكرت له قولها ، فقال : لانفقة لك ، فاستأذنته في الانتقال ، فأذن لها ، فقالت : أين يا رسول الله ؟ فقال : إلى ابن أم مكتوم - وكان أعمى - تضع ثيابها عنده ، ولا يراها ، فلما مضت عدتها أنكحها النبي ﷺ أسامة بن زيد ، فأرسل إليها مروان قبيصة بن ذؤيب يسألها عن الحديث ؟ فحدثته به ، فقال مروان : لم نسمع هذا الحديث إلا من امرأة ، سنأخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها ، فقالت فاطمة - حين بلغها قول مروان - فبيني وبينكم القرآن ، قال الله عز وجل : (لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ ، وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ ، وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ، وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ، لَا تَذَرِي ، لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا) [الطلاق : ١] قالت : هذا لمن كانت له مراجعة ، فأی أمر يحدث بعد الثلاث ؟ فكيف تقولون : لانفقة لها إذا لم تكن حاملاً ؟ فعلام تحبسونها ؟ قال الحميدي : قال أبو مسعود الدمشقي : حديث عبيد الله بن عبد الله [بن عتبة] بقصة طلاق فاطمة مرسل .

وفي رواية الشعبي قال : « دخلت على فاطمة بنت قيس ، فسألتها عن قضاء رسول الله ﷺ عليها ؟ فقالت : طلقها زوجها البتة ، قالت : فخاصمته إلى رسول الله ﷺ في السكنى والنفقة ، قالت : فلم يجعل لي سكنى ولا

نفقة ، وأمرني أَنْ أَعْتَدَ في بيت ابن أم مكتوم .

وفي أخرى عنه قال : « دخلنا على فاطمة بنت قيس ، فأتَّخَفْتَنَا بِرُطَبِ ابنِ طابٍ ، وَسَقَتَنَا سَوِيقَ سُذْتٍ ، فسألْتُهَا عن المطلقَة ثلاثاً : أين تعتدُّ ؟ قالت : طلقني بَعلي ثلاثاً ، فأذن لي النبي ﷺ أَنْ أَعْتَدَ في أهلي . وله في أخرى قالت فاطمةُ عن النبي ﷺ - في المطلقَة ثلاثاً - : « ليس لها سكنى ولا نفقة » .

وفي رواية له عن فاطمةَ قالت : « طَلَّقَني زوجي ثلاثاً ، فَأَرَدْتُ النُّقْلَةَ ، فَأَتَيْتُ النبي ﷺ ، فقال : ائْتَقِلِي إلى بيتِ ابنِ عَمِّكِ عمرو بنِ أمِّ مكتوم [فاعْتَدِي عنده] » .

وفي رواية أبي إسحاق قال : « كنتُ مع الأسودِ بنِ يزيدِ جالساً في المسجدِ الأعظم ، ومعنا الشعبيُّ ، فحدَّثَ الشعبيُّ بحديثِ فاطمةَ بنتِ قيس : أن رسولَ الله ﷺ لم يجعلْ لها سكنى ولا نفقةً ، فأخذَ الأسودُ كَفًّا من حصيٍّ ، فَحَصَبَهُ به ، وقال : ويلك ، تُحدِّثُ بمثلِ هذا ؟ قال عمر : لا نتركُ كتابَ اللهِ وَسُنَّةَ نبيِّنا لقولِ امرأةٍ ، لا ندرِي لعلَّهَا حَفِظَتْ ، أم نَسِيتْ ؟ لها السكْنى والنَّفقةُ ، قال الله عز وجل : (لا تُخْرِجُوهُنَّ من بُيُوتِهِنَّ ، ولا يُخْرِجُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مَبِينَةٍ) [الطلاق : ١] » .

وفي رواية أبي بكر بن أبي الجهم قال : سمعتُ فاطمةَ بنتَ قيس

تقول : إنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا ، فلم يجعلْ لها رسولُ اللَّهِ ﷺ سَكْنَى وَلَا نَفَقَةً ، قالت : قال لي النبي ﷺ : إِذَا حَلَلْتَ فَأَذِنِي ، فَأَذَنْتُهُ ، فخطبها معاويةُ ، وأبو جهم ، وأسامةُ بنُ زيد ، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ : أَمَّا معاويةُ فرجلٌ تَرِبٌ ، لا مالَ له ، وأما أبو جهم : فرجلٌ ضَرَّابٌ للنساءِ ، ولكنَّ أسامةُ ، فقالتُ بيدها هكذا ، أسامةُ ، أسامةُ ؟ فقال لها رسولُ اللَّهِ ﷺ : طاعةُ اللَّهِ وطاعةُ رسوله خيرٌ لكِ ، قالت : فتزوجتُ^(١) ، فاغتَبَطْتُ .

وله في أخرى قال : سمعتُ فاطمةَ بنتَ قيسَ تقول : « أُرسل إليَّ زوجي أبو عمرو بن حفص بن المغيرة عيَّاشَ بن أبي ربيعة بطلاقي ، وأُرسل معه بخمسةِ أَصْعِ تمرٍ ، وخمسةِ أَصْعِ شعيرٍ ، فقلت : أُمالي نفقةٌ إلا هذا ، ولا أعتدُّ في منزلِكُم ؟ قال : لا ، قالت : فشددتُ عليَّ ثيابي ، وأتيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ ، فقال : كم طَلَّقكِ ؟ قلت : ثلاثًا ، قال : صَدَقَ ، ليس لكِ نفقةٌ ، اعتدِّي في بيتِ ابنِ عَمِّكِ ابنِ أُمِّ مكتومٍ ، فإنه ضريرُ البصرِ ، تُلْقِيَن ثَوْبَكَ عنده ، فإذا انقَضَتْ عِدَّتُكَ فَأَذِنِي ، قالت : فخطبني خُطَّابٌ ، منهم معاويةُ ، وأبو الجهم ، فقال النبي ﷺ : إنَّ معاويةَ تَرِبٌ ، خفيفُ الحالِ ، وأبو الجهم : منه شِدَّةٌ على النساءِ - أو يضربُ النساءِ ، أو نحو هذا - ولكن عليكِ بِأَسامةَ بنِ زيدٍ . »

وفي أخرى قال : « دخلتُ أنا وأبو أسامةَ بنُ عبد الرحمن على فاطمةَ

(١) وفي نسخ مسلم المطبوعة : فتزوجته .

بنت قيس ، فسألناها ؟ فقالت : كنت عند أبي عمرو بن حفص بن المغيرة ، فخرج في غزوة نجران . . . وساق الحديث .

وزاد « قالت : فتزوجته ، فشرّفني الله بـ ابن زيد ، وكرّمني بـ ابن زيد ^(١) » .

وفي أخرى « دخلت أنا وأبو سلمة على فاطمة بنت قيس ، زمن ابن

الزبير ، فحدثتني : أنّ زوجها طلقها طلاقاً باتاً . . . وذكر الحديث .

وفي رواية البيهقي عن فاطمة قالت : طلقني زوجي ثلاثاً ، فلم يجعل لي

رسول الله ﷺ سكنى ولا نفقة . هذه جميعها روايات مسلم .

وأخرج الموطأ الرواية الأولى ، وقال : « فاعتبطت به » .

وأخرج أبو داود الأولى ، ونحو الثالثة والرابعة والخامسة ، وقال في

أول الخامسة : عن عبيد الله قال : « أرسل مروان إلى فاطمة فسألهما ؟

فأخبرته : أنّها كانت عند أبي حفص ، وكان النبي ﷺ أمراً علي بن أبي طالب

على بعض اليمن - فخرج معه زوجها - . . . وذكره » ، وقال بعد الرابعة :

وكذلك رواه الشعبي والبيهقي ، وعطاء عن عبد الرحمن بن عاصم ، وأبو بكر

ابن أبي الجهم ، كلهم عن فاطمة بنت قيس « أنّ زوجها طلقها ثلاثاً » .

وله في أخرى : أنّ زوجها طلقها ثلاثاً ، فلم يجعل لها النبي ﷺ

نفقة ولا سكنى .

وله في أخرى عن أبي إسحاق قال : « كنت في المسجد الجامع مع

(١) وفي بعض النسخ : بأبي زيد ، وكلاهما صواب ، وهي كنية أسامة بن زيد .

الأسود ، فقال : أتت فاطمة بنت قيس عمر بن الخطاب ، فقال : ما كنا
لندع كتاب ربنا وسنة نبينا ﷺ لقول امرأة ، لا ندري أحفظت أم لا »
وأخرج الترمذي رواية الشعبي الأولى .

وله في أخرى قال الشعبي : قالت فاطمة بنت قيس : طلقني زوجي ثلاثاً
على عهد رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : لا سكني ولا نفقة ، قال
مغيرة : فذكرته لابراهيم ، فقال : قال عمر : لا ندع كتاب الله وسنة نبينا ﷺ
بقول امرأة لا ندري أحفظت أم نسيت ، وكان عمر يجعل لها السكنى والنفقة .
وله في أخرى عن أبي بكر بن أبي الجهم قال : « دخلت أنا وأبوسامة
ابن عبد الرحمن على فاطمة بنت قيس ، فحدثت : أن زوجها طلقها ثلاثاً ،
ولم يجعل لها سكنى ولا نفقة ، قالت : ووضع لي عشرة أقفزة عند ابن عم له ،
خمس شعير ، وخمس بر^(١) » ، قالت : فأتيت رسول الله ﷺ ، فذكرت له ذلك ،
قالت : فقال : صدق ، فأمرني أن أعتد في بيت أم شريك ، ثم قال لي رسول الله
ﷺ : إن بيت أم شريك بيت يغشاه المهاجرون ، ولكن اعتدي في بيت
ابن أم مكتوم ، فعسى أن تلقى ثيابك فلا يراك ، فإذا انقضت عدتك
فجاء أحد يخطبك فأذنيني ، فلما انقضت عدتي خطبني أبو جهم ، ومعاوية ،
قالت : فأتيت النبي ﷺ ، فذكرت له ذلك ، فقال : أما معاوية ، فرجل
لا مال له ، وأما أبو جهم ، فرجل شديد على النساء ، قالت : فخطبني أسامة
ابن زيد ، فتزوجني ، فبارك الله لي في أسامة .

(١) في نسخ الترمذي : خمس شعير ، وخمس برآ .

قال الزمذي: وقد رواه سفيان [الثوري] عن أبي بكر بن أبي الجهم
نحو هذا الحديث، وزاد فيه « فقال لي النبي ﷺ: انكحي أسامة »، حدثنا
محمود بن غيلان قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي بكر بن أبي الجهم بهذا.
وأخرج النسائي الرواية الأولى، والثالثة إلى قوله: « ليس لها نفقة »،
وزاد « ولا سكنى ». وأخرج الرابعة.

وأخرج في أخرى عن عبد الرحمن بن عاصم، أن فاطمة بنت قيس
أخبرته - وكانت عند رجل من بني مخزوم - أنه طلقها ثلاثاً، وخرج عنها إلى
بعض المغازي، وأمر وكيله أن يعطيها بعض النفقة، فتعالتها، فانطلقت
إلى بعض نساء النبي ﷺ، فدخل رسول الله ﷺ وهي عندها، فقالت:
يا رسول الله، هذه فاطمة بنت قيس طلقها فلان، فأرسل إليها ببعض النفقة،
فردتها، وزعم أنه شيء تطوّل به، قال: صدق، قال النبي ﷺ: فانتقلي
إلى أمّ كلثوم فاعتدي عندها، ثم قال: إن أمّ كلثوم امرأة يكثُر عَوَادُها،
فانتقلي إلى عبد الله بن أمّ مكتوم، فإنه أعمى، فانتقلت إلى عبد الله
فاعتدت عنده، حتى انقضت عدتها، ثم خطبها أبو الجهم ومعاوية بن أبي
سفيان، فجاءت رسول الله ﷺ تستأمره فيها، فقال: أما أبو الجهم،
فرجل أخاف عليك قسّة بآسته، وأما معاوية: فرجل أُمْلِقُ من المال،
فتزوَّجت أسامة بن زيد بعد ذلك.

وله في أخرى قالت: « طَلَّقَنِي زوجي ثلاثاً، وكان يرزقني طعاماً فيه

شيء ، فقلت : والله لئن كانت لي النفقةُ والسكنى لأطلبنَّها ، ولا أقبلُ هذا ، فقال الوكيل : ليس لك سكنى ولا نفقةُ ، فأتيتُ النبيَّ ﷺ ، فذكرتُ ذلك له ، فقال : ليس لك سكنى ولا نفقةُ ، فاعتدِّي عند فلانة ، قال : وكان يأتيها أصحابه ، ثم قال : اعتدِّي عند ابن أم مكتوم ، فإنه أعمى ، فإذا حَلَلْتَ فأذيني ، قالت : فلما حَلَلْتُ أذنته ، فقال رسولُ الله ﷺ : مَنْ خطبك ؟ قلت : معاويةُ ورجلٌ آخر من قريش ، فقال رسولُ الله ﷺ : أما معاويةُ : فإنه غلامٌ من غلمانِ قريشٍ لاشيءُ له . وأما الآخرُ : فإنه صاحبُ شرٍّ لاخير فيه ، ولكن انكحيني أسامةَ ، قالت : فكرهتهُ ، فقال لها ذلك ثلاثَ مرَّاتٍ ، فنكحتهُ .

وله في أخرى عن عروةَ عنها قالت : « قلت : يا رسول الله ، زوجي طَلَّقَنِي ثلاثاً ، وأخاف أن يُقَتِّلَنِي عليَّ ، فأمرَها فتحوَّلت . » . وفي أخرى عن الشعبيِّ عنها قالت : « طَلَّقَنِي زوجي ، فأردتُ النُّقْلَةَ ، فأتيت رسولَ الله ﷺ ، فقال : انتَقِلِي إلى بيتِ ابنِ عَمكِ عمرو بنِ أمِّ مكتومٍ فاعتدِّي فيه ، فحصبه الأسودُ ، وقال : ويلك ، لم تُفَتِّي بمثلِ هذا ؟ قال عمر : إن جئتُ بشاهدين يشهدان : أنها سمعاه من رسولِ الله ﷺ وإلا لم نتركُ كتابَ الله لِقَوْلِ امرأةٍ (لا تخرجوهنَّ من بيوتهنَّ ، ولا يخرجنَّ إلا أن يأتينَ بفاحشةٍ مبينةٍ) [الطلاق : ١] ، . » .

وله في أخرى عن أبي بكر بن حفص - هكذا جاء في كتاب النسائي: ابن حفص ، وإنما هو : ابن أبي الجهم - قال : « دخلت أنا وأبو سلمة على فاطمة بنت قيس ، قالت : طَلَّقَنِي زوجي ، فلم يجعل لي سكنى ولا نفقة » ، قالت : فوضع لي عشرة أَقْفِزَةٍ عند ابنِ عمِّ له : خمسة شعير ، وخمسة تمر ، فأتيت رسولَ الله ﷺ ، فقلت له ذلك ، فقال : صدق ، وأمرني أن أعتدَّ في بيت فلان ، وكان زوجها طَلَّقَهَا طلاقاً بائناً » .

وله في أخرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة : « أن عبد الله بن عمرو بن عثمان طَلَّقَ ابنةَ سعيد بن زيد - وأُمُّها حَمْنَةُ ^(١) بنت قيس - ابْنَتَهُ فأمرتها خالتها فاطمة بنت قيس بالانتقال من بيت عبد الله بن عمرو ، وسمع بذلك مروان ، فأرسل إليها ، فأمرها أن ترجعَ إلى مسكنها حتى تنقضيَ عدَّتُها ، فأرسلت إليه تُخبره : أنَّ خالتها فاطمةَ أفتتها بذلك ، وأخبرتها أنَّ رسولَ الله ﷺ أفتاها بالانتقال حين طَلَّقَهَا أبو عمرو بن حفص المخزومي ، فأرسل مروانُ قَبِيصَةَ بن ذؤيب إلى فاطمة ، فسألها عن ذلك ؟ فزعمت : أنها كانت تحت أبي عمرو ، ولما أمر النبي ﷺ عليَّ بن أبي طالب على اليمن خرج معه ، فأرسل إليها بتطليقة وهي بقيَّة طلاقها ، وأمر لها الحارث بن هشام وعيَّاش بن أبي ربيعة بنفقة ، فأرسلت إلى الحارث بن هشام وعيَّاش تسألهما النفقة التي أمر لها زوجها ، فقالا : والله ما لها علينا نفقة ، إلا

(١) كذا في الأصل والمطبوع : حنة بنت قيس ، والصواب : حزمة بنت قيس كما في « الاصابة » .

أَنْ تَكُونَ حَامِلًا ، وَمَا لَهَا أَنْ تَسْكُنَ فِي مَسْكِنَتِنَا إِلَّا بِإِذْنِنَا ، فَرَعِمَتْ
 فَاطِمَةُ : أَنَّهَا أَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لَهُ ، فَصَدَّقَهَا ، قَالَتْ :
 فَقُلْتُ : أَيْنَ أَنْتَقِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : انْتَقِلِي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ - وَهُوَ
 الْأَعْمَى الَّذِي عَاتَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ [مِنْ أَجْلِهِ] - فَانْتَقَلْتُ عِنْدَهُ ، فَكُنْتُ
 أَضَعُ ثِيَابِي عِنْدَهُ ، حَتَّى أَنْكَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَعَمْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ .
 وَلَهُ فِي أُخْرَى « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ عُمَانَ طَلَّقَ - وَهُوَ غُلَامٌ
 شَابٌّ - فِي إِمَارَةِ مَرْوَانَ ابْنَةَ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ - وَأُمُّهَا بِنْتُ قَيْسٍ - الْبُتَّةُ ،
 فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهَا خَالَتُهَا بِنْتُ قَيْسٍ تَأْمُرُهَا بِالْإِنْتِقَالِ مِنْ بَيْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عَمْرٍو ، وَسَمِعَ بِذَلِكَ مَرْوَانُ ، فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنَةِ سَعِيدٍ بِأَمْرٍهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَى
 مَسْكِنَتِهَا ، وَسَأَلَهَا مَا حَمَلَهَا عَلَى الْإِنْتِقَالِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَعْتَدَّ فِي مَسْكِنَتِهَا حَتَّى تَنْقُضِي
 عِدَّتَهَا ؟ وَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تَخْبِرُهُ : أَنَّ خَالَتَهَا أَمَرَتْهَا بِذَلِكَ ، فَزَعِمَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ
 قَيْسٍ : أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَفْصٍ . . . وَذَكَرَ الْحَدِيثَ . . . إِلَى
 قَوْلِهِ : قَالَ : انْتَقِلِي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى ، الَّذِي سَمَّاهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ ،
 قَالَتْ فَاطِمَةُ : فَاعْتَدَدْتُ عِنْدَهُ ، وَكَانَ رَجُلًا قَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ ، فَكُنْتُ أَضَعُ
 ثِيَابِي عِنْدَهُ ، حَتَّى أَنْكَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ
 عَلَيْهَا مَرْوَانُ ، وَقَالَ : لِمَ أَسْمَعُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَحَدٍ قَبْلِكَ ، وَسَأَخِذُ بِالْقَضَى
 الَّتِي وَجَدْنَا النَّاسَ عَلَيْهَا . »

وفي أخرى عن الشعبي قال : حدثتني فاطمة بنت قيس قالت :
« أتيت النبي ﷺ ، فقلت : أنا بنت آل خالد ، وإن زوجي فلاناً أرسل
إليّ بطلاق ، وإني سألت أهله النفقة والسكنى ؟ فأبوا عليّ ، قالوا :
يا رسول الله ، إنه أرسل إليها بثلاث تطليقات ، قالت : فقال رسول الله
ﷺ : إنما النفقة والسكنى للمرأة إذا كان لزوجها عليها الرجعة »

وله في أخرى عن أبي بكر بن أبي الجهم قال : سمعت فاطمة بنت
قيس تقول : « أرسل إليّ زوجي بطلاقي ، فشددت عليّ ثيابي ، ثم أتيت
رسول الله ﷺ ، فقال : كم طلقك ؟ فقلت : ثلاثاً ، فقال : ليس لك نفقة ،
واعتدي في بيت ابن عمك ابن أم مكتوم ، فإنه ضرير البصر ، تلقين
ثيابك عنده ، فإذا انقضت عدتك فأذنيني »

وله في أخرى مختصراً قالت - في المطلقة ثلاثاً - : « ليس لها سكنى
ولا نفقة » .

وفي أخرى عن الشعبي : أنه سمع فاطمة بنت قيس - وكانت من
المهاجرات الأول - قالت : « خطبني عبد الرحمن بن عوف في نفر من
أصحاب محمد ﷺ ، وخطبني رسول الله ﷺ على مولاه أسامة بن زيد
وقد كنت حدثت : أن رسول الله ﷺ قال : من أحبني فليحب أسامة ،
فلما كلمني رسول الله ﷺ ، قلت : أمري بيدك ، فأنكحني من شئت :

فقال : انطلقى إلى أمّ شريك - وأمّ شريك امرأة غنيّة من الأنصار ، عظيمة النفقة في سبيل الله ، ينزل عليها الضيفان ، فقلت : سأفعل ، فقال : لا تفعل ، فإنّ أمّ شريك كثيرة الضيفان ، وإنّي أكره أن يسقط خمارك ، أو ينكشف الثوب عن ساقيك ، فيرى القوم منك بعض ما تكرهين ، ولكن انتقلي إلى ابن عمك عبد الله بن عمرو بن أمّ مكتوم - وهو رجل من بني فهر - فانتقلت إليه » مختصر .

قد أطلنا في إخراج روايات هذا الحديث ، ولعلّ ما فيها روايتان تتفقان ، بل في كلّ واحدةٍ منها شيء ليس في الأخرى ، فلأجل ذلك أوردناها ^(١) .

[شرح القريب]

(فاغتبطت) الغبطة : الفرح والسرور بالشيء .

(يقتحم) الاقتحام : الدخول على الشيء بغتة والوقوع فيه .

(بفاحشة) الفاحشة : الزنا ، وأراد : فعلاً شنيعاً .

(يغشاها) فلان يغشاها الناس : إذا كانوا يأتونه ويقصدون منزله كثيراً .

(١) رواء مسلم رقم ١٤٨٠ في الطلاق ، باب المظقة ثلاثاً لانفقة لها ، والموطأ ٥٨٠/٢ و ٥٨١ في الطلاق ، باب ما جاء في نفقة المطلقة ، وأبو داود رقم ٢٢٨٤ و ٢٢٨٥ و ٢٢٨٦ و ٢٢٨٧ و ٢٢٨٨ و ٢٢٨٩ و ٢٢٩٠ و ٢٢٩١ في الطلاق باب نفقة المبتوتة ، وباب من أنكر ذلك على فاطمة ، والترمذي رقم ١١٣٥ في النكاح ، باب ما جاء لا يخطب الرجل على خطبة أخيه ، ورقم ١١٨٠ في الطلاق ، باب رقم ٥ والنسائي ٧٤/٦ في النكاح ، باب خطبة الرجل إذا ترك الحاطب أو أذن له ، وفي الطلاق ، باب الرخصة في الطلاق الثلاث ، وباب الرخصة في خروج المبتوتة من بيتها في عدتها لسكنائها ، وباب نفقة البائنة ، وباب نفقة الحامل المبتوتة .

(فَأَذِنَنِي) آذَنَتْهُ بِالشَّيْءِ : أَعْلَمَتْهُ بِهِ إِذْنَانًا ، فَأَنَا مُؤْذِنٌ .

(فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ) أَرَادَ : التَّأْدِيبَ وَالضَّرْبَ ، وَقِيلَ : أَرَادَ

بِهِ : كَثْرَةَ الْأَسْفَارِ عَنْ وَطَنِهِ ، يُقَالُ : رَفَعَ الرَّجُلُ عَصَاهُ : إِذَا سَافَرَ ، وَوَضَعَ عَصَاهُ : إِذَا نَزَلَ وَأَقَامَ .

(الْعَصْمَةُ) : مَا يَتَمَسَّكُ بِهِ مِنْ أَحْكَامِ الشَّرْعِ .

(انْتَحَفَتْنَا بِرُطْبِ ابْنِ طَابٍ) التَّحْفَةُ : الْهَدِيَّةُ ، وَرُطْبُ ابْنِ طَابٍ :

نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الرُّطْبِ بِالْمَدِينَةِ مَعْرُوفٌ ، يَنْسَبُ إِلَى ابْنِ طَابٍ .

(سَوِيقٌ سُلْتُ) السُّلْتُ : نَوْعٌ مِنَ الْحَنْظَلَةِ وَالشَّعِيرِ لَا قَشْرَ لَهُ .

(فَحَصَبَهُ) حَصَبَتْهُ : إِذَا رَجَمَتْهُ بِالْحَصَا وَالْحِجَارَةِ .

(تَرَبَّ) التَّرَبُّ : الَّذِي لَا مَالَ لَهُ ، تَرَبَّ الرَّجُلُ : إِذَا افْتَقَرَ ، وَاتَّرَبَّ :

إِذَا اسْتَغْنَى .

(آصُعٌ) الصَّاعُ مَعْرُوفٌ ، وَجَمْعُهُ فِي الْقَلَةِ : آصَعٌ .

(فَتَقَالَّتْهَا) تَقَالَّ الشَّيْءُ : إِذَا اسْتَقْلَهُ وَعَدَّهُ قَلِيلًا .

(قَسَقَسَاتِهِ) الْقَسَقَسَةُ بِالسَّيْنَيْنِ الْمَهْمَلَتَيْنِ وَبِالْقَافَيْنِ : الْعَصَا ، قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ

(أُمْلِقُ) الرَّجُلُ : إِذَا افْتَقَرَ ، فَهُوَ مُمْلِقٌ .

(ضَرِيرُ الْبَصَرِ) الضَّرَارَةُ : ذَهَابُ الْبَصَرِ ، وَرَجُلٌ ضَرِيرٌ : إِذَا كَانَ أَعْمَى .

٥٩٧٧- (د - صِمْوْنُ بْنُ مَهْرَانَ) قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَدَفَعْتُ إِلَى سَعِيدِ

ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، فَقُلْتُ : فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ طَلَّقَتْ ، فَخَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهَا ، فَقَالَ سَعِيدُ :

تلك امرأة فَتَذَتِ النَّاسَ « إنها كانت لَسِنَةً ^(١) ، فَوُضِعَتْ عَلَى يَدَيِ ابْنِ
أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى » أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ^(٢) .

٥٩٧٨ - (ط - نافع - مولى بن عمر - رحمه الله) « أَنْ بِنْتُ سَعِيدِ
ابْنِ زَيْدٍ بِنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ ، كَانَتْ تَحْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ ،
فَطَلَّقَهَا الْبَتَّةَ ، فَانْتَقَلَتْ ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو ^(٣) ،
أَخْرَجَهُ الْمَوْطَأُ ^(٤) .

٥٩٧٩ - (ط - نافع - مولى ابن عمر - رحمه الله) « أَنْ ابْنَ عَمْرِو
طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ فِي مَسْكَنِ حَفْصَةَ ^(٥) زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَكَانَ طَرِيقُهُ إِلَى
الْمَسْجِدِ ، فَكَانَ يَسْلُكُ الطَّرِيقَ الْأُخْرَى مِنْ أَذْبَارِ الْبُيُوتِ ، كَرَاهِيَةً أَنْ يَسْتَأْذِنَ
عَلَيْهَا ^(٦) ، حَتَّى رَاجَعَهَا » أَخْرَجَهُ الْمَوْطَأُ ^(٧) .

[سُرْعُ الْغَرِيبِ]

(أَذْبَارُ) الْبُيُوتِ : وَرَاءَهَا وَخَلْفَهَا ، وَهُوَ جَمْعُ دُبُرٍ .

(١) فِي الْمَطْبُوعِ : بَضْمُ كَلِمَةِ « لَسِنَةٍ » فِي آخِرِهَا ، وَهُوَ خَطَأٌ .

(٢) رَقْمُ ٢٢٩٦ فِي الطَّلَاقِ ، بَابُ مَنْ أَنْكَرَ عَلَى فَاطِمَةَ النَّفَقَةِ ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ .

(٣) قَالَ الزُّرْقَانِيُّ : لِمَخَالِفَةِ الْقُرْآنِ .

(٤) ٥٧٩/٢ فِي الطَّلَاقِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي عِدَّةِ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا إِذَا طَلَّقَتْ فِيهِ ، وَرَجَالَ ثِقَاتٍ .

(٥) وَهِيَ : أُخْتُهُ .

(٦) مِنْ شِدَّةِ وَرَعِهِ .

(٧) ٨٠/٢ فِي الطَّلَاقِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي عِدَّةِ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا إِذَا طَلَّقَتْ فِيهِ ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ .

٥٩٨٠ - (م د س - فابر بن عبد الله رضي الله عنهما) قال :

« طَلَّقْتُ خَالِي ، فَأَرَادَتْ أَنْ تَجُدَّ نَخْلَهَا ، فزجرها رجل أن تخرج ، فأنت النبي ﷺ ، فقال : بلى ، فجددني نخلك ، فإنك عسى أن تصدقني أو تفعلني معروفاً » أخرجه مسلم والنسائي .

وفي رواية أبي داود قال : « طَلَّقْتُ خَالِي ثَلَاثًا ، فخرجت تَجُدُّ نَخْلَهَا ، فلقيها رجلٌ فنهاها ، فأنت النبي ﷺ فذكرت ذلك له ، فقال لها النبي ﷺ : اخرجي ، فجددني نخلك ، لعلك أن تصدقني منه ، أو تفعلني خيراً ، ^(١) .

[شرح الغريب]

(تجد) جَدَّ النخلَ يَجُدُّها جَدًّا وَجَدَادًا : إذا قطع ثمرتها ، ووقت الجداد : أي وقت قطع الأعذاق من النخيل .

(فزجرها) زجرتُ فلاناً : إذا نهيتَه عن فعل شيء تكرهه ، والزجر : المنع

(معروفاً) المعروف : الجميل والإحسان والبر ، يعني : أنها ربما

تصدقّت من ثمرها على أحد إذا هي جدته .

(١) رواه مسلم رقم ١٤٨٣ في الطلاق ، باب جواز خروج المعتدة البائن والمتوفى عنها زوجها في النهار لحاجتها ، وأبو داود رقم ٢٢٩٧ في الطلاق ، باب في المبتوتة تخرج بالنهار ، والنسائي ٢٠٩/٦ في الطلاق ، باب خروج المتوفى عنها بالنهار .

الفرع الثاني

في المتوفى عنها

٥٩٨١ - (ط د ن س - زينب بنت كعب بن عجرة) « أن الفريضة

بنت مالك بن سنان - وهي أخت أبي سعيد الخدري - أخبرتها : أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ تسأله أن ترجع إلى أهلها في بني خُدرة ، فإن زوجها خرج في طلب أعبد له أبقوا ، حتى إذا كانوا بطرف القدوم لحقهم ، فقتلوه ، قالت : فسألت رسول الله ﷺ أن أرجع إلى أهلي في بني خُدرة ، فإن زوجي لم يتركني في مسكن يملكه ولا نفقة ، قالت : فقال رسول الله ﷺ : نعم ، قالت : فانصرفت ، حتى إذا كنت في الحجرة ناداني رسول الله ﷺ - أو أمر بي فتوديت - فقال : كيف قلت ؟ فرددت عليه القصة التي ذكرت له من شأن زوجي ، فقال : امكثي ^(١) في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله ، قالت : فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشراً ، قالت : فلما كان عثمان بن عفان أرسل إلي ، فسألني عن ذلك ؟ فأخبرته ، فاتبعه وقضى به . أخرجه الموطأ وأبو داود والترمذي .

وفي رواية النسائي « أن زوجها تَكَارَى علوجاً ليغملوا له ، فقتلوه ،

(١) في المطبوع : اثبقي ، وما أثبتناه هو الموافق للأصول المخطوطة والمطبوعة .

فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ ، وقالت : إني لست في مسكنٍ له ، ولا يجري عليّ منه رزق ، [أ] فأنْتَهَيْتُ إِلَى أَهْلِي وَيَتَامَايَ وَأَقُومُ عَلَيْهِمْ ؟ قال : افْعَلِي ، ثُمَّ قَالَ : كَيْفَ قُلْتِ ؟ فَأَعَادْتُ عَلَيْهِ قَوْلَهَا ، فَقَالَ : اعْتَدِي حَيْثُ بَلَغَكَ الْخَبَرُ » .

وفي أخرى « أَنْ زَوَّجَهَا خَرَجَ فِي طَلَبِ أَتْعَالِجٍ لَهُ ، وَكَانَتْ فِي دَارٍ قَاصِيَةٍ ، فَجَاءَتْ وَمَعَهَا أَخْوَاهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرُوا لَهُ ، فَرَّخَصَ لَهَا ، حَتَّى إِذَا رَجَعْتَ دَعَاها ، فَقَالَ : اجْلِسِي فِي بَيْتِكَ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ » .

وفي أخرى « أَنْ زَوَّجَهَا خَرَجَ فِي طَلَبِ أَتْعَالِجٍ لَهُ ، فَقُتِلَ بِطَرْفِ الْقَدُومِ ، قَالَتْ : فَأَيَّدَتِ النَّبِيَّ ﷺ ، فَذَكَرْتُ لَهُ النُّقْلَةَ إِلَى أَهْلِي ، وَذَكَرْتُ لَهُ حَالاً مِنْ حَالِهَا ، قَالَتْ : فَرَّخَصَ لِي ، فَلَمَّا أَقْبَلْتُ نَادَانِي ، فَقَالَ : امْكِنِي فِي أَهْلِكَ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ » ^(١) .

(١) رَوَاهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ ٢/٩١ هـ فِي الطَّلَاقِ ، بِأَبْ مَقَامِ الْمُتَوَفَى عَنْهَا زَوْجَهَا فِي بَيْتِهَا حَتَّى تَحُلَ ، وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمَ ٢٣٠٠ فِي الطَّلَاقِ ، بِأَبْ فِي الْمُتَوَفَى عَنْهَا تَنْتَقِلُ ، وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْمَ ١٢٠٤ فِي الطَّلَاقِ ، بِأَبْ أَيْنَ تَعْتَدُ الْمُتَوَفَى عَنْهَا زَوْجَهَا ، وَالنَّسَائِيُّ ٦/١٩٩ فِي الطَّلَاقِ ، بِأَبْ مَقَامِ الْمُتَوَفَى عَنْهَا زَوْجَهَا فِي بَيْتِهَا حَتَّى تَحُلَ ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَهُوَ كَمَا قَالَ ، وَرَوَاهُ أَيْضاً أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، وَابْنُ مَاجَهٍ ، وَالدَّارِمِيُّ ، وَابْنُ سَعْدٍ فِي « الطَّبَقَاتِ » ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حَبَّانٍ ، وَالحَاكِمُ ، وَغَيْرُهُمَا ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ ، لَمْ يَرَوْا لِلْعَتِدَةِ أَنْ تَنْتَقِلَ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا حَتَّى تَنْقُضَ عِدَّتَهَا ، وَهُوَ قَوْلُ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ ، قَالَ : وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ : لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَعْتَدَ حَيْثُ شَاءَتْ ، وَإِنْ لَمْ تَعْتَدَ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ : وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَصَحُّ .

[شرح الفرب]

(حتى يبلغ الكتاب أجله) يريد به انقضاء العدة .

٥٩٨٢ - (خ دس - مجاهد [بن جبر]) : « (والذين يُتَوَفَّونَ منكم ويذرون أزواجاً) [البقرة : ٢٣٤] قال : كانت هذه العدة تعتد عند أهل زوجها واجب^(١) ، فأنزل الله : (والذين يُتَوَفَّونَ منكم ويذرون أزواجاً وصية لأزواجهن مَتَاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ، فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَّعْرُوفٍ) [البقرة : ٢٤٠] قال : فجعل الله لها تمام السنة سبعة أشهر وعشرين ليلة وصية ، إن شاءت سكنت في وصيتها ، وإن شاءت خرجت ، وهو قول الله عز وجل : (غَيْرَ إِخْرَاجٍ ، فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ) فالعدة كما هي واجب عليها » زعم ذلك ابن أبي نجیح عن مجاهد^(٢) ، قال ابن أبي نجیح : وقال عطاء^(٣) : قال ابن عباس :

(١) قوله : واجب ، خبر مبتدأ محذوف ، وفي الرواية الثانية عند البخاري في الطلاق ، واجباً ، وهو إما صفة محذوف ، أي : أمراً واجباً ، أو أنه ضمن العدة معنى الاعتداد ، وانظر «الفتح» ٣٤/٩ في الكلام على شرح الحديث ونسخ الحول والسكنى بالعدة ، ونسخ قوله تعالى : (غير إخراج) .

(٢) قوله : زعم ذلك ابن أبي نجیح عن مجاهد ، قال الحافظ في الفتح ١٤٥/٨ : قائل ذلك هو شبيل - ابن عباد - وفاعل « زعم » هو ابن أبي نجیح ، وبهذا جزم الحميدي في جمعه .

(٣) قال الحافظ : وقوله : وقال عطاء : هو عطف على قوله : مجاهد ، وهو من رواية ابن أبي نجیح عن عطاء ، ووم من زعم أنه معلق . . .

« نَسَخَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عِدَّتَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا ، فَتَعْتَدُ حَيْثُ شَاءَتْ ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : (غَيْرَ إِخْرَاجٍ) » قَالَ عَطَاءٌ : « إِنْ شَاءَتْ اِعْتَدَّتْ عِنْدَ أَهْلِهَا ، وَسَكَنْتْ فِي وَصِيَّتِهَا ، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ ، لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : (فَلَا جَنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَا) » قَالَ عَطَاءٌ : ثُمَّ جَاءَ الْمِيرَاثُ ، فَنَسَخَ السُّكْنَى ، فَتَعْتَدُ حَيْثُ شَاءَتْ ، وَلَا سَكْنَى لَهَا » أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ .

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ مُخْتَصَرًا ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : (وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ) « فَنَسَخَ ذَلِكَ بَأَيَّةِ الْمِيرَاثِ مَا فَرَضَ ^(١) اللَّهُ لَهُنَّ مِنَ الرُّبْعِ وَالثُّمْنِ ، وَنَسَخَ أَجَلَ الْحَوْلِ بِأَنْ جَعَلَ أَجْلُهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

وَفِي أُخْرَى لَهُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ « نَسَخَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عِدَّتَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا ، فَتَعْتَدُ حَيْثُ شَاءَتْ ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : (غَيْرَ إِخْرَاجٍ) ، قَالَ عَطَاءٌ : إِنْ شَاءَتْ اِعْتَدَّتْ عِنْدَ أَهْلِهَا ، وَسَكَنْتْ فِي وَصِيَّتِهَا ، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ ، لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : (فَإِنْ خَرَجْنَا فَلَا جَنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَا) » قَالَ عَطَاءٌ : [ثُمَّ] جَاءَ الْمِيرَاثُ فَنَسَخَ السُّكْنَى ، فَتَعْتَدُ حَيْثُ شَاءَتْ » .

وَأَخْرَجَ النَّسَائِيُّ رِوَايَتِي أَبِي دَاوُدَ ^(٢) .

(١) فِي نَسْخِ أَبِي دَاوُدَ الْمَطْبُوعَةِ : بِمَا فَرَضَ .

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ١٤٥/٨ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، بَابِ (وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبِّصْنَ أَنْفُسَهُنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا) ، فِي الطَّلَاقِ ، بَابِ (وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا ، وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمَ ٢٢٩٨ وَ ٢٣٠١ فِي الطَّلَاقِ ، بَابِ نَسْخِ مَتَاعِ الْمَتَوَفَّى عَنْهَا بِمَا فَرَضَ لَهَا مِنَ الْمِيرَاثِ ، وَبَابِ مَنْ رَأَى التَّحْوِيلَ ، وَالنَّسَائِيُّ ٢٠٠/٦ فِي الطَّلَاقِ ، بَابِ الرِّخْصَةِ لِلْمَتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَهَا أَنْ تَعْتَدَ حَيْثُ شَاءَتْ .

٥٩٨٣ - (ط - سعيد بن المسيب رحمه الله) « أن عمر بن الخطاب
كان يرد المتوفى عنهن أزواجهن من البيداء ، يمنعن من الحج » .
أخرجه الموطأ ^(١) .

[شرح القريب]

(البيداء) : البرية ، وهي هاهنا : اسم مخصوص قريب من المدينة ،
وطريق مكة منه .

٥٩٨٤ - (ط - يحيى بن سعيد رحمه الله) « بلغه : أن السائب بن
خباب توفى ، وأن امرأته جاءت إلى عبد الله بن عمر ، فذكرت له وفاة
زوجها ، وذكرت له حرثاً لهم بقناة ^(٢) ، وسألت : هل يصلح لها أن تبني
فيه ؟ فنهاها عن ذلك ، فكانت تخرج من المدينة سحراً ، فتصيح في حرثهم ،
فتظل فيه يومها ، ثم تدخل المدينة إذا أمست ، فتبيت في بيتها » .
أخرجه الموطأ ^(٣) .

(١) ٥٩١/٢ و ٩٢٠ في الطلاق ، باب مقام المتوفى عنها زوجها في بيتها حتى تحل ، وقد اختلف
في سماع سعيد بن المسيب من عمر رضي الله عنه ، والأكثر على أنه لم يسمع منه ، قال الخافظ
في التهذيب : وقد وقع لي حديث بإسناد صحيح لا مطعن فيه ، فيه تصريح سعيد بسماحه من
عمر .. فذكره ، وانظر التهذيب ٨٤/٤ - ٨٨ والمراسيل لابن أبي حاتم صفحة (٥٠) .

(٢) موضع بالمدينة المنورة .

(٣) ٥٩٢/٢ بلافاً في الطلاق ، باب مقام المتوفى عنها زوجها في بيتها حتى تحل ، وإسناده منقطع ،
ولكن يشهد لعنايه أثر ابن عمر الذي بعده .

٥٩٨٥ - (ط - نافع - مولى ابن عمر - رحمه الله) أن عمر كان يقول: « لَا تَبَيِّتِ الْمَتَوَفَّى عَنْهَا [زَوْجَهَا] وَلَا الْمَبْتُوتَةُ إِلَّا فِي بَيْتِهَا » .
أخرجه الموطأ^(١) .

[شرح الفريب]

(الْمَبْتُوتَةُ) : المطلقة ثلاثاً ، من البَت : القطع .

الفصل الثاني

في الإحداد

٥٩٨٦ - (خ م ط د س - زينب بنت أبي سلمة) قال حميد بن نافع :
إنها أخبرته بهذه الأحاديث الثلاثة ، قالت : « دخلت على أم حبيبة زوج النبي ﷺ حين تُوفِّيَ أبوها أبو سفيان بن حرب ، فدعت أم حبيبة بطيب فيه صُفْرَةٌ - خَلَقٌ أو غيره - فدهنت منه جارية ، ثم مَسَّتْ^(٢) بعَارِضِهَا ، ثم قالت : والله ، مالي بالطَّيِّب من حاجة ، غير أني سمعت رسول الله ﷺ يقول على المنبر : لَا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بالله واليوم الآخر أن تُحِدَّ عَلَى مِيتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ : أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ، قالت زينب : ثم

(١) ٩٢/٢ هـ في الطلاق ، باب مقام المتوفى عنها زوجها في بيتها حتى تحل ، وإسناده صحيح .

(٢) في الموطأ : ثم مسحت .

دخلتُ على زينب بنت جحش حين توفيَّ أخوها ، فدعت بطيب فسَّت منه ، ثم قالت : أما والله ، مالي بالطيب من حاجة ، غيرَ أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول على المنبر : لا يحِلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحدَّ على ميت فوق ثلاث ، إلا على زوجٍ أربعة أشهر وعشراً ، قالت زينب : وسمعتُ أمي أم سلمة تقول : جاءت امرأة إلى النبي ﷺ ، فقالت : يا رسول الله ، إن ابنتي توفيَّ عنها زوجها ، وقد اشتكتُ عنها ، أفذكحلُّها ؟ فقال رسولُ الله ﷺ : لا - مرتين أو ثلاثاً - كلُّ ذلك يقول : لا ، ثم قال رسولُ الله ﷺ : إنما هي أربعة أشهر وعشرٌ ، وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول ، قال حميد [بن نافع] : فقلت لزينب ، وما ترمي بالبعرة على رأس الحول ؟ فقالت زينب : كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها دخلت حفشاً ، وليست شرُّ ثيابها ، ولم تمسَّ طيباً [ولاشيئاً] حتى تمرَّ بهاسنة^(١) ، ثم تُؤتي بدابة - حمارٍ أو شاةٍ أو طائرٍ - فتقتضُ به ، فقاما تفتضُ بشيءٍ إلا مات ، ثم تخرج ، فتعطى بعةً ، فترمي بها ، ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره « قال مالك : تفتضُ : تمسح به جلدها .

وفي روايةٍ قالت : « توفيَّ حميمٌ لأم حبيبة ، فدعت بصفرة ، فسحتُ

(١) وقد نسخ الاعتداد بالحول ، وبقي أربعة أشهر وعشراً .

بذراعيها ، وقالت : إنما أصنعُ هذا لأني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : لا يَحِلُّ لامرأةٍ تؤمنُ بالله واليوم الآخر أن تُحِدَ فوق ثلاثٍ ، إلا على زوجٍ أربعة أشهر وعشرًا » وحدَّثَ ثنَّةُ زينبُ عن أمِّها وعن زينبَ زوجِ النبي ﷺ . أو عن امرأةٍ من بعض أزواجِ النبي ﷺ .

أخرجه البخاري ، ومسلم ، والموطأ ، وأبو داود ، والنسائي .
وللبخاري ومسلم عن حميد [بن نافع] ، عن زينبَ عن أمِّها أمِّ سلمة : « أن امرأةً تُوفِّيَ عنها زوجها ، فخشوا على عينيها ، فأتوا النبي ﷺ ، فاستأذنه في الكُحْل ، فقال : لا تَكْتَحِلُ ، قد كانت إحداكن تجلس في شَرِّ أَحْلَاسِها - أو شَرِّ بَيْتِها - فإذا كان حولُ ، فمرَّ كلبٌ رَمَتْ ببعرة ، فلا ، حتى تمضي أربعة أشهر وعشرًا » .

زاد البخاري في حديثه ، قال حميد : وسمعتُ زينبَ بنتَ أمِّ سلمة تُحدِّثُ عن أمِّ سلمة : أن النبي ﷺ قال : « لا يَحِلُّ لامرأةٍ مسلمةٍ تؤمن بالله واليوم الآخر : أن تُحِدَ فوق ثلاثة أيام ، إلا على زوجها أربعة أشهر وعشرًا » . ولهما عن زينبَ قالت : عن أمِّ حبيبةَ « لما جاءها نعيُ أبيها : دعت بطيبٍ ، فسحَّتْ ذَرَاعَيْها ، وقالت : مالي بالطيب من حاجةٍ لولا أني سمعتُ النبي ﷺ يقول : لا يَحِلُّ لامرأةٍ تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحِدَ على ميت فوق ثلاثٍ ، إلا على زوجٍ أربعة أشهر وعشرًا » .

وفي أخرى لهما « لما جاء نغي أبي سفيان من الشام دعت أم حبيبة بصفرة في اليوم الثالث ، فسحت عارضتها وذراعيها ، وقالت : إني كنت عن هذا لغنيّة . . . وذكر الحديث » .

وأخرج الترمذي الرواية الأولى إلى قوله : « رأس الحول » ولم يذكر سؤال حميد لزينب عن تفسير رمي البعرة .

وأخرج النسائي أيضاً حديث أم حبيبة وحده ، وحديث أم سلمة وحده ، ولم يذكر القصص التي فيها ، وأخرج أيضاً الرواية التي للبخاري ومسلم عن أم سلمة .

وله في أخرى : أن امرأة سألت أم سلمة وأم حبيبة : تكتحل في عدتها من وفاة زوجها ؟ فقالت : أت امرأة النبي ﷺ فسألته عن ذلك ، فقال : قد كانت إحداكن في الجاهلية إذا توفّي عنها زوجها أقامت سنة ، ثم قذفت خلفها ببعرة ، ثم خرجت ، وإنما هي أربعة أشهر وعشراً ، حتى ينقضي الأجل » .
وله في أخرى عن أم سلمة قالت : « جاءت امرأة من قريش ، فقالت : يا رسول الله ، إن ابنتي رمدت ، أفأكحلها ؟ - وكانت متوفّي عنها - فقال : إلا أربعة أشهر وعشراً ، ثم قالت : إني أخاف على بصرها ، فقال : إلا أربعة أشهر وعشراً ، قد كانت إحداكن في الجاهلية تُجدّ على زوجها سنة ، ثم ترمي على رأس السنة بالبعرة » .

وللنسائي عن أمّ سلمة روايات أخرى مختصرة نحوها بمعناها
لم نذكرها^(١) .

[شرح الغريب]

(أن تُحَدِّثَ) الإحْدَادُ فيه لغتان ، أَحَدَّتْ المرأة على زوجها تُحَدِّثُ فهي
مُحَدِّثٌ ، وَحَدَّتْ تُحَدِّثُ فهي حَادٌّ ؛ إِذَا حَزَنْتِ وَتَرَكْتَ الزَّيْنَةَ ، وَابَسَتْ عَلَيْهِ
ثِيَابَ الْحَزَنِ .

(حِفْشًا) الْحِفْشُ : بَيْتٌ صَغِيرٌ قَصِيرٌ ، سَمِيَ حِفْشًا لِضَيْقِهِ ، وَقِيلَ :
الْحِفْشُ : الدُّرْجُ ، يَشْبَهُ الْبَيْتَ بِهِ أَصْغَرُهُ وَضَيْقُهُ ، وَقَدْ جَاءَ فِي كِتَابِ النَّسَائِيِّ
قَالَ : قَالَ مَالِكٌ : « الْحِفْشُ : الْخُصْرُ » .

(فَتَفْتَضُّ بِهِ) قَالَ الْقُتَيْبِيُّ : سَأَلْتُ الْحِجَازِيَّينَ عَنِ الْإِفْتِضَاضِ ؟ فَذَكَرُوا :
أَنَّ الْمُعْتَدَةَ كَانَتْ لَا تَمْسُ طَيِّبًا ، وَلَا تَغْتَسِلُ ، وَلَا تَقْلَمُ ظَهْرًا ، وَلَا تَقْرُبُ شَيْئًا مِنْ

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٢٧/٩ ؛ فِي الطَّلَاقِ ، بَابُ تَحْدِثِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ، وَبَابُ الْكَمَلِ
لِلْحَادَّةِ وَبَابُ (وَالَّذِينَ يَتُوفُونَ مِنْكُمْ وَيُذَرُّونَ أَزْوَاجًا) ، فِي الْجَنَائِزِ ، بَابُ حَدِّ الْمَرْأَةِ عَلَى غَيْرِ
زَوْجِهَا ، وَمُسْلِمٌ رَقْمُ ١٤٨٦ وَ ١٤٨٧ وَ ١٤٨٨ وَ ١٤٨٩ فِي الطَّلَاقِ ، بَابُ وَجُوبِ الْإِحْدَادِ
فِي عِدَّةِ الْوَفَاةِ وَتَحْرِيمِهِ فِي غَيْرِ ذَلِكَ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَالْمَوْطَأُ ٥٩٦/٢ - ٥٩٨ فِي الطَّلَاقِ ، بَابُ
مَاجَاءِ فِي الْإِحْدَادِ ، وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمُ ٢٢٩٩ فِي الطَّلَاقِ ، بَابُ إِحْدَادِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجِهَا ،
وَالْتِّرَمِذِيُّ رَقْمُ ١١٩٥ وَ ١١٩٦ وَ ١١٩٧ فِي الطَّلَاقِ ، بَابُ مَاجَاءِ فِي عِدَّةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجِهَا ،
وَالنَّسَائِيُّ ٢٠١/٦ فِي الطَّلَاقِ ، بَابُ تَرْكِ الزَّيْنَةِ لِلْحَادَّةِ الْمُسَلِّمَةِ دُونَ النَّصْرَانِيَّةِ ، وَبَابُ النِّهْيِ عَنِ
الْكَمَلِ لِلْحَادَّةِ .

أمور التنظيف ، ثم تخرج بعد انقضاء الحول بأقبح منظر ، فتفتنض ، أي :
تكسر ما هي فيه من العدة بطائر تمسح به قبلها ، وتنبذه ، فلا يكاد يعيش ،
قال الأزهري : وروى الشافعي هذا الحرف : « فتنبض » بالقاف والباء
والصاد ؛ وهو أخذ الشيء بأطراف الأصابع ، فأما بالضاد المعجمة ، فهو الأخذ
بالكف كلها ، فأما الرواية : فهي بالفاء والتاء والضاد المعجمة .

(حَمِيم) الحميم : القريب والنسيب .

(أُنْحَلَّسَهَا) الأَحْلَاس : جمع حِلْس ، وهو كساء رقيق يكون
تحت البردعة ، وأَحْلَاس الثوب : ما يُبْسَط تحت حُرِّ الثياب .

(رَمَدَت) العين تَرَمَد : إذا مرضت بالرَّمَد ، وهو نوع من أمراضها .
٥٩٨٧ - (م س - عائشة رضي الله عنها) أن النبي ﷺ قال :
« لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تَوَمَّنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، أَنْ تُحَدَّ عَلَى مِيتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ ،
إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا » . أخرجه مسلم والنسائي .

والنسائي « لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ أَنْ تُحَدَّ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِ ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا »^(١)
٥٩٨٨ - (م ط س - صفية بنت أبي عبيد) أنها سمعت حفصة زوج
النبي ﷺ تُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثٍ قَبْلَهُ أَنَّهُ قَالَ : « لَا يَحِلُّ

(١) رواه مسلم رقم ١٤٩١ في الطلاق ، باب وجوب الاحداد ، والنسائي ١٩٨/٦ في الطلاق ،
باب الاحداد .

لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحدَّ على ميت فوق ثلاثة أيام إلا على زوجها» .

زاد في رواية « فإنها تُحدُّ عليه أربعة أشهر وعشراً » .

وفي رواية عنها عن حفصة : - أو عن عائشة ، أو عن كليهما - وذكر مثله ، دون الزيادة .

أخرجه مسلم ، وأخرج الموطأ الرواية الثانية ، وأخرج النسائي الرواية الأولى بالزيادة ، ولم يقل : بمثل حديث قبله .

وله في أخرى عنها عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، وهي أم سلمة ، نحوه ^(١) .

٥٩٨٩ - (خ م د س - أم عطية رضي الله عنها) قالت : « كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحَدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ، وَلَا نَكْتَحِلُ ، وَلَا نَتَطَيَّبُ ، وَلَا نَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا ، إِلَّا ثَوْبَ عَصَبٍ ، وَقَدْ رُخِّصَ لَنَا عِنْدَ الطَّهْرِ : إِذَا اغْتَسَلْتَ إِحْدَانَا مِنْ حَيْضِهَا ، فِي نُبْذَةٍ مِنْ كُنْتِ أَظْفَارَ » .

زاد في رواية « وكنا نُنْهَى عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ » .

(١) رواه مسلم رقم ١٤٩٠ في الطلاق ، باب وجوب الاحداد ، والموطأ ٥٩٨/٢ في الطلاق ، باب ما جاء في الاحداد ، والنسائي ١٨٩/٦ في الطلاق ، باب عدة المتوفى عنها زوجها .

وفي أخرى قالت : قال النبي ﷺ : « لا يَحِلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تُحِدُّ فوق ثلاث ، إلا على زوج ، فإنها لا تكتحل ، ولا تلبس ثوباً مصبوغاً ، إلا ثوب عَصَبٍ » .

وفي أخرى : « لا تُحِدُّ امرأة على ميت فوق ثلاث ، إلا على زوج ... وذكره ، وزاد : ولا تَمَسُّ طيباً إلا إذا طهرت : بُنْذَةً من قُسْطٍ أو أظفار ، أخرجه البخاري ومسلم .

وللبخاري قال : تُؤْفِي ابنُ لَأْمٍ عَطِيَّةً ، فلما كان يومُ الثالث : دعت بصفرة ، فسحت ، وقالت : نُهِنَا أن نُحِدَّ أكثر من ثلاثٍ إلا للزوج » .

وفي رواية أبي داود « أن النبي ﷺ قال : « لا تُحِدُّ المرأة فوق ثلاثٍ إلا على زوج ، فإنها تُحِدُّ أربعة أشهر وعشرأ ، ولا تلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوبَ عَصَبٍ ، ولا تكتحل ، ولا تَمَسُّ طيباً ، إلا [أَذْنَى طهرتها] ، إذا طهرت من حيضها : بُنْذَةً من قُسْطٍ أو أظفار » . قال يعقوب - [هو الدَّورَقِي] - مكان « عَصَبٍ » : « إلا مغسولاً » . وزاد : « ولا تَحْتَضِبُ » .

وفي رواية النسائي مثل أبي داود ، وزاد بعد : « تكتحل » : « ولا تمتشط ، وقال : « قسط وأظفار » . ولم يذكر قول يعقوب .

وله في أخرى « لا يَحِلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحِدَّ

على ميت فوق ثلاث ، إلا على زوج ، ولا تكتحل ولا تختضب ، ولا تلبس
ثوباً مصبوغاً^(١) .

[شرح الغريب]

(عَصَب) العَصَب من البرود ، وهو الذي تُصَبَّغ غزله .

(نُبْذَة) النبذة : القدر اليسير من الشيء .

(كُنُتْ) الكُنُت : لغة في القُسْط ، وهو شيء معروف يُدَبَّخَر به .

(أظفار) (أظفار) : ضرب من العطر ، ليس له واحد من لفظه .

٥٩٩٠ - (طرسى - أم سلمة رضي الله عنها) قالت : قال النبي ﷺ :

« لا تلبس المتوفى عنها زوجها المعصفر من الثياب ولا الممشقة ، ولا
الحلي ، ولا تختضب ، ولا تكتحل » .

أخرجه أبو داود والنسائي ، ولم يذكر النسائي الحلي^(٢) .

(١) رواه البخاري ٤٣٢/٩ و ٤٣٣ في الطلاق ، باب القسط للحادة عند الطهر ، وباب تلبس
الحادة ثياب العصب ، وفي الحيض ، باب الطيب المرأة عند غسلها من الحيض ، وفي الجنائز ،
باب اتباع النساء الجنائز ، وباب إحداد المرأة على زوجها ، ومسلم رقم ٩٣٨ في الطلاق ، باب
وجوب الإحداد ، وأبو داود رقم ٢٣٠٢ و ٢٣٠٣ في الطلاق ، باب فيما تجتنبه المعتدة في
عدتها ، والنسائي ٢٠٣/٦ في الطلاق ، باب ما تجتنب الحادة من الثياب المصبغة ، وباب
الحضاب للحادة .

(٢) رواه أبو داود رقم ٢٣٠٤ في الطلاق ، باب فيما تجتنبه المعتدة في عدتها ، والنسائي ٢٠٣/٦
و ٢٠٤ في الطلاق ، باب ما تجتنب الحادة من الثياب المصبغة ، إسناده حسن .

وفي رواية لها عن أم حكيم بنت أسيد عن أمها « أن زوجها توفي وكانت تشتكي عنها فتكتحل بكحل الجلاء - قال أحمد [وهو ابن صالح]؛ الصواب بكحل الجلاء - فأرسلت مولاة لها إلى أم سلمة ، فسألتها عن كحل الجلاء ؟ فقالت ، لا تكتحلي به ، إلا من أمر لابد منه يشتد عليك ، فتكتحلين بالليل ، وتمسحينه بالنهار ، ثم قالت عند ذلك أم سلمة : دخل علي رسول الله ﷺ - حين توفي أبو سلمة - وقد جعلت علي صبراً ، فقال : ما هذا يا أم سلمة ؟ فقلت : إنما هو صبر يا رسول الله ليس فيه طيب ، قال : إنه يشب الوجه ، فلا تجعله إلا بالليل وتزعيه بالنهار ، ولا تمتشط بالطيب ، ولا بالحناء ، فإنه خضاب ، قلت : بأي شيء أمتشط يا رسول الله ؟ قال : بالسدر ، وتغلفين به رأسك » هذا لأبي داود .

وأخرج النسائي مثله ، ولم يذكر قول أحمد [بن صالح] ، ولا قوله : « تنزعينه بالنهار » ^(١) .

وفي رواية الموطأ قال مالك : « بلغه : أن رسول الله ﷺ دخل على أم سلمة وهي حادة على أبي سلمة ، وقد جعلت على عينيها صبراً ، فقال : ما هذا يا أم سلمة ؟ فقالت : إنما هو صبر يا رسول الله ، قال : اجعليه بالليل ،

(١) رواه أبو داود رقم ٢٣٠٤ في الطلاق ، باب فيما تجتنبه المعتدة في عدتها ، والنسائي ٢٠٣/٦ و ٢٠٤ في الطلاق ، باب الرخصة للحادة أن تمتشط بالسدر ، وإسناده ضعيف .

وَأَمْسَحِيهِ بِالنَّهَارِ .

وله في أخرى « أنها قالت لامرأة حادّة على زوجها ، اشتكت عينها فبلغ ذلك منها : اَكْتَحَلِي بِكُحْلِ الْجِلَاءِ [بالليل] ، وَاَمْسَحِيهِ بِالنَّهَارِ » .
وله في أخرى : أنها كانت تقول : « تجمع الحادّ رأسها بالسِّدْرِ والزَّيْتِ » ^(١) .

[سُرْحُ الْغَرِيبِ]

(الْمُمَشَّقَةُ) الثياب الممشقة : هي المصبوغة بالمشق ، والمشق - بالكسر - المَغْرَةُ ، والمَغْرَةُ ساكنة الغين ، وقد تحرّك .
(الْجَلَاءُ) مفتوحاً مقصوراً : كُحْلُ الْإِثْمِدِ ، والجِلَاءُ - بالكسر والمدّ - : كُحْلٌ ، وقال الأزهري : الْجَلَاءُ ، والجِلَاءُ ، الإِثْمِدُ ، وقيل : الكحل ، وقد جاء في بعض نسخ الموطأ بالكسر والمدّ ، والرواية في حديث أبي داود « الْجِلَاءُ » بالمدّ ، وقال : قال أحمد الصواب « الْجَلَاءُ » يعني : بالقصر ، قال الخطابي : سمي بذلك لأنه يجلو العين .

(يَشُبُّ الْوَجْهَ) أي : يوقده وينوره ، من شبَّ النار : إذا أوقدها .
(تَغْلَفُنِ) غَلَفَتِ الْمَرْأَةُ وَجْهَهَا بِالْغَالِيَةِ : جعلتها عليه ، وكذلك غَلَفَتِ شعرها : إذا لطخته بها ، فأكثرث منها .

(١) رواه مالك في «الموطأ» بلاغاً ٥٩٨/٢ و ٦٠٠ في الطلاق ، باب ما جاء في الاحداد ، وقد وصله أبو داود والنسائي كما في الحديث الذي قبله ، وإسناده .

٥٩٩١ - (ط - نافع - مولى ابن عمر - رحمه الله) « أن صفيه بنت

أبي عبيد اشتكت عينها وهي حادّة على زوجها ابن عمر ، فلم تكتحل ،
حتى كادت عينها ترمصان » أخرجه الموطأ ^(١) .

[شرح الفريب]

(ترمصان) رمصت العين : إذا حصل فيها ذلك الوسخ الذي يجتمع
فيها ، فإن سال فهو غمّص ، وإن جمد فهو رمّص .

الفصل الثالث

في أحكام متفرقة

٥٩٩٢ - (ط - سعيد بن المسيب و سليمان بن يسار رحمهما الله) « أن

طلّيحة الأسدية ^(٢) كانت تحت رشيد الثقيف ، فطلّعها ، فنكحت في عدتها ،
فضربها عمر ، وضرب زوجها بالمنخفة ضربات ، وفرّق بينهما ، ثم قال عمر :
أيما امرأة نكحت في عدتها ، فإن كان زوجها الذي تزوج بها لم يدخل بها ،
فرّق بينهما ، واعتدت بقية عدتها من الأول ، ثم كان الآخر خاطباً من

(١) ٥٩٩/٢ في الطلاق ، باب ما جاء في الاحداد ، وإسناده صحيح .

(٢) قال الزرقاني في « شرح الموطأ » : قال أبو عمر - يعني ابن عبد البر - : كذا وقع « الأسدية »

في بعض نسخ الموطأ من رواية يحيى - يعني الليثي - وهو خطأ وجهل ، لا أعلم أحداً قاله ،

ولإنما هي تيمية أخت طلحة بن عبد الله أحد العشرة ، التيمي .

الخطاب ، وإن دخل بها ؛ فُرق بينهما ، ثم اعتدت بقية عدتها من الأول ، ثم اعتدت من الآخر ، ثم لا يجتمعان أبداً .

قال ابن المسيب : ولها مهرها كاملاً بما استحلّ منها . أخرجه الموطأ ^(١) .

[شرح الفرب]

(بالمخففة) الدرة ، والخفق : الصفع والضرب .

٥٩٩٣ - (عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) تلا قوله تعالى :

(وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ) [البقرة : ٢٢٨] وقوله تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ ، فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ ، وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ ، لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ ، وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ ، وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ، وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي ، لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ، فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ، وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ ، وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ، ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ، وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ، وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ، إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ ، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ، وَاللَّيْلِ يَنْسِنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ

(١) ٥٣٦/٢ في النكاح ، باب جامع ما لا يجوز من النكاح ، ورجال إسناده ثقات .

إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ ، وَاللَّائِي لَمْ يَحْضُنْ) [الطلاق : ١ - ٤]
 فقال : « هذه عددُ المطلقات ، واستثنى الله تعالى من ذلك غيرَ المدخول بها ،
 بقوله : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ، إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ، ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ
 مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ ، فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا)
 [الأحزاب : ٤٩] وقال تعالى : (وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا
 يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا) [البقرة ٢٣٤] قال : ثم أنزل
 الله رخصة الحوامل منهن بقوله : (وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ
 حَمْلَهُنَّ) [الطلاق : ٤] من مطلقة أو متوفى عنها « أخرجه . . . (١) .

(١) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجه ، وفي المطبوع : أخرجه رزين .

الكتاب الخامس

في العارية

٥٩٩٤ - (ر - صفوان بن أمية رضي الله عنه) : « أن رسول الله

ﷺ استعار منه أدرعاً يوم حنين ، فقال : أغضبُ يا محمد ؟ قال : بل عارية مضمونة » أخرجه أبو داود^(١) .

وفي رواية ذكرها رزين قال : قال لي رسول الله ﷺ : « إذا أتتك رُسلي فأعطهم ثلاثين درعاً وثلاثين بعيراً ، قال : قلت : يا رسول الله ، أعارية مضمونة ، أو عارية مؤداة ؟ قال : بل عارية مؤداة »^(٢) .

[شرح الغريب]

(أدرعاً) الأدرع : جمع قلة لدرع ، وهو الزرديّة ، ويجمع على أذرُع ، وفي الكثرة على دُرُوع ، وقد استعمل « الأدرع » في هذا الحديث للكثرة ، وإن كانت جمع قلة اتساعاً .

(١) رقم ٣٥٦٢ في البيوع ، باب في تضمين العارية ، ورواه أيضاً أحمد في المسند ٣/٤٠١ ، ٦/٤٦٥ ، والحاكم وذكر له شاهداً من حديث ابن عباس ، وهو حديث حسن .

(٢) هذه الرواية عند أبي داود رقم ٣٥٦٦ في البيوع ، باب في تضمين العارية ، وهو حديث حسن بشواهده .

(بل عارية) العاريةُ يجب ردُّها إجماعاً مهما كانت عينها باقية ، فإن تلفت وجب ضمان قيمتها عند الشافعي ، ولا تضمن فيها عند أبي حنيفة .

٥٩٩٥- (ر - أناس من آل عبد الله بن صفوان) أن رسول الله ﷺ قال: « يا صفوان ، هل عندك من سلاح ؟ قال : عارية ، أو غصباً ؟ قال : عارية ، فأعاره ما بين الثلاثين إلى الأربعين درعاً ، وغزاه رسول الله ﷺ حُنيئاً ، فلما هزم المشركين جُمعت دُرُوعُ صفوان ، فَفَقَدَ منها أدرعاً ، فقال النبي ﷺ لصفوان : إنا قد فَقَدْنَا من أدرعك أدرعاً ، فهل نَغْرَمُ لك ؟ قال : لا يا رسول الله ، لأن في قلبي اليوم ما لم يكن يومئذ » أخرجه أبو داود ^(١) .

٥٩٩٦- (ب - أنس بن مالك رضي الله عنه) : « أن رسول الله ﷺ استعار قَصْعَةً ، فضاعت ، فضمنها لهم ، أخرجه الترمذي ^(٢) .

٥٩٩٧- (ب - سمرة بن جندب رضي الله عنه) عن النبي ﷺ قال : « عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذْتُ حَتَّى تُؤَدِّيَ » قال قتادة : ثم نسي الحسن ، فقال : هو أَمِينُكَ لِضَمَانِ عَلَيْهِ - يعني العارية ، أخرجه أبو داود والترمذي ^(٣) .

(١) رقم ٣٥٦٣ و ٣٥٦٤ في البيوع ، باب في تضمين العارية ، وهو مرسل ، وفيه جهالة أناس من آل عبد الله بن صفوان ، ولكن يشهد لبعضه الذي قبله .

(٢) رقم ١٣٦٠ في الأحكام ، باب ما جاء فيه من يكسر له الشيء ما يحكم له من مال الكاسر ، من حديث سويد بن عبد العزيز عن حميد عن أنس ، وقد تفرد به سويد ، وهو ضعيف ، وقال الترمذي : هذا حديث غير محفوظ .

(٣) رواه أبو داود رقم ٣٥٦١ في البيوع ، باب في تضمين العارية ، والترمذي رقم ١٢٦٦ في =

٥٩٩٨ - (د ت - أبو أمامة الباهلي رضي الله عنه) قال : سمعتُ

رسولَ الله ﷺ يقول في خطبته عامَ حجةِ الوداع : العاريةُ مؤداةٌ ، والزعيمُ غارِمٌ ، والدَّيْنُ مَقْضِيٌّ .

أخرجه الترمذي ، وأخرج أبو داود هذا الطرف الآخر في جملة حديث طويل قد أخرجه هو والترمذي ، وهو مذكور في موضعه ^(١) .

[شرح الغريب]

(الزعيم غارِم) الزَّعيم : الكفيل والضَّمين ، والغرامة : إعطاء ما تضمَّنَه وتكفَّلَ به .

٥٩٩٩ - (خ - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسولَ الله ﷺ قال :

« نِعِمَّ الْمَنِيحَةُ اللَّقْحَةُ الصَّفِيُّ مَنِحَةٌ ^(٢) ، وَالشَّاةُ الصَّفِيُّ تَغْدُو بِأَنَاءٍ

= البيوع ، باب ماجاء في أن العارية مؤداة ، ورواه أيضاً أحمد وابن ماجه والحاكم ، كلهم من حديث الحسن عن سمرة ، والحسن يختلف في سماعه من سمرة ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن ، أقول : ويشهد لمعناه الذي قبله والذي بعده .

(١) رواه أبو داود رقم ٣٥٦٥ في البيوع ، باب في تضمين العارية ، والترمذي رقم ١٢٦٥ في البيوع ، باب ماجاء أن العارية مؤداة ، ورقم ٢١٢١ في الوصايا ، باب ماجاء لاوصية لوارث ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن ، وهو كما قال ، قال : وفي الباب عن سمرة وصفوان بن أمية وأنس .

(٢) قال الحافظ في « الفتح » : وقوله : منحة ، منصوب على التمييز ، قال ابن مالك : فيه وقوع التمييز بعد فاعل « نعم » ظاهراً ، وقد منعه سيبويه إلا مع الاضمار ، مثل (بئس للظالمين بدلا) وجوزة المبرد ، وهو الصحيح ، وقال أبو البقاء : اللقحة : هي المخصوصة بالمدح ، و« منحة » ، منصوب على التمييز توكيداً ، وهو كقول الشاعر :

فنعِم الزاد زاد أبيك زاداً

وَتَرُوحُ بِأَنَاءٍ» ، أخرج البخاري ^(١) .

[سُرح الغريب] :

(المنيحة) : الناقة أو الشاة يُعطىها صاحبها غيره ، لينتفع بلبنها ،

ثم يعيدها .

(اللقحة) : الناقة ذات اللبن .

(الصني) شاة صني : إذا كانت غزيرة اللبن كريمة .

(١) ١٧٩/٥ في الهبة ، باب فضل المنيحة ، وفي الأشربة ، باب شرب اللبن .

الكتاب السادس

في العُمري والرُّقبي

٦٠٠ - (غ م ط ن د س - جابر بن عبد الله رضي الله عنها)

قال : « قضى النبي ﷺ بالعُمري لمن وَهَبَتْ لَهُ » .

وفي رواية « أَيُّهَا رَجُلُ أَعْمِرَ عُمَرَى لَهُ وَلَعَقِبِهِ ، فِيهِ لِلَّذِي أُعْطِيهَا لَا تَرْجِعْ إِلَى الَّذِي أُعْطَاهَا ، لِأَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ » .

وفي أخرى : « مَنْ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمَرَى لَهُ وَلَعَقِبَهُ ، فَقَدْ قَطَعَ قَوْلُهُ حَقَّهُ فِيهَا ، وَهِيَ لِمَنْ أَعْمَرَ وَعَقِبَهُ » .

وفي أخرى : « أَيُّهَا رَجُلُ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمَرَى لَهُ وَلَعَقِبَهُ ، فَقَالَ : قَدْ أُعْطِينُكُمَا وَعَقِبُكَ ، مَا بَقِيَ مِنْكُمْ أَحَدٌ ، فَإِنَّمَا لِمَنْ أُعْطِيهَا ، وَإِنَّمَا لَا تَرْجِعْ إِلَى صَاحِبِهَا ، مَنْ [أَجَلَ] أَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ » .

وفي أخرى قال : « إِنَّمَا الْعُمَرَى الَّتِي أَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَنْ يَقُولَ : هِيَ لَكَ وَلَعَقِبِكَ ، فَأَمَّا إِذَا قَالَ : هِيَ لَكَ مَا عَشْتُ ، فَإِنَّمَا تَرْجِعْ إِلَى صَاحِبِهَا » قال مَعْمَرٌ : وَكَانَ الزَّهْرِيُّ يُفْتِي بِهِ .

وفي أخرى « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِيمَنْ أَعْمَرَ عُمَرَى لَهُ وَلَعَقِبَهُ ،

فهي له بَتْلَةٌ ، لا يجوز للمعطي فيها شرط ولا نُذْيَا .

وفي أخرى : أن رسول الله ﷺ قال : « العُمري جائزة » أخرجه البخاري ومسلم .

ومسلم : « أن رسول الله ﷺ قال : « العُمري ميراث لأهلها » .

وله في أخرى قال : قال رسول الله ﷺ : « أمسِكوا عليكم أموالكم ولا تُفْسِدوها ، فإنه من أ عمر عُمرى فهي للذي أ عمرَ حياً وميتاً ، ولعقبه » .

وله في أخرى قال : « جعل الأنصار يُعمرُونَ المهاجرين ، فقال

رسول الله ﷺ : أمسِكوا عليكم أموالكم . . . الحديث بمعناه » .

وفي أخرى قال أبو الزبير : « أَعْمَرَتِ امرأةٌ بالمدينة حائطاً لها ابناً لها ،

ثم تُوفِّي ، وتوفيت بعده ، وترك ولداً ، وله إخوة بنون للمعمرة ، فقال ولد المعمرة : رجع الحائط إلينا ، وقال بنو المعمر : بل كان لأبينا حياته وموته ،

فاختصموا إلى طارق - مولى عثمان - فدعا جابراً ، فشهد على رسول الله

ﷺ بالعُمري لصاحبها ، ف قضى بذلك طارق ، ثم كتب إلى عبد الملك ،

فأخبره بذلك ، وأخبر بشهادة جابر ، فقال عبد الملك : صدق جابر ،

فأمضى ذلك طارق ، فإن ذلك لبني المعمر حتى اليوم » .

وفي أخرى : « أن طارقاً قضى بالعُمري للوارث ، لقول جابر عن

رسول الله ﷺ » .

وأخرج الموطأ وأبو داود والترمذي والنسائي الرواية الثانية .
وفي أخرى لأبي داود « أن نبيَّ الله ﷺ كان يقول : العُمري لمن
وهبت له »

وله في أخرى : « أن النبيَّ ﷺ قال : من أُعْمِرَ عُمرى فمَيَّ له ولعقبه
يرثها من يرثه من عقبه » .

وله في أخرى : « أن النبيَّ ﷺ قال : لا تُرَقِّبُوا ولا تُعْمِرُوا ، فمن
أُرْقِبَ شيئاً أو أُعْمِرَ [هـ] فهو لورثته » .

وله في أخرى قال : « قضى رسول الله ﷺ في امرأة من الأنصار
أعطائها ابنها حديقةً من نخل ، فماتت ، فقال ابنها : إنما أعطيتها حياتها ، وله
إخوة ، فقال رسول الله ﷺ : هي لها حياتها وموتها ، قال : كنت تصدقت
بها عليها ، قال : ذلك أبعدُ لك » .

وله في أخرى : « قال : قال رسول الله ﷺ : العُمري جائزة لأهلها ،
والرُفبي جائزة لأهلها » .

وأخرج الرواية الرابعة ، ولم يذكر قول معمر عن الزهري .
وأخرج الترمذي أيضاً رواية أبي داود الآخرة .

وأخرج النسائي أيضاً : أن النبيَّ ﷺ خطبهم فقال : « العُمري جائزة » .
وفي أخرى : لم يذكر « خطبهم » .

وفي أخرى: « عن عطاء ، ولم يذكر جابراً ، قال: نهى رسول الله ﷺ عن العُمري والرقبي ، قلتُ : وما الرقبي ؟ قال : يقول الرجل : هي لك حياتك ، فإن فعلتم فهو جائز » .

وفي أخرى عن عطاء ولم يذكر جابراً ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من أعطي شيئاً حياته فهو له حياته وموته » .

وأخرج رواية أبي داود الأولى والثانية والثالثة التي أولها : « لا تُرَبِّوا ولا تُعَمِّرُوا » .

وله في أخرى « قال : قال رسول الله ﷺ : من أَعْمَرَ شيئاً فهو له حياته ومماته » .

وفي أخرى « قال : قال رسول الله ﷺ : يا معشر الأنصار أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ لَا تُعَمِّرُوهَا ، فَإِنَّهُ مَنْ أَعْمَرَ شيئاً فَإِنَّهُ لِمَنْ أَعْمَرَهُ حياته ومماته » .
وفي أخرى : « قال : أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ وَلَا تُعَمِّرُوهَا ، فَمَنْ أَعْمَرَ شيئاً حياته فهو له حياته وبعد موته » .

وفي أخرى : « قال : قال رسول الله ﷺ : الرقبي جائزة » .

وأخرج الرواية الآخرة من روايات أبي داود .

وله في أخرى : « قال : العُمري لمن أَعْمَرَهَا ، هي له ولعقبه يرثها من

يرثه من عقبه » .

وأخرج الرواية الثالثة من روايات البخاري ومسلم ، والخامسة ، وزاد :
قال أبو سامة : لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث ، فقطعت المواريث شرطه »
وله في أخرى : « أنه قضى أن من أعمار رجلاً عمرى له ولعقبه ، فإنها
الذي أعمارها يرثها من صاحبها الذي أعطاه ما وقع من مواريث الله وحقه » .
وله في أخرى : « أنه قال : أئما رجل أعمار رجلاً عمرى له ولعقبه ،
قال : قد أعطيتكها وعقبك ما بقي منكم أحد ، فإنها لمن أعطيا لا ترجع إلى
صاحبها من أجل أنه أعطاه عطاء وقعت فيه المواريث » .

وفي أخرى : « أنه قضى بالعمري ، أن يهب الرجل الرجل ولعقبه الهبة
ويستثنى : إن حدث بك حدث وبعتبك فهو إليّ وإلى عقبي ، إنها لمن
أعطيا ولعقبه » ^(١) .

[شرح القرب]

(العمرى) يقال : أعمارته داراً أو أرضاً : إذا أعطيته إياها ، وقلت
له : هي لك مدة عمري أو عمرك ، فإذا مت رجعت إليّ ، والاسم « العمرى »

(١) أخرجه البخاري ١٧٦/٥ في الهبة ، باب ما قيل في العمرى والرقبي ، ومسلم رقم ١٦٢٥ في
الهبات ، باب العمرى ، والموطأ ، ٧٥٦/٢ في الأفضية ، باب القضاء في العمرى ، وأبو داود
رقم ٣٥٥٠ و ٣٥٥١ و ٣٥٥٢ و ٣٥٥٣ و ٣٥٥٤ و ٣٥٥٥ و ٣٥٥٦ و ٣٥٥٧ و ٣٥٥٨
في البيوع ، باب في العمرى ، وباب من قال فيه ولعقبه ، وباب في الرقبى ، والترمذي رقم
١٣٥٠ في الأحكام ، باب ما جاء في العمرى ، والنسائي ٢٧٢/٦ - ٢٧٨ في العمرى ، باب
ذكر اختلاف ألفاظ الناقليين لخبر جابر في العمرى ، وباب ذكرى الاختلاف على الزهري فيه ،
وباب ذكر اختلاف يحيى بن أبي كثير ومحمد بن عمرو ، على أبي سلمة فيه .

(الرُقْبَى) يقال : أَرْقَبْتُهُ داراً أو أرضاً : إذا أعطيتَه إياها على أن تكون للباقي منكما ، وقلتَ : إن متُّ قبلك فهي لك ، وإن متَّ قبلي فهي لي ، والاسم «الرُقْبَى» وهي من المراقبة ، لأن كل واحد منهما يرقب موت صاحبه ، أي : ينتظر .

(بَتَلَّ) (بَتَلَّ) : القطع ، بَتَلَّه ، يَبْتَلُّه : إذا قطعه ، المعنى : أنه يتملَّكها ملكاً لا يتطرق إليه نقض .

(ثُنْيَا) الثُنْيَا : الرجوع ، أي : ليس للمعطي أن يرجع فيها .

(حائطاً) الحائط : البستان من النخل .

(حديقة) الحديقة : البستان عليه جدار يُحْدِق به ، أي يُحِيط به .

٦٠٠١ - (خ م دس - أبو هريرة رضي الله عنه) أن نبيَّ الله ﷺ

قال : «العمري جائزة» .

وفي رواية قال : «العمري ميراث لأهلها» أخرجه البخاري ومسلم .

وأخرج أبو داود والنسائي الأولى .

وللنسائي في أخرى : «أن رسولَ الله ﷺ قال : من أَعْمِرَ شيئاً فهو له»

وفي أخرى : «لا عمري ، فمن أَعْمِرَ شيئاً فهو له» .

وفي رواية عن قتادة قال : سألتني سليمان بن هشام عن العمري ، فقلت :

حدث محمد بن سيرين عن شريح قال : قضى نبي الله ﷺ أن العمري جائزة ،

قال قتادة : وقلت : حدثني النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة ،

أن نبيَّ الله ﷺ قال : «العمري جائزة» قال قتادة : وقلت : كان الحسن

يقول : « العمرى جائزة » قال قتادة : فقال الزهري : « إنما العمرى : إذا أُعْمِرَ وعقبه من بعده ، فإذا لم يجعل عَقِبَهُ من بعده : كان للذي يجعل شرطه ، قال قتادة : فسئل عطاء بن أبي رباح ؟ فقال : حدثني جابر بن عبد الله : أن رسول الله ﷺ قال : « العمرى جائزة » قال قتادة : فقال الزهري : كان الخلفاء لا يقضون بهذا ؟ قال عطاء : قضى بها عبد الملك بن مروان .

[أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي] ^(١) .

٦٠٠٣ - (دس - زبير بن ثابت رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « من أَعْمِرَ شيئاً فهو لمُعْمَرِهِ : يحياه ومماته ، ولا تُرْفَبُوا ، فمن أُرْقِبَ شيئاً فهو لسيئه » . أخرجه أبو داود والنسائي .

وللنسائي : أن النبي ﷺ قال : « الرُقْبَى جائزة » .

وفي أخرى له : « أن النبي ﷺ جعل الرقبى للذي أُرْقِبَهَا » . وفي أخرى له قال : قال رسول الله ﷺ : « العمرى ميراث » وفي أخرى « العمرى للوارث » . وفي أخرى « العمرى جائزة » . وفي أخرى « قضى بالعمرى للوارث » ^(٢) .

(١) رواه البخاري ١٧٦/٥ في الهبة ، باب ما قيل في العمرى والرقبى ، ومسلم رقم ١٦٢٦ في الهبات ، باب العمرى ، والنسائي ٢٧٧/٦ في العمرى ، باب ذكر اختلاف يحيى بن أبي كثير ومحمد بن عمرو على أبي سلمة فيه ، وأبو داود رقم ٣٥٤٨ في البيوع ، باب في العمرى .

(٢) رواه أبو داود رقم ٣٥٥٩ في البيوع ، باب في الرقبى ، والنسائي ٢٦٩/٦ في الرقبى ، باب ذكر الاختلاف على ابن أبي نجیح في خبر زيد بن ثابت ، وفي العمري في فائقته ، وإسناده حسن .

٦٠٠٣ - (س - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) أن رسول الله ﷺ قال : « لا تُرْقِبُوا أَمْوَالَكُمْ ، فمن أُرْقِبَ شيئاً ، فهو لمن أُرْقِبَهُ » .

وفي رواية قال : قال رسول الله ﷺ : « العمرى جائزة لمن أَعْمَرَهَا ، والرقبى جائزة لمن أُرْقِبَهَا ، والعائدُ في هبته كالعائدِ في قَيْتِهِ » .

وفي أخرى عن طاوس ، قال : لعنه : عن ابن عباس ، قال : « لا رُقْبى ، فمن أُرْقِبَ شيئاً فهو سبيلُ الميراث » .

وفي أخرى قال ابن عباس : « العمرى والرقبى سواء » .

وفي أخرى قال ابن عباس : « لا تحِلُّ العمرى ولا الرُقْبى ، فمن أَعْمَرَ شيئاً فهو له ، ومن أُرْقِبَ شيئاً فهو له » .

وفي أخرى قال ابن عباس : « لا تصلح العمرى ولا الرقبى ، فمن أَعْمَرَ شيئاً أو أُرْقِبَهُ : فإنه لمن أَعْمَرَهُ وأُرْقِبَهُ : حياته ومماته » .

وفي أخرى - مرسلًا - عن طاوس قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تحِلُّ الرقبى ، فمن أُرْقِبَ رُقْبى فهو سبيلُ الميراث » .

وفي أخرى : أن النبي ﷺ قال : « العمرى جائزة » .

وفي أخرى عن طاوس مُرسلًا قال : « بَلَّ رسولُ الله ﷺ العمرى والرقبى ، أخرجه النسائي ^(١) » .

(١) ٢٦٩/٦ في الرقبى ، باب ذكر الاختلاف على ابن أبي نجيح في خبر زيد بن ثابت فيه ، وباب ذكر الاختلاف على أبي الزبير ، وفي العمرى في فاتحته ، وهو حديث صحيح .

٦٠٠٤ - (س - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) أن رسول الله ﷺ قال : « لا عمرى ولا رقبى ، فمن أَعْمَرَ شيئاً أو أَرْقَبَهُ فهو له حياته ومماته » .

وفي رواية عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر - ولم يسمعه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا عمرى ولا رقبى . . . وذكره » قال عطاء : « هو الآخر » وفي أخرى عن حبيب قال : سمعت ابن عمر يقول : « نهى رسول الله ﷺ عن الرقبي ، وقال : من أَرْقَبَ رُقْبَى ، فهي له » . أخرجه النسائي ^(١) .

٦٠٠٥ - (س - عبد الله بن الزبير رضي الله عنها) أن رسول الله ﷺ قال : « أئيمار رجلٍ أَعْمَرَ [عُمَرَى] له ، ولعقبه : فهي له ، ولن يرثه من عقبه ، موروثة » أخرجه النسائي ^(٢) .

٦٠٠٦ - (ت - سمرة بن جندب رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال : « العمرى جائزة لأهلها ، أو ميراث لأهلها » أخرجه الترمذي ^(٣) .

٦٠٠٧ - (ط - نافع - مولى ابن عمر - رحمه الله) « أن ابن عمر ورث من حفصة ابنة عمر دارها ، وكانت قد أسكنت فيها ابنة زيد بن

(١) ٢٧٣/٦ و ٢٧٤ في العمرى ، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر جابر في العمرى ، وهو حديث حسن بشواهده .

(٢) ٢٧٥/٦ في العمرى ، باب ذكر الاختلاف على الزهري فيه ، وإسناده حسن .

(٣) رقم ١٣٤٩ في الأحكام ، باب ما جاء في العمرى ، ورواه أبو داود رقم ٣٥٤٩ في البيوع ، باب في العمرى ، وهو حديث حسن ، قال الترمذي : وفي الباب عن زيد بن ثابت ، وجابر ، وأبي هريرة ، وعائشة ، وابن الزبير ، ومعاوية .

الخطاب ما عاشت ، فلما تُوفيت بنتُ زيد : قبضَ عبدُ الله بنُ عمرَ المسكنَ ورأى أنه له « أخرجهُ الموطأ »^(١) .

ترجمة الأبواب التي أولها عين ، ولم ترد في حرف العين

- (العرايا) : في كتاب البيع ، من حرف الباء .
- (عامل الزكاة) : في كتاب الزكاة ، من حرف الزاي .
- (العورة) : في كتاب الصلاة ، من حرف الصاد .
- (العطاس) : في كتاب الصحبة ، من حرف الصاد .
- (عيادة المريض) : في كتاب الصحبة من حرف الصاد .
- (العقيقة) : في كتاب الطعام ، من حرف الطاء .
- (العتيرة) : في كتاب الطعام ، من حرف الطاء .
- (العين) : في كتاب الطب ، من حرف الطاء .
- (عمرة القضاء) : في كتاب الغزوات ، من حرف الغين .
- (العَصِيَّة) : في كتاب الفتن ، من حرف الفاء .
- (عذاب القبر) : في كتاب الموت ، من حرف الميم .
- (العَزَل) : في كتاب النكاح ، من حرف النون .

(١) ٧٥٦/٢ في الأفضية ، باب القضاء في العمرى ، وإسناده صحيح . أقول : وإلى هنا انتهت نسخة المؤلف بخطه ، وهي المجلد الرابع فقط ، وكان ابتداءها من الكتاب الثاني من حرف الصاد ، في الصوم إلى آخر حرف العين وشرح غريبه ، وكان انتهاءه من كتابتها بالموصل سنة ست وثمانين وخمسة هجرية ، أي : قبل وفاته بعشرين عاماً رحمه الله تعالى . وعليها سماعات كثيرة لعلماء أجلاء تفهمهم الله تعالى جميعاً برحمته ورضوانه .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مرف العين

ويشتمل على سبعة كتب

كتاب الغزوات ، كتاب الغيرة ، كتاب الغضب والغيظ ،
كتاب الغصب ، كتاب الغيبة ، كتاب الغناء ، كتاب الغدر

الكتاب الأول

في الغزوات والسرايا والبُعوث

عدد غزوات النبي ﷺ

٦٠٠٨ - (خ م ت - أبو اسحاق - [عبد الله بن عمرو السبيعي])

« أن عبد الله بن يزيد خرج يَسْتَسْقِي بالناس ، فصَلَّى ركعتين ، ثم اسْتَسْقَى ،
قال: فلقيتُ يومئذَ زيدَ بنَ أرقم - قال: وليس بيني وبينه غيرُ رجلٍ ، أو بيني وبينه
رجُلٌ - فقلتُ له : كم غزا رسولُ اللهِ ﷺ ؟ قال : تسعَ عشرةَ [غزوةً] ،
فقلتُ : كم غزوتَ أنتَ معه ؟ قال : سبعَ عشرةَ غزوةً ، قلتُ : فما أولُ غزاةٍ
غزاها ؟ قال : ذاتُ العُسَيْرِ - أو العُشَيْرِ . »

وفي حديث وهبٍ عن شُعبةَ « فذكرتُ ذلك لقتادة ، فقال : العُشَيْرُ »
وفي حديث الحسن بن موسى « وأنه حجَّ بعدما هاجر حجةً واحدةً ، حجةَ
الوداع ، قال أبو إسحاق : وبمكة أخرى . »

وفي رواية قال أبو إسحاق : « كُنْتُ إلى جنبِ زيدِ بن أرقم ، فقليل له :
كم غزا النبي ﷺ من غزوة ؟ قال : تسعَ عشرة . . . وذكره » .
أخرجه البخاري ومسلم ، وأخرج الترمذي الآخرة ^(١) .

٦٠٠٩ — (خ - البراء بن عازب رضي الله عنه) قال : « غزوتُ مع
رسولِ الله ﷺ خمسَ عشرةَ غزوةً » أخرجه البخاري ^(٢) .

٦٠١٠ — (خ م - بريدة رضي الله عنه) قال : « غزا النبي ﷺ
ستَ عشرةَ غزوةً » أخرجه البخاري .

وفي رواية مسلم « أنه غزا مع النبي ﷺ ستَ عشرةَ غزوةً » .
وفي أخرى له « أن رسولَ الله ﷺ غزا تسعَ عشرةَ غزوةً ، قاتل في
ثمانٍ منهن » ^(٣) .

(١) رواه البخاري ١١٦/٨ في المغازي ، باب كم غزا النبي صلى الله عليه وسلم ، وباب غزوة
العشيرة ، وباب حجة الوداع ، ومسلم رقم ١٢٥٤ ، في الحج ، باب بيان عدد عمر النبي صلى الله
عليه وسلم وزمانه ، وفي الجهاد والسير ، باب عدد غزوات النبي صلى الله عليه وسلم ، والترمذي
رقم ١٦٧٦ في الجهاد ، باب ما جاء في غزوات النبي صلى الله عليه وسلم وكم غزا .

(٢) ١١٦/٨ في المغازي ، باب كم غزا النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) رواه البخاري ١١٦/٨ في المغازي ، باب كم غزا النبي صلى الله عليه وسلم ، ومسلم رقم ١٨١٤
في الجهاد ، باب عدد غزوات النبي صلى الله عليه وسلم .

٦٠١١ - (م - سلمة بن الأكوع رضي الله عنه) قال: «غزوتُ

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ ، فَذَكَرَ خَيْرَ ، وَالْحَدِيثِيَّةَ ، وَيَوْمَ حُنَيْنٍ ، وَيَوْمَ الْقَرَدِ ، قَالَ يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ : وَنَسِيتُ بَقِيَّتَهَا .

وفي رواية : أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : « غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ ، وَخَرَجْتُ فِيمَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعُوثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ ، مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ ، وَمَرَّةً عَلَيْنَا أَسَامَةُ » أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ [ومسلم] ^(١) .

غزوة بدر

٦٠١٢ - (م - أنس بن مالك رضي الله عنه) « أن رسول الله

ﷺ شاور حين بلغه إقبالُ أبي سفيان ، قال : فتكلم أبو بكر ، فأعرضَ عنه ، ثم تكلم عمرُ ، فأعرضَ عنه ، فقام سعدُ بنُ عُبَادَةَ ، فقال : إِيَّانا تريدُ يا رسولَ الله ؟ والذي نفسي بيده ، لو أمرتنا أن نُخِضَها البحرَ لَأَخْضَناها ، ولو أمرتنا أن نَضْرِبَ أَكْبَادَها إلى بَرَكِ الْعِمَادِ لفعلنا ، قال : فندب رسولُ الله ﷺ الناسَ فانطلقوا ، حتى نزلوا بدرًا ، ووردتْ عليهم رَوَايا قريشٍ وفيهم غلامٌ أسودُ لبني الحِجَّاجِ ، فأخذوه ، فكان أصحابُ النبي ﷺ يسألونه عن أبي سفيان وأصحابه ؟ فيقول : مالي علمُ بأبي سفيان ، ولكن هذا

(١) رواه البخاري ٣٩٩/٧ في المغازي ، باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد إلى

الحرقات من جهينة ، ومسلم رقم ١٨١٥ في الجهاد ، باب عدد غزوات النبي صلى الله

عليه وسلم .

أبو جهل، وعُتْبَةُ، وشَيْبَةُ، وأُمَيَّةُ بْنُ خُلْفٍ فِي النَّاسِ، فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ ضَرْبُوه، فَقَالَ:
نَعَمْ أَنَا أَخْبَرَكُمْ، هَذَا أَبُو سَفِيَّانٍ، فَإِذَا تَرَكَوه فَسَأَلُوهُ قَالَ: مَالِي بِأَيِّ سَنِيَّانٍ عِلْمٌ،
وَلَكِنْ هَذَا أَبُو جَهْلٍ، وَعُتْبَةُ، وشَيْبَةُ، وأُمَيَّةُ بْنُ خُلْفٍ فِي النَّاسِ، فَإِذَا قَالَ
هَذَا أَيْضاً ضَرْبُوه، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ انْصَرَفَ،
وَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَضْرِبُونَهُ إِذَا صَدَقَكُمْ، وَتَتْرَكُونَهُ^(١) إِذَا كَذَبَكُمْ، قَالَ:
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا مَضْرَعُ فُلَانٍ - وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ هَاهُنَا
وَهَاهُنَا - قَالَ: فَمَا مَاطَ أَحَدُهُمْ عَنْ مَوْضِعِ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .

١- أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَأَوَّلُ حَدِيثِهِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَدَبَ
أَصْحَابَهُ، فَانْطَلَقَ إِلَى بَدْرِ، فَإِذَا هُمْ بِرَوَايَا قُرَيْشٍ، فِيهَا عَبْدٌ أَسْوَدُ ابْنِ
الْحِجَابِ . . . وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى آخِرِهِ بِتَغْيِيرِ شَيْءٍ مِنَ الْفَافِظَةِ، ثُمَّ قَالَ فِي
آخِرِهِ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا جَاوَزَ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ مَوْضِعِ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، فَأَمَرَ بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذُوا بِأَرْجُلِهِمْ فَسُجِبُوا، فَأَلْقَوْا فِي
الْقَلْبِ»^(٢) .

(١) فِي نَسْخِ مُسْلِمِ الْمَطْبُوعَةِ: لَتَضْرِبُونَهُ إِذَا صَدَقَكُمْ . تَتْرَكُونَهُ، بِحَذْفِ النُّونِ، وَهِيَ لُغَةٌ .

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْمَ ١٧٧٩ فِي الْجِهَادِ، بَابُ غَزْوَةِ بَدْرِ، وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمَ ٢٦٨١ فِي الْجِهَادِ،
بَابُ فِي الْأَسِيرِ يَنَالُ مِنْهُ وَيَضْرِبُ .

[شرح القريب]

(رَوَايَا) جمع رَاوِيَة ، وهي المَزَادَة ، والمراد به هاهنا : الجمال التي تحمل المَزَاد ، والجلل : راوية ، وتسمى به المَزَادَة .

(مَصْرَع) المَصْرَع : موضع القتل .

(ماماط) أي : مازال وما بعد ، والمَيْط : الميل والعدول .

(نَدَب) نَدَبْتُ الرجل لهذا الأمر ، أي : هَيَأْتُهُ لَهُ ، وبعثته فيه ، فانتدب ،

أي : أجاب .

(الْقَلِيبُ) : البئر لم تُطَوَّ ، وإنما هي حفيرة قُلِبَ ترابها ، فَسَمِيَتْ قَلِيبًا .

٦٠١٤ - (م - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : « بَعَثَ

رسول الله ﷺ بِسَبْئَةٍ ^(١) عَيْنًا يَنْظُرُ مَا صَنَعَتْ عَيْرُ أَبِي سَفْيَانَ ، فَجَاءَ وَمَا فِي

الْبَيْتِ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : لَا أُدْرِي ، مَا اسْتَنْتَنِي

بَعْضُ نِسَائِهِ . . . قَالَ : فَحَدَّثَهُ الْحَدِيثَ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَكَلَّمَ ،

فَقَالَ : إِنْ لَنَا طَلِبَةٌ ، فَمَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا فَلْيَرْكَبْ مَعَنَا ، فَجَعَلَ رِجَالُ

يَسْتَأْذِنُونَهُ فِي ظَهْرِهِمْ ^(٢) فِي عُلوِّ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ : لَا ، إِلَّا مَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا ،

(١) وهو بسبسة بن عمرو ، ويقال له : بسبس ، وفي المطبوع : بسيسة ، بالتصغير ، وهو كذلك في نسخ مسلم المطبوعة .

(٢) في نسخ مسلم المطبوعة : في ظهراتهم .

فانطلق رسول الله ﷺ وأصحابه حتى سبقوا المشركين إلى بدرٍ ، وجاء المشركون ، فقال رسول الله ﷺ : لا يُقَدِّمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إلى شيءٍ حتى أكون أنا أُوذِنُهُ ^(١) ، فدنا المشركون ، فقال رسول الله ﷺ : قوموا إلى جنةٍ عَرْضُهَا السموات والأرض ، قال : يقول عُمَيْرُ ^(٢) بن الحُمام الأنصاري : يا رسول الله ، جنةٌ عَرْضُهَا السموات والأرض ؟ قال : نعم ، قال : بخٍ بخٍ يا رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ : ما يَحْمِلُكَ على قولك : بخٍ بخٍ ؟ قال : لا والله يا رسول الله ، إلا رجاءٌ ^(٣) أن أكونَ من أهلها ، قال : فإنك من أهلها ، قال : فاخرج تمراتٍ من قرْنِه ، فجعل يأكلُ منهن ، ثم قال : لئن أنا حييتُ حتى آكلَ تمراتي هذه إنها لحياةٌ طويلة ، قال : فرمى بها كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قُتِلَ « أخرجهُ مسلم ^(٤) .

[شرح الغريب]

(العِيرُ) الإبل تحمل الميرة والمتاع ونحوه .

(الظُّهْرُ) هاهنا : الدواب التي كانوا يركبونها .

(أُوذِنُهُ) الإيذان : الإعلام بالشيء ، أذنتُهُ أُوذِنُهُ إيذاناً .

(بخٍ بخٍ) كلمة تُقال للتعجب من الشيء لمدحه واستعظامه ، وتكرر

(١) في نسخ مسلم المطبوعة : حتى أكون أنا دونهُ .

(٢) في الأصل : عمر ، وهو خطأ ، والتصحيح من صحيح مسلم وكتب الرجال .

(٣) وفي بعض النسخ : رجاءة ، وكلاهما صحيح .

(٤) رقم ١٩٠١ في الامارة ، باب ثبوت الجنة للشهيد .

للمبالغة ، فإن وَصَلَتْ جَرَرَتْ وَنَوَّنتَ ، وربما شَدَّدَتْ .

(فاخترج) افتعل ، من الإخراج ، أي : أخرج .

(قَرَنَه) القرن : جعبة تتخذ من جلد تخزن فيها السهام .

٦٩١٤ - (م ت - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال : حدَّثني

عمرُ بنُ الخطَّاب قال : « لما كان يومُ بدرٍ نظرَ رسولُ الله ﷺ إلى المشركين وهم ألفٌ ، وأصحابُه ثلاثمائة وتسعةَ عشرَ رجلاً ، فاستقبل نبيُّ الله ﷺ القبلةَ ، ثم مدَّ يديه ، فجعل يهتِفُ برَبِّه يقول : اللهم أنجز لي ما وعدتني ، اللهم أنني ما وعدتني ، اللهم إن تهلك هذه العصابةُ من أهل الإسلام ، لا تبعذ في الأرض ، فما زال يهتِفُ برَبِّه مادّاً يديه [مُستقبلَ القبلة] ، حتى سقط رداؤه عن منكبيه ، فأناه أبو بكر ، فأخذ رداؤه ، فألقاه على منكبيه ثم التزمه فأخذه من ورائه ، وقال : يا نبيَّ الله ، كفاك^(١) مُنَاشِدُكَ رَبَّكَ ، فإنه سَيُنْجِزُ لَكَ ما وعدَكَ ، فأنزل الله عز وجل (إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ ، فَاسْتَجَبَ لَكُمْ : أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ) [الأنفال : ٩] فأمدَّ الله بالملائكة » قال سَمَّاكُ : فحدَّثني ابنُ عباس قال : « بينما رجلٌ من المسلمين يومئذٍ يشتدُّ في أثرِ رجلٍ من المشركين أمامه ، إذ سمع ضربةً بالسَّوْطِ فوقه ، وصوتَ الفارسِ يقول : أَقْدِمْ حَيْزُومَ ، إذ نظر إلى المشرك أمامه خَرَّ مُسْتَلْقِيًا ، فنظر إليه ، فإذا هو قد خَطِمَ أنفه وُسْقًا

(١) وفي بعض النسخ : كذلك .

وجهه ، كضربة السَّوْط ، فاخضرَّ ذلك أجمعُ ، فجاء الأنصاريُّ ، فحدث
 بذلك رسولَ الله ﷺ ، فقال : صدقتَ ، ذلك من مددِ السماء الثالثة ،
 فقتلوا يومئذ سبعين ، وأسروا سبعين « قال ابنُ عباس : » فلما أسروا
 الأسارى ، قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر : ما ترون في هؤلاء
 الأسارى ؟ فقال أبو بكر : يا رسول الله ، هم بنو العِمِّ والعشيرة ، أرى أن
 تأخذَ منهم فديةً ، فتكون لنا قوَّة على الكفار ، فعسى الله أن يهديهم إلى
 الإسلام ، فقال رسول الله ﷺ : ماترى يا ابن الخطاب ؟ قال : قلتُ : لا والله ،
 يا رسول الله ، ما أرى الذي رأى أبو بكر ، ولكني أرى أن تُمكنَّا ،
 فنضربَ أعناقهم ، فتمكَّنَ علينا من عقيل [فيضربَ عنقه] ، وتمكَّنَ من
 فلان - نسيباً لعمر - فأضربَ عنقه ، فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدُها ،
 فهوي رسولُ الله ﷺ ما قال أبو بكر ، ولم يهوَ ما قلتُ ، فلما كان من
 الغدِ جئتُ ، فإذا رسولُ الله ﷺ وأبو بكر قاعدَين يبيكان ، فقلتُ :
 يا رسول الله ، أخبرني : من أيِّ شيء تبكي أنت وصاحبك ؟ فإن وجدتُ
 بكاءً بكيتُ ، وإن لم أجد بكاءً تباكيتُ لبكائكما ، فقال رسولُ الله ﷺ :
 أبكي للذي عرض عليَّ أصحابك من أخذهم الفداء ، لقد عرض عليَّ عذابهم
 أدنى من هذه الشجرة - لشجرة قريبةٍ من نبيِّ الله ﷺ - وأنزل الله عز وجل
 (ما كان لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُنْجِنَ فِي الْأَرْضِ ، تُرِيدُونَ

عَرَضَ الدُّنْيَا ، وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ، وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ، لَوْلَا كِتَابٌ مِنْ
اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَتَيْتُمْ بِعِدَابٍ عَظِيمٍ ، فَكُلُّوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا (
[الأنفال : ٦٧ ، ٦٨] فَأَحَلَّ اللَّهُ الْغَنِيمَةَ لَهُمْ ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .

وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ مِنْهُ إِلَى قَوْلِهِ : « فَأَمَدَهُ اللَّهُ بِالْمَلَائِكَةِ » .

وَأَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ مِنْهُ طَرَفًا قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ : « لَمَّا
كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ ، فَأَخَذَ - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - الْفِدَاءَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزًّا وَجَلًّا (مَا
كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُشْخِنَ فِي الْأَرْضِ) - إِلَى قَوْلِهِ - (لَمَسَّكُمْ
فِي مَا أَتَيْتُمْ) مِنَ الْفِدَاءِ ، ثُمَّ أَحَلَّ لَهُمُ الْغَنَائِمَ » .

أَخْرَجَ مِنْهُ هَذَا الْقَدْرَ فِي « بَابِ فِدَاءِ الْأَسِيرِ » ، وَلَقَلَّةَ مَا أَخْرَجَ مِنْهُ
أَثْبَتْنَاهُ ، وَلَمْ نُثَبِّتْ لَهُ عِلَامَةً ^(١) .

[سُرْعُ الْغَرِيبِ]

(هَتَفَ بِهِ) : إِذَا نَادَاهُ وَصَاحَ بِهِ ، وَالْمُرَادُ بِهِ : الدَّعَاءُ وَالتَّضَرُّعُ فِي السُّؤَالِ

(الْعَصَابَةِ) : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ .

(يُنَاشِدُهُ) الْمُنَاشَدَةُ : الْمَسْأَلَةُ وَالطَّلَبُ ، وَالِابْتِهَالُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْمَ ١٧٦٣ فِي الْجِهَادِ ، بَابُ الْإِمْدَادِ بِالْمَلَائِكَةِ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ وَإِباحَةِ الْغَنَائِمِ ، وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْمَ ٣٠٨١ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ ، بَابُ وَمِنْ سُورَةِ الْأَنْفَالِ ، وَرَوَاهُ أَيْضًا أَبُو دَاوُدَ مَخْتَصَرًا رَقْمَ ٢٦٩٠ فِي الْجِهَادِ ، بَابُ فِي فِدَاءِ الْأَسِيرِ بِالْمَالِ .

(مُردِّفِين) أي : متتابعين ، يتبع بعضهم بعضاً .

(يشتدّ) الشدّ : العَدْوُ .

(حَزِزُوم) : اسم فرس من خيل الملائكة الذين أمدّ الله بهم المسلمين يوم بدر

(خُطِمَ أنفه) الخَطْم - بالحاء المهملة - الدَّقُّ والكسر ، وبالخاء

المعجمة : الأثر على الأنف ، كما يُخْطَمُ البعيرُ بالكَيِّ ، يقال : خطمتُ البعيرَ : إذا وسمته بكَيٍّ في الأنف إلى أحد خديّه ، والخِطَامُ : السِّمَةُ في عرض الوجه إلى الخدِّ .

(صَنَادِ بِدِهَا) الصناديد جمع صَنَدِيد ، وهو السيد الشجاع .

(فَهَوِي) هَوَيْتُ الشيء أهواه : إذا ملت إليه ، ورغبت فيه .

(يَشْنِ) قوله تعالى : (ما كان لني أن يكون له أسرى حتى يشن)

أي : حتى يُكثر فيها القتل ، ويتمكّن منها ، وتقوى شوكته .

٦٠١٥ - (خ - عبر الله بن مسعود رضي الله عنه) قال : « شهدتُ من

المقداد بن الأسود مشهداً ، لأن أكون أنا صاحبه : أحبُّ إليَّ مما عُديله ،

أتى النبي ﷺ - وهو يدعو على المشركين يومَ بدرٍ - فقال : يا رسول الله

إنا لانقول كما قالت بنو إسرائيل لموسى عليه السلام : (اذهب أنت وربك

فقاتلانا هاهنا قاعدون) [المائدة : ٢٤] ولكن امض ونحن معك ،

فكانه سُري عن رسول الله ﷺ « وفي رواية » ولكننا نُقاتلُ عن يمينك

وعن شمالك وبين يديك وخلفك ، فرأيتُ النبي ﷺ أشرق وجهه ،

وَسَرَّةٌ^(١) . أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٢) .

[شرح الغريب]

(سُرِّيَ) عن المحزون وغيره : إذا كشف عنه مابه .

٦٠١٦ — (خ - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) أن رسول الله ﷺ قال يوم بدر : « هذا جبريل أخذ برأس فرسه ، عليه أداة الحرب »
أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٣) .

[شرح الغريب]

(أداة) الحرب : آلتها ، وأراد بها : السلاح .

٦٠١٧ — (خ - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) أن رسول الله ﷺ قال - وهو في قبة يوم بدر - : « اللَّهُمَّ أَنْشُدْكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ ، اللَّهُمَّ إِنْ تَشَاءُ لَا تُعَبِّدْ بَعْدَ الْيَوْمِ ، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ ، وَقَالَ : حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلْخُحْتَ عَلَى رَبِّكَ ، فَخَرَجَ وَهُوَ [يَثْبُ] فِي الدَّرْعِ ، وَهُوَ

(١) يعني قوله .

(٢) ٢٢٣/٧ و ٢٢٤ في المغازي ، باب قول الله تعالى : (إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبْ لَكُمْ) ، وفي تفسير سورة المائدة ، باب قوله : (فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ) .

(٣) ٢٤٢/٧ في المغازي ، باب شهود الملائكة بدرأ ، قال الحافظ في « الفتح » : الحديث هو من مراسيل الصحابة ولعل ابن عباس حمله عن أبي بكر ، فقد ذكر ابن اسحاق أن النبي صلى الله عليه وسلم في يوم بدر خفق خفقة ثم انتبه فقال : أبشريا أبا بكر أذاك نصر الله ، هذا جبريل أخذ بعنان فرسه يقوده على ثناياه الغبار ، ووقعت في بعض المراسيل تنمة لهذا الحديث مقيدة وأنظر « الفتح » ٢٤٢/٧ و ٢٤٣ .

يقول : (سَيَهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ ، بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ ، وَالسَّاعَةُ أَذَى وَأَمْرٌ) [القمر : ٤٥ ، ٤٦] « أخرجه البخاري ^(١) .

٦٠١٨ - (ر - عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما) أن

رسول الله ﷺ « خرج يوم بدر في ثلاثمائة وخمسة عشر رجلاً ، فلما انتهى إليهم قال رسول الله ﷺ : اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ حَفَاةٌ فَأَحْلِهِمْ ، اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ عُرَاةٌ فَأَكْسُهُمْ ، اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ جِيَاعٌ فَأَشْبِعْهُمْ ، ففتح الله له يوم بدر ، فأنقلبوا - حين أنقلبوا - وما منهم رجل إلا وقد رجع بجمل ، أو جملين ، واكتسوا وشبّعوا » أخرجه أبو داود ^(٢) .

٦٠١٩ - (غ ت - البراء بن عازب رضي الله عنه) قال : « كنا

أصحاب محمد ﷺ نتحدث : أن عدة أصحاب بدر على عدة طالوت الذين جاوزوا ^(٣) معه النهر - ولم يجاوز معه إلا مؤمن - بضعة عشر وثلاثمائة » وفي رواية قال البراء : « لا ، والله ما جاوز معه النهر إلا مؤمن » أخرجه البخاري .
وفي رواية الترمذي إلى قوله : « أصحاب طالوت » ^(٤) .

(١) ٢٢٤/٧ - ٢٢٦ في المغازي ، باب قول الله تعالى : (إذ تستغيثون ربكم) ، وفي الجهاد ،

باب ما قبل في درع النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي تفسير سورة (اقتربت الساعة) باب قوله تعالى :

(سَيَهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ) ، وباب قوله : (بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر) .

(٢) رقم ٢٧٤٧ في الجهاد ، باب في نفل السرية تخرج من العسكر ، وإسناده حسن .

(٣) وفي بعض الروايات : جازوا .

(٤) رواه البخاري ٢٢٨/٧ في المغازي ، باب عدة أصحاب بدر ، والترمذي رقم ١٥٩٨ في

السيرة ، باب ما جاء في عدة أصحاب بدر .

[شرح الغريب]

(بضعة) البضع : ما بين الثلاثة إلى التسعة .

٦٠٢٠ — (خ - البراء بن عازب رضي الله عنه) قال : « اسْتُصْغِرْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَكَانَ الْمَسَاجِرُونَ يَوْمَ بَدْرٍ نَيْفًا عَلَى السَّيِّئِينَ ، وَالْأَنْصَارُ نَيْفًا وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتِينَ » .

أخرجه البخاري ، وأفرد الحميدي هذا الحديث عن الذي قَبْلَهُ ، وهما حديث واحد ، يشتركان في كمية عددهم يوم بدر ، وحيثُ أفردهُ اتَّبَعْنَاهُ ^(١) .

٦٠٢١ — (ت - عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه) قال : « عَبَّأَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ لَيْلًا » أخرجه الترمذي ^(٢) .

٦٠٢٢ — (خ د - أبو أسيد رضي الله عنه) قال : قال رسولُ الله ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ - حِينَ صَفَفْنَا لِقُرَيْشٍ - : « إِذَا أَكْشَبُوكُمْ - يَعْنِي : غَشَوْكُمْ - وَفِي أُخْرَى يَعْنِي : أَكْثَرُوكُمْ - فَارْمُوهُمْ ، وَاسْتَبْهُوا نَبْلَكُمْ » .
أخرجه البخاري وأبو داود .

(١) رواه البخاري ٢٢٧/٧ في المغازي ، باب عدة أصحاب بدر .

(٢) رقم ١٦٧٧ في الجهاد ، باب ما جاء في الصف والتعبئة عند القتال ، وفي سنده محمد بن حميد الرازي ، وهو ضعيف كما قال الحافظ في « التقریب » ، وفيه أيضاً عن عنة محمد بن إسحاق ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وسألت محمد بن اسماعيل (يعني البخاري) عن هذا الحديث فلم يعرفه ، وقال : محمد بن إسحاق سمع من عكرمة ، وحين رأته (يعني البخاري) كان حسن الرأي في محمد بن حميد الرازي ، ثم ضعفه بعد ، وقال الترمذي : وفي الباب عن أبي أيوب .

وفي أخرى لأبي داود « إذا أَكْشَبُوكُم فارْمُوهم ، ولا تَسْلُوا السيوفَ
حتى يَغْشَوْكُم » ^(١) .
[شرح القريب]

(أَكْشَبُوكُم) أي : قَرُبُوا مِنْكُمْ ، وَالْكَشْبُ : الْقُرْبُ .

٦٠٢٣ - (علي بن أبي طالب رضي الله عنه) قال : « لما كان يومُ بدرِ
قَاتَلْتُ شَيْئاً مِنْ قِتَالٍ ، ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْظَرُ مَا صَنَعَ ؟ فَإِذَا
هُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ : يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقَاتَلْتُ شَيْئاً
مِنْ قِتَالٍ ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَهُوَ عَلَى حَالِهِ سَاجِدٌ يَقُولُ : يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ ، ثُمَّ رَجَعْتُ
فَقَاتَلْتُ ، ثُمَّ جِئْتُ فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ ذَلِكَ ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ » أَخْرَجَهُ .. ^(٢) .

٦٠٢٤ - (خ - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) حَدَّثَ عَنْ سَعْدِ بْنِ
مَعَاذٍ أَنَّهُ قَالَ : « كَانَ صَدِيقاً لِأُمِيَّةَ بْنِ خَلْفٍ ، وَكَانَ أُمِيَّةٌ إِذَا مَرَّ بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ
عَلَى سَعْدٍ ، وَكَانَ سَعْدٌ إِذَا مَرَّ بِمَكَّةَ نَزَلَ عَلَى أُمِيَّةَ ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ :
انْطَلَقَ سَعْدٌ مُعْتَمِراً ، فَنَزَلَ عَلَى أُمِيَّةَ بِمَكَّةَ ، فَقَالَ لِأُمِيَّةَ : انْظُرِي لِي سَاعَةَ [خُلُوةٍ] ،
لَعَلِّي أَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، فَخَرَجَ بِهِ قَرِيباً مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ ، فَلَقِيَهَا أَبُو جَهْلٍ ، فَقَالَ :
يَا أَبَا صَفْوَانَ ، مَنْ هَذَا مَعَكَ ؟ فَقَالَ : هَذَا سَعْدٌ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ : أَلَا أَرَاكَ

(١) رواه البخاري ٢٣٨/٧ في المغازي ، باب فضل من شهد بدرأ ، وفي الجهاد ، باب التحريض
على الرمي ، وأبو داود رقم ٢٦٦٣ و ٢٦٦٤ في الجهاد ، باب في الصفوف ، وباب في
سل السيوف عند اللقاء .

(٢) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أَخْرَجَهُ ، وفي المطبوع : أَخْرَجَهُ رَزِين . وقد ذكره الحافظ
في « الفتح » ونسبه للنسائي والحاكم وسكت عليه .

نطوف بمكة آمناً ، وقد آوَيْتُم الصُّبَاةَ ، وزعمتم أنكم تنصرونهم وتعينونهم ،
أما والله ، لولا أنك مع أبي صفوان مارجعت إلى أهلِكَ سالماً ، فقال له سعد -
ورفع صوتَه عليه - : أما والله ، لئن منعتني هذا لأُمنَعَنَّكَ ما هو أشدُّ عليك
منه : طريقَكَ على المدينة ، فقال له أمية : لا ترفع صوتك يا سعد على أبي الحكم
سيدِ أهل الوادي ، فقال سعد : دَعْنَا عَنْكَ يا أمية ، فوالله ، لقد سمعت
رسولَ الله ﷺ يقول : إنه قَاتِلُكَ ، قال : بمكة ؟ قال : لأدري ، ففزع
لذلك أمية فزعاً شديداً ، فلما رجع أمية إلى أهله ، قال : يا أمَّ صفوان ، ألم
تَرَني ما قال لي سعد ؟ قالت : وما قال لك ؟ قال : زعم أن محمداً أخبرهم : أنه
قَاتِلِي ، فقلت له : بمكة ؟ قال : لأدري ، فقال أمية : والله ، لا أخرج من
مكة ، فلما كان يومُ بدرٍ استَنَفَرَ أبو جهل الناس ، فقال : أذركوا عيركم ، فكره
أمية أن يخرج ، فأثاه أبو جهل ، فقال : يا أبا صفوان ، إنك متى ما يراك الناس
قد تَخَلَّفْتَ ، وأنت سيد أهل الوادي : تخلّفوا معك ، فلم يزل به أبو جهل
حتى قال : أَمَا إِذْ غَلَبَتْنِي ، فوالله ، لَأَشْتَرِينَ أجودَ بغيرِ بمكة ، ثم قال
أمية : يا أمَّ صفوان ، جهّزيني ، فقالت له يا أبا صفوان ، وقد نسيت ما قال
لك أخوك اليثري ؟ قال : لا ، وما أريد أن أجوز معهم إلا قريباً ، فلما خرج
أمية أخذ لا ينزل منزلاً إلا عَقَلَ بغيره ، فلم يزل بذلك حتى قتله الله ببدر .
وفي رواية نحوه ، إلا أن فيه « فجعل أمية يقول لسعد : لا ترفع صوتك ،

وجعل يُمسكه ، فغضب سعد ، فقال : دَعْنَا مِنْكَ ، فإني سمعت محمداً ﷺ :
يزعم أنه قاتلك ، قال : إِيَّاي ؟ قال : نعم ، قال : والله ، ما يكذب محمد إذا
حدّث ، فرجع إلى امرأته ، فقال : أتعلمين ما قال أخي اليثري ؟ قالت :
وما قال ؟ قال : زعم أنه سمع محمداً يزعم أنه قاتلي ، قالت : فوالله ، ما يكذب
محمد ، قال : فلما خرجوا إلى بدر وجاء الصَّرِيحُ ، قالت له امرأته : أما ذكرتَ
ما قال لك أخوك اليثري ؟ قال : فأراد أن لا يخرج ، فقال له أبو جهل : إنك
من أشراف الوادي ، فسيرَ يوماً أو يومين ، فسار معهم ، فقتله الله .
أخرجه البخاري^(١) .

[شرح القريب]

(الصُّبَاة) : جمع صابىء ، وهو الذي فارق دينه إلى غيره .
(اسْتَنْفَر) الاستنفار : طلب النصرة من الناس ، لينفروا معه إلى مقصده .
(الصَّرِيحُ) : الصائح ، وهو الذي يستنجد الناس .

٦٠٢٥ — (خ - عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه) قال : « كاتب
أمية بن خلف كتاباً : أن يحفظني في صاغيتي بمكة ، وأحفظه في صاغيته
بالمدينة ، فلما ذكرت « الرحمن » قال : لا أعرف الرحمن ، كاتبني باسمك الذي
كان لك في الجاهلية ، فكاتبته « عبد عمرو » فلما كان يوم بدر خرجت

(١) ٢٢٠/٧ - ٢٢٢ في المغازي ، باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم من يقتل ببدر ، وفي الأنبياء ،
باب علامات النبوة في الاسلام .

[إلى جَبَلٍ] لأحرزه من القتل^(١) فأبصره بلال، فخرج حتى وقف على مجلس من مجالس الأنصار، فقال: يا معشر الأنصار، أُمِيَّةُ بن خلف^(٢)، لَانجوتُ إن نجا أُمِيَّةُ، فخرج معه فريق من الأنصار في آثارنا، فلما خَشِيتُ أَنْ يَلْحَقُونَا خَلَفْتُ لَهُمْ ابْنَهُ، لَأَشْغَلَهُمْ بِهِ، فَقَتَلُوهُ، ثُمَّ أَتَوْنَا^(٣) حَتَّى يَتَّبِعُونَا، وَكَانَ أُمِيَّةُ رَجُلًا ثَقِيلًا. [فلما أدركونا] قلتُ له: اَبْرُكْ، فَبَرَكَ، فَأَلْقَيْتُ عَلَيْهِ نَفْسِي لَأَمْنَعَهُ، فَتَخَلَّلُوهُ^(٤) بِالسُّيُوفِ مِنْ تَحْتِي حَتَّى قَتَلُوهُ، فَأَصَابَ أَحَدُهُمْ رَجُلِي بِسَيْفِهِ، وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يُرِينَا ذَلِكَ الْأَثَرَ فِي ظَهْرِ قَدَمِهِ، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٥).

وفي رواية « فلما كان يوم بدر، حصل لي دِرْعَان، فلقيني أُمِيَّةُ فقال: خُذْنِي وَابْنِي، فَأَنَا خَيْرُ لَكَ مِنَ الدَّرْعَيْنِ، أَفْتَدِي مِنْكَ، فَرَأَاهُ بِلَالُ، فَقَالَ: أُمِيَّةُ رَأْسُ الْكُفْرِ، لَانجوتُ إن نجا أُمِيَّةُ، فَقَتَلَهَا، فَكَانَ ابْنُ عَوْفٍ يَقُولُ: يَرْحَمُ اللَّهُ بِلَالَ، فَلَا دِرْعِيَّ وَلَا أُسِيرِيَّ »^(٦).

[شرح الغريب]

(لأحرزه) أي: لأحوطه وأحفظه من القتل، ومنه الحِرْزُ، وهو

(١) كذا في الأصل، لأحرزه من القتل، والذي في نسخ البخاري المطبوعة: لأحرزه حين نام الناس. (٢) أي: عليكم أُمِيَّةُ بن خلف.

(٣) في نسخ البخاري المطبوعة: ثم أبوا. (٤) وفي بعض النسخ: فتجملوه، بالجيم.

(٥) ٣٩٢/٤ في الوكالة، باب إذا وكل المسلم حربياً في دار الحرب أو في دار الإسلام جاز، وفي المغازي، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم على كفار قريش.

(٦) لعل هذه الرواية بهذه الزيادة لرزين، وقد رواها البخاري مختصرة في المغازي، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم على كفار قريش بلفظ: كاتبت أُمِيَّةُ بن خلف، فلما كان يوم بدر، فذكر قتله وقتل ابنه، فقال بلال: لَانجوتُ إن نجا أُمِيَّةُ.

[الموضع] الذي يحفظ فيه الشيء .

(فتخلَّلوه) تخلَّلوه بالسيوف ، أي : قتلوه بها طعناً ، جعل السيوف في هذه الحالة كالأخلة ، حيث لم يقدرُوا أن يضربوه بها .

٦٠٢٦ - (خ م - عبر الرحمن بن عوف رضي الله عنه) قال : « إني لواقف في الصف يوم بدر ، فنظرتُ عن يميني وعن شمالي ، فإذا أنا بغلامين من الأنصار حديثُ أسنانهما ، فتمنَّيتُ أن أكون بين أضلعَ منهما ، فغمزني أحدهما ، فقال : أي عم ، هل تعرف أبا جهل ؟ قلت : نعم ، فما حاجتكُ إليه يا ابن أخي ؟ قال : أخبرتُ أنه يسُبُّ رسولَ الله ﷺ ، والذي نفسي بيده ، لئن رأيته لا يفارق سَوادي سَوادَه حتى يموتَ الأَعجلُ منا ، قال : فتعجَّبتُ لذلك ، قال : وغمزني الآخر فقال لي مثلها ، فلم أنشَب أن نظرتُ إلى أبي جهل يَجول في الناس ، فقلت : ألا تريان ؟ هذا صاحبكما الذي تسألاني عنه ، قال : فابتدراه بسيفيهما فضرباه حتى قتلاه ، ثم انصرفا إلى رسولِ الله ﷺ فأخبراه ، فقال : أيكما قتله ؟ فقال كل واحد منهما : أنا قتلته ، فقال : هل مسحْتُمَا سيفيكُمَا ؟ قالَا : لا ، فنظر رسولُ الله ﷺ في السيفين ، فقال : كلاهما قتله ، وقضى رسولُ الله ﷺ بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح ، والرجلان : معاذ بن عمرو ابن الجموح ومعاذ بن عَفراء » أخرجه البخاري ومسلم .

وفي أخرى قال : « إني لفي الصف يوم بدر ، إذ التفتُّ فإذا عن يميني وعن يساري فتَيان حديثا السنَّ ، فكأنني لم آمن بمكانهما ، إذ قال لي أحدهما

سراً من صاحبه : يا عم ، أرني أبا جهل ، فقلت : يا ابن أخي ماتصنع به ؟ قال عاهدتُ الله عزوجل إن رأيته لأقتلنه ، أو أموتَ دونه ، فقال لي الآخر سراً من صاحبه مثله ، قال : فما سرّني أني بين رجلين مكانها ، فأشرتُ لهما إليه ، فشدّا عليه مثل الصّقرين ، حتى ضرباه ، وهما ابنا عفراء ^(١) .

[شرح الغريب]

(بين أضلعَ منها) أي : أقوى منها وأشد ، والضّليعُ : القوي الشديد .
(سوادِي) السّواد بالفتح : الشخص ، وبالكسر ، السّرّارُ ، والأول المراد .
(لم أنشَبْ) أي : لم ألْبَثْ .

٦٠٢٧ - (خ م - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : قال رسولُ الله ﷺ يوم بدرٍ : « من ينظر لنا ما صنع أبو جهل ؟ فانطلق ابنُ مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء ، حتى برّد ، قال : فأخذ بلحيته ، فقال : أنت أبو جهل ؟ وفي كتاب البخاري : أنت أبا جهل ^(٢) ؟ هكذا قالها أنس ، فقال : وهل فوق رجل قتلتموه ؟ أو قال : قتله قومه ؟ » .

وفي رواية « قال أبو جهل : فلو غيرَ أكَار قتلني ؟ »

(١) رواه البخاري ٢٣٩/٧ في المغازي ، باب فضل من شهد بدرأ ، وفي الجهاد ، باب من لم يخمس الاسلاب ومن قتل قتيلاً فله سلبه من غير أن يخمس وحكم الامام فيه ، ومسلم رقم ١٧٥٢ في الجهاد ، باب استحقات القاتل سلب القتيل .

(٢) على لغة من يثبت الألف في الأسماء الستة .

أخرجه البخاري ومسلم ^(١) .

[شرح الغريب]

(أ كَّار « الأ كَّار : الفلَّاح ، وأراد بقوله ذلك استصغاراً واستعظماً ، كيف مثله يقتل مثله .

٦٠٢٨ - (خ د - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) قال : « مررتُ
فإذا أبو جهل صريعٌ ، قد ضربت رجله ، فقلت : يا عدو الله يا أبا جهل ،
قد أخزى الله الآخر - قال : ولا أهاؤه عند ذلك - فقال : أبعدُ من رجل
قتله قومه ، فضربته بسيف غير طائل ، فلم يُغن شيئاً ، حتى سقط سيفه من
يده ، فضربته حتى بردَ ، أخرجه أبو داود ^(٢) .

وزاد رزين قال « فنفلني رسولُ الله ﷺ سيفه لما أُجهزتُ عليه ،
وكان قد أُنخن » ^(٣) .

وفي رواية ذكرها رزين : أنه قال : « لما ضربته بسيفي ، فلم يُغن شيئاً
بَصَقَ في وجهي ، وقال : سيفك كهَامٌ ، فخذُ سيفي فاجتزَّ به رأسي من
عُرْشي ، ليكونَ أنهي للرقبة » والعُرْشُ : عِرْقٌ في أصل الرقبة .

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٢٢٩/٧ فِي الْمَغَازِي ، بَابُ قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ ، وَبَابُ شُهُودِ الْمَلَائِكَةِ بِدَرَأٍ ، وَمُسْلِمٌ
رَقْمٌ ١٨٠٠ فِي الْجِهَادِ ، بَابُ قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ .

(٢) رَقْمٌ ٢٧٠٩ فِي الْجِهَادِ ، بَابُ فِي الرَّخْصَةِ فِي السَّلَاحِ يُقَاتَلُ بِهِ فِي الْمَعْرَكَةِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي عُبَيْدَةَ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ ، وَإِسْنَادُهُ مَنْقُطٌ ، فَإِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ ، وَلَكِنْ لِلْحَدِيثِ
شَوَاهِدٌ بِمَعْنَاهُ يَقْوَى بِهَا ، وَانْظُرْ « الْفَتْحَ » ٢٢٩/٧ .

(٣) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِمَعْنَاهُ رَقْمٌ ٢٧٢٢ فِي الْجِهَادِ ، بَابُ مَنْ أجازَ عَلَى جَرِيحٍ مَثْنُخٍ يَنْفُلُ مِنْ سَلْبِهِ ، وَرَوَاهُ
أَيْضاً أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ مِثْلَ رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ الْأَوَّلَى ٤٤٤/١ وَزَادَ فِيهِ : فَتَنَلَنِي سَيْفُهُ ، وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وفي رواية البخاري مختصراً « أنه أتى أبا جهل يومَ بدرٍ ، وبه رَمَقٌ فقال : هل أعمدُ من رجل قتلتموه ، ^(١) .

وفي أخرى : ذكرها رزين قال : « استقبل النبي ﷺ الكعبة حين طر حوا على ظهره سَلا الجزور ، فدعا على نَفَرٍ من قريش : على شيبة بن ربيعة ، وعتبة ابن ربيعة ، والوليد بن عتبة ، وأبي جهل بن هشام ، فأشهدُ بالله ، لقد رأيتُهم صرعى يومَ بدر ، قد غيرتهم الشمس ، فكان يوماً حاراً ، قال فأنيت أبا جهل وبه رَمَقٌ ، وقد قال رسولُ الله ﷺ : من ينظر ما صنع أبو جهل ؟ فانطلقت فوجدته قد ضربه ابنا عَفراء ، حتى برد ، فقلت : أنت أبو جهل ؟ وأخذت بلحيته وهو صريع ، وقد ضربت رِجله ، فقلت : هل أخزأك الله يا عدوَّ الله ؟ - قال : ولا أهاُبه عند ذلك - فقال : هل فوق رجل قتلتموه - أو قال : قتله قومه - فلو غيرَ أكارٍ قتلني ؟ قال : فضربت به بسيفي ، وسيفه بيده ، فلم يُغنِ شيئاً ، فبصق إلى وجهي ، وقال . سيفك كهأم ، خذ سيفي ، فاجتزَّ به رأسي من عُرشي ، فأجهزتُ عليه ، فنفلني رسولُ الله ﷺ سيفه لما أجهزت عليه ، وكان قد أنخن ، قال : وكان عُتبةُ قد أشار على أبي جهل بالانصراف ، فقال له أبو جهل : قد انتفخَ سَخرُهُ من الخوف ، فقال له عتبةُ : سَيَعْلَمُ مُصَفِّرُ أَسْتِهِ : أئبنا انتفخَ سحره . »

(١) رواه البخاري ٢٢٩/٧ في المغازي ، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم على كفار قريش .

وقد أخرج البخاري ومسلم حديث سَلَاَ الجُزُورَ ، ودعاء النبي ﷺ على الجماعة المذكورين ، وَقَتَلَهُم بِبَدْرٍ ، وسيجيء الحديث بطوله في « كتاب النبوة » من حرف النون ^(١) .

[شرح الغريب]

(برد) : إذا سكن ، وأراد به الموت .

(أخزى) أخزاه يخزيه : إذا أهانه .

(أبعدُ من رجل قتله قومه) يروى هذا الكلام « هل أعمدُ من رجل قتله قومه » و « أبعدُ من رجل » فأما « أعمد » فإنه بمعنى : أعجب ، يقولون : أنا أعمد من كذا وكذا ، أي : أعجب منه ، وقيل : أعمد ، بمعنى : أغضب ، من قولهم : عمد عليه ، أي : غضب ، وقيل : معناه : أتوجع وأشتكي ، من قولهم : عمدني الأمر ، فعمدت ، أي : أوجعني فوجعت ، والمراد بذلك كله : هل زاد على رجل قتله قومه ؟ وهل كان إلا هذا ؟ أي : إنه ليس بعارٍ ، ومنه قوله : أعمد من كيلٍ محقٍّ ، أي : هل زاد على هذا ؟ ، وأما « أبعدُ من رجل » فإن الخطابي قال : رواه أبو داود « أبعدُ من رجل » وهو خطأ ، وإنما هو « أعمد » بالعين قبل الميم ، وهي كلمة للعرب ، معناها : كأنه يقول : هل زاد على رجل قتله قومه ؟ يهونُ على نفسه ما حلَّ به من الهلاك ، ويجوز أن لا يكون

(١) رواه البخاري ١٢٧/٧ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مالقي النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة ، ورواه أيضاً مسلم رقم ١٧٩٤ في الجهاد ، باب مالقي النبي صلى الله عليه وسلم من أذى المشركين والمنافقين .

خطأً ، فإن له معنى ، وذلك راجع إلى هذا التأويل ، أي : هل أعظم من ذلك
أو أكثر منه؟ فإن الشيء إذا كان عظيماً قليلاً الوقوع ، قيل : هذا أمر بعيد ، أي :
لا يقع مثله ، فقلوه : « هل أبعدُ من رجل قَتَلَه قومه ؟ » يعني أنك استعظمت
أمري ، واستبعدت قتلي ، فهل هو أبعدُ من رجل قتله قومه ؟ .

(غير طائل) أي : غير ماضٍ ولا قاطع .

(فَتَقَلَّنِي) أي : أعطاني نافلة ، أي : زيادة على نصيبي .

(أجهزت) على الجريح : إذا حررت قتله بالسيف وأسرعت في قتله .

(كَهَام) سيف كهام : كليل الحدِّ لا يقطع .

(عرشي) العرش بالعين المهملة والشين المعجمة : عرق في أصل العنق .

(أُنْخِنَ) الإثخان : شدة القتل وألم الجراح .

(الجزور) : البعير ، ذكر أكان أو أنثى .

(سلا) الناقة : الغشاوة التي يكون فيها الولد ، وهي بمنزلة المشيمة

للإنسان .

(رَمَق) الرمق : بقية الروح وآخر النفس .

(انتفخ سحره) السَّحَر : الرثة ، ويقال : انتفخ سحرُ فلان ، وذلك

عند شدة الخوف .

(مصفراً أسته) هذه كلمة تقال للمتعم الذي لم تحنكه التجارب ، كأنه

أخذ من الصغير ، يريد يضرب نفسه بيده ، وهو كقولك : يا ضراًط ، وقيل :
إنه أراد بذلك : أنه رماه بالأبنة ، وأنه كان يزغفر استه ، وقيل : إن أبا جهل
كان به ذلك .

٦٠٢٩ - (خ - الزبير بن العوام القرشي رضي الله عنه) قال :

« لَقِيتُ يَوْمَ بَدْرٍ عُبَيْدَةَ - وَيُقَالُ : عُبَيْدَةُ - بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ ، وَهُوَ
مُدَجَّجٌ ، لَا يُرَى مِنْهُ إِلَّا عَيْنَاهُ ، وَكَانَ يُكْنَى أَبَا ذَاتِ الْكَرْشِ ، فَقَالَ : أَنَا
أَبُو ذَاتِ الْكَرْشِ ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ بِالْعَنْزَةِ ، فَطَعَنْتُهُ فِي عَيْنِهِ ، فَمَاتَ ، قَالَ
هَشَامُ بْنُ عُرْوَةَ : فَأُخْبِرْتُ أَنَّ الزَّبِيرَ قَالَ : لَقَدْ وَضَعْتُ رُجْلِي عَلَيْهِ ، ثُمَّ تَمَطَّيْتُ
فَكَانَ الْجَهْدُ : أَنْ تَزَعَّتْهَا ، وَقَدْ انْشَنَى طَرْفَاهَا ، قَالَ عُرْوَةُ : فَسَأَلَهُ إِيَّاهَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا ، فَلَمَّا قُبِضَ أَخَذَهَا ، ثُمَّ طَلَبَهَا أَبُو بَكْرٌ ،
فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا ، فَلَمَّا قُبِضَ أَبُو بَكْرٌ أَخَذَهَا ، ثُمَّ سَأَلَهَا عُمَرُ ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا ، فَلَمَّا
قُبِضَ عُمَرُ أَخَذَهَا ، ثُمَّ طَلَبَهَا عُثْمَانُ مِنْهُ ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا ، فَلَمَّا قُتِلَ وَقَعَتْ إِلَى
آلِ عَلِيٍّ ، فَطَلَبَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّبِيرِ ، فَكَانَتْ عِنْدَهُ حَتَّى قُتِلَ » .
أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(١) .

[شرح الغريب]

(مُدَجَّجٌ) (المُدَجَّجُ : الْغَائِصُ فِي سِلَاحِهِ .

(١) ٢٤٣/٧ في المغازي ، باب شهود الملائكة بدراً .

(العَنْزَة) : شِبْهُ العَكَازَة ، في رَأْسِهَا سَنَانٌ كَسَنَانِ الرَّمَحِ .
(الجَهْد) بضم الجيم : الوُسْعُ والطاقة ، وبفتحها : المشقة ، وقيل : هما
لغتان في المشقة .

٦٠٣٠ — (ر - علي بن أبي طالب رضي الله عنه) قال : « لما كان يومُ
بدرٍ : تقدَّم عتبة بن ربيعة ، وتبعه ابنُه وأخوه ، فنَادَى : مَنْ يُبَارِزُ ؟
فانتَدَبَ له شبابٌ من الأنصار ، فقال : مَن أنتم ؟ فأخبروهم ، فقالوا :
لا حاجةَ لنا فيكم ، إنما أردنا بني عَمَّنَا ، فقال رسولُ الله ﷺ : قم يا حمزة ،
يا علي ، قم يا عبيدة بن الحارث ، فأقبل حمزةُ إلى عتبة ، وأقبلتُ إلى شيعة ،
واختلفتُ بين عبيدة والوليد ضربتان ، فأثنى كل واحدٍ منهما صاحبه ،
ثم ملنا على الوليد ، فقتلناه ، واحتملنا عبيدة » أخرجه أبو داود ^(١) .

وفي رواية ذكرها رزين « لما كان يوم بدر تقدَّم عتبة بن ربيعة ، وشيعة
أخوه ، والوليد بن عتبة . . . وذكره » وفيها « إنما أردنا أكفأنا من بني عَمَّنَا »
وفيه قال عليٌّ : « فأما أنا وحمزة : فأنجزنا صاحبينَا ، وأما عبيدة والوليد :
فأثنى كل واحدٍ منهما صاحبه . . . وذكره » .

(١) رقم ٢٦٦٥ في الجهاد ، باب في المبارزة ، وهو جزء من حديث طويل رواه أحمد في المسند رقم
٩٤٨ وإسناده حسن ، ونقله الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية ٢٧٧/٣ - ٢٧٨ وقال :
هذا سياق حسن ، وأورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٧٥/٦ و٧٦ وقال : رواه أحمد
والبزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح غير حارثة بن مضرب ، وهو ثقة .

٦٠٣١ - (م س - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : « كنا مع عمر بين مكة والمدينة، فترأينا الهلال ، وكنت رجلاً حديدَ البصر، فرأيتُه ، وليس أحدٌ يزعم أنه رآه غيري ، فجعلت أقول لعمر : أما تراه ؟ فجعل لا يراه ، قال : يقول عمر : سأراه ، وأنا مُستَلَقٌ على فراشي ، ثم أنشأ يحدثنا عن أهل بدر ، فقال رسولُ الله ﷺ كان يُرينا مصارعَ أهل بدر بالأمس ، يقول : هذا مصرع فلان غداً إن شاء الله ، وهذا مصرع فلان إن شاء الله ، قال عمر : فوالذي بعثه بالحق ما أخطؤوا الحدودَ التي حدَّها رسولُ الله ﷺ قال : فجعلوا في بشرٍ بعضهم على بعض ، فانطلق رسولُ الله ﷺ حتى انتهى إليهم ، فقال : يا فلان بن فلان ، ويا فلان بن فلان ، هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقاً ، فإني قد وجدتُ ما وعدني الله حقاً ؟ فقال عمر : يا رسولَ الله كيف تُكلِّمُ أجساداً لا أرواحَ فيها؟ فقال : ما أنتم بأسمعَ لما أقول منهم ، غير أنهم لا يستطيعون أن يردُّوا عليَّ شيئاً .
أخرجه مسلم ، وأخرج النسائي نحوه ^(١) .

٦٠٣٢ - (م س - أنس بن مالك رضي الله عنه) عن أبي طلحة عن النبي ﷺ « كان إذا ظهر على قوم أقام بالعَرَصَةِ ثلاثَ ليالٍ » .

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْمَ ٢٨٧٣ فِي الْجَنَّةِ وَصِفَةُ نَعِيمِهَا ، بَابُ عَرْضِ مَقْعَدِ الْمَيِّتِ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ النَّارِ عَلَيْهِ وَالنِّسَاءُ ١٠٩/٤ فِي الْجَنَازَةِ ، بَابُ أَرْوَاحِ الْمُؤْمِنِينَ .

وعن أبي طلحة قال : « لما كان يومُ بدرٍ ، وظهر عليهم نبيُّ الله ﷺ ، أمرَ ببضعةٍ وعشرين رجلاً - وفي رواية : بأربعةٍ وعشرين رجلاً - من صناديد قريش ، فألقُوا في طَوِيٍّ من أطواءِ بدرٍ خبيثٍ مُخْبِثٍ ، وكان إذا ظهر على قومٍ أقام بالعرصة : ثلاثَ ليالٍ ، فلما كان ببدر اليومَ الثالث : أمرَ براحلته فشدَّ عليها رحلُها ، ثم مشى ، واتبَعَه أصحابه ، قالوا : ما نرى ينطلق إلا لبعض حاجته ، حتى قام على شفةِ الرَّكِيِّ ، فجعل يُناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم : يا فلان بن فلان ، ويا فلان بن فلان ، أيسرُكم أنكم أطعم الله ورسوله ؟ فإننا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقاً ، فهل وجدتم ما وعد ربكم حقاً ؟ فقال عمر : يا رسولَ الله ما تُكلمُ من أجسادٍ لا أرواحَ لها ؟ فقال النبي ﷺ : والذي نفس محمد بيده ، ما أنتم بأسمعَ لما أقول منهم » قال قتادة : أحياهم الله حتى أسمعهم قوله ، توبيناً ، وتصغيراً ، ونقمةً ، وحسرةً ، وندماً .

أخرجه البخاري ومسلم ^(١) .

[شرح الغريب]

(العَرَصَة) عرصة الدار : ساحتها .

(طوي) الطَوِيُّ : البئر ، وجمعه أطواء .

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٢٣٤/٧ فِي الْمَغَازِي ، بَابُ دَعَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى كُفَّارِ قُرَيْشٍ ، وَفِي الْجِهَادِ ، بَابُ مَنْ غَلِبَ الْعَدُوَّ فَأَقَامَ عَلَى عَرَصَتِهِمْ ثَلَاثَ لَيَالٍ ، وَمُسْلِمٌ رَقْمُ ٢٨٧٥ فِي الْجَنَّةِ وَصِفَةُ نَعِيمِهَا ، بَابُ عَرْضِ مَقْعَدِ الْمَيِّتِ مِنَ الْجَنَّةِ أَوْ النَّارِ عَلَيْهِ .

(الرَّكِيَّةُ) الرَّكِيَّةُ : البئر ، وجمعها رُكِيَّةٌ .

٦٠٣٣ - (م - أنس بن مالك رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ

« ترك قتلى بدرٍ ثلاثاً ، ثم أتاهم ، فقام عليهم ، فناداهم فقال : يا أبا جهن بن هشام ، يا أمية بن خلف ، يا عتبة بن ربيعة ، يا شعبة بن ربيعة ، أليس قد وجدتم ما وعد ربكم حقاً ، فإني قد وجدت ما وعدني ربي حقاً ؟ فسمع عمرُ ابن الخطاب قول النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، كيف يسمعون ؟ أو أتى يُحيييون ، وقد جِئْتُمُوهَا ؟ قال : والذي نفسي بيده ، ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ، ولكنهم لا يقدرُونَ أن يحييوا ، ثم أمر بهم فسُحِبُوا ، فألقوا في قليب بدرٍ .
أخرجه مسلم ^(١) .

[شرح الغريب]

(جِئْتُمُوهَا) جاف القليلُ وجِئَف : إذا أتنن .

٦٠٣٤ - (خ م - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) قال : « وقف

النبي ﷺ على قليب بدرٍ ، فقال : هل وجدتم ما وعد ربكم حقاً ؟ ثم قال : إنهم الآن يسمعون ما أقول لكم ، فذُكِرَ لعائشة ، فقالت : إنما قال : إنهم ليعلمون أن الذي كنتُ أقول لهم هو الحق ، ثم قرأت (إِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَى . . .) حتى قرأت الآية [النمل : ٨٠] .

(٢) رقم ٢٨٧٤ في الجنة وصفة نعيمها ، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه .

وللبخاري عن ابن شهاب قال : هذه مغازي رسول الله ﷺ . . .
 فذكر الحديث - فقال رسول الله ﷺ وهو يلعنهم : « هل وجدتم ما وعد
 ربكم حقاً ؟ » قال موسى : قال نافع : قال عبد الله : قال ناس من أصحابه :
 « يا رسول الله : تنادي أناساً أمواتاً ؟ قال رسول الله ﷺ : ما أنت بأسمع
 لما قلت منهم » أخرجه البخاري ومسلم ^(١) .

وللبخاري أيضاً قال : « اطلع النبي ﷺ على أهل القليب فقال :
 وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً ؟ ف قيل له : تدعو أمواتاً ؟ فقال : ما أنتم بأسمع منهم ،
 ولكن لا يحييون » .

٦٠٣٥ - (خ د - جبير بن مطعم رضي الله عنه) قال : « لما أسر
 رسول الله ﷺ من أسير يوم بدر من المشركين قال : لو كان المطعم بن عدي
 حياً ، ثم كلمني في هؤلاء النتنى ، لتركتهم له » أخرجه البخاري وأبو داود ^(٢) .
 [شرح الغريب]

(النتنى) أراد بهم الأسرى ، وجعلهم نتنى ، لأنهم كفار مشركون ،
 والمشركون نجس ، فاستعار لهم النتن مجازاً .

٦٠٣٦ - (ت - علي بن أبي طالب رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ
 قال : « إن جبريل عليه السلام هبط عليه ، فقال له : خير أصحابك في أسارى

(١) رواه البخاري ٢٣٦/٧ في المغازي ، باب شهود الملائكة بدرأ ، وفي الجنائز ، باب ما جاء في
 عذاب القبر ، ومسلم رقم ٩٣٢ في الجنائز ، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه .

(٢) رواه البخاري ٢٤٩/٧ في المغازي ، باب شهود الملائكة بدرأ ، وفي صفة الصلاة ، باب الجهر
 في المغرب ، وفي الجهاد ، باب فداء المشركين ، وفي تفسير سورة (والطور) ، وأبو داود
 رقم ٢٦٨٩ في الجهاد ، باب في المن على الأسير بغير فداء .

بدرٍ : إِمَّا القتل ، وإِمَّا الفداء ، على أن يُقتل منهم من قابِلٍ مثلهم ، فقالوا :
اخْتَرْنَا الفداء ، ويقتل منا فَتَسْتَشْهِدُ « أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٠٣٧ — (د - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال : قال
رسولُ الله ﷺ يوم بدرٍ : « من فَعَلَ كذا وكذا ، فله من النَّفْلِ كذا وكذا ،
فتقدَّم الفتيان ، ولزم المشيخةُ الراياتِ ، فلم يبارحوها ^(٢) ، فلما فتح الله عليهم ،
قالت المشيخةُ : كُنَّا رِذَاءَ لَكُمْ ، لو انهزمتم فَنُتِمَ إلينا ، فـلَا تذهبوا بالمغنمِ
دوننا ونَبَقِ ، فأبى الفتيان ، وقالوا : جعله رسولُ الله ﷺ لنا ، فَأَنْزَلَ اللهُ
تعالى : (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ ؟ قُلْ : الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ، فَاتَّقُوا اللَّهَ
وَأَصْلَحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ ، وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ، إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ
الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى
رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ، الَّذِينَ يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ، أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ
حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ، كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ
بِالْحَقِّ وَإِنْ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ) [الأنفال : ١ - ٥] يقول : فكان
ذلك خيراً لهم ، فكذلك أيضاً فأطيعوني ، فإني أعلم بعاقبة هذا منكم .

وفي رواية يقول : فكما كان خروجه خيراً لكم ، فكذلك فأطيعوا الله

(١) رقم ١٥٦٧ في السير ، باب ماجاء في قتل الأسارى والفداء ، وإسناده صحيح ، وقال الترمذي :

وفي الباب عن ابن مسعود وأنس وأبي هريرة وجبير بن مطعم .

(٢) في نسخ أبي داود المطبوعة : فلم يبرحوها .

رَبِّكُمْ ، فإنه أعلم بعاقبة أموركم ومصالحها ، فاصطَلَحُوا ، ورضي كلُّ بقسَم
الله فيهم .

وفي رواية بإسناده ومعناه ، قال : « فقسَمها رسول الله ﷺ بالسواء »
أخرجه أبو داود ^(١) .

[شرح الغريب]

(النَّفْل) بفتح الفاء : الغنيمة ، وأصله الزيادة ، وهو أيضاً : ما يُعطاه
الإنسان زيادة على سهمه من الغنيمة ، وتروى بسكون الفاء
(رِذَاءُ لَكُمْ) الرِّذَاءُ : المسعِد والمعين .

(فِثْم) فاء ، يفىء : إذا رجع ، يعني : إن خفتم أمراً رجعتم إلينا .

٦٠٣٨ — (ت - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) أن رسول الله

ﷺ « تَنَفَّلَ سيفه ذا الفقار يوم بدر ، وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد » .
أخرجه الترمذي ^(٢) .

[شرح الغريب]

(تَنَفَّلَ) تنفَّل الشيء : إذا أخذه زيادة عن السهم .

(ذا الفقار) اسم سيف النبي ﷺ ، سمي بذلك لأنه كان فيه حُفَر

(١) رواه أبو داود رقم ٢٧٣٧ و ٢٧٣٨ و ٢٧٣٩ في الجهاد ، باب في النفل ، وهو
حديث صحيح .

(٢) رقم ١٥٦١ في السير ، باب ماجاء في النفل ، ورواه أيضاً أحمد في المسند ٢٧١/١ وابن ماجه
رقم ٢٨٠٨ في الجهاد ، باب السلاح ، وإسناده حسن .

صغار حسان ، فيقال للحفرة : فُقرة .

(الرويا) التي رآها النبي ﷺ يوم أُحد : هي أنه رأى كأن في سيفه
فُلُولاً ، فأولها : هزيمة ، وكانت يوم أُحد .

٦٠٣٩ - (ت - عبر الله بن مسعود رضي الله عنه) قال : « لما كان يوم
بدر - وَجِيءَ بِالْأَسَارَى - قال رسول الله ﷺ : ماتقولون في هؤلاء
الأسارى ؟ - فذكر في الحديث قصة - فقال رسول الله ﷺ : لَا يَنْفَاتِنَّ
أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا بِفِدَاءٍ ، أَوْضَرَبَ عُتُقٌ ، قال عبد الله : فقلت : يا رسول الله ،
إِلَّا سَهْلَ بْنَ بِيضَاءَ ^(١) ، فإني سمعته يذكر الإسلام ، قال : فسكت رسول الله ﷺ
قال : فما رأيتني في يوم أُخْوَفُ أَنْ يَقَعَ عَلَيَّ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ مِنِّي فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ ،
حتى قال رسول الله ﷺ : إِلَّا سَهْلَ بْنَ بِيضَاءَ ، قال : ونزل القرآن بقول
عمر : (مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُبْخِنَ فِي الْأَرْضِ . . .) إلى
آخر الآيات [الأنفال : ٦٧ - ٧١] أخرجه الترمذي ^(٢) .

(١) الذي في نسخ الترمذي المطبوعة ، ومسند أحمد ، والحاكم ، وغيرهم سهل بن بيضاء ، وهو
خطأ ، انظر مسند أحمد رقم ٣٦٣٢ .

(٢) رواه الترمذي رقم ١٧١٤ في السير ، باب ماجاء في المشورة ، ورقم ٣٠٨٥ في التفسير ، باب
ومن سورة الأنفال ، من حديث عمرو بن مرة عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود ، وإسناده
منقطع ، فإن أبا عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه ، قال الترمذي : هذا حديث حسن
وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه ، وقال : وفي الباب عن عمر ، وأبي أيوب ، وأنس ، وأبي هريرة ،
وانظر «تحفة الأحوذى» ١٨٦/٥ و ١٨٧ في الجمع بين هذا الحديث وحديث علي رضي الله عنه
الذي تقدم رقم ٦٠٢٧ .

٦٠٤٠ - (د - يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة رحمه الله)

قال ، « لما قُدم بالأسرى حين قُدم بهم ، قال : وَسَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ عِنْدَ آلِ عَفْرَاءَ [فِي مَنَاخِهِمْ عَلَى عَوْفٍ وَمُعَوِّذٍ ابْنِي عَفْرَاءَ] ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ عَلَيْهِنَ الْحِجَابُ ، قَالَ : تَقُولُ سَوْدَةُ : وَاللَّهِ ، إِنِّي لَعِنْدَهُمْ إِذَا آتَيْتُ ، فَقِيلَ : هَؤُلَاءِ الْأَسَارَى قَدْ أَتَيْتَنَّهُمْ ، فَرَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ ، وَإِذَا أَبُو يَزِيدُ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرِو بْنِ نَاحِيَةِ الْحُجْرَةِ مَجْمُوعَةً يُدَاهِيهِ إِلَى عُنُقَةٍ بِحَبْلٍ . . . وَذَكَرَ الْحَدِيثُ « هَكَذَا قَالَ أَبُو دَاوُدَ ، وَلَمْ يَذْكُرْ لَفْظَهُ ^(١) .

٦٠٤١ - (د - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ جَعَلَ فِدَاءَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ يَوْمَئِذٍ أَرْبَعَمِائَةٍ » أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ^(٢) .

٦٠٤٢ - (خ - أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه) « أَنْ رَجُلًا مِنَ

الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالُوا : ائْذَنْ لَنَا فَلَنَتْرُكَ لَابْنَ أُخْتِنَا عَبَّاسَ فِدَاءَهُ ، فَقَالَ : لَا تَدْعُوا مِنْهُ دَرَاهِمًا » أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(٣) .

٦٠٤٣ - (د - عَائِشَةُ رضي الله عنها) قَالَتْ : « لَمَّا بَعَثَ أَهْلُ مَكَّةَ

فِي فِدَاءِ أُسَارَاهُمْ بَعَثَتْ زَيْنَبُ فِي فِدَاءِ زَوْجِهَا أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بِمَالٍ ،

(١) رقم ٢٦٨٠ في الجهاد ، باب في الأسير يوثق ، وإسناده حسن .

(٢) رقم ٢٦٩١ في الجهاد ، باب في فداء الأسير بالمال ، وفي سنده أبو العنيس الكوفي الأكبر ، وهو مجهول .

(٣) ٢٤٧/٧ و ٢٤٨ في المغازي ، باب شهود الملائكة بدرأ ، وفي العتق ، باب إذا أسر أخو الرجل أو عمه هل يفادى إذا كان مشركاً ، وفي الجهاد ، باب فداء المشركين .

وبعثت فيه بقلادة لها كانت عند خديجة ، أَدْخَلَتْهَا بِهَا عَلَى أَبِي الْعَاصِ ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَقَّ لَهَا رِقَّةً شَدِيدَةً ، وَقَالَ : إِنْ رَأَيْتُمْ أَنْ تُطْلَقُوا لَهَا أَسِيرَهَا ، وَتَرُدُّوا عَلَيْهَا الَّذِي لَهَا ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ عَلَيْهِ ، أَوْ وَعَدَهُ أَنْ يُخْلِيَ سَبِيلَ زَيْنَبَ إِلَيْهِ ، وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ وَرَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ لَهَا : كُونَا بَيْطُنَ يَاجِجَ ، حَتَّى تَمُرَّ بِكَمَا زَيْنَبُ ، فَتَصْحَبَاهَا حَتَّى تَأْتِيَا بِهَا « أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ^(١) .

٦٠٤٤ - (ن - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال : « لما فرغ رسول الله ﷺ مِنْ بَدْرِ قِيلَ لَهُ : عَلَيْكَ الْعِيرُ ، لَيْسَ دُونَهَا شَيْءٌ ، قَالَ : فَنَادَاهُ الْعَبَّاسُ مِنْ وَثَاقِهِ : لَا يَصْلُحُ لَكَ ، لِأَنَّ اللَّهَ وَعَدَكَ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ ، وَقَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ مَا وَعَدَكَ ، قَالَ : صَدَقْتَ « أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٢) .

٦٠٤٥ - (خ - عائشة رضي الله عنها) قالت : « تزوّجَ أَبُو بَكْرٍ امْرَأَةً مِنْ كَلْبٍ ، يُقَالُ لَهَا : أُمُّ بَكْرٍ ، فَلَمَّا هَاجَرَ أَبُو بَكْرٍ طَلَّقَهَا ، فَتَزَوَّجَهَا ابْنُ عَمِّهَا ، هَذَا الشَّاعِرُ الَّذِي قَالَ هَذِهِ الْقَصِيدَةُ ، وَهُوَ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ

(١) ٢٦٩٢ في الجهاد ، باب فداء الأسير بالمال ، وفيه عن عنة ابن إسحاق .

(٢) رقم ٣٠٨١ في التفسير ، باب ومن سورة الأنفال ، ورواه أيضاً أحمد في المسند ١/٢٢٩ و ٣١٤ و

و ٣٢٦ ، عن حديث إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي عن سماك بن حرب عن عكرمة

مولى ابن عباس عن ابن عباس ، وسماك بن حرب روايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد

تغير بأخرة فكان ربما يلقن ، ومع ذلك فقد قال الترمذي : هذا حديث حسن .

الأسود^(١) يرثي كُفَّار قريش^(٢) :

وماذا بالقلبِ قلبِ بذرٍ من الشَّيْزَى تُزَيْنُ بالسَّنامِ؟

وماذا بالقلبِ قلبِ بذرٍ من القَيْنَاتِ والشَّرْبِ الكِرَامِ؟

نُحْيِي بِالسَّلامَةِ^(٣) أُمُّ بَكْرٍ وهل لي بعد قومي من سلام؟

يُحَدِّثُنَا الرَّسُولُ : بَأْسَ سَنَحْيَا وكيف حَيَاةُ أَصْدَاءِ وَهَامِ؟

أخرجه البخاري^(٤) .

[شرح الغريب]

(الشَّيْزَى) والشَّيْزُ : خشبٌ أسودٌ يتخذ منه قِصَاعٌ ، والمراد به في

الحديث : الجِفَافُ .

(الشَّرْبُ) : القوم يشربون الخمر ، الشين مفتوحة والراء ساكنة .

(القَيْنَاتِ) جمع قَيْنَةٍ ، وهي الأمة المغنِية .

(الأصْدَاءِ) جمع صدى ، وهو الصوت الذي يسمعه الصائح في الجبل

ونحو ذلك ، وهو من لوازم الحياة ، فإذا هلك الإنسان : لم يبق له صدى ،

ومنه قولهم : أصم الله صداه ، أي : أهلكه .

(١) هو أبو بكر شداد بن الأسود بن عبد شمس بن مالك بن جعونة ، ويقال له : ابن شعوب .

(٢) يعني يوم بدر لما قتلوا وألغام النبي صلى الله عليه وسلم في القلب .

(٣) وفي بعض النسخ : تحييني السلامة ، وفي بعضها : تحييننا السلامة .

(٤) ٢٠١/٧ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم

وأصحابه إلى المدينة .

(وهام) جمع هامة ، كانت العرب تزعم : أن الميت يخرج من رأسه طائر ، والمعنى : كيف حياة من قد هلك ؟ فكفى عنه بالأصداء والهوام .

٩٠٤٦ - (م ت د - عائشة رضي الله عنها) قالت : « خرج رسول الله ﷺ قبل بدر ، فلما كان بحرّة الوبرة : أدركه رجلٌ قد كان يُذكر منه جولة^(١) ونجدة ، ففرح أصحاب النبي ﷺ حين رأوه ، فلما أدركه ، قال : يا رسول الله جئت أتبعك لأصيب معك ، فقال له رسول الله ﷺ : تؤمن بالله ورسوله ؟ قال : لا ، قال : فارجع ، فلن أستعين بمشرك ، قالت : ثم مضى ، حتى إذا كان بالشجرة : أدركه الرجلُ ، فقال [له] كما قال أول مرة ، وقال له رسول الله ﷺ مثل أول مرة ، ففضى ، ثم رجع ، فأدركه بالبيداء ، فقال له رسول الله ﷺ : تؤمن بالله ورسوله ؟ قال : نعم قال : فانطلق » أخرجه مسلم .

وأخرجه الترمذي إلى قوله : « فلن أستعين بمشرك » ، قال : وفي الحديث كلام أكثر من هذا^(٢) .

وأخرجه أبو داود مختصراً « أن رجلاً من المشركين لحق بالنبي ﷺ يُقاتلُ معه ، فقال : ارجع ، إنا لانتعين بمشرك »^(٣) .

(١) في نسخ مسلم المطبوعة : جرأة .

(٢) يريد رواية مسلم المطولة التي قبل هذه .

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْمَ ١٨١٧ فِي الْجِهَادِ ، بَابُ كِرَاهَةِ الْإِسْتِعَانَةِ فِي الْغَزْوِ بِكَافِرٍ ، وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْمَ ١٥٥٨ فِي السَّيْرِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي أَهْلِ الذِّمَّةِ يَغْزُونَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ هَلْ يَسْمَهُمْ ، وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمَ ٢٧٣٢ فِي الْجِهَادِ ، بَابُ فِي الْمَشْرِكِ يَسْمَهُ لَهُ .

[سُرْحُ الْغَرِيبِ]

(جولة) الجولة : الحملة في الحرب .

(نجدة) النجدة : القوة والشجاعة .

٦٠٤٧ - (م - أبو الطفيل رحمه الله) قال : حَدَّثَنَا حذيفةُ بنُ اليمان

قال : « ما منعني أن أشهدَ بدرًا إلا أنني خرجتُ أنا وأبي ، حُسَيْلٌ ، فَأَخَذْنَا كُفَّارُ قُرَيْشٍ ، فقالوا : إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا ، فقلنا : [ما نُريدُه] ، ما نريدُ إلا المدينةَ ، فأخذوا مِنَّا عهدَ اللَّهِ وميثاقَه : لَنَنْصُرَنَّ إِلَى المدينةِ ، وَلَا نُقَاتِلَ معه ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبْرَ ، فَقَالَ : أَنْصُرْنَا فَفِي لَهُمْ بَعْدَهُمْ ، وَنَسْتَعِينُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ » أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(١) .

[سُرْحُ الْغَرِيبِ]

(نَفِي لَهُمْ) وَفِي لَهُمْ بِالْعَهْدِ يَفِيءُ : إِذَا وَقَفَ عِنْدَهُ وَلَمْ يَغْدِرْ بِهِ ،

وَالْأَمْرُ مِنْهُ : فِ لَهُ بَعْدَهُ ، وَفِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى : أَوْفَى يُوفِي .

٦٠٤٨ - (خ - الزبير بن العوام رضي الله عنه) قال : « ضَرَبَتْ

يَوْمَ بَدْرٍ لِلْمُهَاجِرِينَ مِائَةُ سَهْمٍ » أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(٢) .

قال البخاري : فَجَمِيعٌ مِّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنْ قُرَيْشٍ مِّنْ ضَرَبَ لَهُ

(١) رقم ١٧٨٧ في الجهاد ، باب الوفاء بالعهد .

(٢) ٢٥١/٧ في المغازي ، باب شهود الملائكة بدرًا .

بسمه : أحدُ وثمانون رجلاً^(١) ، وكانت عروة بن الزبير يقول : قال الزبير :
« قُسِمَتْ سُهْمَانُهُمْ ، فَكَانُوا مِائَةً » والله أعلم^(٢) .

تسمية من سُمي من أهل بدرٍ في الجامع للبخاري

النبي محمد بن عبد الله الهاشمي ﷺ ، عبدُ الله بنُ عثمان أبو بكر
الصديق القرشي ، عمر بن الخطاب العدوي ، عثمان بن عفان القرشي - خلفه
النبي ﷺ على ابنته ، وصرب له بسهمه - علي بن أبي طالب الهاشمي ، إياس
ابن البكير ، بلال بن رباح مولى أبي بكر الصديق ، حمزة بن عبد المطلب
الهاشمي ، حاطب بن أبي بلتعة حليف لقريش ، أبو حذيفة بن عتبة بن
ربيعة القرشي ، حارثة بن الربيع^(٣) الأنصاري ، قتل يوم بدر ، وهو حارثة
ابن سُرَاقَة^(٤) ، كان في النظارة ، حبيب بن عدي الأنصاري ، خنيس بن
حذافة السهمي ، رفاعه بن رافع الأنصاري ، رفاعه بن عبد المنذر - أبو
لبابة - الأنصاري ، الزبير بن العوام القرشي ، زيد بن سهل أبو طلحة
الأنصاري ، أبو زيد الأنصاري ، سعد بن مالك الزهري^(٥) ، سعد بن

(١) قال الحافظ في « الفتح » : هو بقية كلام موسى بن عقبة عن ابن شهاب .

(٢) قال الحافظ في « الفتح » : هو بقية كلام موسى بن عقبة عن ابن شهاب .

(٣) الربيع : أمه .

(٤) هو حارثة بن سُرَاقَة بن الحارث بن عدي بن النجار الأنصاري النجاري ، وأمّه الربيع بنت

النضر عمه أنس بن مالك رضي الله عنها .

(٥) هو سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه .

خَوْلَةَ القرشي ، سعيدُ بنُ زيد بن عمرو بن نُفَيْل القرشي ، سهلُ بن حَنِيف
الأنصاري ، ظَهْرُ بنُ رافع الأنصاري ، وأخوه [واسمه : مُظْهِر] ،
عبد الله بن مسعود الهذلي ، عبد الرحمن بنُ عوف الزهري ، عُبَيْدَةُ بنُ
الحارث القرشي ، عُبَادَةُ بن الصامت الأنصاري ، عمرو بنُ عوف حليفُ بني
عامر بن لُؤي ، عَقْبَةُ بنُ عمرو الأنصاري^(١) ، عامرُ بن ربيعةَ العَنَزِي^(٢) ،
عاصمُ بنُ ثابت الأنصاري ، عُوَيْمُ بنُ ساعدة الأنصاري ، عِثْبَانُ بنُ مالك
الأنصاري ، قُدَامَةُ بنُ مِظْعُون ، قَتَادَةُ بنُ النعمان الأنصاري ، مُعَاذُ بنُ
عمرو بن الجُوح ، مُعَوِذُ بنُ عَفْرَاء^(٣) وأخوه ، مالكُ بنُ ربيعةَ^(٤) أبو أُسَيْد
الأنصاري ، مِسْنَطَحُ بنُ أَثَّانَةَ بنُ عَبَّاد بن المطلب بن عبد مناف ، مُرَارَةُ

(١) هو أبو مسعود البديري رضي الله عنه .

(٢) قال الخافظ في « الفتح » : ووقع في رواية الكشميهني : العدوي ، وكلاهما صواب ، فإنه
عنزي الأصل ، عدوي الحلف .

(٣) عفرأ : أمه ، وأسا : أبيه الحارث .

(٤) في الأصل والبخاري : معوذ بن عفرأ ، حوّه مالك بن ربيعة ، فكأنه يريد أن أخا معوذ هو
مالك بن ربيعة ، وفي المطبوع : معوذ بن عفرأ ، وأخوه أبو معاذ : مالك بن ربيعة ، وكلاهما خطأ ،
وأخو معوذ ومعاذ أبي عفرأ ، هو عوف بن الحارث وأمّه عفرأ ، وأما مالك بن ربيعة فليس
أخو معوذ ، بل هو : مالك بن ربيعة الأنصاري الساعدي أبو أسيد ، قال الخافظ في « الفتح » :
ونبه عياض على أن من لا معرفة له قد يتوهم أن مالكاً أخو معاذ ، لأن سياق البخاري هكذا :
معاذ بن عفرأ وأخوه مالك بن ربيعة ، وليس ذلك مراده ، بل قوله : أخوه ، أي عوف ،
ولم يسمه ، ثم استأنف فقال : مالك بن ربيعة ، ولو كتبه بوار العطف لارتفع اللبس ، وكذا
وقع عند بعض الرواة .

ابن الربيع الأنصاري^١، مَعْنُ بْنُ عَدِيٍّ الأنصاري^٢، مِقْدَادُ بْنُ عمرو الكندي حليفُ بني زُهْرَةَ، هلالُ بْنُ أُمَيَّةَ الأنصاري^٣ [رضي الله عنهم]^(١).

٦٠٤٩ - (د - ذو الجوشن - رجل من بني الضباب) قال: «أُتِيتُ النَّبِيَّ ﷺ - بعد أن فرغ من أهل بدر - بآبن فرسٍ لي، يقال لها: القَرْحَاءُ، فقلتُ: يا محمد، قد جئتُكَ بآبن القرحاء لتتخذَه، قال: لا حاجةَ لي فيه، وإن شئتَ أن أقيضَكَ به المختارة من دروع بدر، فقلت: ما كنتُ لأقيضه اليوم بغرّة، قال: فلا حاجةَ لي فيه» أخرجه أبو داود^(٢).

[شرح الغريب]

(بغرّة) سمي الفرس في هذا الحديث: غرة، وأكثر ما جاء ذكر الغرّة

(١) ذكره البخاري في صحيحه ٢٥١/٧ في المغازي، باب تسمية من سمي من أهل بدر في الجامع الذي وضعه أبو عبد الله على حروف المعجم، قال الحافظ في «الفتح»: أي دون من لم يسم فيه، ودون من لم يذكر فيه أصلاً، والمراد بالجامع: هذا الكتاب، والمراد بن سمي، من جاء ذكره فيه برواية عنه أو عن غيره بأنه شهد بها لا بمجرد ذكره دون التنصيص على أنه شهد بها، وهذا يجاب عن ترك إيراده مثل أبي عبيدة بن الجراح فإنه شهد بها باتفاق، وذكر في الكتاب في عدة مواضع، إلا أنه لم يقع فيه التنصيص على أنه شهد بدراً، وقال الحافظ: فجمله من ذكر من أهل بدر هنا أربعة وأربعون رجلاً.

(٢) رقم ٢٧٨٦ في الجهاد، باب حمل السلاح إلى أرض العدو، من حديث عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي عن أبي إسحاق السبيعي عن ذي الجوشن رجل من الضباب، وهو حديث ضعيف، وقال أبو القاسم البغوي: لا أعلم لذي الجوشن غير هذا الحديث، ويقال: إن أبا إسحاق سمعه من ثمر بن ذي الجوشن عن أبيه، والله أعلم، قال المنذري في «تهذيب» سنن أبي داود: والحديث لا يثبت، لأنه دائر بين الانقطاع، أو رواه من لا يعتمد على روايته.

في الحديث بمعنى : النسمة من الإنس : عبدٍ ، أو أمة ، وقال الهروي : [الغُرَّة] عند العرب : النفيس من كل شيء ، وقد ذهب الخطَّابي إلى أنه أراد بالغرة في الحديث : الفرس ، وهذا يقتضي أن الهاء في قوله : « ما كنت لأُقيضَه » عائدة إلى الدُرْع ، ويكون قد ذكر الدرع ، لأن تأنيثها غير حقيقي ، أي : ما كنت لأُقيض الدرع بغرة ، يعني : بالفرس ، وفي ذلك بُعدٌ ، لأن القياس في الخطاب : أن يكون هذا القول من النبي ﷺ ، لا من الأعرابي ، وإنما كان يكون قول الأعرابي : ما كنت لأُقيض فرسي بدرع ، أو يكون الأعرابي قد أراد بالغرة الدرع ، حتى ينتظم الخطاب في الجواب ، ويجوز أن يكون أراد بالغرة : العبد أو الأمة ، والنفيس من كل شيء ، فيكون التقدير : ما كنت لأُقيض فرسي بالشيء النفيس ، أو بالعبد ، أو الأمة ، فكيف أُقيضه بدرع ؟ وإنما جئتُك به لتأخذه بغير عوض ، هدية أو هبة ، والله أعلم .

٦٠٥٠ - (خ - عبد الله بن سُرَاد بن الرهاد اللبي) قال : « رأيتُ رِفَاعَةَ بنَ رافع الأنصاريَّ ، وكان شهد بدرًا » لم يزد البخاري على هذا القَدَر ^(١) .

٦٠٥١ - (خ - محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان - [مولى بني عامر])

(١) ٢٤٧/٧ في المغازي ، باب فضل من شهد بدرًا .

قال: «إن محمد بن إياس بن البكير، وكان أبوه شهد بدرأ أخبره، هكذا ذكره البخاري، لم يزد على هذا القدر»^(١).

٦٠٥٢ - (خ - عبد الله بن عامر بن ربيعة - وكان من أكبر بني عدي، وكان أبوه شهد بدرأ مع رسول الله ﷺ) قال: «إن عمر استعمل قدامة بن مظعون على البحرين، وكان ممن شهد بدرأ، وهو خال عبد الله بن عمر، وحفصة» أخرجه البخاري هكذا، لم يزد^(٢).

حديث بني النضير

قال البخاري: وقال الزهري، عن عروة: كانت على رأس ستة أشهر من وقعة بدر قبل أحد^(٣).

٦٠٥٣ - (د - عبد الرحمن بن كعب بن مالك رضي الله عنهما) عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ «أن كفار قريش كتبوا إلى ابن أبي، وإلى جميع من كان عنده من عبدة الأوثان بالمدينة من الأوس والخزرج،

(١) ٢٤١/٧ في المغازي، باب فضل من شهد بدرأ.

(٢) ٢٤٦/٧ و ٢٤٧ في المغازي، باب فضل من شهد بدرأ.

(٣) ذكره البخاري تعليقا في ترجمة باب ٢٥٣/٧ في المغازي، باب حديث بني النضير ومخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم، قال الحافظ في «الفتح»: وصله عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري أم من هذا، ولفظه عن الزهري وهو في حديثه عن عروة: ثم كانت غزوة بني النضير وم طائفة من اليهود على رأس ستة أشهر من وقعة بدر وكانت منازلهم ونخلهم بناحية المدينة فحاصروهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزلوا على الجلاء وعلى أن لهم ما أقلت الإبل من الأمتعة والأموال، لا الحلقة - يعني السلاح -، فأنزل الله فيهم: (سبح لله ٠٠٠) إلى قوله: (لأول الخشر)، وقاتلهم حتى صالحهم على الجلاء فأجلام إلى الشام وكانوا من سبط لم يصيبهم جلاء فبا خلا، وكان الله قد كتب عليهم الجلاء ولولا ذلك لعذبهم في الدنيا بالقتل والسبام.

ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم يومئذ بالمدينة قبل وقعة بدر . يقولون :
إنكم آوَيْتُمُ الصُّبَّةَ - وفي رواية : صَاحِبَنَا - وإِنَّا نُقْسِمُ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى :
أَتَقْتُلُنَّه ، أَوْ لَتُخْرِجُنَّه ، أَوْ لَنَسِيرَنَّ إِلَيْكُمْ بِأَجْمَعِنَا ، حَتَّى نَقْتُلَ مَقَاتِلَتَكُمْ ،
وَنَسْتَبِيحَ ذُرَارِيَكُمْ - وفي رواية نساءكم - فلما بلغ ذلك عبد الله وكلٌّ من كان
لم يسلم من الأوس والخزرج : أجمعوا على قتال من أسلم منهم ، وعلى قتال
رسول الله ﷺ ومن كان معه ، وَأَجْمَعَ الْمَسْلُومُونَ مِنْهُمْ لِقَاتِلَهُمْ ، فجاءهم رسول الله
ﷺ فقال : قد بلغ وعيد قريش منكم المبالغ ، ما كانت قريش تكيدكم
بأكثر مما تريدون أن تكيدوا به أنفسكم ، تريدون أن تقاتلوا أبناءكم وإخوانكم ،
فلما سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ تفرقوا ، فبلغ ذلك كفار قريش ، ثم
كانت وقعة بدر ، فكتبت [كفار] قريش إلى اليهود : إنكم أهل الحلقة
والحصون ، فلتقاتلنَّ صاحبنا ، أَوْ لَيَكُونَنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَمْرٌ ، فلما بلغ
كتابهم إليهم : اجتمعت بنو النضير على الغدر ، فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ
أن أخرج إلينا في ثلاثين من أصحابك ، ويخرج منا ثلاثون حبراً ، فنلتقي
بمكان منصف ، فيسمعون منك ، فإن صدقوك وآمنوا بك : آمناً أجمعون ،
فأعلمه جبريل بكيدهم ، فغدا عليهم بالكتائب [فحصرهم] ، فقال : إنكم والله
لا تأمنون عندي إلا بعهد تُعاهدوني عليه ، فأبوا أن يعطوه عهداً ، فقاتلهم
يومهم ذلك ، ثم غدا من الغد على بني قريظة بالكتائب ، وترك بني النضير ،
ودعاهم إلى أن يعاهدوه ، فعاهدوه ، فانصرف عنهم ، وغدا على بني النضير

بالكتائب ، فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء ، فَجَلَّتْ بنو النضير ، واحتملوا ما أَقْلَتِ الإبلُ من أمتعتهم ، وأبواب بيوتهم وخشبيها ، فكان نخلُ بني النضير لرسول الله ﷺ خاصة ، أعطاه الله إياها ، وخصه بها ، فقال : (وَمَا آفَاءُ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ) [الحشر : ٦] يقول : بغير قتال ، فأعطى رسول الله ﷺ منها للمهاجرين ، [وَقَسَمَهَا بَيْنَهُمْ] وقسم منها لرجلين من الأنصار ، كانا ذوي حاجة ، ولم يقسم لأحدٍ من الأنصار منها غيرهما ، وبقي منها صدقةُ رسول الله ﷺ التي هي في أيدي بني فاطمة « أخرجه أبو داود ^(١) .

[شرح الغريب]

(الأوثان) جمع وثن ، وهو الصنم .

(ذراريكم) الذراري الأطفال ، جمع ذرية .

(نستبيح) استباحتهم : نهبهم وسبيهم والتصرف فيهم .

(وعيد) الوعيد : التخويف والتهديد

(بكيدكم) كاده يكيده : إذا مكر به وخدعه .

(الحلقة) بسكون اللام: الدرع ، وقيل : اسم جامع للسلاح .

(١) رقم ٣٠٠٤ في الخراج والامارة ، باب في خير بني النضير ، وهو حديث صحيح ، ورواه ابن مردويه بمعناه وأخصر منه باسناد صحيح ، وأورده السيوطي في « الدر المنثور » وزاد نسبه إلى عبد الرزاق ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، والبيهقي في « الدلائل » .

(حَبْر) الحَبْر : العالم الفاضل .

(مُنْصَف) المنْصَف بالفتح : نصف الطريق ، أراد : أنهم يجتمعون في موضع لا يميل إلى جهته ولا جهمهم ، ليكون أعدل وأقرب إلى الأمن .

(الكتائب) جمع كتيبة ، وهي الجيش .

(الجلاء) : النفي عن الأوطان .

(أَقْلَتَ الإبل) الأحال ، أي : حملتها .

(ما أفاء الله) النية : ما يحصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا قتال :

(أَوْجَفْتُمْ) الإيجاف : الإسراع والحث في السير ، وأراد به : الإسراع في القتال .

(ركاب) الرُّكَّاب جماعة الإبل فوق العشرة .

٦٠٥٤ - (خرج من د - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) « أن النبيَّ

ﷺ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ ، وَهِيَ الْبُؤَيْرَةُ ، قَالَ : وَلَهَا يَقُولُ حَسَنُ بْنُ ثَابِتٍ :

وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ حَرِيقٌ بِالْبُؤَيْرَةِ مُسْتَطِيرٌ

زاد في رواية قال : فأجابه أبو سفيان بن الحارث :

أَدَامَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنْ صَنِيعٍ وَحَرَّقَ فِي نَوَاحِيهَا السَّعِيرُ

سَتَعْلَمُ أَئِنَّا مِنْهَا بِنُزِهِ وَتَعْلَمُ أَيَّ أَرْضَيْنَا تَضِيرُ »

أخرجه البخاري ، وله ولمسلم « أن النبي ﷺ قطع نخل بني النضير ،
وحرق - زاد في رواية : ولها يقول حسان :

وهاتف على سراً بني لؤي^١ حريق^٢ بالبؤيرة^٣ مُستطير^٤
وفي ذلك نزلت (مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا
فَبِإِذْنِ اللَّهِ) [الحشر : ٥] .

وفي أخرى « أن النبي ﷺ حرق نخل بني النضير و قطع ، وهي
البؤيرة ، قال : فأنزل الله عز وجل (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على
أصولها فبإذن الله ، وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ) ، .

ولمسلم قال : « حرق رسول الله ﷺ نخل بني النضير » .
وأخرج أبو داود والترمذي الرواية الثالثة^(١) .

[شرح الغريب] :

(سَرَاةٌ) السَّراة جمع سري ، وهو النفيس الشريف على غير قياس .
(بِنَزْهٍ) أي : ببعده ، وفلان يتنزّه عن الفحش ، أي : يبعد منه .

(١) رواه البخاري ٢٥٦٧/٧ في المغازي ، باب حديث بني النضير ، وفي الحرق والمزارعة ، باب
قطع الشجر والنخيل ، وفي الجهاد ، باب حرق الدور والنخيل ، وفي تفسير سورة الحشر ،
ومسلم رقم ١٧٤٦ في الجهاد ، باب جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها ، والترمذي رقم
٣٢٩٨ في التفسير ، باب ومن سورة الحشر ، وأبو داود رقم ٢٦١٥ في الجهاد ، باب في الحرق
في بلاد العدو .

(يَضِيرُ) ضَارَهُ يَضِيرُهُ ضَيْرًا ، مثل : ضَرَّهُ يَضِرُّهُ ضَرًّا .

(لَيْئَنَ) اللينة نوع من أنواع النخيل .

(مستطير) استطار الضوء وغيره : إذا تفرَّق واتسع .

٦٠٥٥ — (د - بنت مجبنة) عن أبيها رضي الله عنها « أنه لما أعلم الله

رسوله ﷺ بما هممت به اليهود من الغدر ، قال رسول الله ﷺ : مَنْ ظَفَرْتُمْ بِهِ مِنْ رِجَالِ يَهُودَ فَاقْتُلُوهُ ، قَالَتْ : فَأَوْتَبُ حُيَّصَةَ عَلَى شَيْبَةَ - رَجُلٍ مِنْ تِجَارِ الْيَهُودِ ، وَكَانَ يُلَابِسُهُمْ - فَقَتَلَهُ ، قَالَتْ : وَكَانَ عَمِّي حُويصة إذ ذاك لم يسلم ، وَكَانَ أَسَنُّ مِنْ أَبِي ، فَجَعَلَ حُويصة يَضْرِبُهُ وَيَقُولُ : أَيَّ عَدُوٍّ اللَّهُ ؛ أَمَا وَاللَّهِ لَرُبَّ شَحْمٍ فِي بَطْنِكَ مِنْ مَالِهِ ، قَالَتْ ، فَقَالَ لَهُ : إِنِّي قَتَلْتُهُ لِأَنَّهُ أَمَرَنِي بِذَلِكَ مَنْ لَوْ أَمَرَنِي بِقَتْلِكَ مَاتَرَكْتُكَ ، فَأَسْلَمَ عَمِي عِنْدَ ذَلِكَ » .

أخرج أبو داود منه قوله : قال رسول الله ﷺ . . . إلى قوله :

من ماله «^(١) .

إجلاء يهود المدينة

٦٠٥٦ — (خ م د - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) قال : « حاربت

النضير وقريظة رسول الله ﷺ ، فَأُجْلِيَ بَنِي النَّضِيرِ ، وَأَقْرَّ قَرِيظَةَ ، وَمَنْ

(١) رقم ٣٠٠٢ في الخراج والامارة ، باب كيف كان إخراج اليهود من المدينة ، وفي سنده جهالة .

عليهم ، حتى حاربت قريظة بعد ذلك ، فقتل رجالهم وقسم نساءهم وأموالهم وأولادهم بين المسلمين ، إلا بعضهم ، لحقوا بالنبي ﷺ ، فآمنهم وأسلموا ، وأنجلَى يهود المدينة كلهم ؛ بني قَيْنُقَاع - وهم رَفِط عبد الله بن سَلَام - ويهود بني حارثة ، وكلَّ يهودي كان بالمدينة .

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود ^(١) .

٦٠٥٧ - (خ م د - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : « بينا نحن في المسجد يوماً : خرج رسولُ الله ﷺ ، فقال : انطلقوا إلى اليهود ، فأتاهم ، فقال : أسلموا تسلموا ، فقالوا : قد بلغت ، فقال : ذلك أريد ، أسلموا تسلموا ، فقالوا : قد بلغت يا أبا القاسم ، فقال لهم رسولُ الله ﷺ : ذلك أريد ، ثم قالها الثالثة ، ثم قال : اعلموا أن الأرض لله ولرسوله ، وأنا أريد : أن أجليكم من هذه الأرض ، فمن يجذب منكم بماله شيئاً فليبيعه ، وإلا فاعلموا أن الأرض لله ولرسوله » أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود ^(٢) .

(١) رواه البخاري ٢٥٥٠/٧ و ٢٥٦ في المغازي ، باب حديث بني النضير ، ومسلم رقم ١٧٦٦ في الجهاد ، باب إجماع اليهود من الحجاز ، وأبو داود رقم ٣٠٠٥ في الامارة ، باب في خبر بني النضير .

(٢) رواه البخاري ٢٨٢/١٢ و ٢٧٣ في الاكرام ، باب بيع المكروه ونحوه ، وفي الجهاد ، باب إخراج اليهود من جزيرة العرب ، وفي الاعتصام ، باب قول الله تعالى : (وكان الانسان أكثر شيء جدلاً) ، ومسلم رقم ١٧٦٥ في الجهاد ، باب إجماع اليهود من الحجاز ، وأبو داود رقم ٣٠٠٣ في الحراج والامارة ، باب كيف كان إخراج اليهود من المدينة .

٦٠٥٨ - (عمرو بن أمية رضي الله عنه) [قال] : « كتب عامر بن

الطفيل إلى رسول الله ﷺ : قد قتلَ رجلين لهما منك جوارٌ ، فابعث
بديتهما ، فانطلق رسول الله ﷺ إلى قُباء ثم مال إلى بني النضير يستعينهم
في ديتهما ، ومعه نفر من المسلمين ، فاستند إلى جدارٍ ، فكلّمهم فقالوا : نعم ،
فقام أحدهم ، فصعد على رأس الجدار ليُدلي عليه صخرة ، فأخبر جبريلُ
رسول الله ﷺ ، فقام ، ثم اتّبعه المسلمون ، فقال : لقد همّت اليهود بقتلي ،
فقال لمحمد بن مسلمة : اذهب إلى اليهود ، فقل : اخرجوا من المدينة ، ولا
تُساكنوني فيها ، فأجلاه رسول الله ﷺ بعد أن أراد غير ذلك ، فرغب
فيهم عبد الله بن أبيّ بن سلول ، فوهبهم له . » أخرجه . . . (١) .

قتل كعب بن الأشرف

٦٠٥٩ - (خ م د - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) قال : قال

رسول الله ﷺ : « مَنْ كَعَبَ بنَ الأشرف ، فإنه قد آذى الله ورسوله ؟ »
قال محمد بن مسلمة : [يا رسول الله] ، أُنحِبُ أن أقتله ؟ قال : نعم ، قال :
أُذن لي فلا قُل ، قال : قُل ، قال : فأتاه ، فقال له ، وذكر ما بينهم ، وقال :
إن هذا الرجل قد أراد الصدقة ، وقد عَنَّا ، فلما سمعه قال : وأيضاً والله

(١) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجه ، وفي المطبوع : أخرجه رزين ، وانظر سيرة ابن

مشام ١٩٩/٣ في أمر إجلال بني النضير وجمع الزوائد ١٢٨/٦ ، وفتح الباري ٢٥٤/٧ .

لَتَمَلَّنَّهُ ، قال : إنا قد اتبعناه الآن ، ونكره أن ندَّعه ، حتى ننظرَ إلى أي شيء يصيرُ أمرُهُ ؟ قال : وقد أردتُ أن تُسلفني سلفاً قال : فما ترهنُني ؟ [قال : ماتريد ، قال :] ترهنني نساءً كم ؟ قال : أنت أجملُ العرب ، أنرهنك نساءنا ؟ قال له : ترهنوني أولادكم ؟ قال : يُسبُّ ابنُ أحدنا ، فيقال : رهن في وسقين من تمرٍ ، ولكن نرهنك اللأمة - يعني : السلاح - قال : فنعم ، وواعدهُ ، أن يأتيه بالحارث ، وأبي عابس بن جبر ، وعبيد بن بشر ، قال : فجاؤوا ، فدعوه ليلاً ، فنزل إليهم ، قال سفيان : قال غيرُ عمرو : قالت له امرأته : إني لأسمع صوتاً كأنه صوتُ دمٍ ، قال : إنما هو محمدٌ ورضيعةُ أبو نائلة ، إن الكريم لو دُعِيَ إلى طعنةٍ ليلاً لأجاب ، قال محمد : إني إذا جاء فسوف أمدُّ يدي إلى رأسه ، فإذا استمكنْتُ منه فذو نكم ، قال : فلما نزل ، نزل وهو متوشَّحٌ ، فقالوا : نجدُ منك ريحَ الطَّيِّبِ ؟ قال : نعم ، تحتي فلانةٌ ، [هي] أعطرُ نساءَ العرب ، قال : فتأذن لي أن أشمَّ منه ؟ قال : نعم ، فشمُّ ، فتناول فشم ، ثم قال : أتأذن لي أن أعود ؟ قال : فاستمكنَ منه ، ثم قال : دونكم ، فقتلوه .

وفي أخرى نحوه ، وفيه « قد أردنا أن تُسلفنا وسقاً أو وسقينٍ وحدَّثنا [عمرو بن دينار] غيرَ مرةٍ ، فلم يذكر وسقاً أو وسقين ، فقلت له : فيه وسقاً أو وسقين ؟ فقال : أرى فيه وسقاً أو وسقين » وفيه : « فيُسبُّ أحدُهم ، فيقال : رهن بوسقٍ أو وسقين ، هذا عارٌ علينا » وفيه « فواعدهُ أن يأتيه ،

فجاءه ليلاً، ومعه أبو نائلة، وهو أخو كعبٍ من الرضاعة» وفيه «ولو وجداني نائماً ما أنبهاني»^(١)، وقال: إن الكريم لو دُعِيَ إلى طعنة بالليل لأجاب» وفيه «قال لهما: إذا ما جاء، فياني قائل بشعره، فأشبهه، فإذا رأيتمو في استمفكنتُ من رأسه، فدونكم فاضربوه - وقال مرة: أشمُّ ثم أشمُّكم - فنزل إليهم متوشحاً، وهو ينفخُ منه ريحُ الطيب، فقال: ما رأيتُ كالיום ريحاً - أي أطيّب - قال كعبٌ: وكيف لا؟ وعندِي أعطرُ نساء العرب، وأجل العرب» وقال في آخره: «ثم أتوا النبي ﷺ، فأخبروه، وفيه «فجاء محمد بن مسلمة معه برجلين» قيل لسفيان: سمّاهم عمرو؟ قال: سمّى بعضهم، وقال غيرُ عمرو: أبو عبس ابن جبر، والحارث بن أوس، وعباد بن بشر.

أخرجه البخاري ومسلم، وأخرج أبو داود مثل ما تقدّم إلى قوله: «يعني السلاح» قال: نعم^(٢) فلما أتاه ناداه، فخرج إليه وهو متطيّب يَنْضَحُ رأسه، فلما أن جلس إليه - وقد كان جاء معه ثلاثة نفرٍ أو أربعة - فذكروا له، فقال: عندي فلانة، وهي أعطر نساء العرب... وذكر الحديث إلى آخره، ولم يسم أحدًا من الرجال الذين استصحبهم»^(٣).

(١) جملة «ولو وجداني نائماً ما أنبهاني» لم نجدها عند البخاري ومسلم، ولعلها من زيادات الحميدي.

(٢) في المطبوع: قال عمرو، وهو خطأ.

(٣) رواه البخاري ٢٥٩٧/٧ - ٢٦١ في المغازي، باب قتل كعب بن الأشرف، وفي الرهن، باب رهن السلاح، وفي الجهاد، باب الكذب في الحرب، وباب الفتك بأهل الحرب، ومسلم رقم ١٨٠١ في الجهاد، باب قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود، وأبو داود رقم ٢٧٦٨ في الجهاد، باب في العدو يؤتى على غرة ويتشبه بهم.

[شرح الغريب]

(عَنَاءًا) : العَنَاءُ : التعب ، وتكليف ما يشق .

(وَسْقًا) : الوَسْق مفتوح الواو : ستون صاعاً .

(الَلَامَةُ) : مخففة : الدَّرْع^(١) ، وجمعها لَأْمٌ ، وقيل : هي آلة الحرب .

(مُتَوَشِّحٌ) : التَّوَشُّحُ بالرداء : هو أن تجعله كالوشاح ، وهو شيء

مضفور من سيور مرصع ، تجعله المرأة على خصرها ، فإذا جعل الرداء في ذلك الموضع كان متوشحاً به .

(نَفَحَ) : الطَّيْبُ : إذا فاحت رائحته ، وكذلك نضح طيباً ، أي : فاح ،

وأصله من العرق ، أي : عرق ففاحت ريحه .

قتل أبي رافع : عبد الله بن أبي الحَقِيق

ويقال : سَلَامٌ بن أبي الحَقِيق ، كان بخير ، ويقال : إنه كان في حصن

له بأرض الحجاز ، وقال الزهري : هو بعد كعب بن الأشرف .

٦٠٦٠ - (خ - البراء بن عازب رضي الله عنه) قال : « بعث

رسولُ الله ﷺ رهطاً إلى أبي رافع ، فدخل عليه عبدُ الله بنُ عَتِيكَ بيته

ليلاً وهو نائم ، فقتله » .

وفي رواية قال : « بعث رسولُ الله ﷺ إلى أبي رافع اليهوديَّ رجلاً

من الأنصار ، وأمر عليهم عبدَ الله بنَ عَتِيكَ ، وكان أبو رافع يؤذي

(١) قال المصنف في « النهاية » : ولأمة الحرب : أدواته ، وقد بترك الهمز تخفيفاً .

رسول الله ﷺ ، ويعين عليه ، وكان في حصن له بأرض الحجاز ، فلما
دَنَوْا منه وقد غَرَبَتِ الشمسُ وراح الناسُ بِسَرَحِهِمْ - قال عبد الله
لأصحابه : اجلسوا مكانكم ، فإني مُنْطَلِقٌ وَمُتَلَطِّفٌ بِالْبَوَّابِ ، لعلِّي أدخلُ ،
فأقبل حتى دنا من الباب ، ثم تقنَّع بشوبه ، كأنه يقضي حاجةً ، وقد دخل
الناسُ ، فهتف به البوَّاب : يا عبد الله إن كنت تريد أن تدخل فادخل ، فإني
أريدُ أن أغلق البابَ ، فدخلتُ فكمَنْتُ ، فلما دخل الناسُ أغلق البابَ ، ثم
عَلَّقَ الْأَغَالِيقَ عَلَى وَدٍّ ، قال : فقامتُ إلى الْأَقَالِيدِ فَأَخَذْتُهَا ، ففتحتُ البابَ -
وكان أبو رافع يُسَمِّرُ عنده ، وكان في علائي له - فلما ذهب عنه أهل سَمَرِهِ
صَعِدْتُ إِلَيْهِ ، فجعلتُ كُلِّمَا فتحتُ باباً أَغْلَقْتُ عَلَيَّ مِنْ دَاخِلٍ ، قلتُ : إِنَّ
الْقَوْمَ نَذِرُوا بِي ، لَمْ يَخْلُصُوا إِلَيَّ حَتَّى أَقْتَلَهُ ، فانتَهيتُ إِلَيْهِ ، فإذا هو في بيتٍ
مَظْلَمٍ وَسُطَّ عِيَالُهُ ، لا أدري أين هو من البيت ؟ فقلتُ : أبا رافع ، قال : مَنْ
هَذَا ؟ فَأَهْوَيْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ ، فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ ، وَأَنَا دَهْشٌ ، فَمَا
أَغْنَيْتُ شَيْئاً ، وصاح ، فخرجتُ من البيت ، فأمكنث غير بعيد ، ثم دخلتُ
إِلَيْهِ ، فقلتُ : ما هذا الصوت يا أبا رافع ؟ فقال : لَأَمْكُ الْوَيْلُ ، إِنَّ رَجُلًا
فِي الْبَيْتِ ضَرَبَنِي قَبْلُ بِالسَّيْفِ ، قال : فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً ، فَأُثَخِّنْتُهُ ، وَلَمْ أَقْتَلْهُ ، ثم
وَضَعْتُ صَيْبَ^(١) السَّيْفِ فِي بَطْنِهِ ، حَتَّى أَخَذَ فِي ظَهْرِهِ ، فَعَرَفْتُ أَنِّي قَتَلْتُهُ ،
فَجَعَلْتُ أَفْتَحُ الْأَبْوَابَ بَابًا بَابًا ، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى دَرَجَةٍ لَهْ ، فَوَضَعْتُ رَجُلِي ،

(١) وفي بعض نسخ البخاري : ضريب بالصاد المعجمة ، وفي بعضها : ظبة ، بالظاء المعجمة ،
وسياقي شرحها .

وَأَنَا أَرَى أَنِّي قَدْ انْتَهَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ ، فَوَقَعْتُ فِي لَيْلَةٍ مُقَمَّرَةٍ ، فَانْكَسَرْتُ ،
سَاقِي ، فَعَصَبْتُهُمَا بِعِمَامَتِي ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى جَلَسْتُ عَلَى الْبَابِ ، فَقُلْتُ :
لَا أَخْرَجُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَعْلَمَ : أَقْتُلْتُهُ ؟ فَلَمَّا صَاحَ الدِّيكُ : قَامَ النَّبَاحِيُّ عَلَى السُّورِ ،
فَقَالَ : أُنْعَى ^(١) أَبَا رَافِعٍ تَاجِرَ أَهْلِ الْحِجَازِ ، فَانْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي ، فَقُلْتُ :
النِّجَاءُ ، فَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ أَبَا رَافِعٍ ، فَانْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَحَدَّثْتُهُ ، فَقَالَ :
ابْسُطْ رِجْلَكَ ، فَبَسَطْتُ رِجْلِي ، فَمَسَحَهَا ، فَكَانَ هَا لَمْ أَشْتَكِمَهَا قَطُّ .

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ : « بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَتِيكَ
وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ فِي نَاسٍ مَعَهُمْ ، فَانْطَلَقُوا حَتَّى دَنَوْا مِنَ الْحَصَنِ ، فَقَالَ لَهُمْ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكَ : امْكُثُوا أَنْتُمْ ، حَتَّى أَنْطَلِقَ أَنَا فَأَنْظُرَ ، قَالَ : فَتَلَطَّفْتُ
أَنْ أَدْخَلَ الْحَصْنَ ، فَفَقَدُوا حِمَارًا لَهُمْ ، قَالَ : فَخَرَجُوا بِقَبَسٍ يَطْلُبُونَهُ ،
قَالَ : فَخَشِيتُ أَنْ أُعْرِفَ ، فَغَطَّيْتُ رَأْسِي ، وَجَلَسْتُ كَأَنِّي أَقْضِي حَاجَةً ، ثُمَّ
نَادَى صَاحِبُ الْبَابِ : مَنْ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ فَلْيَدْخُلْ قَبْلَ أَنْ أُغْلِقَهُ ، فَدَخَلْتُ ،
ثُمَّ اخْتَبَأْتُ فِي مَرَبِطِ حِمَارٍ عِنْدَ بَابِ الْحَصَنِ ، فَتَعَشَّوْا عِنْدَ أَبِي رَافِعٍ ،
وَتَحَدَّثُوا حَتَّى ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى بَيُوتِهِمْ ، فَلَمَّا هَدَأَتِ
الْأَصْوَاتُ ، وَلَا أَسْمَعُ حَرَكَةً خَرَجْتُ ، قَالَ : وَرَأَيْتُ صَاحِبَ الْبَابِ حَيْثُ
وَضَعَ مِفْتَاحَ الْحَصَنِ فِي كُوَّةٍ فَأَخَذْتُهُ ، فَفَتَحَتْ بِهِ بَابَ الْحَصَنِ ، قَالَ : قُلْتُ :
إِنْ نَذَرْتَنِي الْقَوْمُ انْطَلَقْتُ عَلَى مَهْلٍ ، ثُمَّ عَمَدْتُ إِلَى أَبْوَابِ بَيُوتِهِمْ ،

(١) قَالَ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » كِتَابُ فِي الرِّوَايَاتِ ، بَفَتْحِ الْعَيْنِ ، قَالَ ابْنُ التِّينِ : هِيَ لَفَةٌ ،
وَالْمَعْرُوفُ : أَنْعَوْا .

فغَلَقَتْهُمَا عَلَيْهِمْ مِنْ ظَاهِرٍ ، ثُمَّ صَعِدَتْ إِلَى أَبِي رَافِعٍ فِي سَلَمٍ ، فَإِذَا الْبَيْتُ مُظْلَمٌ قَدْ طَافَ سِرَاجُهُ ، فَلَمْ أَذَرِ أَيْنَ الرَّجُلُ ؟ فَقُلْتُ : يَا أَبَا رَافِعٍ ، قَالَ : مِنْ هَذَا ؟ قَالَ : فَعَمَدْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ ، فَأَضْرِبْهُ ، وَصَاحَ ، فَلَمْ تُغْنِ شَيْئاً ، قَالَ : ثُمَّ جِئْتُ كَأَنِّي أُغِيثُهُ ، فَقُلْتُ : مَالِكُ يَا أَبَا رَافِعٍ ، وَغَيَّرْتُ صَوْتِي ، فَقَالَ : أَلَا أُعْجِبُكَ ؟ لَا مَكَّ الْوَيْلُ ، دَخَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ فَضْرَبَنِي بِالسَّيْفِ ، قَالَ : فَعَمَدْتُ لَهُ أَيْضاً ، فَأَضْرِبْهُ أُخْرَى ، فَلَمْ تُغْنِ شَيْئاً ، فَصَاحَ ، وَقَامَ أَهْلُهُ ، قَالَ : ثُمَّ جِئْتُ ، وَغَيَّرْتُ صَوْتِي كَهَيْئَةِ الْمَغِيثِ ، فَإِذَا هُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ ، فَأَضَعْتُ السَّيْفَ فِي بَطْنِهِ ، ثُمَّ أَنْكَفَيْتُ عَلَيْهِ ، حَتَّى سَمِعْتُ صَوْتَ الْعِظَمِ ، ثُمَّ خَرَجْتُ دَهْشاً ، حَتَّى أَتَيْتُ السَّلَمَ ، أَرِيدُ أَنْ أُنْزَلَ ، فَأَسْقَطُ مِنْهُ ، فَأَنْخَلَعْتُ رَجُلِي ، فَعَصَبْتَهُمَا ، ثُمَّ أَتَيْتُ أَصْحَابِي أَحْجُلُ ، فَقُلْتُ : انْظَلِقُوا ، فَبَشَرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَإِنِّي لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَسْمَعَ صَوْتَ النَّاعِيَةِ ، فَلَمَّا كَانَ فِي وَجْهِ الصُّبْحِ صَعِدَ النَّاعِيَةُ ، فَقَالَ : أَنْعَمِي أَبَا رَافِعٍ . - وَفِي نَسْخَةٍ أَنْ أَبَا رَافِعٍ قَدْ مَاتَ - قَالَ : فَقَمْتُ أَمْسِي مَايَ قَلْبُهُ ، فَأَدْرَكْتُ أَصْحَابِي قَبْلَ أَنْ يَأْتُوا النَّبِيَّ ﷺ [فَبَشَّرْتُهُ] .

[وَفِي رِوَايَةٍ « بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطاً مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ لِيَقْتُلُوهُ ، فَاَنْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ ، فَدَخَلَ حِصْنَهُمْ ، قَالَ : فَدَخَلْتُ فِي مَرِيطِ دَوَابِّ لَهُمْ ، قَالَ : وَأَغْلَقُوا الْحِصْنَ ، ثُمَّ إِنَّهُمْ فَقَدُوا حِمَاراً لَهُمْ ، فَخَرَجُوا يَطْلُبُونَهُ ،

فخرجتُ فيمن خرج ، أريهم أني أطلبه معهم ، فوجدوا الحمار ، فدخلوا ودخلتُ ، فأغلقوا باب الحصن ليلاً ، ووضعوا المفاتيح في كُوءٍ حيث أراها ، فلما ناموا أخذتُ المفاتيح ، ففتحتُ باب الحصن ، ثم دخلت عليه . . . ثم ذكر نحوه في قتل أبي رافع ووقوعه من السلم ، قال : فَوُثِّتَ رجلي ، فخرجت إلى أصحابي ، فقلت : ما أنا ببارح حتى أسمع النّاعية ، فابرحتُ حتى سمعتُ نعاء أبي رافع تاجر أهل الحجاز ، فقمتُ وما بي قَلْبَةٌ ، حتى أتينا النّبيَّ ﷺ فأخبرناه » [أخرجه البخاري ^(١) .

[شرح الغريب] :

(رَهْطاً) الرَهْط : الجماعة من الناس دون العشرة .

(بسرّهم) السَّرْح : المواشي ، لأنها تسرح نهاراً في المرعى .

(الأقاليد) والأغاليق : المفاتيح .

(وَدَّ) الوَدَدُ : الوَدَّ في لغة تميم .

(يسمر) السَّمَر : الحديث في الليل .

(فأهويت) أهويتُ إلى الشيء : إذا مددتَ يدك إليه .

(نذروا) نذِر القوم بفلان : إذا علموا به .

(١) ٢٦٣/٧ - ٢٦٥ في المغازي ، باب قتل أبي رافع عبد الله بن الحقيق ، وفي الجهاد ، باب قتل النائم المشرك .

(انكفأ) ينكفيء انكفاء : إذا رجع من حيث جاء .

(طَبَّةُ السيف) : طرفه ، وجمعها طُبَيّ ، وصيب السيف قد اختلفوا فيه ،

فقليل : هو بالصاد المهملة ، وهو طرفه ، قال الحربي : هو آخر ما بلغ سيلانه

حين ضرب وعمل ، وقيل : هو بالطاء المعجمة ، ولا أرى له معنى ، وأما

طَبَّةُ السيف : فطرفه ، وقد ذكرت ، وأما بالصاد المعجمة : فلا مدخل له

هاهنا ، والصحيح : أنه بالصاد المهملة كما قلنا ، والله أعلم .

(النجاء) أي : اطلبوا النجاة ، وهي الخلاص من طلب العدو .

(بقَبَسَ) القبس : الشُعْلَة من النار .

(هدأت) الأصوات ، أي : سكنت .

(كَوَّوْة) الكَوَّوَة : الثقبَة النافذة في الحائط .

(أُنْجِلْ) الحجل : مشي قريب الخطو ، كمشي المقيّد .

(وَثَّتْ) قَدُمُهُ فِي مَوْثُوَّةٍ - تَهْمَز وَلَا تَهْمَز - : إِذَا تَوَجَّعَتْ وَتَأَلَّمَتْ ،

والمراد به هاهنا : أنها انخلعت أو كادت .

(الناعية) : النادبة والناخبة ، والجمع : النعايا ، ويكون للرجل ، والهاء

فيه زائدة للمبالغة ، لا للتأنيث .

(قَلْبَة) يقال : ما به قَلْبَة ، أي : ما به شيء من ألم يحتاج أن ينقلب -

ليبصر ، وقيل : هو من القَلْبَة ، وهو داء يأخذ البعير في قلبه فيقتله .

(برحت) برح به الأمر، أي: أضرّ به ولقي منه شدة .

٦٠٦١ - (ط عبد الرحمن بن كعب رضي الله عنها) : أن رسول الله

ﷺ نهى الذين قتلوا ابن أبي الحقيق عن قتل النساء والولدان؟ قال :
فكان رجل منهم يقول : برحت بنا امرأته بالصياح ، فأرفعُ السيف عليها ،
ثم أذكر نهى رسول الله ﷺ ، فأكف عنها ، ولولا ذلك لاسترحنا منها ،
أخرجه الموطأ ^(١) .

غزوة أحد

٦٠٦٢ - (خ م ن - زبير بن ثابت رضي الله عنه) : « لما خرج

رسول الله ﷺ إلى أحد رجع ناسٌ من خرج معه ، فكان أصحاب النبي
ﷺ فيهم فرقتين ، قالت فرقة : نقتلهم ، وقالت فرقة : لا نقتلهم ، فنزلت
(فَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٌ) [النساء : ٨٨] وقال النبي ﷺ : إنها
طَيِّبَةٌ تنفي الرجال ، كما ينفي الكبيرُ خبث الحديد » أخرجه البخاري
ومسلم والترمذي ^(٢) .

(١) ٤٤٧/٢ في الجهاد ، باب النهي عن قتل النساء والولدان في الغزو ، وهو حديث مرسل ، قال
الزرقاني : قال ابن عبد البر : اتفق رواية الموطأ على إرساله ، ولا أعلم أحداً أسنده عن مالك ،
إلا الوليد بن مسلم ، فقال : عن أبيه يعني كعباً .

(٢) رواه البخاري ٢٧٥/٧ في المغازي ، باب غزوة أحد ، وفي فضائل المدينة ، باب المدينة تنفي
الخبث ، وفي تفسير سورة النساء ، باب (فَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٌ) والله أركسهم بما كتبوا)
ومسلم رقم ٢٧٧٦ في المنافقين في فاتحته ، والترمذي رقم ٣٠٣١ في التفسير ، باب ومن
سورة النساء .

[شرح الغريب]

(طَيْبَة) اسم المدينة ، سميت بذلك تفاعلاً بالطيب .

٦٠٦٣ - (خ د - البراء بن عازب رضي الله عنه) قال « لقينا المشركين يومئذ ، وأجلسَ النبي ﷺ جيشاً من الرُّمَّة ، وأمرَ عليهم عبد الله بن جُبَيْر وقال : لا تبرحوا ، فإن رأيتُمونا ظَهَرْنَا عليهم فلا تبرحوا ، وإن رأيتُموم ظهروا علينا فلا تُعِينونا ، فلما لقينا هَرَبُوا ، حتى رأيتُ النساءَ يَشْتَدِدْنَ في الجبل ، رفعن عن سُوْقِهِنَّ ، قد بَدَتْ خَلَا خِلْمُنَّ فأخذوا يقولون : الغنيمة ، الغنيمة ، فقال عبدُ الله [بن جُبَيْر] : عهد [إليَّ] النبي ﷺ : أن لا تبرحوا ، فأبوا ، فلما أبوا صرفَ الله وجوههم ، فأصيبَ سبعون قتيلاً ، وأشرف أبو سفيان فقال : أفي القوم محمدٌ ؟ فقال : لا تجيبوه ، قال : أفي القوم ابنُ أبي قُحافة ؟ فقال : لا تجيبوه ، قال : أفي القوم ابنُ الخطاب ؟ فقال : إن هؤلاء قُتِلُوا ، فلو كانوا أحياءَ لأجابوا ، فلم يملك عمرُ نفسه ، فقال : كذبت يا عدوَّ الله ، أبقيَ الله لك ما يُحزنك ، قال أبو سفيان : أعلُ هُبَل ؟ فقال النبي ﷺ : أجيبوه ، قالوا : مانقول ؟ قال : قولوا : الله أعلى وأجلُّ ، قال أبو سفيان : لنا العُزَّى ، ولا عُزَّى لكم ، فقال النبي ﷺ : أجيبوه ، قالوا : مانقول ؟ قال : قولوا : الله مولانا ، ولا مولى لكم ، قال أبو سفيان : يومٌ بيومٍ بدر ، والحربُ سجالٌ ، وتجدون مثلةً ، لم أُمِرْ بها ، ولم تَسْؤُنِي . »

زاد في رواية رزين : قال رسول الله ﷺ : « أجيبوه ، فقالوا :
ما نقول ؟ قال : قولوا : لا سواء ، قتلنا في الجنة ، وقتلناكم في النار » .

وفي رواية ^(١) قال : « جعل رسول الله ﷺ على الرجال يوم أحد -
وكانوا خمسين رجلاً ، وهم الرماة - عبد الله بن جبير ، فقال : إن رأيتمونا
تخطفنا الطير فلا تبرحوا ، حتى أرسل إليكم ، فهزمهم الله ، فأنا والله
رأيت النساء يشتدْنَ ، وقد بدت خلايلهن وأسواقهن ، رافعات ثيابهن ،
فقال أصحاب عبد الله بن جبير : الغنيمة ، أي قوم ، الغنيمة ، ظهر أصحابكم
فما تنتظرون ؟ فقال عبد الله بن جبير : أنسيتم ما قال لكم رسول الله ﷺ ؟
فقالوا : والله لنائين الناس فلنصين من الغنيمة ، فلما أتوهم صرفت وجوههم ،
فأقبلوا منهزمين ، فذلك قوله تعالى : (والرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ ، فِي أُخْرَاكُمْ)
[آل عمران : ١٥٣] فلم يبق مع النبي ﷺ غير اثني عشر رجلاً ،
فأصابوا من سبعين ، وكان النبي ﷺ قد أصاب من المشركين يوم بدر
أربعين ومائة : سبعين أسيراً ، وسبعين قتيلاً ، فقال أبو سفيان : أفي القوم
محمد ؟ - ثلاث مرات - فنهاهم النبي ﷺ أن يجيبوه ، ثم قال : أفي القوم ابن
أبي قحافة ؟ - ثلاث مرات - ثم قال : أفي القوم ابن الخطّاب ؟ - ثلاث مرات -
ثم رجع إلى أصحابه ، فقال : أمّا هؤلاء فقد قتلوا ، فما ملك عمر نفسه ،
فقال : كذبت والله يا عدوّ الله ، إن الذين عددت لأحياء كلهم ، وقد بقي

(١) هي للبخاري أيضاً .

لك مايسوؤك ، قال : يومٌ بيوم بدر ، والحرب سجال ، إنكم ستجدون في القوم مُثلةً لم آمر بها ، ولم تسؤني ، ثم أخذ يرتجز : أَعْلُ هُبْلٌ ، أَعْلُ هُبْلٌ ، فقال النبي ﷺ : ألا تجيبوه ؟ . . . وذكره إلى قوله : ولا مولى لكم » أخرجه البخاري .

وأخرج أبو داود الرواية الثانية إلى قوله : « صُرفت وجوههم ؛ ثم قال : وأقبلوا منهزمين » وفي رواية « فأنا والله رأيتُ النساء يُسْتَدْنَ في الجبل »^(١).

[سُرْعُ الغريب]

(يَشْتَدْنَ) الشَّدُّ : العَدُوُّ ، هكذا جاء في كتاب الحميدي « يشتدْنَ » والذي جاء في كتاب البخاري « يَشْتَدْنَ » هكذا بدال واحدة ، وقد نقطها نقط الشين والتاء ، وكثيراً ما يحییء هذا النوع في كتب الحديث بترك إظهار التضعیف ، وهو قبيح في العربية ، لأن الإدغام إنما جاز في الحرف المضعَّف لما سكن الأول وتحرك الثاني ، فأدغمه ، وصح الإدغام ، فقالوا ، شَدَّ يشد ، واشتدَّ يشتد ، فاما إذا صرت إلى الإخبار عن جماعة النساء ، فتقول : شَدَدْنَ يشدُّنَ واشتَدَدْنَ يشتَدِنَ ، فيظهر التضعیف ؛ لأن نون جماعة النساء مفتوحة ، ولا يكون قبلها إلا ساكن ، فإذا سكن ما قبلها ، وهو الحرف

(١) رواه البخاري ٢٦٩/٧ - ٢٧٢ في المغازي ، باب غزوة أحد ، وباب فضل من شهد بدرأ ، وباب (إذ تصعدون ولا تلون على أحد) وفي الجهاد ، باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب ، وفي تفسير سورة آل عمران ، باب قوله : (والرسول يدعوكم في أخراكم) ، وأبو داود رقم ٢٦٦٢ في الجهاد ، باب في الكتمان .

الثاني من الحرف المشدّد ، والحرف الأول من المشدّد ساكن أيضاً ، فاجتمع ساكنان ، ولا يُمكن النطق بهما ، فحرك الأول ، لأن الثاني قُصِدَ سكونه لأجل نون جماعة النساء ، فإذا تحرك الأول ظهر التضعيف ، ولا يجوز إدغامه ، بل لا يمكن ، والذي جاء في سنن أبي داود « يُسْنِدُنْ » بسين مهملة ونون ، قال الخطابي ومعناه : يُصْعِدُنْ فيه ، يُقال : سند الرجل وأسند في الجبل : إذا صعد فيه ، والسند : ما ارتفع من الأرض ، ويحتمل أن يكون الذي جاء في كتاب البخاري ، وهو بدال واحدة ، إنما أراد ما أراده أبو داود ، والنسخ أحالوه بالنقط إلى غيره .

(أسوقهن) الشوق : جمع ساق الإنسان .

(أَعْلُ هُبْلُ) هُبْلُ : اسم صنم ، وقوله : « اَعْلُ » أمر بالعلو .

(العُزَّى) اسم صنم ، وهو تأنيث الأعزّ .

(الحرب سجال) أي تكون لنا مرة ، ولكم مرة ، وأصله من المُسْتَقِينَ

بالدّلُو ، وهو السّجل ، يكون لهذا دَلُو ، ولهذا دَلُو .

(مُثَلَّة) المثلة : تشويه خِلْقَةِ القَتِيلِ بِجَدْعٍ أَوْ قَطْعٍ .

(تَخَطَّفْنَا الطير) الاختطاف : الأخذ بسرعة ، وهذا تمثيل لشدة

ما يتوقع أن يلقاه ، أي : لو رأيتمونا وقد أخذتُنا الطيرُ وأعدمتُنا من الأرض

فلا تبرحوا مكانكم .

(صرف وجوههم) كني بصرف الوجوه عن الهزيمة ، فإن المهزوم يلوي وجهه عن الجهة التي كان يطلبها إلى ورائه .
(أخراكم) أي في أخراكم .

٦٠٦٤ - (خ - عائشة رضي الله عنها) قالت : « هُزِمَ المشركون يوم أُحُدِ هزيمةً بَيِّنَةً ، تُعرفُ فيهم ، فصرخ إبليسُ : أي عبادَ الله ، أخراكم ، فرجعت أرولامُها ، فاجتَلَدَتْ هي وأخراهم ، فنظر^(١) حذيفة بن اليان ، فإذا هو بأبيه ، فقال : أي ، أي ، قال : قالت : فوالله ما انْحَجَزُوا حتى قتلوه ، فقال حذيفةُ : يغفر الله لكم ، قال عروة : فوالله ما زالت في حذيفة منها بقيةٌ خيرٍ ، حتى لقي الله » .

زاد في رواية « وقد كان انهزم منهم قوم ، حتى لحقوا بالطائف » ، أخرجه البخاري^(٢) .

[شرح الغريب]

(اجتَلَدَتْ) الاجتِلاد : افتعال من الجلد ، وهو الضرب .

(انْحَجَزُوا) الاحتجاز والانْحِجَاز : الكفُّ عن الشيء .

٦٠٦٥ - (خ م - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : « لما كان

(١) في نسخ البخاري المطبوعة : فبصر .

(٢) ٢٧٩/٧ في المغازي ، باب (إذا همّت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما) ، وفي بدء الخلق ، باب صفة إبليس وجنوده ، وفي فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب ذكر حذيفة ابن اليان ، وفي الأيمان والنذور ، باب إذا حنث ناسياً في الأيمان ، وفي الديات ، باب العفو في الخطأ بعد الموت ، وباب إذا مات في الزحام أو قتل .

يومٌ أحدٍ : انهزم الناسُ عن النبي ﷺ ، وأبو طلحةَ بين يدي النبي ﷺ ،
 مُجَوَّبٌ عليه بِحِجَّةٍ ، وكان أبو طلحةَ رجلاً رامياً ، شديدَ النَّزْعِ ، لقد
 كَسَرَ يومئذٍ قَوْسَيْنِ ، أوْثَلَاثَةً ، وكان الرجلُ يمرُّ معه الْجَعْبَةُ مِنَ النَّبْلِ ،
 فيقول : انْشُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ ، قال : وَيُشْرِفُ النبي ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ ،
 فيقول أبو طلحةَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، بِأَبِي وَأُمِّي ، لَا تُشْرِفْ يَصْبُكَ ^(١) سَهْمٌ مِنْ
 سَهَامِ الْقَوْمِ ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ ، ولقد رأيتُ عَانِشَةَ وَأُمَّ سُلَيْمٍ ، وإِنَهُمَا
 لَمُشْمَرَتَانِ ، أَرَى خَدَمَ سُوقِهَا ، تَنْقَلَانِ ^(٢) الْقَرْبَ عَلَى مُتُونِهِمَا ، ثُمَّ تُفْرِغَانِهِ
 فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فِتْمَلَانِهَا ، ثُمَّ تَحْيِيثَانِ فِتْفَرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ ،
 ولقد وقع السيفُ مِنْ يَدِ أَبِي طَلْحَةَ : إِمَّا مَرَّتَيْنِ ، وَإِمَّا ثَلَاثًا ، [مِنَ النَّعَاسِ]
 أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

وَلِلْبُخَارِيِّ قَالَ : « كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَتَرَسُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِتُرْسٍ
 وَاحِدٍ ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ حَسَنَ الرَّمْيِ ، فَكَانَ إِذَا رَمَى يُشْرِفُ النَّبِيُّ ﷺ ،
 فَيَنْظُرُ إِلَى مَوْضِعِ نَبْلِهِ » ^(٣) .

(١) فِي بَعْضِ النُّسخِ : يَصِيبُكَ ، بِالرَّفْعِ ، وَكِلَاهُمَا صَوَابٌ .

(٢) وَفِي بَعْضِ النُّسخِ : تَنْقِزَانِ ، وَالْمَعْنَى : تَسْرِعَانِ الْمَشْيَ كَالْهَرُولَةِ ، وَالتَّقْزُ : الْوُثْبُ ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ :
 أَحْسَبُ الرِّوَايَةَ : تَزْفِرَانِ ، بَدَلُ تَنْقِزَانِ ، وَالزَّمْرُ حُلُّ الْقَرْبِ الثَّقَالِ ، أَقُولُ : وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ
 فِي رِوَايَةٍ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ ، تَزْفِرَانِ الْقَرْبَ يَوْمَ أَحَدٍ .

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٢٧٨/٧ فِي الْمَغَازِي ، بَابُ (إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيْهُمَا) وَفِي
 الْجِهَادِ ، بَابُ غَزْوِ النِّسَاءِ وَقِتَالِهِنَّ مَعَ الرِّجَالِ ، وَبَابُ الْحِجْنِ وَمَنْ يَتَرَسُّ بِتُرْسٍ صَاحِبُهُ ، وَفِي
 فِصَالِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي طَلْحَةَ ، وَمُسْلِمٌ رَقْمُ ١٨١١ فِي الْجِهَادِ
 بَابُ غَزْوِ النِّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ .

(مَجَوَّبٌ) عليه : أي سائر له ، قاطع بينه وبين الناس ، وهو من الجوب : القطع ، ويتجَوَّب : يتفعل منه .

(شديد النَّزْع) النَّزْع : مدُّ القوس ، وشِدَّتُه : كناية عن استيفاء السهم جميعه في جذبِه .

(الجَعْبَة) التي تكون فيها السهام ، تُتَّخَذ من الجلود .

(يشرف) الإشراف : الاطلاع على الشيء .

(خَدَمُ سُوقِهَا) الخَدَمَةُ : الخُلخال ، وهو سير غليظ مثل الحلقة يُشَدُّ في رِسع البعير .

٦٠٦٦ - (خ ت م - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : « غَابَ

عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَنْ قِتَالِ بَذْرِ ، فقال : يا رسولَ الله ، غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ الْمُشْرِكِينَ ، لئنِ اللهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرَيْنَّ اللهُ مَا أَصْنَعُ - وفي رواية : لئنِ أَشْهَدَنِي اللهُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيَرَيْنَّ اللهُ مَا أَجْدُ - فلما كان

يومُ أَحَدٍ ، [و] انكشفَ المُسْلِمُونَ ، فقال : اللهم إني أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ بِمَا صَنَعْتُ هَؤُلَاءِ

- يعني أَصْحَابَهُ - وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ بِمَا صَنَعْتُ هَؤُلَاءِ - يعني الْمُشْرِكِينَ - ثم تَقَدَّمَ ،

فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، فقال : يَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، الْجَنَّةَ وَرَبُّ النَّضْرِ ، إني أَجْدُ

رِيحَهَا مِنْ دُونِ أَحَدٍ ، قال سعد : فما اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللهِ مَا صَنَعْتُ ، قال

أنس : فوجدنا به بضعةً وثمانين ضربةً بالسيف ، أو طعنة برُمح ، أو رميةً بسهم

ووجدناه قد قُتل، و[قد] مَثَّل به المشركون، فما عرفه أحد إلا أخته - [وهي
الرَّيِّع بنت النضر] - بِشَامةٍ، أو ببنانه^(١)، قال أنس: كنا نرى - أو نظن - أن
هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله
عليه، فمنهم من قَضَى نَحْبَهُ، ومنهم من يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا)
[الأحزاب : ٢٣] « أخرجه البخاري والترمذي .

وعند مسلم، قال أنس: « عمِّي [الذي] سُمِّيَتْ به: لم يشهد مع رسول الله
ﷺ بَدْرًا ، فشَقَّ عليه ، وقال : أولُ مَشْهَدٍ شَهِدَهُ رسولُ الله ﷺ
غَبْتُ عنه ، فإِنِ أَرَانِي اللهُ مَشْهَدًا فيما بعدُ مع رسولِ الله ﷺ ليرى الله
ما أصنعُ ، قال : فهاب أن يقولَ غيرَها ، قال : فشَهِد مع رسولِ الله ﷺ
يومَ أُحُدٍ ، قال : فاستقبل سعد بن معاذ ، فقال له أنس : يا أبا عمرو : أين ؟
ثم قال^(٢) : واهَا لريحِ الجنة ، أجده دون أُحُدٍ ، قال : فقَاتَلهم حتى قُتل ،
قال : فَوُجِدَ في جِسه بَضْعٌ وثمانون ، من بين ضربةٍ ورَمِيَةٍ وطَعْنَةٍ ، ثم
ذكر نحو ما تقدم^(٣) .

[شرح الغريب]

(أو ببنانه) البَنَان : الأصابع ، واحداها : بِنَانَةٌ .

(١) هذه الرواية بالشك رواية محمد بن طلحة ، وأكثر الروايات « ببنانه » من غير شك .

(٢) أي أنس بن النضر .

(٣) رواه البخاري ٢٧٤/٧ في المغازي ، باب غزوة أُحُد ، وفي الجهاد ، باب قول الله تعالى : (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) ، ومسلم رقم ١٩٠٣ في الامارة ، باب ثبوت الجنة للشهيد ، والترمذي رقم ٣١٩٨ في التفسير ، باب ومن سورة الأحزاب .

٦٠٦٧ - (م - أنس بن مالك رضي الله عنه) « أن النبي ﷺ أفرِدَ

يومُ أُحُدٍ في سبعةٍ من الأنصار ، ورجلين من قريش ، فلما رَهَقُوهُ قال : من يَرُدُّهم عنا وله الجنة ؟ - أو هو رفيقي في الجنة - فتقدَّم رجل من الأنصار ، فقاتل حتى قتل ، ثم رَهَقُوهُ أيضاً ، فقال : مَنْ يَرُدُّهم عنا وله الجنة ؟ - أو هو رفيقي في الجنة - فتقدَّم رجل من الأنصار ، فقاتل حتى قُتل ، فلم يزل كذلك حتى قُتِلَ السَّبعةُ ، فقال رسولُ الله ﷺ لصاحبيه : ما أنصَفْنَا أصحابنا .
أخرجه مسلم ^(١) .

[سَرَحَ الْغَرِيبَ]

(رَهَقُوهُ) رَهَقَهُ يَرَهَقُهُ رَهَقًا ، أي : غشيه ، والإرهاقُ : الإعيال .

وقيل : رَهَقُوهُ ، أي : قربوا منه ، ومنه المراهق ، وهو الغلام الذي قارب الاحتلام .

٦٠٦٨ - (س - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) قال : « لما كان

يومُ أُحُدٍ ووُلَّى الناسُ ، كان رسولُ الله ﷺ في ناحيةٍ في اثني عشر رجلاً من الأنصار ، فيهم طلحةُ بنُ عبيد الله ، فأدركهم المشركون ، فالتفتَ رسولُ الله ﷺ ، فقال : مَنْ للقوم ؟ فقال طلحةُ : أنا ، فقال رسولُ الله ﷺ : كما أنتَ ، فقال رجل من الأنصار : أنا يا رسولَ الله ، [فقال : أنتَ] ، فقاتل حتى قُتل ، ثم التفتَ فإذا المشركون ، فقال : مَنْ للقوم ، فقال طلحةُ : أنا ،

(١) رقم ١٧٨٩ في الجهاد ، باب غزوة أحد .

قال : كما أنتَ ، فقال رجل من الأنصار : أنا يارسولَ الله ، فقال أنتَ ، فقاتل حتى قُتل ، ثم لم يزل يقول ذلك ، ويخرج إليهم رجل من الأنصار ، فيقاتل قتال من قبله ، حتى بقي رسولُ الله ﷺ وطلحةُ بن عبيد الله ، فقال رسولُ الله ﷺ : مَنْ للقوم ؟ فقال طلحةُ : أنا فقاتل ، [طلحةُ] قُتِلَ الأَحدَ عَشر ، حتى ضُربت يَدُهُ ، فَقُطعت أَصابعُهُ ، فقال : حَسٌّ ^(١) ، فقال رسولُ الله ﷺ : لو قلتَ : بِسْمِ اللَّهِ لَرَفَعْتُكَ الملائكة والناسُ يَنظرون ، ثم ردَّ اللهُ المشركين . « أخرجہ النسائي ^(٢) .

٦٠٦٩ - (م - أنس بن مالك رضي الله عنه) « أن رسول الله ﷺ أخذ سيفاً يوم أُحُدٍ ، فقال : مَنْ يأخذُ مني هذا ؟ فبسطوا أيديهم - كلُّ إنسانٍ منهم يقول : أنا ، أنا - فقال : فمن يأخذُه بحقه ؟ فأحجمَ القومُ ، فقال سِماك بن خِرْشَةَ ، أبو دُجَانَةَ : أنا آخذُه بحقه ، قال : فأخذَه ففَلَّقَ به هَامَ المشركين « أخرجہ مسلم ^(٣) .

٦٠٧٠ - (خت - أبو طلحة رضي الله عنه) قال : « كنتُ فيمن تغشاهُ النُّعاسُ يوم أُحُدٍ ، حتى سقط سيمي من يدي مراراً ، يسقط وأخذُه ،

(١) كلمة تقول عند التوجع .

(٢) ٢٩/٦ و ٣٠ في الجهاد ، باب ما يقول من يطعنه العدو ، من حديث عمارة بن غزية عن أبي الزبير عن جابر ، وجود لإسناده الحفاظ في « الفتح » ٢٧٧/٧ في المغازي ، باب (إذ همت طائفتان منكم أن تغشاه الله وليها) .

(٣) رقم ٢٤٧٠ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل أبي دجانة .

ويسقط وأخذه » أخرجه البخاري .

وفي رواية الترمذي قال : « غَشِينَا ونحن في مَصَافِّنا يومَ أُحُدٍ ، وَحَدَّثَ أَنَّهُ كَانَ فِيمَنْ غَشِيَهُ النَّعَاسُ يومئذ ، قال : فجعل سبني يسقط من يدي وأخذه ، ويسقط من يدي وأخذه ، والطائفة الأخرى المنافقون ليس لهم همٌ إلا أنفسهم ، أَجَبْنَ قومٍ وَأَرَعَبَهُ وَأَخَذَلَهُ للحق » .

وفي أخرى له قال : « رفعتُ رأسي يومَ أُحُدٍ ، فجعلتُ أنظر ، وما منهم يومئذ أحدٌ إلا يَمِيدُ تحتَ حَجَفَتِهِ من النَّعَاسِ ، فذلك قوله تعالى : (ثُمَّ أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنَةً نِعَاساً) [آل عمران : ١٥٤] ^(١) .

[سُرَّحَ الْغَرِيبِ]

(أَرَعَبَهُ) الرُّعْبُ : الخوف والفرع .

(تَمِيدُ) مَادَ الشَّيْءُ يَمِيدُ : إذا تحرك ، ومال من جانب إلى جانب .

(أَمْنَةً) الْأَمْنَةُ وَالْأَمْنُ وَاحِدٌ .

٦٠٧١ - (خ م س - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) قال : قال

رجل لرسول الله ﷺ يومَ أُحُدٍ : « أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ أَيْنَ أَنَا ؟ » قال : في الجنة ،

(١) رواه البخاري ٢٨٠/٧ في المغازي ، باب (ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمانة نعاساً) ، وفي

تفسير سورة آل عمران ، باب قوله تعالى : (أمانة نعاساً) ، والترمذي رقم ٣٠١٠ و ٣٠١١

في التفسير ، باب ومن سورة آل عمران .

قال: فألقى تمراتٍ في يده، ثم قاتل حتى قُتل» أخرجه البخاري ومسلم والنسائي^(١)
 ٦٠٧٢ - (خ م - سعيد بن المسيب رحمه الله) قال: سمعتُ سعد ابن
 أبي وقاص يقول: «نَئِلَ لي النبي ﷺ كِنَانَتَهُ يوم أُحُدٍ، فقال: أرمِ،
 فذاك أبي وأُمِّي» .

وفي رواية عامر بن سعد عن أبيه «أَن النبي ﷺ جمع له أبويه يوم
 أُحُدٍ، قال: كان رجل من المشركين قد أحرق المسامين، فقال له النبي ﷺ:
 أرمِ، فذاك أبي وأُمِّي، قال: فنزعتُ له بسهم ليس فيه نَصْلٌ، فأصبتُ
 جَنْبَهُ، فسقط فانكشف عَوْرَتُهُ، فضحك رسولُ الله ﷺ، حتى نظرتُ
 إلى نواجزه» أخرجه مسلم .

وأخرج هو والبخاري قال: «جمع لي رسولُ الله ﷺ أبويه يوم
 أُحُدٍ» لم يزد على هذا^(٢) .

[سَرَحَ الْغَرِيب]

(كِنَانَتَهُ) الكِنَانَةُ: الْجَعْبَةُ التي يكون فيها النُّشَابُ .

(١) رواه البخاري ٢٧٣/٧ في المغازي، باب غزوة أُحُدٍ، ومسلم ١٨٩٩ في الامارة، باب ثبوت

الجنة للشهيد، والنسائي ٣٣/٦ في الجهاد، باب ثواب من قتل في سبيل الله عز وجل .

(٢) رواه البخاري ٢٧٦/٧ في المغازي، باب (إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما)،

وفي فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب مناقب سعد بن أبي وقاص، ومسلم رقم

٢٤١١ و ٢٤١٢ في فضائل الصحابة، باب في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه .

(تَنَل) ما فيها : ألقاه منها ونثره .

٦٠٧٣ - (خ م - سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه) قال : « رأيتُ

على يمين رسول الله ﷺ وعلى شماله يوم أُحُدٍ : رجلين عليها ثياب بيّاضٌ ، يُقاتلان عنه كأشدّ القتال ، مارأيتها قبلُ ولا بعدُ - يعني جبريل وميكائيل عليهما السلام » . أخرجه البخاري ومسلم ^(١) .

٦٠٧٤ - (خ - جعفر بن عمرو بن أمية الضمري رحمه الله) قال :

« خرجتُ مع عبيد الله بن عدي بن الحيار ، فلما قدّمنا حصّاً ، قال لي عبيدُ الله : هل لك في وَحْشيّ نسأله عن قتل حمزة ؟ قلت : نعم ، وكان وَحْشيّ يسكن حصّاً ، فسألنا عنه ؟ فقليل لنا : هو ذاك في ظلّ قصره ، كأنه حَمِيّتٌ ، قال : فجبّنا حتى وقفنا عليه يسيراً ، فسألنا ، فردّ السلام ، قال : وعبيدُ الله مُعْتَجِرٌ بعمامته ، ما يرى وحشيّ إلا عَيْنِيهِ ورجليه ، فقال عبيدُ الله : يا وَحْشيّ ، أتعرفني ؟ قال : فنظر إليه ، ثم قال : لا والله ، إلا أني أعلم أن عديّ بنَ الحيار تزوج امرأة يُقال لها : أمُّ قَتال بنتُ أبي العيص ، فولدت له غلاماً بمكة ، فكنتُ أَسْتَرِضِعُ له ، فحملتُ ذلك الغلام مع أمه ، فناولتها إياه ، فكأنني نظرتُ إلى قَدَمَيْكَ ، قال : فكشف عبيدُ الله عن وجهه ، ثم

(١) رواه البخاري ٢٧٦/٧ في المغازي ، باب (إذا همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليها) ، وفي اللباس ، باب الثياب البيض ، ومسلم رقم ٢٣٠٦ في الفضائل ، باب في قتال جبريل وميكائيل عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم أُحُد .

قال : ألا تخبرنا بقتل حمزة ؟ قال : نعم ، إن حمزة قتل طعينة بن عدي ابن الحيار ببدر ، فقال لي مولاي جبير بن مطعم : إن قتلت حمزة بعمي فأنت حر ، قال : فلما خرج الناس عام عَيْنَيْن - وعَيْنَيْن جبل بحيال أحد ، بينه وبينه وادٍ - خرجتُ مع الناس إلى القتال ، فلما أن اصطَفُوا للقتال خرج سِباع^(١) ، فقال : هل من مُبارِزٍ ؟ قال : فخرج إليه حمزة بن عبد المطلب ، فقال : ياسباع ، يا ابن أم أنمارٍ مُقْطَعَةُ البُطُورِ ، اتَّحَادُ الله ورسوله ؟ قال : ثم شدَّ عليه ، فكان كأمسٍ الذاهب ، قال : وكُنْتُ لِحِزَّةٍ تحت صخرة ، فلما دنا مني رميته بجررتي ، فأضعها في نُفْتِهِ^(٢) ، حتى خرجت من بين وركيه ، قال : فكان ذلك العهدُ به ، فلما رجع الناس رجعتُ معهم ، فأقمتُ بمكة حتى فشا فيها الإسلامُ ، ثم خرجتُ إلى الطائف ، فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ رُسُلًا ، وقيل لي : إنه لا يهيجُ الرسل ، قال : فخرجتُ معهم ، حتى قَدِمْتُ على رسول الله ﷺ ، فلما رأني قال : أنت وحشي ؟ قلت : نعم ، قال : أنت قتلت حمزة ؟ قلت : قد كان من الأمر ما [قد] بلغك ، قال : فهل تستطيع أن تُغَيِّبَ وجهك عني ؟ قال : فخرجت ، فلما قبض رسول الله ﷺ ، فخرجتُ مسيامةً الكذابُ قلتُ : لأخرجنَّ إلى مسيامة لعلِّي أقتله ، فأكفى به حمزة ، قال : فخرجتُ مع الناس ، فكان من أمره ما كان ، فإذا رجل قائم في ثَلَمَةٍ جدار كأنه جلُّ أَوْرَقٍ ، ثائرُ الرأس ، قال : فرميتُه بجررتي ، فأضعها بين ثَدْيَيْهِ

(١) هو سباع بن عبد العزى الخزاعي .

(٢) أي : في عاتقه .

حتى خرجت من بين كتفيه ، قال: ووَثِبَ رجل من الأنصار ، فضربه بالسيف على هامته ، قال عبد الله بن الفضل: فأخبرني سليمان بن يسار: أنه سمع عبد الله ابن عمر يقول : فقالت جاريةٌ على ظهر بيت : وَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قتله العبدُ الأسودُ » . أخرجه البخاري ^(١) .

[شرح الغريب]

(حَمِيْتُ) : الحَمِيْتُ : الرِّقُّ الذي لا شعر عليه ، وهو للسَّمَنِ ، قال الجوهري: قال ابن السَّكَيْتِ: فإذا جعل في نَحْيِ السمنِ الرُّثْبُ فهو الحَمِيْتُ ، وإنما سُمِّيَ حَمِيْتاً لأنه مُتَنِّ بِالرُّثْبِ ، أي : قوي وشدد .

(مُعْتَجِر) : الاعتِجَارُ بالعمامة : لَفَّهَا على الرأس ، دون أن يُتْرَكَ تحت الذقن منها شيء ، قال الحميدي : وقد جاء في هذا الحديث « وما يرى وحشي منه إلا عينيه ورجليه » فلعله كان قد غَطَّى وجهه بعد الاعتجار .
(بحِيَال) : حِيَالُ الشَّيْءِ : مُقَابِلُهُ .

(مَقْطَعَةُ البُظُور) : بظور النساء: اللاتي تُخَفِّضُ منهن ، أي : تحتن ، والمَقْطَعَةُ : التي تُخَفِّضُ النساء .

(اُنْتِحَادُ ؟) : الْمُحَادَّةُ : المخالفة ، ومنعُ الواجب عليه .

(١) ٢٨٢/٧ - ٢٨٤ في المغازي ، باب قتل حمزة .

(شدَّ عليه) أي : حمل عليه ، وعدَّ إليه .

(ولا يهيج) هاج الإنسان يهيجُه : إذا أفزعَه وآذاه .

(فأكفى) المكافأة : المجازاة .

(أوزق) الوزقة في ألوان الإبل : كالسُمرة في الإنسان .

(على هامته) الهامة : وسط الرأس .

٦٠٧٥ - (ط - مجي بن سعيد) « أنه لما كان يوم أحد قال

رسولُ الله ﷺ : من يأتيني بخبر سعد بن الربيع ؟ فقال رجل : أنا

يا رسولَ الله ، فذهب الرجل يطوف بين القتلى حتى وجده ، فقال له سعد

ابن الربيع : ما شأنك ؟ قال : بعثني رسولُ الله ﷺ لآتيه بخبرك ، قال : فاذهب

إليه فأقرئه مني السلام ، وأخبره أني طعنتُ اثنتي عشرة طعنةً ، كلُّها قد

أنفذت مقاتلي ، واسأله أن يستغفر لي ، وأخبر قومك : أنه لا عذر لهم عند

الله إن قُتل رسولُ الله ﷺ وفيهم عين تطرف ، أو أحدٌ حي . »

أخرجه الموطأ ، وليس فيه « واسأله أن يستغفر لي » ولا « عين

تطرف » ^(١) .

٦٠٧٦ - (خ م س - جابر بن عبد الله رضي الله عنها) قال : « أُصيب

(١) ٦٦/٢ في الجهاد ، باب الترغيب في الجهاد ، وإسناده معضل ، قال الزرقاني في شرح الموطأ :

قال ابن عبد البر : هذا الحديث لا أحفظه ، ولا أعرفه مسنداً ، وهو محفوظ عند أهل السير ،

وقد ذكره محمد بن إسحاق عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن صعصعة المازني ، قال

الزرقاني : قال الحافظ : وفي الصحيح من حديث أنس ما يشهد لبعضه .

أبي يوم أحد ، فجعلت أكشف الثوب عن وجهه وأبكي ، وجعلوا يَنْهَوْنِي
ورسولُ الله ﷺ لا يَنْهَانِي ، وجعلت فاطمةُ بنت عمرو تبكيه ، فقال
رسولُ الله ﷺ : تبكيه أو لا تبكيه ، مازالت الملائكة تُظِلُّه بأجنحتها
حتى رفعتموه » .

وفي رواية « لما كان يوم أحدٍ جيء بأبي مُسَجَّى ، وقد مُثِلَ به - وفي
أخرى : جيء بأبي يوم أحدٍ مُجْدَعًا - فوضع بين يدي النبي ﷺ ... بنحوه »
أخرجه البخاري ومسلم ، والنسائي نحوه ^(١) .

[شرح القريب]

(المُسَجَّى) : المَغْطَى .

(مُثِلَ به) التمثيل بالقتيل : تشويه خلقته بجذع أو قطع عضو من أعضائه
(مُجْدَعًا) الجذع : قطع الأنف ونحوه من الأعضاء .

٦٠٧٧ - (د - السائب بن يزيد رضي الله عنه) « عن رجل قد سَمَّاهُ

أن رسولَ الله ﷺ ظاهر يوم أحد بين درعين ، أو لبسَ درعين » .
أخرجه أبو داود ^(٢) .

(١) رواه البخاري ٩٢/٣ في الجنائز ، باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في أكفائه ،
وباب ما يكره من النياحة على الميت ، وفي الجهاد ، باب ظل الملائكة على الشهيد ، وفي المغازي
تعليقاً ، باب من قتل من المسلمين يوم أحد ، ومسلم رقم ٢٤٧١ في فضائل الصحابة ، باب من
فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام والد جابر رضي الله عنها ، والنسائي ١٣/٤ في الجنائز ، باب
في البكاء على الميت .

(٢) رقم ٢٥٩٠ في الجهاد ، باب في لبس الدروع ، ورواه أيضاً أحمد في المسند ٤٤٩/٣ ، وابن
ماجه رقم ٢٨٠٦ في الجهاد ، باب السلاح ، وإسناده حسن .

[شرح الغريب]

(ظَاهِر) بين درعين ، أي : لبسَ إحداهما فوق الأخرى .

٦٠٧٨ - (خ م - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسولُ الله ﷺ يومَ أُحُدٍ : « اشتدَّ غضبُ الله على قومٍ فعلوا بنبِيِّه - يشير إلى رِبَاعِيَّتِهِ - اشتدَّ غضبُ الله على رجلٍ يقتلهُ رسولُ الله ﷺ في سبيلِ الله » أخرجه البخاري ومسلم ^(١) .

٦٠٧٩ - (خ - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال : قال رسولُ الله ﷺ : « اشتدَّ غضبُ الله على مَنْ قتله نبيُّ في سبيلِ الله ، اشتدَّ غضبُ الله على قومٍ أذَمُوا وجهَ نبيِّ الله » أخرجه البخاري ^(٢) .

٦٠٨٠ - (م ت خ - أنس بن مالك رضي الله عنه) « أن رسولَ الله ﷺ كُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ يومَ أُحُدٍ ، وَشُجَّ في رأسه ، فجعل يسَلُطُ الدَمَ عن وجهه ، ويقول : كيف يُفْلِحُ قومٌ شَجُّوا نبيَّهم ، وكسروا رِبَاعِيَّتَهُ ، وهو يدعوهم إلى الله ، فَأَنْزَلَ الله عز وجل (لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ، أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ ، فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ) [آل عمران : ١٢٨] .
أخرجه مسلم والترمذي ، وأخرج البخاري ذكر الشَّجِّ والآية في ترجمة باب ^(٣) .

(١) رواه البخاري ٢٨٦/٧ في المغازي ، باب ما أصاب النبي من الجراح يوم أُحُدٍ ، ومسلم رقم ١٧٩٣ في الجهاد ، باب اشتداد غضب الله على من قتله رسول الله صلى الله عليه وسلم .
(٢) ٢٨٧/٧ في المغازي ، باب ما أصاب النبي صلى الله عليه وسلم من الجراح يوم أُحُدٍ .
(٣) رواه مسلم رقم ١٧٩١ في الجهاد ، باب غزوة أُحُدٍ ، والترمذي رقم ٣٠٠٥ و ٣٠٠٦ في =

[شرح الفريب]

(شَجَّ) رأسه : إذا شقَّ جلده وأجرى دمه .

(يَسْدُت) سَلَتَ الدَّمُ عن الجرح : إذا مسحه .

٦٠٨١ - (م - أنس بن مالك رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ

كان يقول يوم أُحُدٍ « اللهم إنك إن تَشَأْ لا تُعَبِّدُ في الأرض ، أخرجه مسلم ^(١) .

٦٠٨٢ - (خ - السائب بن يزيد رضي الله عنه) قال : « صحبتُ ابن

عوفٍ ، وطلحة بن عبيد الله ، والمقداد ، وسعداً ، فاسمعتُ أحداً منهم

يحدث عن رسول الله ﷺ ، إلا أني سمعتُ طلحةً يُحدثُ عن يومِ أُحُدٍ

أخرجه البخاري ^(٢) .

٦٠٨٣ - (خ - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) قال : « اضْطَبَحَ

الْخَمْرَ يَوْمَ أُحُدٍ نَاسٌ [ثُمَّ] قَتَلُوا شُهَدَاءَ ^(٣) » .

= التفسير ، باب ومن سورة آل عمران . ورواه البخاري تعليقاً ٢٨١/٧ في المغازي ، باب

(ليس لك من الأمر شيء) فقال : قال حميد وثابت عن أنس : شجَّ النبي صلى الله عليه وسلم

يوم أُحُدٍ ، فقال : كيف يفلح قوم شجوا نبيهم ، فنزلت (ليس لك من الأمر شيء) قال

الحافظ في « الفتح » : أما حديث حميد فوصله أحمد والترمذي والنسائي من طرق عن حميد به ،

وأما حديث ثابت فوصله مسلم من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس .

(١) رقم ١٧٤٣ في الجهاد ، باب استجباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو .

(٢) ٢٧٨/٧ في المغازي ، باب (إذا همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما) وفي الجهاد ، باب من حدث

بشأه في الحرب .

(٣) وذلك دليل على أن تحريم الخمر كان بعد أُحُدٍ ، وقد قال البخاري في تفسير سورة المائدة : هن

جابر قال : صبَّح أناس غداة أُحُدٍ الخمر ، فقتلوا من يومهم جميعاً شهداء ، وذلك قبل تحريمها .

أخرجه البخاري ^(١) .

٦٠٨٤ - (خ م - عائشة رضي الله عنها) (الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ
وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ
عَظِيمٌ) [آل عمران : ١٧٢] قالت لعروة : يا ابن أخي ، كان أبواك مِنْهُمْ
الزبيرُ وأبو بكرٍ ، لما أَصَابَ نبيَّ الله ﷺ ما أَصَابَ يومَ أحدٍ ،
فانصرف عنه المشركون خَافَ أَنْ يَرِجَعُوا ، فقال : مَنْ يذهبُ في
إِثْرِهِمْ ؟ فانتدب منهم سبعون رجلاً ، قال : كان فيهم أبو بكر والزبيرُ «
أخرجه البخاري ومسلم .

وفي رواية : قال عروة : قالت لي عائشة : « أبواك والله من الذين
استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح » - زاد في رواية - تعني :
أبا بكر والزبير » ^(٢) .

[شرح القرب]

(القرح) : الجرح ، وأراد به : ما نالهم من القتل والهزيمة .

(١) ٢٧٣/٧ في المغازي ، باب غزوة أحد ، وفي الجهاد ، باب قول الله تعالى : (ولا تحسبن الذين
قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون) ، وفي تفسير سورة المائدة ، باب
(إنما الخمر والميسر والانصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان) .

(٢) رواه البخاري ٢٨٧/٧ في المغازي ، باب (الذين استجابوا لله والرسول) ، ومسلم رقم
٢٤١٨ في فضائل الصحابة ، باب فضل طلحة والزبير رضي الله عنهما .

(فانتدب) أي : أجاب وبادر إلى الأمر المطلوب :

غزوة الرجيع^(١)

قال البخاري : قال ابن إسحاق : حدثنا عاصم بن عمر : أنها بعد أحد^(٢) .

٦٠٨٥ - (خ د - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : « بعث النبي ﷺ سريةً عينا ، وأمر عليهم عاصم بن ثابت^(٣) - وهو جد عاصم بن عمر بن الخطاب - فانطلقوا ، حتى إذا كانوا بين عسفان ومكة ذكروا لحلي من هذيل ، يقال : لهم بنو لحيان ، فتبعوهم بقرب من مائة رام ، فاقتفوا آثارهم ، حتى أتوا منزلاً نزلوه ، فوجدوا فيه نوى تمر تزودوه من المدينة ، فقالوا : هذا تمر يثرب ، فتبعوا آثارهم حتى لحقوهم ، فلما أحس بهم عاصم وأصحابه ، لجؤوا إلى فدق ، وجاء القوم ، فأحاطوا بهم ، فقالوا : لكم العهد والميثاق : إن نزلتم إلينا أن لا نقتل منكم رجلاً ، فقال عاصم : أما أنا فلا أنزل في ذمة كافر ، اللهم أخبر عنا رسولك ،

(١) الرجيع في الأصل : اسم للروث ، سمي بذلك لاستحائه ، والمراد هنا : اسم موضع من بلاد هذيل كانت الواقعة بالغرب منه فسميت به ، وغزوة الرجيع كانت في أواخر السنة الثالثة للهجرة .
(٢) ذكره البخاري تعليقاً ٢٩١/٧ في المغازي ، باب غزوة الرجيع .
(٣) هو عاصم بن ثابت بن أبي الأفلح - بالقاف والحاء المهملة - الأنصاري . قال الحافظ في «الفتح» : كذا في الصحيح : وأمر عليهم عاصم بن ثابت ، وفي السيرة أن الأمير عليهم كان مرثد بن أبي مرثد ، وما في الصحيح أصح .

فقاتلوهم ، فَرَمَوْهُمْ حَتَّى قَتَلُوا عَاصِماً فِي سَبْعَةِ نَفَرٍ بِالنَّبْلِ ، وَبَقِيَ خُبَيْبٌ وَزَيْدٌ ، وَرَجُلٌ آخَرُ ، فَأَعْطَوْهُمْ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ ، فَلَمَّا أَعْطَوْهُمْ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ نَزَلُوا إِلَيْهِمْ ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّتُوا مِنْهُمْ ، حَاشُوا أَوْتَارَ قَسِيهِمْ فَرَبَطَوْهُمْ بِهَا ، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّالِثُ الَّذِي مَعَهُمْ : هَذَا أَوَّلُ الْغَدْرِ ، فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ ، فَجَرَّزُوهُ وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ ، فَلَمْ يَفْعَلْ ، فَقَتَلُوهُ ، وَانْطَلَقُوا بِخُبَيْبٍ وَزَيْدٍ ، حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ ، فَاشْتَرَى خُبَيْباً بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ نُوْفَلٍ ، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتْلُ الْحَارِثِ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَكَثَّ عِنْدَهُمْ أَسِيرَاءٌ ، حَتَّى إِذَا أَجْمَعُوا قَتْلَهُ ، اسْتَعَارَ مُوسَى مِنْ [بَعْضِ] بَنَاتِ الْحَارِثِ ، لِيَسْتَحِدَّ بِهَا ، فَأَعَارَتْهُ ، قَالَتْ : فَغَفَلْتُ عَنْ صَبِيٍّ لِي ، فَدَرَجَ إِلَيْهِ حَتَّى أَتَاهُ ، فَوَضَعَهُ عَلَى فَخْذِهِ ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ فَرَزَعْتُ مِنْهُ فَرَزَعَةً عَرَفَ ذَلِكَ مِنِّي ، وَفِي يَدِهِ الْمَوْسَى ، فَقَالَ : اتَّخِشِينَ أَنْ أَقْتَلَهُ ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، وَكَانَتْ تَقُولُ : مَا رَأَيْتُ أَسِيرَاءً قَطُّ خَيْراً مِنْ خُبَيْبٍ ، لَقَدْ رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنَبٍ وَمَا بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ ثَمَرَةٌ ، وَإِنَّهُ لَمَوْثِقٌ فِي الْحَدِيدِ ، وَمَا كَانَ إِلَّا رِزْقُ رِزْقِهِ اللَّهُ خُبَيْباً ^(١) ، فَلَمَّا خَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ ، قَالَ : دَعُونِي أُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ انصَرَفَ إِلَيْهِمْ ، فَقَالَ : لَوْلَا أَنْ تَرَوُا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ مِنَ الْمَوْتِ لَزِدْتُ ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الرُّكْعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ ، وَقَالَ : اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا .

(١) قَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» : قَالَ ابْنُ بَطَالٍ : هَذَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ جَعَلَ آيَةَ عَلَى الْكُفَّارِ وَبِرَهَانًا لِنَبِيِّهِ لِنَصْحِيحِ رِسَالَتِهِ .

وقال :

فَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مَسْلِماً عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كَانَ فِي اللَّهِ مَضْرُوعِي
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ، وَإِنْ يَشَاءُ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شُلُوِّ مُمَزَّعٍ
ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ، فَقَتَلَهُ، وَبَعَثَتْ قُرَيْشٌ إِلَى عَاصِمٍ،
لِيُؤْتَوْا بَشِيءَ مَنْ جَسَدَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ ^(١) - وَكَانَ قَتْلُ عَظِيمًا مِنْ عَظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ -
فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِثْلَ الظِّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ، فَحَمَتُهُ [مِنْ رُسُلِهِمْ] ، فَلَمْ يَقْدِرُوا
مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ .

وفي رواية قال : « بعث رسول الله ﷺ عشرة رهط عينا ، وأمر
عليهم عاصم بن ثابت الأنصاري - جد عاصم بن عمر بن الخطاب ، فانطلقوا
حتى إذا كانوا بالهدأة ، بين عسفان ومكة . . . وذكر الحديث »

وفي رواية : « بقريب من مائتي رجل ، [كلهم رام] » وفيه « لجؤوا
إلى موضع » ، وفيه فقال عاصم : « أيها القوم ، أما أنا ، وفيه » منهم خبيب
وزيد بن الدثنة « وفيه » حتى باعوهما بمكة بعد وقعة بدر ، فابتاع بنو
الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف خبيبا « وفيه » فلما أخرجوه من
الحرم ليقتلوه في الحِلِّ « وفيه قال : « اللهم أحصهم عددا ، واقتلهم بددا ،
ولا تبق منهم أحدا »

(١) الذي في نسخ البخاري المطبوعة : ليؤتوا بشيء من جسده يعرفونه .

وقال :

وَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسَالماً عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ فِي اللَّهِ مَصْرَعِي
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ ، وَإِنْ يَشَاءُ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شُلُوِّ مُمَزَّعٍ
ثم قام إليه أبو سَرَوَةَ ، عقبةُ بن الحارث [فقتله] ، وكان خبيبٌ هو
سَنٌّ لكلِّ مسلم قُتِلَ صَبْرًا : الصلاة ، وأخبر - يعني النبي ﷺ - أصحابه
يوم أُصِيبُوا خَبَرَهُمْ ، وَبَعَثَ نَاسٌ مِنْ قَرِيشٍ إِلَى عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ ، حِينَ
حَدَّثُوا : أَنَّهُ قُتِلَ - أَنْ يُؤْتَوْا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ ، وَكَانَ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ
عَظَمَائِهِمْ ، فَبَعَثَ اللَّهُ لِعَاصِمٍ مِثْلَ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبَرِ ، فَحَمَتُهُ مِنْ رُسُلِهِمْ ، فَلَمْ
يَقْدِرُوا أَنْ يَقْطَعُوا مِنْهُ شَيْئًا » أخرجه البخاري .

وأخرجه أبو داود إلى قوله : « يستحذُ بها » ، ثم قال : « فلما خرجوا
به ليقتلوه ، قال لهم خبيبٌ : دعوني أركعُ ركعتين ، ثم قال : والله ، لولا
أن تحسبوا أن مابي جزعٌ لزدتُ » .

وأخرجه في موضع آخر قال : « اتباع بنو الحارث بن عامر بن نوفل
خبيباً - وكان خبيبٌ هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر - فلبث خبيب
عندهم أسيراً ، حتى أجمعوا على قتله ، فاستعار من بعض بنات الحارث موسى
يستحذُ بها ، فأعارته ... وذكر الحديث ... إلى قوله : ما كنتُ لأفعلَ ذلك ،
قال أبو داود : وروى الزهري هذه القصة ، قال : أخبرني عبيد الله بن
عياض « أن بذت الحارث أخبرته : أنهم حين اجتمعوا - يعني لقتله - استعار

منها موسى ليستحذَّ بها، فأعارتُهُ « وهذه الحكاية عن الزهري قد أخرجها البخاري أيضاً في رواية له ^(١) .

وفي رواية رزين زيادة : « قال عاصم : أما أنا فلا أنزل في ذمة كافر ،

اللهم أخبر عَنَّا رسولَكَ ، فجعل يرميهم ويقول :

ما عَلَّمْتِي وأنا جَلَد نَابِلُ والقوسُ فيها وَتَرٌ غُنَابِلُ

[سَرَحَ الْغَرِيبَ]

(فَذَقْدُ) الْفَدَقْدُ : الموضع الذي فيه غِلَظٌ وارتفاع .

(عَالِجُوهُ) أَي : مارسوه ، وأراد به : أنهم خَدَعُوهُ لِيَتَّبِعَهُمْ ، فَأَبَى .

(لَيْسَتْحَذَّ) الاستحذاد : حلق العانة .

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٢٩١/٧ - ٢٩٥ في المغازي ، باب غزوة الرجيع ، وباب فضل من شهد بدرًا وفي الجهاد ، باب هل يستأمر الرجل ومن لم يستأمر ، وفي التوحيد ، باب ما يذكر في الذات والنعموت وأسامي الله ، وأبو داود رقم ٢٦٦٠ و ٢٦٦١ في الجهاد ، باب في الرجل يستأمر ، ورقم ٣١١٢ في الجنائز ، باب المريض يؤخذ من أظفاره وعانته . قال الحافظ في « الفتح » : وفي الحديث أن الأسير أن يمتنع من قبول الأمان ولا يمكن من نفسه ولو قتل أنفة من أنه يجري عليه حكم كافر ، وهذا إذا أراد الأخذ بالشدة ، فإن أراد الأخذ بالرخصة فله أن يستأمن ، وفيه الوفاء للمشركين بالعهد والتورع عن قتل أولادهم ، والتلطف بن أريد قتله ، وإثبات كرامة الأولياء ، والدعاء على المشركين بالتعميم ، والصلاة عند القتل ، وفيه إنشاء الشعر وإنشاده عند القتل ، ودلالة على قوة يقين خبيب ، وشدة في دينه ، وفيه أن الله يبتغي عبده المسلم بما شاء كما سبق في علمه ليثيبه ، ولو شاء ربك مافعلوه ، وفيه استجابة دعاء المسلم وإكرامه حياً وميتاً ، وغير ذلك من الفوائد مما يظهر بالتأمل ، وإنما استجاب الله له في حماية لحمه من المشركين ولم يمنعه من قتله كما أراد من إكرامه بالشهادة ، ومن كرامته حمايته من هتك حرمة لقطع لحمه ، وفيه ما كان عليه مشركو قريش من تعظيم الحرم والأشهر الحرم .

(قِطْفٌ) : القِطْفُ : العُنُقُودُ ، وهو اسم لكل ما يُقْطَفُ .

(شَلَوُ) : الشَّلَوُ : العضو من أعضاء الإنسان .

(مَمَزَع) : المَمَزَعُ : المفرَّقُ .

(الظِّلَّةُ) : الشيء الذي يُظَلَّلُ من فوق .

(الدَّيْرُ) : جماعة النُّحُلِ .

(بَدَدَا) : البَدَدُ : المتفرِّقون أَشْتَاتاً .

(صَبْرًا) : قَتْلُ الصَّبْرِ : هو أن يُقْتَلَ بأي أنواع القتل كان ، من غير

أن يكون في حربٍ ولا قتال .

(نَابِلٌ) : النَّابِلُ : الذي معه النَّبْلُ .

(عُنَابِلٌ) : العُنَابِلُ : الغليظ .

٦٠٨٦- (خ - جابر رضي الله عنه) قال : « الذي قتل خبيباً : هو

أبو سَرُوْعَة ، أخرجه البخاري ^(١) .

غزوة بئر معونة

٦٠٨٧- (خ م - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : « بعثَ

رسولُ الله ﷺ أقواماً من بني سُليم إلى بني عامر في سبعين » .

(١) ٢٩٦/٧ في المغازي ، باب غزوة الرجيع .

وفي رواية « أن النبي ﷺ بعث خاله - أخاً لأم سليم ، واسمه : حرام في سبعين راكباً ، فلما قَدِمُوا قال لهم خالي : أَتَقَدَّمُكُمْ ، فإن آمنوني حتى أبلغهم عن رسول الله ﷺ ، وإلا كنتم مني قريباً ، فتقدم ، فأمنوه ، فبينما يُحدِّثهم عن رسول الله ﷺ ، إذ أومؤوا إلى رجلٍ منهم ، فطعنه فأنفذه ، فقال : الله أكبر ، فزنتُ وربُّ الكعبة ^(١) ، ثم مالوا على بقية أصحابه ، فقتلوه ، إلا رجلاً أعرجَ صَعِدَ الجبل . قال همام : وأراه آخرَ معه ، فأخبر جبريلُ عليه السلام النبي ﷺ أنهم قد ألقوا ربهم ، فرضي عنهم وأرضاهم ، قال : فكُنَّا نقرأ : « أن بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنَّا قد أَقَيْنَا رَبَّنَا ، فرضي عَنَّا وأرضانا » ثم نسخ بعدُ ، فدعا عليهم أربعين صباحاً على رِغْلٍ وذَكَوَانٍ [وبني لحيان] وبني عُصَيَّة الذين عَصَوْا الله ورسولَهُ . »

وفي رواية « أن رِعْلاً وذَكَوَانَ وبني لحيان استمَدُّوا رسولَ الله ﷺ [على عدوٍّ] فأمدَّهم بسبعين من الأنصار كُنَّا نسميهم : القراء في زمانهم ، كانوا يحتطبون بالنهار ، ويصلُّون بالليل ، حتى إذا كانوا بيئرَ مَعُونَةَ قتلوه ، وغدروا بهم ، فبلغ ذلك النبي ﷺ ، ففقتَ شهراً يدعو في الصبح على أحياء من العرب ، على رِغْلٍ وذَكَوَانٍ وعُصَيَّةَ وبني لحيان ، قال أنس :

(١) أي بالشهادة .

فقرأنا فيهم قرآناً ، ثم إن ذلك رُفِعَ ^(١) : بَلَّغُوا [عَنَّا] قَوْمَنَا .. وذكره .
وفي رواية قال : « دعا رسولُ الله ﷺ على الذين قتلوا أصحابَ بئرِ
معونة ؛ ثلاثين صباحاً ، يدعو على رِعل وذَكَوان [ولحيان] وعُصَيَّةَ ، عَصَتِ
اللهَ ورسولَهُ . قال أنس : فَأَنزَلَ اللهُ عز وجل لَنبيِّهِ في الذين قُتلوا في بئرِ معونة
قرآناً قرأناه ، حتى نسخَ بعدُ : أن بَلَّغُوا قَوْمَنَا أنْ قد لَقِينَا رَبَّنَا ، فَرَضِي
عنا ، وَرَضِينَا عنه ، أَخْرَجَهُ البخاري ومسلم .

وللبخاري عن أنس قال : « لَمَّا طُعِنَ حَرَامُ بْنُ مِلْحَانَ - وكان خاله -
يوم بئرِ معونة ، قال بالدم هكذا ، فَنَضَحَهُ على وجهه ورأسه ، ثم قال :
فُزْتُ وَرَبُّ الكعبة » .

ولمسلم قال : « جاء ناسٌ إلى النبي ﷺ ، فقالوا : ابعث معنا رجلاً
يَعْلَمُونَ القرآنَ والسُّنَّةَ ، فبعث إليهم سبعين رجلاً من الأنصار يقال لهم :
الْقُرَاءُ ، فيهم خالي حَرَامٌ ، يقرؤون القرآنَ ، ويتدارسون بالليل يتعلَّمون
وكانوا بالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد ، ويحتطبون فيبيعونه ، ويشترون
به الطعام لأهل الصُّفَّةِ والفقراءِ ، فبعثهم النبي ﷺ إليهم ، فعرضوا لهم ،
فقتلوه قبل أن يبلغوا المكان ، فقالوا : اللهم أبلغ عَنَّا نبيَّنَا : أنا قد لَقِينَاكَ ،

(١) أي نسخت تلاوته .

فَرَضِينَا عَنْكَ ، وَرَضِيتَ عَنَّا ، قَالَ : وَأَتَى رَجُلٌ حَرَامًا خَالَ أَنَسَ - مِنْ خَلْفِهِ ، فَطَعَنَهُ بِرُمْحٍ حَتَّى أَتَقَذَهُ ، فَقَالَ حَرَامٌ : فُزْتُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لِأَصْحَابِهِ : إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قُتِلُوا ، وَإِنَّهُمْ قَالُوا : اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا : أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ ، فَرَضِينَا عَنْكَ ، وَرَضِيتَ عَنَّا .

وفي رواية للبخاري « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ خَالَه - أَخَا لَأُمِّ سُلَيْمٍ - فِي سَبْعِينَ رَاكِبًا ، وَكَانَ رَئِيسَ الْمُشْرِكِينَ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ خَيْرٌ بَيْنَ ثَلَاثِ خِصَالٍ ، فَقَالَ : يَكُونُ لَكَ أَهْلُ السَّهْلِ ، وَلِي أَهْلُ الْمَدَرِ ، أَوْ أَكُونُ خَلِيفَتَكَ ، أَوْ أَغْزُوكَ بِأَهْلِ غَطَفَانَ بِأَلْفٍ وَأَلْفٍ ، فَطَعَنَ عَامِرٌ فِي بَيْتِ أُمِّ فُلَانٍ ، فَقَالَ : غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْبَكْرِ ، فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ آلِ فُلَانٍ ، أَتَتُونِي بِفَرَسِي ، فَمَاتَ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ ، فَانْطَلَقَ حَرَامٌ أَخُو أُمِّ سُلَيْمٍ - وَهُوَ رَجُلٌ أَعْرَجٌ - وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ ، قَالَ : كَوْنَا قَرِيبًا حَتَّى آتِيَهُمْ ، فَإِنْ آمَنُونِي كُنْتُمْ قَرِيبًا ، وَإِنْ قَتَلُونِي آتَيْتُمْ أَصْحَابَكُمْ ، فَقَالَ : أَتُؤْمِنُونِي أَنْ أَبْلُغَ رِسَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . . . وَذَكَرَ الْحَدِيثَ مِثْلَ الْأَوَّلَى .

وهذه الرواية لم يذكرها الحميدي في كتابه ، ولهذا الحديث روايات مختصرة ، تتضمن ذِكْرَ القنوت ، وقد ذكرناها في « كتاب الصلاة » من حرف الصاد ^(١) .

(١) رواه البخاري ٢٩٦/٧ و ٢٩٧ في المغازي ، باب غزوة الرجيع ، وفي الوتر ، باب القنوت قبل الركوع ، وفي الجهاد ، باب من ينكب أو يطعن في سبيل الله ، ومسلم رقم ٦٧٧ في =

[شرح الغريب] :

(أهل السهل) أراد بأهل السهل : أهل البادية ، فإنه جعل في مقابلها أهل المدر ، وأهل المدر : هم أهل المدن والقرى .

(طعين) الرجل : إذا رُمِيَ بالطَّاعون .

(غُدَّة) غُدَّة البعير : الطاعون يطعن الذي يعرض له .

غزوة فزارة

٦٠٨٨ - (م ر - سلمة بن الأكوع رضي الله عنه) قال : « غَزَوْنَا

فَزَارَةَ ، وَعَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ ، أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمَاءِ سَاعَةً أَمَرَنَا أَبُو بَكْرٍ فَعَرَسْنَا ، ثُمَّ شَنَّ الْغَارَةَ ، فَوَرَدَ الْمَاءَ فَقَتَلَ مِنْ قَتْلٍ عَلَيْهِ ، وَسَبَى مِنْ سَبَى ، وَأَنْظَرُ إِلَى عُتُقٍ مِنَ النَّاسِ فِيهِمُ الذَّرَارِيُّ ، فَخَشِيتُ أَنْ يَسْبِقُونِي إِلَى الْجَبَلِ ، فَرَمَيْتُ بِسَهْمٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجَبَلِ ، فَلَمَّا رَأَوْا السَّهْمَ وَقَفُوا ، فَجِئْتُ بِهِمْ أَصَوْقُهُمْ ، وَفِيهِمْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ ، عَلَيْهَا قَشْعٌ مِنْ أَدَمٍ - قَالَ : الْقَشْعُ : النُّطْعُ - مَعَهَا ابْنَةٌ لَهَا مِنْ أَحْسَنِ الْعَرَبِ ، فَسَقَّتْهُمْ حَتَّى أَتَيْتُ بِهِمْ أَبَا بَكْرٍ ، فَتَفَلَّنِي أَبُو بَكْرٍ ابْنَتَهَا ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا ، فَلَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السُّوقِ ، فَقَالَ : يَا سَلَمَةُ ، هَبْ لِي الْمَرْأَةَ ،

=المساجد ومواضع الصلاة ، باب استحباب الفنون في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة ، وفي الإمارة ، باب ثبوت اللجنة للشهيد .

فقلتُ : يا رسول الله ، لقد أعجبتني ، وما كشفتُ لها ثوباً^(١) ، ثم لقيني رسولُ الله ﷺ من الغدِ في السوق ، فقال : يا سامةُ ، هب لي المرأةُ ، لله أبوكَ ، فقلتُ : هي لك يا رسول الله ، فوالله ما كشفتُ لها ثوباً ، فبعث بها نبيُّ الله ﷺ إلى أهل مكة ، ففدى بها ناساً من المسلمين كانوا أُسرُوا بمكةَ » ، أخرجه مسلم وأبو داود^(٢) .

[شرح الغريب]

(شن الغارة) الغارة : النهبُ ، وشنُّها : تفريقها في كل ناحية .

(عُنقُ) من الناس ، أي : جماعة .

(قَشَعُ) القَشَعُ : الجلد اليابس ، وجمعه قَشَعٌ ، على غير قياس ، لأن

واحد قَشَعٌ قَشَعَةٌ ، مثل بَذَرَةٍ وبِذَر .

غزوة الخندق ، وهي الأحزاب

قال البخاري : قال موسى بن عقبة : كانت في شوال سنة أربع^(٣) .

(١) كناية عند الوقاع .

(٢) رواه مسلم رقم ١٧٥٥ في الجهاد ، باب التنفيل وغداء المسلمين بالأسارى ، وأبو داود رقم

٢٦٩٧ في الجهاد ، باب الرخصة في المدركين يفرق بينهم .

(٣) رواه البخاري معلقاً ٣٠٢/٧ فقال : وقال موسى بن عقبة : كانت - يعني غزوة الخندق ، وهي

الأحزاب - في شوال سنة أربع ، قال الحافظ في « الفتح » : هكذا روينا في مغازيه - يعني

موسى بن عقبة - قال : وتابع موسى على ذلك مالك ، وأخرجه أحمد عن موسى بن داود عنه ،

قال الحافظ : وقال ابن إسحاق : كانت في شوال سنة خمس ، وبذلك جزم غيره من أهل المغازي ،

وانظر بقية الكلام عليه في « الفتح » ٣٠٢/٧ .

٦٠٨٩ - (غ م ت - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : « خرج رسول الله ﷺ إلى الخندق ، فإذا المهاجرون والأنصار يحفرون في غداة باردة ، ولم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم ، فلما رأى ما بهم من النصب والجوع ، قال :

اللهم إن العيش عيش الآخرة فاغفرُ الأنصار والمهاجرة ^(١)
فقالوا مجيبين له :

نحنُ الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً ،
وفي رواية قال : « كانت الأنصار يوم الخندق تقول :

نحنُ الذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً
فأجابهم النبي ﷺ :

اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة فأكرم الأنصار والمهاجرة
وفي أخرى قال : « جعل المهاجرون يحفرون الخندق حول المدينة وينقلون التراب على مُتُونهم ، وهم يقولون :

نحن الذين بايعوا محمداً على الإسلام ما بقينا أبداً
قال : يقول النبي ﷺ وهو يجيبهم :

(١) قال الحافظ في « الفتح » : قال ابن بطال : هو قول ابن رواحة ، يعني : تمثل به النبي صلى الله عليه وسلم .

اللهم لا خيرَ إلا خيرُ الآخرة فباركُ في الأنصار والمهاجرة
 قال : فيؤتون^(١) بلاء كَفَّ^(٢) من الشعير ، فيصنع لهم بَاهَالَةً سَنِخَةً
 توضع بين يدي القوم ، والقومُ جِيعٌ ، وهي بَشِيعَةٌ في الحلق ، ولها ريح
 مُنكَرَةٌ « أخرج البخاري .

وله ولمسلم : أن النبي ﷺ قال :
 « اللهم لا عيشَ إلا عيشُ الآخرة فاغفرُ للأنصار والمهاجرة »
 ومنهم من قال : « فأصلح » ، ومنهم من قال : « فأكرم » وأخرج
 الترمذي هذا الأخير مثل مسلم^(٣) .

[شرح الغريب]

(بَاهَالَةٌ) الإِهَالَةُ : كل شيء من الأدهان مما يُؤْتَدَمُ به .
 (سَنِخَةٌ) السَنِخَةُ : المتَغَيَّرَةُ الرائحة مثل الزَنْخَةِ .
 (بَشِيعَةٌ) البَشِيعُ : الكريه الطَّعْمُ .

(١) قال الخافظ في « الفتح » : قائل ذلك أنس بن مالك ، وهو موصول بالاسناد المذكور إليه .

(٢) روي بالافراد والتثنية .

(٣) رواه البخاوي ٣٠٣/٧ في المغازي ، باب غزوة الخندق ، وفي الجهاد ، باب التحريض على القتال ، وباب حفر الخندق ، وباب البيعة في الحرب أن لا يغروا ، وفي فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم : أصلح الأنصار والمهاجرة ، وفي الرقاق ، باب ماجاء في الرقاق ، وفي الأحكام ، باب كيف يبائع الإمام الناس ، ومسلم رقم ١٨٠٥ في الجهاد ، باب غزوة الأحزاب وهي غزوة الخندق ، والترمذي رقم ٣٨٥٦ في المناقب ، باب مناقب أبي موسى الأشعري رضي الله عنه .

٦٠٩٠ - (غ م ن - سهل بن سعد رضي الله عنه) قال : « جاءنا رسول الله ﷺ ونحن نحفرُ الخندق ، وننقلُ الترابَ على أكتادنا ^(١) . وفي رواية : على أكتافنا - فقال النبي ﷺ : اللهم لا عيشَ إلا عيشُ الآخرة ، فاغفر للمهاجرين والأنصارِ » أخرجه البخاري ومسلم .
وأخرجه الترمذي ولم يذكر « أكتادنا » ^(٢) و « لا أكتافنا » ، وقال :
« ونحن ننقلُ الترابَ ، فَبَصُرَ بنا ، فقال . . . وذكره » ^(٣) .

[شرح الغريب]

(أكتادنا) الأكتاد : جمع كَتَدَ ، وهو ما بين الكاهل إلى الظهر .
٦٠٩١ - (غ م - البراء بن عازب رضي الله عنه) قال : « رأيتُ النبي ﷺ ينقلُ معنا الترابَ ، وهو يقول :
والله لو لا الله ما اهتدينا ولا ضلنا ولا صلينا
ومنهم من يقول : ولا تصدقنا ولا صلينا .
فأنزلَ سَكِينَةً علينا وثبَّتَ الأقدامَ إنْ لاقينا

(١) في المطبوع : أكتادنا ، وهو تصحيف .

(٢) رواه البخاري ٣٠٢/٧ و ٣٠٣ في المغازي ، باب غزوة الخندق ، وفي فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه ، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم : أصلح الانصار والمهاجرة ، وفي الرقاق باب ما جاء في الرقاق ، ومسلم رقم ١٨٠٤ في الجهاد ، باب غزوة الاحزاب وهي غزوة الخندق ، والترمذي رقم ٣٨٥٥ في المناقب ، باب مناقب أبي موسى الاشعري رضي الله عنه .

والمشركون قد بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَيْنَا
ويرفع بها صوته ^(١) .

وفي رواية « ولقد وَارَى الترابُ بياضَ بَطْنِهِ » .
أخرجه البخاري ومسلم .

وللبخاري قال : « كان رسولُ الله ﷺ ينقُلُ الترابَ يومَ الخندقِ
حتى اغمرَّ بطنه - أو اغبرَّ بطنه ^(٢) - زاد في رواية : حتى وَارَى عَنِّي الغبارُ
جلْدَةَ بطنه ، وكان كثيرَ الشعرِ ^(٣) ، فسمعته يرتجز بكلمات لابنِ رَوَاحَةَ ، ثم
اتفقا - ويقول : والله لولا الله ما اهتدينا . . وذكر الحديث .
قال : ويرفع بها صوته : أَيْنَا ، أَيْنَا ^(٤) .

(١) أي في كلمة « أَيْنَا » .

(٢) قال الحافظ في « الفتح » : كذا وقع بالشك بالغيث المعجمة فيها ، فأما التي بالموحدة ، فواضح
من الغبار ، وأما التي بالميم ، فقال الخطابي : إن كانت محذوفة فالمعنى : وارى التراب جلدة بطنه ،
ومنه غمار الناس ، وهو جمعهم إذا تكاثف ودخل بعضهم في بعض ، قال : وروي « أغمر » بمهمله
وفاء ، والعفر بالتحريك : التراب ، وقال عياض : وقع الأكثر بمهمله وفاء ومعجمة موحدة ،
فمنهم من ضبطه بنصب « بطنه » ومنهم من ضبطه برفعها وعند النسفي : حق غير بطنه أو اغبر
بمعجمة فيها وموحدة ، ولأن ذر وأني زيد : حق اغمر ، ولا وجه لها إلا أن يكون بمعنى ستر
كما في الرواية الأخرى : حتى وارى عني التراب بطنه ، قال : وأوجه هذه الروايات « اغبر »
بمعجمة وموحدة ورفع « بطنه » .

(٣) قال الحافظ في « الفتح » : ظاهر هذا أنه كان كثير شعر الصدر ، وليس كذلك ، فإن في صفة
صلى الله عليه وسلم أنه كان دقيق المسربة ، أي : الشعر الذي في الصدر الى البطن ، فيمكن
أن يجمع بأنه كان مع دقته كثيراً ، أي : لم يكن منتشراً ، بل كان مستطيلاً ، والله أعلم .

(٤) رواه البخاري ٣٠٨/٧ و ٣٠٩ في المغازي ، باب غزوة الخندق ، وفي الجهاد ، باب حفر
الخندق ، وباب الرجز في الحرب ورفع الصوت في حفر الخندق ، وفي القدر ، باب ما كنسا
لنهندي لولا أن هدانا الله ، وفي التمني ، باب قول الرجل : لولا الله ما اهتدينا ، ومسلم رقم
١٨٠٣ في الجهاد ، باب غزوة الاحزاب وهي الخندق .

[شرح الغريب]

(اغمرَّ بطنه) أي : وارى التراب جلده وستَرَه .

٦٠٩٢ - (م - يزيد بن سريك ^(١) رحمه الله) قال : « كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ ،

فَقَالَ رَجُلٌ : لَوْ أَدْرَكَتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَاتَلْتُ مَعَهُ وَأَبْلَيْتُ ، فَقَالَ

حُذَيْفَةُ : أَنْتَ كُنْتَ تَفْعَلُ ذَلِكَ ؟ لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ

الْأَحْزَابِ ، وَأَخَذْتَنَا رِيحٌ شَدِيدَةٌ وَقُرٌّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَلَا رَجُلٌ

يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ فَسَكُنْنَا ، فَلَمْ يُجِبْنِي مِمَّا أَحَدٌ ،

ثُمَّ قَالَ : أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ [فَسَكُنْنَا]

فَلَمْ يُجِبْنِي مِمَّا أَحَدٌ ، [ثُمَّ قَالَ : أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ ؟ فَسَكُنْنَا ، فَلَمْ يُجِبْنِي مِمَّا أَحَدٌ] ، فَقَالَ : قُمْ يَا حُذَيْفَةُ [فَأَتَيْنَا بِخَبَرِ

الْقَوْمِ] فَلَمْ أَجِدْ بُدْأً إِذْ دَعَانِي بِاسْمِي إِلَّا أَنْ أَقُومَ ، قَالَ : اذْهَبْ ، فَأَتَنِي بِخَبَرِ

الْقَوْمِ ، وَلَا تَذْعُرْهُمْ عَلَيَّ ^(٢) ، فَلَمَّا وَلَّيْتُ مِنْ عِنْدِهِ جَعَلْتُ كَأَنَّمَا أَمْشِي فِي حَمَامٍ

حَتَّى أَتَيْتُهُمْ ، فَرَأَيْتُ أَبَا سَفْيَانَ يَصْلِي ظَهْرَهُ بِالنَّارِ ، فَوَضَعْتُ سَهْمًا فِي كَبِدِ

الْقَوْسِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْمِيَهُ ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : لَا تَذْعُرْهُمْ

عَلَيَّ ، وَلَوْ رَمَيْتُهُ لِأَصَبْتُهُ ، فَارْجَعْتُ وَأَنَا أَمْشِي فِي مِثْلِ الْحَمَامِ ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ

(١) فِي الْمَطْبُوعِ : يَزِيدُ بْنُ شَرِيدٍ ، وَهُوَ خَطَأٌ ، وَالتَّصْحِيحُ مِنْ « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » وَكُتِبَ الرِّجَالُ .

(٢) أَيِ : لَا تَقْزَعُهُمْ عَلَيَّ وَلَا تَحْرِكُهُمْ عَلَيَّ .

فأخبرته خبر القوم ، وفرغت ، قُرِرتُ ، فآلَبَسَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ من فَضْلِ عِبَادَةٍ كَانَتْ عَلَيْهِ يُصَلِّي فِيهَا . فَلَمْ أَزَلْ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحْتُ ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ قَالَ : قُمْ يَا نَوْمَانُ « أخرجَه مسلم ^(١) .

[سُرْعَ الْغَرِيبِ]

(يَصَلِّي ظَهْرَهُ) صَلَّيْتُ اللَّحْمَ أَصْلِيهِ صَلِيًّا : إِذَا شَوَيْتَهُ ، وَصَلَّيْتُ الرَّجُلَ نَارًا : إِذَا أَدَخَلْتَهُ فِيهَا ، فَجَعَلْتَهُ يَصْلَاهَا ، وَالْمُرَادُ بِهِ هَاهُنَا : إِدْفَاءُ ظَهْرِهِ بِالنَّارِ .

(كَيْدُ الْقَوَوسِ) : وَسَطُهَا .

(قُرِرتُ) أَقْرَ : أَيِ أَصَابَنِي الْقُرُّ ، وَهُوَ الْبَرْدُ .

(يَا نَوْمَانُ) النَّوْمَانُ : كَثِيرُ النَّوْمِ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَهُوَ مَخْتَصٌّ بِالنَّدَاءِ

٦٠٩٣ - (خ - سَلِمَانَ بْنِ صُرَّةٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : « سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : - حِينَ أَجْلَى الْأَحْزَابِ عَنْهُ - الْآنَ نَغْزُوهُمْ وَلَا يَغْزُونَا ، نَحْنُ نَسِيرُ إِلَيْهِمْ ^(٢) » أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(٣) .

(١) رقم ١٧٨٨ في الجهاد ، باب غزوة الأحزاب .

(٢) قَالَ الْخَافِضُ فِي « الْفَتْحِ » : وَفِيهِ عِلْمٌ مِنْ أَعْلَامِ النَّبُوَّةِ ، فَإِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَمَرَ فِي السَّنَةِ الْمَقْبَلَةِ ، فَصَدَّقَهُ قُرَيْشٌ عَنِ الْبَيْتِ ، وَوَقَعَتْ الْهَدَنَةُ بَيْنَهُمْ إِلَى أَنْ نَقَضَوْهَا ، فَكَانَ ذَلِكَ سَبَبَ فَتْحِ مَكَّةَ ، فَوَقَعَ الْأَمْرُ كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : وَأَخْرَجَ الْبَزَارُ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ شَاهِدًا لِهَذَا الْحَدِيثِ ، وَلَفْظُهُ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ وَقَدْ جَمَعُوا لَهُ جَمْعًا كَثِيرًا : لَا يَغْزُونَكُمْ بَعْدَ هَذَا أَبَدًا ، وَلَكِنْ أَنْتُمْ تَغْزُونَهُمْ .

(٣) ٣١١/٧ في المغازي ، باب غزوة الخندق .

٦٠٩٤ - (خ - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) قال : « أولُ مَشْهَدٍ شهدته [يومُ] الحَنْدَقِ ^(١) » أخرجه البخاري ^(٢) .

مرجع النبي ﷺ ، وخروجه إلى بني قريظة ومحاصرته إياهم

٦٠٩٥ - (خ م - عائشة رضي الله عنها) قالت : « لما رجع رسولُ الله ﷺ من الحَنْدَقِ ، ووضع السلاحَ واغتسل ، أتاه جبريل فقال : قد وضعتَ السلاحَ ؟ والله ما وضعناه ، اخرج إليهم ، قال : فإلى أين ؟ قال : هاهنا - وأشار إلى بني قريظة - فخرج النبي ﷺ إليهم » .

وفي رواية قالت : « أُصِيبَ سعدُ يومَ الحَنْدَقِ ، رماه رجلٌ من قريشٍ يقال له : حِجَّانُ بنُ العَرَقَةِ ، رماه في الأَكْحَلِ ، فضربَ عليه رسولُ الله ﷺ خِيَمَةً في المسجدِ ، ليهودَهُ من قريب ، فلما رجع رسولُ الله ﷺ من الحَنْدَقِ ، ووضع السلاحَ واغتسل ، فأتاه جبريلُ وهو يَنْفُضُ رأسه من الغبار فقال : قد وضعتَ السلاحَ ؟ والله ما وضعته ، اخرج إليهم ، فقال النبي ﷺ : فإين ؟ فأشار إلى بني قريظة ، فأتاهم رسولُ الله ﷺ ، فنزلوا على حُكْمِهِ ، فردَّ الحُكْمَ إلى سعدٍ ، قال : فإني أَنَحُكُمُ فيهم : أنْ تُقَتِّلَ المقاتِلَةَ ، وأنْ تُسَبِّي النساءَ والذُرِّيَّةَ ، وأنْ تُقَسِّمَ أموالَهُم » ، قال هشام :

(١) أي : باشرت في القتال .

(٢) ٣٠٩/٧ في المغازي ، باب غزوة الحندق .

فأخبرني أبي عن عائشة أن سعداً قال : « اللهم إنك تعلم أنه ليس أحدٌ أحبَّ إليَّ أن أجاهدَهم فيك من قومٍ كذبوا رسولَكَ وأخرجوه ، اللهم فإني أظنُّ أنك قد وضعتَ الحربَ بيننا وبينهم ، فإن كان بقي من حرب قريش شيءٌ فأبقني [لهم] حتى أجاهدَهم فيك ، وإن كنتَ وضعتَ الحربَ فأفجرُها واجعل موتي فيها ، فانفجرتْ من لَبَّتِه ، فلم يرُهم - وفي المسجد خيمة من بني غفار - إلا الدمُ يسيل إليهم ، فقالوا : يا أهل الخيمة ، ما هذا الذي يأتينا من قبلكم ؟ فإذا سعدٌ يغذو جُرُحه دماً ، فمات منها » أخرجه البخاري .

وأخرج مسلم إلى قوله : « وتقسَمَ أمواُهم » ولم يسم فيها اسمَ ابنِ العرِقة ، إنما قال : « رماه رجل من قريش : ابنُ العرِقة » وقال فيه : « والله ما وضعناه » وقال عن هشام : « قال أبي : فأخبرتُ أن رسول الله ﷺ قال : لقد حكمتَ فيهم بحُكمِ الله . »

وله في أخرى عن هشام قال : « أخبرني أبي عن عائشة أن سعداً قال : - وتحجَّرَ كَلِمُهُ للبرءِ - فقال : اللهم إنك تعلم أنه ليس أحدٌ أحبَّ إليَّ أن أجاهدَ فيك من قومٍ كذبوا رسولَكَ وأخرجوه ، اللهم فإن كان بقي من حرب قريش شيءٌ فأبقني أجاهدَهم فيك ، اللهم فإني أظنُّ أنك قد وضعتَ الحربَ بيننا وبينهم ، فإن كنتَ قد وضعتَ الحربَ بيننا وبينهم فأفجرُها ، واجعل موتي فيها - ، فانفجرتْ من لَبَّتِه . . . وذكر باقيهِ . . . إلى قوله : فمات فيها ، .

وفي رواية له قال بهذا الإسناد نحوه ، غير أنه قال : « فانفجرت من ليلته ^(١) » ، قال : فما زال يسيل حتى مات « و زاد في الحديث قال : « فذاك حين يقول الشاعر :

ألا يا سعدُ ، سعدَ بني مُعَاذٍ فما فعلتُ ^(٢) قُرَيْظَةَ والنَّضِيرُ ؟
 لعمرُك إنَّ سعدَ بني مُعَاذٍ غَدَاةَ تَحْمَلُوا لَهْوَ الصَّبُورِ
 تركتمُ قَدْرَكُمْ ^(٣) لاشيءَ فيها وقَدَرُ القومِ حاميةٌ تَفُورُ ^(٤)
 وقد قال الكريمُ ^(٥) أبو حُبَابٍ أقيموا قَيْنُقَاعُ ولا تَسِيرُوا
 وقد كانوا ^(٦) ببلدتهم ثِقَالاً ^(٧) كما ثَقُلْتُ بِمَيْطَانِ ^(٨) الصُّخُورِ ^(٩)

-
- (١) قال الحافظ في « الفتح » : وفي رواية الكشميني : من ليلته ، وهو تصحيف .
 (٢) قال النووي في « شرح مسلم » : هكذا هو في معظم النسخ ، وكذا حكاة القاضي عن المعظم ، وفي بعضها : لما فعلت ، باللام ، بدل الفاء ، وقال : وهو الصواب والمعروف في السير .
 (٣) أراد بقوله : تركتم قدركم : الأوس ، لقلة حلفائهم ، فان حلفاءهم قريظة ، وقد قتلوا .
 (٤) أراد بقوله : وقدر القوم حامية تفور : الحزج ، لشفاعتهم في حلفائهم بني قينقاع حتى من عليهم النبي صلى الله عليه وسلم وتركهم لعبد الله بن أبي بن سلول ، وهو أبو حباب المذكور في البيت الذي يليه .
 (٥) في المطبوع : وقد قال الكريم ، وهو تحريف .
 (٦) أي : بنو قريظة .
 (٧) أي : راسخين من كثرة ما لهم من القوة والنجدة والمال كما رسخت الصخور ، وهي الحجارة الكبار بتلك البلدة .
 (٨) اسم جبل من أرض الحجاز في ديار بني مزينة .
 (٩) إنما قصد الشاعر تحريض سعد على استبقاء بني قريظة حلفائه ، ويلومه على حكمه فيهم ، ويذكره بفعل عبد الله بن أبي بن سلول ، ويعدحه لشفاعته في حلفائهم بني قينقاع .

هذا الشعر لم يذكره الحميدي في كتابه .

وأخرج أبو داود من أوله طرفاً في « باب عيادة المريض مراراً »
وهذا لفظه ، قال : « لما أُصِيبَ سعدُ بنُ معاذٍ يومَ الخندقِ رمَاهُ رجلٌ في
الأَكْحَلِ ، فضرب عليه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم خيمةً في المسجد
ليعوده من قريب » .

وأخرج النسائي أيضاً مثل أبي داود ^(١) .

وحيث اقتصرنا على هذا القدر لم نُثَبِتْ لهما علامة ، وقد ذكرنا
ما أخرجاه في عيادة المريض من « كتاب الصحبة ^(٢) » من حرف الصاد .

[شرح الغريب]

(في الأَكْحَلِ) الأَكْحَلُ : عِرْقٌ في وسط اليد يكثر فَضْده .
(فلم يَرُعْهُمْ إِلَّا كَذَا) أي : لم يفزعهم إلا هو ، والرَّوْعُ : الفزعُ .
(يَغْذُو) غذا الجرحُ - بالذال المعجمة - يغذو غَذْوًا : إذا سال دماً .
(تَحَجَّرَ كَلْمُهُ) الكَلْمُ : الجُرْحُ ، وتحجَّره : اشتداده وقوته ، أي :
صار مثل الحجر قوياً لا وُجِعَ به .

(١) رواه البخاري ٣١٣/٧ في المغازي ، باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب
ومخرجه إلى بني قريظة ، وفي الجهاد ، باب الغسل بعد الحرب والغبار ، ومسلم رقم ١٧٦٩ في
الجهاد ، باب جواز قتال من نقض العهد ، وأبو داود رقم ٣١٠١ في الجنائز ، باب في العيادة
مراراً ، والنسائي ٤٥/٢ في المساجد ، باب ضرب الحباء في المساجد .

(٢) في المطبوع : من كتاب الصحة ، وهو خطأ .

٦٠٩٦ - (خ م - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) « أن النبي ﷺ

لما رجع من الأحزاب قال : لا يُصَلِّينَ أحدُ العصر^(١) إلا في بني قريظة ،
فأدرك بعضهم العصر في الطريق ، فقال بعضهم : لا نُصلي حتى نأتيها ،
وقال بعضهم : بل نصلي ، لم يُرد ذلك منا ، فذكر للنبي ﷺ ، فلم يُعنف
أحدًا منهم ، أخرجه البخاري ومسلم^(٢) .

٦٠٩٧ - (خ - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : « كَأَنِّي أَنْظِرُ

إِلَى الْغُبَارِ سَاطِعاً فِي زَقَاقِ بَنِي غَنَمٍ ، مَوْكَبُ جَبْرِيلَ ، حِينَ سَارَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ إِلَى بَنِي قَرِظَةَ » أخرجه البخاري^(٣) .

(١) قال الحافظ في « الفتح » : كذا وقع في جميع النسخ عند البخاري ، ووقع في جميع النسخ عند مسلم « الظهر » ، مع اتفاق البخاري ومسلم على روايته عن شيخ واحد بإسناد واحد ، وقد وافق مسلماً أبو يعلى وآخرون ، وكذلك أخرجه ابن سعد عن أبي عتبان مالك بن إسماعيل عن جويرية بلفظ الظهر ، وابن حبان من طريق أبي عتبان كذلك ، ولم أره من رواية جويرية إلا بلفظ الظهر ، غير أن أبا نعيم في المستخرج أخرجه من طريق أبي حفص السلمي عن جويرية فقال : العصر ، وأما أصحاب المغازي ، فانفقوا على أنها العصر . . . وانظر تنمة الكلام عليه في « الفتح » ٣١٤/٧ - ٣١٦ .

(٢) رواه البخاري ٣١٣/٧ في المغازي ، باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب ، وفي صلاة الخوف ، باب صلاة الطالب والمطلوب راكباً وإيماءً ، ومسلم رقم ١٧٧٠ في الجهاد ، باب المبادرة بالغزو .

(٣) رواه البخاري ٣١٣/٧ في المغازي ، باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب ، وفي بدء الخلق ، باب ذكر الملائكة ، وفي المطبوع : أخرجه البخاري ومسلم ، وقد رمز له في أوله : بـ خ م ، وليس الحديث عند مسلم .

٦٠٩٨ - (ت - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) « أن سعد بن معاذ

رُمِيَ يوم الأحزاب ، ففقطعوا أَ كَحَلَه - أو أَبْجَلَه - فحَسَمَه رسولُ الله ﷺ بالنار ، فانتَفَخَتْ يَدُه ، فتركه ، فَنَزَفَه الدَّمُ ، فحَسَمَه أخرى ، فانتَفَخَتْ يده ، فلما رأى ذلك قال : اللهم لا تُخْرِجْ نَفْسِي حَتَّى تُقِرَّ عَيْنِي مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ ، فاستمسكَ عِرْقُه ، فما قَطَرَ قَطْرَةً حَتَّى نَزَلُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَكَمِهِ ، فَحَكَمَ فِيهِمْ : أَنْ يُقْتَلَ رِجَالُهُمْ ، وَتُسَخِّيًا نِسَاؤُهُمْ ، يَسْتَعِينُ بِهِنَ الْمُسْلِمُونَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَصَبْتَ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ ، وَكَانُوا أَرْبَعًا ، قَالَ : فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ قَتْلِهِمْ انْفَتَقَ عِرْقُه ، فَمَاتَ » أخرجه الترمذي ^(١)

[سُرْعَ الْغَرَب] :

(أَبْجَلَه) الْأَبْجَلُ : عَرَقٌ ، وَهُوَ مِنَ الْفَرَسِ وَالْبَعِيرِ بِمَنْزِلَةِ الْأَكْحَلِ مِنَ الْإِنْسَانِ .

(فَحَسَمَه) الْحَسَمُ : الْكَيْ لِيَنْقُطَعَ الدَّمُ .

(تُسَخِّيًا) الْأَسْتَحْيَاءُ : الْإِبْقَاءُ ، وَهُوَ اسْتِفْعَالٌ مِنَ الْحَيَاةِ .

٦٠٩٩ - (خ م د - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) قال : « نزل

أهل قُرَيْظَةَ عَلَى حَكَمِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سَعْدٍ ، فَأَتَى

(١) رقم ١٥٨٢ في السير ، باب في النزول على الحكم ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح وهو كما قال ، قال الترمذي : وفي الباب عن أبي سعيد وعطية القرظي .

على حمارٍ ، فلما دنا من المسجد - وقال مسلم : قريباً من المسجد - قال للأَنْصار :
 قوموا إلى سيّدكم - أو قال : خيركم - فقال : هؤلاء نزلوا على حُكْمِك ،
 فقال : تُقْتَلْ مُقَاتِلَتُهُمْ ، وتُسَبَّى ذُراريهم ، فقال رسولُ الله ﷺ : قضيتَ
 بحكم الله ، وربما قال : بحكم الملكِ ، ولمسلم « لقد حَكَمْتَ فيهم بحكم الله »
 وقال مرةً : « بحكم الملك » أخرجه البخاري ومسلم .

وأخرج أبو داود إلى قوله : « خيركم » .

وفي رواية : على حمارٍ أَقْمَرٍ ^(١) .

[شرح الغريب]

(أقمر) الأقر من الألوان : هو الأبيض ، يقال : حمار أقمر .

٦١٠ - (ت ر س - عطية القرظي رضي الله عنه) قال : « عُرِضْنَا

على رسولِ الله ﷺ يومَ قريظةَ ، فكلُّ من أُنْبِتَ قُتِلَ ، وكلُّ من لَمْ يُنْبِتْ
 خُلِيَ سَبِيلُهُ ، فكنْتُ من لَمْ يُنْبِتْ ، فَخُلِيَ سَبِيلِي » أخرجه الترمذي
 وأبو داود والنسائي .

وللنسائي قال : « كنتُ يومَ حُكْمِ سعدٍ في بني قريظة غلاماً ،

(١) رواه البخاري ٣١٦/٧ و ٣١٧ في المغازي ، باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب ،
 وفي الجهاد ، باب إذا نزل العدو على حكم رجل ، وفي فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه
 وسلم ، باب مناقب سعد بن معاذ ، وفي الاستئذان ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : قوموا
 إلى سيّدكم ، ومسلم رقم ١٧٦٨ في الجهاد ، باب جواز قتل من نقض العهد ، وأبو داود رقم
 ٥٢١٥ و ٥٢١٦ في الأدب ، باب ما جاء في القيام .

فَشَكَرُوا فِيَّ ، فلم يجدوني أنبتُ ، فَاسْتَبَقِيْتُ ، فَمَا أَنْذَا بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ ^(١) .

[شرح الغريب]

(أنبتُ) أراد بالإنبات : نبات شعر العانة ، فجعله علامةً على البلوغ ، وليس ذلك حداً إلا في أهل الشرك عند الأكثرين ، وقال أحمد بن حنبل رحمه الله : الإنبات : حدٌ يقام به الحدُّ على من أنبت ، ويحكى مثل ذلك عن مالك رحمه الله : فأما مَنْ جعله مخصوصاً بأهل الشرك : فيشبهه أن يكون أن أهل الشرك لا يوقف على بلوغهم من جهة السن ، ولا يمكن الرجوع إلى قولهم لأنهم مُتَّهَمُونَ في ذلك لدفع القتل عنهم ، وأداء الجزية ، وغير ذلك من الأحكام ، بخلاف المسلمين ، فإنهم يُمكن أن تعرف أوقاتُ [بلوغهم] [و] ولادتهم .

٦١٠١ - (ر - عائشة رضي الله عنها) قالت : « لم يُقتل من نساء بني قريظة إلا امرأة واحدة ، إنها لعندي تحدّثُ ، وتضحك ظهراً وبطناً ، ورسولُ الله ﷺ يقتلُ رجالهم بالسيوف ، إذ هتف بها هاتف باسمها : أين

(١) رواه أبو داود رقم ٤٤٠٤ و ٤٤٠٥ في الحدود ، باب في الغلام يصيب الحد ، والترمذي رقم ١٥٨٤ في السير ، باب ما جاء في النزول على الحكم ، واللصاني ١٥٥/٦ في الطلاق ، باب متى يقع طلاق الصبي ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وهو كما قال ، قال الترمذي : والعمل على هذا عند بعض أهل العلم أنهم يرون الإنبات بلوغاً إن لم يعرف احتلامه ولا سنه ، وهو قول أحمد وإسحاق .

فلانة؟ قالت : أنا ، فقلتُ : وما شأنك ؟ قالت : حَدَّثْتُ أَحَدَ ثَنَتُهُ ، فَا نَطْلِقُ
بِهَا فَضْرِبَ عَنْقُهَا ، فَمَا أَنَسَى عَجَباً مِنْهَا : أَنَّهَا كَانَتْ تَضْحَكُ ظَهْراً وَبَطْناً ،
وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّهَا تُقْتَلُ ، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ^(١) .

[سُرْعَ الْغَرِيبِ]

(حَدَّثَ) قَالَ الْخَطَّابِيُّ : يُقَالُ : إِنَّ الْحَدِيثَ الَّذِي أَحْدَثْتَهُ : أَنَّهَا شَتَمَتْ
النَّبِيَّ ﷺ .

٦١٠٢ - (خ م أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : « كَانَ الرَّجُلُ
يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخْلَاتِ ، حَتَّى افْتَتَحَ قَرِيطَةَ وَالنُّضِيرَ ، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ
يَرُدُّ عَلَيْهِمْ » .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ، وَهُوَ طَرَفٌ مِنْ حَدِيثٍ قَدْ أَخْرَجَهُ هُوَ وَمُسْلِمٌ ، وَقَدْ
تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي « كِتَابِ السَّخَاءِ » مِنْ حَرْفِ السِّينِ ^(٢) .

غَزْوَةُ ذَاتِ الرِّقَاعِ

قَالَ الْبُخَارِيُّ : وَهِيَ غَزْوَةُ مُحَارِبِ خَصْفَةَ ^(٣) مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ ، مِنْ
غَطَفَانَ ، فَنَزَلَ نَخْلًا ، وَهِيَ بَعْدَ خَيْبَرَ ، لِأَنَّ أَبَا مُوسَى جَاءَ بَعْدَ خَيْبَرَ ^(٤)

(١) رقم ٢٦٧١ في الجهاد ، باب في قتل النساء ، وإسناده حسن .

(٢) تقدم الحديث وتخرجه رقم ٢٩٨٩ ج/٥ ص/١١ فليراجع .

(٣) هو خصفة بن قيس بن غيلان بن إلياس بن مضر ، ومحارب هو ابن خصفة .

(٤) ذكره البخاري تعليقا ٣٢٢/٧ في المغازي ، باب غزوة ذات الرقاع ، قال الحافظ في «الفتح» :

هكذا استدل به - أي البخاري - وقد ساق حديث أبي بعد قليل ، وهو استدلال صحيح .

قال ^(١) : وقال أبو هريرة : «صليتُ مع رسولِ الله ﷺ في غزوةِ نجدٍ صلاةَ الخوف» وإنما جاء أبو هريرةَ إلى النبي ﷺ أيام خيبر ^(٢) .

٦١٠٣ — (خ م - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) « أن رسول الله

ﷺ صلى بأصحابه في الخوف غزوة السابعة : غزوة ذات الرقاع » .
أخرجه البخاري ومسلم ^(٣) ، وقد تقدّم لهما طُرُق طويلة تتضمن ذكر صلاة الخوف ، وذكرناها في «كتاب الصلاة» من حرف الصاد .

قال البخاري : وقال ابن عباس : «صلى رسولُ الله ﷺ [صلاةَ] الخوف بذِي قَرَدٍ» ^(٤) .

وفي رواية عن جابر قال : « خرج النبي ﷺ إلى ذات الرقاع من

(١) يعني البخاري .

(٢) ذكره البخاري تعليقاً ٣٣١/٧ في المغازي ، باب غزوة ذات الرقاع ، قال الحافظ في «الفتح» : وصله أبو داود وابن حبان والطحاوي من طريق أبي الأسود أنه سمع عروة يحدث عن مروان بن الحكم أنه سأل أبا هريرة : هل صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف ؟ قال أبو هريرة : نعم ، قال مروان : متى ؟ قال : عام غزوة نجد ، نقول : وقد رواه أبو داود رقم ١٢٤٠ في الصلاة ، باب صلاة الخوف وابن حبان رقم ٥٨٥ موارد .

(٣) لم نجد هذا اللفظ عند البخاري ومسلم كما ذكر المصنف ، إنما ذكره البخاري تعليقاً ٣٢٣/٧ في المغازي ، باب غزوة ذات الرقاع قال : قال لي عبد الله بن رجاء : أخبرنا عمران القطان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر ، قال الحافظ في «الفتح» : وقد وصله أبو العباس السراج في مسنده المبوب ، فقال : حدثنا جعفر بن هاشم حدثنا عبد الله بن رجاء ... فذكره .

(٤) ذكره البخاري تعليقاً ٣٢٤/٧ في المغازي ، باب غزوة ذات الرقاع ، قال الحافظ في «الفتح» : وصله النسائي والطبراني من طريق أبي بكر بن أبي الهمم عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ، وأخرجه أحمد وإسحاق من هذا الوجه .

نخلٍ ، فلقي جمعاً من غطفان ، فلم يكن قتالٌ ، وأخاف الناسُ بعضهم بعضاً ، فصلَّى رسولُ الله ﷺ ركعتي الخوف » (١) .

وفي أخرى عن أبي موسى : أن جابراً حدّثهم « صلى النبي ﷺ بهم يوم مُحاربٍ وتعلبة » (٢) .

٦١٠٤ - (خ م - أبو موسى الأشعري رضي الله عنه) قال :
« خرجنا مع رسولِ الله ﷺ في غزاةٍ ونحن سِتَّةُ نَفَرٍ ، بيننا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ ، فَتَقَبَّتْ أَقْدَامُنَا ، وَتَقَبَّتْ قَدَمَايَ ، وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي ، فَكُنَّا نَلْفُ عَلَى

(١) ذكره البخاري تعليقاً ٣٢٤/٧ في المغازي ، باب غزوة ذات الرقاع ، قال: وقال ابن اسحاق: سمعت وهب بن كيسان سمعت جابراً . . . فذكره ، قال الحافظ في «الفتح»: لم أر هذا الذي ساقه عن ابن اسحاق هكذا في شيء من كتب المغازي ولا غيرها ، والذي في السيرة تهذيب ابن هشام: قال ابن اسحاق: حدثني وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله قال : خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى غزوة ذات الرقاع من نخل على جبل لي صعب ، فساق قصة الجمل ، وكذلك أخرجه أحمد من طريق إبراهيم بن سعد عن ابن اسحاق ، وقال ابن اسحاق قبل ذلك : وغزا نجداً يريد بني عارب وبني ثعلبة من غطفان حتى نزل نخلًا وهي غزوة ذات الرقاع فلقي بها جمعاً من غطفان فتقارب الناس ولم يكن بينهم حرب وقد أخاف الناس بعضهم بعضاً حتى صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس صلاة الخوف ثم انصرف الناس ، وهذا القدر هو الذي ذكره البخاري تعليقاً مدرجاً بطريق وهب بن كيسان عن جابر وليس هو عند ابن اسحاق عن وهب كما أوضحته إلا أن يكون البخاري اطلع على ذلك من وجه آخر لم نقف عليه ، أو وقع في النسخة تقديم وتأخير ، فظنه موصولاً بالخبر المسند فالله أعلم ، ولم أر من نبه على ذلك في هذا الموضع .

(٢) ذكره البخاري تعليقاً ٣٢٤/٧ في المغازي ، باب غزوة ذات الرقاع ، قال : وقال بكر بن سوادة : حدثني زياد بن نافع عن أبي موسى أن جابراً . . . فذكره ، قال الحافظ في «الفتح»: وصله سعيد بن منصور والطبري من طريقه بهذا الاسناد .

أرجلنا الحرق ، فسُميت : غزوة ذات الرقاع ، لما كنا نَعْصِبُ من الحرق
على أرجلنا ، قال : وحدَّث أبو موسى بهذا الحديث ، ثم كره ذلك ، وقال :
ما كنتُ أصنعُ بأن أذكرُ ؟ كأنه كره أن يكون شيء من عمله أفساهُ »
أخرجه البخاري ومسلم .

وفيه في كتاب مسلم : قال أبو أسامة : وزادني غيرُ بُريدٍ « واللهُ
يُجزِي به » ^(١) .

[شرح الغريب]

(نَعْتَةٌ بِهِ) اعتقاب المركوب : هو أن يركبهُ واحدٌ بعد واحدٍ .

(نَقِب) البعير ، بالكسر : إذا رَقَّتْ أخفافه ، والمراد به : تفرَّحت

وتنفطت .

٦١٠٥ - (خ م - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) : غزاهم مع

رسول الله ﷺ قبلَ نجدٍ ، فلما قفل رسولُ الله ﷺ قفلَ معه ، فأدرَكْتهم

القائلةُ في وادٍ كثيرِ العِصَاهِ ، فنزل رسولُ الله ﷺ ، وتفرَّق الناس في العِصَاهِ ،

يستظلُّون بالشجر ، ونزل رسولُ الله ﷺ تحتَ سَمُرَةٍ ، فعلقَ بها سيفه ،

قال جابر : فَنِمْنَا نَوْمَةً ، ثم إذا رسولُ الله ﷺ يدعونا ، فجنَّاه فإذا

(١) رواه البخاري ٣٢٥/٧ في المغازي ، باب غزوة ذات الرقاع ، ومسلم رقم ١٨١٦ في الجهاد ،

باب غزوة ذات الرقاع .

عنده أعرانيُّ جالسٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي وَأَنَا نائمٌ، فاستيقظتُ وهو في يده صَلَتا، فقال لي: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قلتُ: اللهُ، فها هو ذا جالسٌ، ثم لم يُعاقِبْهُ رسولُ الله ﷺ.»

أخرجه البخاري ومسلم، وقد تقدّم ذلك أيضاً في «صلاة الخوف» من حرف الصاد^(١).

[شرح الغريب]

(العِضَاهُ): كل شجر له شوك.

(سَمْرَةٌ) السَّمْرَةُ: نوع من شجر العِضَاهِ.

(اخترط) السيف: إذا سلّه.

(صلّتا) الصَّلَت: المشهور، أصْلَتُ السيف: إذا شهِرْتَهُ.

غزوة بني المصطلق من خزاعة

قال البخاري: وهي غزوة المُرَيْسِعِ، قال: وقال ابن اسحاق: [وذلك]

(١) رواه البخاري ٣٢٩/٧ - ٣٣١ في المغازي، باب غزوة ذات الرقاع، وفي الجهاد، باب من علق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة، وباب تفرق الناس عن الامام عند القائلة، ومسلم رقم ٨٤٠ و ٨٤٣ في صلاة المسافرين، باب صلاة الخوف، وقد تقدم الحديث رقم ٤٠٥٤ في الجزء ٥/ص ٧٣٣.

سنة ست^(١) ، قال : وقال موسى بن عقبة : سنة أربع^(٢) ، وقال النعمان بن راشد عن الزهري : كان حديث الإفك في غزوة المريسيع^(٣) .

[شرح الغريب]

(المريسيع) : ماء معروف بالحجاز .

٦١٠٦ - (خ م د - عبر الله بن عوف^(٤) [بن أرتطبان المزني البصري])

قال : « كتبتُ إلى نافع : أسأله عن الدعاء قبل القتال ؟ فكتب إلي : إنما كان ذلك في أول الإسلام ، وقد أغار رسولُ الله ﷺ على بني المصطلق ، وهم غارثون وأنعامهم تُسقى على الماء ، فقتل مقاتلتهم ، وسبى ذراريهم ، وأصاب يومئذُ جويرية » حدثني به عبد الله بن عمر ، وكان في ذلك الجيش .

(١) ذكره البخاري تعليقاً ٣٣٢/٧ في المغازي ، باب غزوة بني المصطلق ، قال الحافظ في «الفتح» : كذا هو في مغازي ابن اسحاق رواية يونس بن بكير وغيره عنه ، وقال : في شعبان ، وبه جزم ابن خليفة والطبري ، وروى البيهقي من رواية قتادة وعروة وغيرهما أنها كانت في شعبان سنة خمس ، وكذا ذكرها أبو معشر قبل الخندق .

(٢) ذكره البخاري تعليقاً ٣٣٢/٧ في المغازي ، باب غزوة بني المصطلق ، قال الحافظ في «الفتح» : كذا ذكره البخاري ، وكأنه سبق قلعه أراد أن يكتب سنة خمس فكتب سنة أربع ، والذي في مغازي موسى بن عقبة من عدة طرق أخرجه الحاكم ، وأبو سعيد النيسابوري والبيهقي في الدلائل وغيرهم : سنة خمس .

(٣) ذكره البخاري تعليقاً ٣٣٣/٧ في المغازي ، باب غزوة بني المصطلق ، قال الحافظ في «الفتح» وصله الجوزي والبيهقي في الدلائل من طريق حماد بن زيد عن النعمان بن راشد عن الزهري عن عائشة ... فذكر قصة الإفك في المريسيع ، وبهذا قال ابن اسحاق وغير واحد من أهل المغازي أن قصة الإفك كانت في رجوعهم من غزوة المريسيع .

(٤) في الأصل : عبد الرحمن بن عون ، وهو خطأ .

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود^(١) ، إلا أن في كتاب مسلم : قال يحيى بن يحيى أحسبه قال : « جويرية » أو « ألبتة » [بنت الحارث]^(٢) .

[شرح الفريب]

(غارثون) الغرة : الغفلة ، والغار : الغافل .

غَزْوَةُ أُنْمَار

٦١٠٧ - (خ - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) قال : « رأيتُ النبي ﷺ في غزوة أنمارٍ يُصَلِّي على راحلته ، متوجهاً قِبَلَ المشرق ، مُتَطَوِّعاً » أخرجه البخاري^(٣) .

غَزْوَةُ الْحُدَيْبِيَّةِ

٦١٠٨ - (خ د - عمرو بن الزبير رضي الله عنهما) عن المسوَر بن

(١) رواه البخاري ١٢٣/٥ في العتق ، باب من ملك من العرب رقيقاً فوهب وباع وجامع وفدى ومسلم رقم ١٧٣٠ في الجهاد ، باب جواز الاغارة على الكفار ، وأبو داود رقم ٢٦٣٣ في الجهاد ، باب في دعاء المشركين .

(٢) قال النووي في « شرح مسلم » أما قوله : « ألبتة » فعناه : أن يحيى بن يحيى قال : « أصاب يومئذ بنت الحارث ، وأظن شيخني سليم بن أخضر : سماها لي في رواية جويرية » أو أعلم ذلك وأجزم به وأقوله ألبتة ، وحاصله أنها جويرية فيما أحفظه إما ظناً وإما علماً ، وفي الرواية الثانية قال : هي جويرية بنت الحارث بلا شك .

(٣) رواه البخاري ٣٣٣/٧ في المغازي ، باب غزوة أنمار ، وفي القبلية ، باب التوجه نحو القبلية حيث كان ، وفي تقصير الصلاة ، باب صلاة التطوع على الدواب ، وباب ينزل المكتوبة .

مَخْرَمَةٌ وَمَرْوَانُ - يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ - قَالَا : « خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْغَمِيمِ فِي خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةٌ ، فَخَذُوا ذَاتَ الْيَمِينِ ، فَوَاللَّهِ مَا شَعَرْتُ بِهِمْ خَالِدٌ ، حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَتْرَةِ الْجَيْشِ ، فَاَنْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لِقُرَيْشٍ ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يُهْبِطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتٌ بِهِ رَاحِلَتُهُ ، فَقَالَ النَّاسُ : حَلْ حَلْ ، فَأَلَحَّتْ ، فَقَالُوا : خَلَّاتِ الْقَصَوَاءُ ، خَلَّاتِ الْقَصَوَاءُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَا خَلَّاتِ الْقَصَوَاءُ ، وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخَلْقٍ ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ ، ثُمَّ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يَعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيَتْهُمْ إِيَّاهَا ، ثُمَّ زَجَرَهَا ، فَوَثَبَتْ ، قَالَ : فَعَدَلَ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى تَمْدٍ قَلِيلِ الْمَاءِ ، يَتَبَرَّضُهُ النَّاسُ تَبَرُّضًا ، فَلَمْ يَلْبِثِ النَّاسُ حَتَّى نَزَحُوهُ ، وَشَكِيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَطَشُ ، فَانْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيشُ لَهُمْ بِالرَّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ ، فَبَيْنَاهُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخَزَاعِمِيُّ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خَزَاعَةَ - وَكَانُوا عَيْبَةً نَضَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ تِهَامَةَ - فَقَالَ : إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ وَعَامَرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِائَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ ، مَعَهُمُ الْعُودُ الْمَطَافِيلُ ، وَهُمْ مَقَاتِلُوكَ ، وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّا لَمْ نَجِءْ لِقِتَالِ

أحدٍ ، ولكننا جئنا مُعْتَمِرِينَ ، وإنَّ قريشاً قد نَهَكْتَهُمُ الحَرْبُ ، وأُضِرَّتْ
بِهِمْ ، فإن شَاءُوا مَادَدْتُهُمْ مُدَّةً ، وَيُخْلُوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ ، فَإِنِ أَظْهَرُ
عَلَيْهِمْ ، فَإِنِ شَاءُوا أَن يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا ، وَإِلَّا فَقَدْ جَمُّوا ،
وإن هُم أَبَوْا ، فوالذي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا ، حَتَّى تَنْفَرِدَ
سَالِفَتِي ، وَيُنْفِذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ ، فَقَالَ بُدَيْلٌ : سَأُبَلِّغُهُمْ مَا تَقُولُ ، فَانْطَلَقَ حَتَّى
أَتَى قَرِيشاً ، فَقَالَ : إِنَا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ ، وَقَدْ سَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلًا ،
فَإِن شِئْتُمْ أَن نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا ، فَقَالَ سَفْهَاؤُهُمْ : لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ تُخْبِرَنَا
عَنْ بَشِيءٍ ، وَقَالَ ذَوُو الرَّأْيِ مِنْهُمْ : هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ ، قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ
كَذَا وَكَذَا - فَحَدَّثَهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ ، فَقَالَ : أَيُّ
قَوْمٍ ، أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ ؟ قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : أَوَلَسْتُ بِالْوَلَدِ ؟ قَالُوا : بَلَى ، قَالَ :
فَهَلْ تَتَّهَمُونِي ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عُكَاظٍ ،
فَلَمَّا بَلَغُوا عَلَيَّ جِئْتُكُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي ؟ قَالُوا : بَلَى ، [قَالَ] : فَإِن
هَذَا قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةٌ رُشِدٍ ، اقْبَلُوهَا ، وَدَعُونِي آتِيهِ ، قَالُوا : إِنَّتِهِ ،
فَأَتَاهُ ، فَجَعَلَ يَكْلُمُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِبُدَيْلٍ .
فَقَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ : أَيُّ مُحَمَّدٍ ، أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ ، هَلْ
سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتَبَاحَ أَصْلِهِ قَبْلَكَ ؟ وَإِنْ تَكُنِ الْآخَرَى ، فَإِنِّي
وَاللَّهِ لَا أَرَى وَجُوهًا ، وَإِنِّي لَا أَرَى أَوْشَابًا مِنَ النَّاسِ ، لَخَلِيقًا أَنْ يَفِرُّوا

وَيَدْعُوكَ ، فقال له أبو بكر : انمضْ بِيْظِرِ اللّات ، أنحن نفرُّ عنه
وَنَدْعُهُ ؟ فقال : مَنْ ذا ؟ قالوا : أبو بكر ، فقال : أما والذي نفسي بيده ،
لو لا يَدْ كَانت لكَ عندي لم أَجْزِكَ بها لأَجْبَتُكَ ، قال : وجعل يكلمُ النبيَّ
ﷺ ، فكلما كلّمه أخذ بلحيته ، والمغيرةُ بنُ شُعْبَةَ قائمٌ على رأسِ النبيِّ
ﷺ ، ومعه السيف ، وعليه المغفرُ ، فكلما أهوى عروةُ بيده إلى الحيةِ
رسولِ الله ﷺ ضرب يده بنعلِ السيف ، وقال : آخِرُ يَدِكَ عن حيةِ
رسولِ الله ﷺ ، فرفع عروةُ رأسه فقال : من هذا ؟ قالوا : المغيرةُ بنُ
شُعْبَةَ ، فقال : أَيُّ غَدْرُ أَلَسْتُ أَشْعَى فِي غَدْرِكَ ؟ - وكان المغيرةُ
صحب قوماً في الجاهلية ، فقتلهم وأخذ أموالهم ، ثم جاء فأسلم ، فقال النبيُّ
ﷺ : أَمَّا الإِسْلامُ فَأَقْبِلْ ، وَأَمَّا المَالُ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ - ثم إنَّ عروةَ
جعل يَرْمُقُ أصحابَ النبيِّ ﷺ بعينه ، قال : فوالله ما تَنَحَّمَ رسولُ الله
ﷺ نَحْمَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَدَلَّكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ ، وإذا
أمرهم ابتدروا أمره وإذا تَوَضَّأُوا كَادُوا يَقْتُلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ ، وإذا تَكَلَّمَ خَفَضُوا
أصواتهم عنده ، وما يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ النِّظَرَ تَعْظِيماً لَهُ ، فرجع عروةُ إلى أصحابه
فقال : أَيُّ قَوْمٍ ، والله لقد وَفَدْتُ عَلَى المُلُوكِ ، وَوَفَدْتُ عَلَى كَسْرَى وَقِصْرَ
وَالنَّجَاشِيِّ ، والله إنَّ رَأْيْتُ مُلْكَ قَطُّ يُعْظِمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعْظِمُ أَصْحَابُ
مُحَمَّدٍ مُحَمَّدًا ، والله إنَّ تَنَحُّمَ نَحْمَةٍ إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ فَدَلَّكَ بِهَا
وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ ، وإذا أمرهم ابتدروا أمره ، وإذا تَوَضَّأُوا كَادُوا يَقْتُلُونَ عَلَى

وَضَوْئِهِ ، وَإِذَا تَكَلَّمْتَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ ، وَمَا يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ
تَعْظِيمًا لَهُ ، وَإِنَّهُ قَدْ عَرَّضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ فَاقْبَلُوهَا ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي
كَنَانَةَ : دَعُونِي آتِهِ ، فَقَالُوا : أَتَيْتِهِ ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ ،
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : هَذَا فُلَانٌ ، وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعَظِّمُونَ الْبُذْنَ ، فَابْعَثُوها
لَهُ [فَبَعِثَتْ لَهُ] وَاسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ يُلَبِّسُونَ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ !
مَا يَنْبَغِي لِهَؤُلَاءِ أَنْ يُصَدَّوْا عَنِ الْبَيْتِ ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ قَالَ : رَأَيْتُ
الْبُذْنَ قَدْ قُلِدَّتْ وَأُشْعِرَتْ ، فَمَا أَرَى أَنْ يُصَدَّوْا عَنِ الْبَيْتِ ، فَقَامَ رَجُلٌ
مِنْهُمْ يَقَالُ لَهُ : مِكَرَزُ بْنُ حَفْصٍ ، فَقَالَ : دَعُونِي آتِهِ ، فَقَالُوا : أَتَيْتِهِ ، فَلَمَّا
أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : هَذَا مِكَرَزُ بْنُ حَفْصٍ ، وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ ،
فَجْعَلْ يَكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَبَيْنَا هُوَ يَكَلِّمُهُ ، [إِذْ] جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو - قَالَ
مَعْمَرٌ : فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ : أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ سُهَيْلٌ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
قَدْ سَهِّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ - قَالَ مَعْمَرٌ : قَالَ الزَّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ : فَجَاءَ سُهَيْلُ بْنُ
عَمْرٍو ، فَقَالَ : هَاتِ اكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كِتَابًا ، فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ الْكَاتِبَ ،
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : اكْتُبْ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، فَقَالَ سُهَيْلٌ : أَمَّا الرَّحْمَنُ
فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ ؟ وَلَكِنْ اكْتُبْ : بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ ، كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ ،
فَقَالَ الْمَسْلُومُونَ : وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ ،
ا كْتُبْ : بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ ، ثُمَّ قَالَ : هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، فَقَالَ

سهيلُ ، والله لو كُنَّا نعلم أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ماصَدَدُكَ عَنِ الْبَيْتِ ، وَلَا قَاتِلُنَاكَ ،
ولكن اكتب : محمد بن عبد الله ، قال النبي ﷺ : والله إني لرسولُ الله
وإن كذَّبتموني ، اكتب : محمد بن عبد الله - قال الزهريُّ : وذلك لقوله :
لَا يَسْأَلُونِي خُطَاةَ يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتُ اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيَتْهُمْ إِيَّاهَا - فقال له النبيُّ
ﷺ : على أن تُخْلَوْا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَنُطَوِّفَ بِهِ ، فقال سهيلُ : والله
لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَّا أَخَذْنَا ضُغْطَةً ، ولكن ذلك من العام المقبل ، فكتب ،
فقال سهيلُ : وعلى أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا رَجُلٌ - وإن كان على دِينِكَ - إِلَّا رَدَدْتَهُ
إِلَيْنَا ، قال المسلمون : سبحان الله ! كيف يُرَدُّ إلى المشركين وقد جاء مسلماً ؟
فبيناهم كذلك ، إذ جاء أَبُو جَنْدَلُ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو بْنِ رُسُفٍ فِي قِيوده ،
وقد خرج من أسفل مكة ، حتى رمى بنفسه بين أظهر المسلمين ، فقال سهيلُ :
هذا يا محمد أول ما أفاضيك عليه : أَن تَرُدَّهُ إِلَيَّ ، فقال النبيُّ ﷺ : إنا لم
نَقْضِ الْكِتَابَ بَعْدُ ، قال : فوالله إذا لا أصالحك على شيء أبداً ، فقال النبيُّ
ﷺ : فَأَجِزْهُ لِي ، قال : ما أنا بمُجِيزٍ لَكَ ، قال : بلى [فافعل] قال : ما أنا
بِفَاعِلٍ ، قال مِكَرَزُ بْنُ حَفْصٍ : بلى ، قد أجزناه لك ، قال أبو جندل :
أي معشر المسلمين ، أُرَدُّ إلى المشركين وقد جئتُ مسلماً ؟ أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ
لَقِيتُ ؟ - وكان قد عَذَّبَ عَذَاباً شديداً في الله - فقال عمرُ بن الخطاب :
فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا ؟ قال : بلى ، قلتُ : أَلَسْنَا

على الحق وعدونا على الباطل ؟ قال : بلى ، قلت : فلم نُعْطِي الدِّينَةَ في ديننا إذا ؟ قال : إني رسولُ الله ، ولستُ أعصيه ، وهو ناصري ، قلت : أو ليس كنتَ تحدّثنا أنا سنأتي البيت ونطوفُ به ؟ قال : بلى ، قال : فأخبرتكَ أنك تأتيه العام ؟ قلت : لا ، قال : فإنك آتية ومطوّفٌ به ، قال : فأنتِ أبا بكر ، فقلتُ : يا أبا بكر ، أليس هذا نبيُّ الله حقاً ؟ قال : بلى ، قلتُ : ألسنا على الحق ، وعدونا على الباطل ؟ قال : بلى ، قلتُ : فلم نُعْطِي الدِّينَةَ في ديننا إذا ؟ قال : أيها الرجل ، إنّه رسولُ الله ﷺ ، وليس يعصي ربّه ، وهو ناصره ، فاستمسكُ بغيرْزِهِ ، فوالله إنّهُ على الحق ، قلتُ : أو ليس كان يحدثنا : أنا سنأتي البيت ونطوفُ به ؟ قال : بلى ، فأخبرك أنه يأتيه العام ؟ قلت : لا ، قال : فإنك آتية ومطوّفٌ به ؟ قال عمرُ : فَعَمِلْتُ لذلك أعمالا ، قال : فلما فرغ من قضية الكتاب ، قال رسولُ الله ﷺ لأصحابه : قوموا فانحروا ، ثم اخلقوا ، قال : فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات ، فلما لم يَقُمْ منهم أحدٌ دخل على أمّ سَلَمَةَ ، فذكر لها ما لقيَ من الناس ، قالت أمّ سَلَمَةَ : يا نبيَّ الله ، أتحبُّ ذلك ؟ اخرج ، ولا تكلم أحداً منهم كلمة حتى تنحرُ بُدْنَكَ ، وتدعوَ حَالِقَكَ فيحلقك ، فخرج فلم يكلم أحداً منهم حتى فعل ذلك ، نحرَ بُدْنَهُ ، ودعا حالقه فحلقه ، فلما رأوا ذلك ، قاموا فنحروا ، وجعل بعضهم يَخْلِقُ بعضاً ، حتى كاد بعضهم يقتل بعضاً غمّاً ، ثم جاءه نِسوةٌ مؤمناتٌ ، فأنزل الله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا ،

إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَأَمْتَحِنُوهُنَّ ، اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ ، فَإِنْ
 عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ ، لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ ،
 وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ، وَآتُوهُنَّ مَا أَنْفَقُوا ، وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ
 تَنْكَحُوهُنَّ إِذَا تَبَيَّنَتْ أُنُورُهُنَّ ، وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ
 الْكَوَافِرِ ([الممتحنة : ١٠] فطلق عمرُ يومئذٍ امرأتين كانتا له في الشركِ ،
 فتزوج إحداهما معاويةُ بنُ أبي سفيان ، والأخرى صفوانُ بنُ أمية ، ثم رجع
 النبي ﷺ إلى المدينة ، فجاءه أبو بصير - رجلٌ من قريش - وهو مسلم ،
 فأرسلوا في طلبه رجلين ، فقالوا : العهد الذي جعلت لنا ، فدفعه إلى الرجلين ،
 فخرجا به ، حتى بلغا ذا الحليفة ، فنزلوا يأكلون من تمرٍ لهم ، فقال أبو
 بصير لأحد الرجلين : والله إني لأرى سيفك هذا جيّداً ، فاستلّه الآخرُ ،
 فقال : آجلٌ ، والله إنه لجيّدٌ ، لقد جرّبتُ به ، ثم جرّبتُ ، فقال أبو بصيرُ :
 أرني أنظرُ إليه ، فأمكنه منه ، فضربه حتى برد ، وفرَّ الآخرُ حتى أتى
 المدينة ، فدخل المسجدَ يعدو ، فقال النبي ﷺ حين رآه : لقد رأى هذا
 دُعراً ، فلما انتهى إلى النبي ﷺ قال : قُتِلَ والله صاحبي ، وإني لمقتول ، فجاء
 أبو بصير ، فقال : يا نبيَّ الله ، قد [والله] أوفى الله ذِمَّتَكَ ، قد رددتني إليهم ،
 ثم أنجاني الله منهم ، فقال النبي ﷺ : ويلٌ أمّه ، مسعَرُ حربٍ ، لو كان له
 أحدٌ ، فلما سمع ذلك عرّفَ أنه سيرُدهُ إليهم ، فخرج حتى أتى سيفَ البحر ،
 قال : وينفلتُ منهم أبو جندل بنُ سهيل فلحق بأبي بصير ، فكان لا يخرج من

قريش رجل قد أسلم إلا لحق بأبي بصير ، حتى اجتمعت منهم عصابة ، فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش إلى الشام ، إلا اعترضوا لها ، فقتلوهم وأخذوا أموالهم ، فأرسلت قريش إلى النبي ﷺ ، تُناشدهُ الله والرحم لما أرسل إليهم ، فمن أتاه منهم فهو آمن ، فأرسل النبي ﷺ [إليهم] ، فأنزل الله عز وجل (وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ ، مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ، وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ، هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَدْيِ مَعْكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ حَجَّهُ ، وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ لَمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَّوُّوهُمْ ، فَتَضْيَكُمُ مِنْهُمْ مَعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، لِيُدْخِلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ ، لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ، إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ الْحَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةَ) [الفتح : ٢٤ - ٢٦] وكانت حَمِيَّتُهُمْ : أَنَّهُمْ لَمْ يُقِرُّوا أَنَّهُ نبيُّ الله ، ولم يُقِرُّوا ببسم الله الرحمن الرحيم ، وحالوا بينهم وبين البيت .

وقال عُقَيْلُ عن الزهري : قال عروة : فأخبرتني عائشة : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ « كَانَ يَمْتَحِنُهُنَّ » .

وبلغنا ^(١) أَنَّهُ لَمَّا أُنْزِلَ اللَّهُ أَنْ يَرُدُّوا إِلَى الْمُشْرِكِينَ مَا أَنْفَقُوا عَلَى مَنْ هَاجَرَ مِنْ أَزْوَاجِهِنَّ ^(٢) وَحَكَمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ لَا يُمَسِّكُوا بَعْضُ الْكُوفَرِ : أَنَّ

(١) هو مقول الزهري ، وصله ابن مردويه في تفسيره من طريق عقيل .

(٢) كذا في الأصل : أزواجهن ، والذي في نسخ البخاري المطبوعة : أزواجهم ، وهو أصوب .

عمر طلق امرأتين: قُرَيْبَةَ بنتَ أَبِي أُمَيَّةَ ، وابنةَ جَرُولِ الخَزَاعِيِّ ، فتزوجَ قُرَيْبَةَ معاويةَ ، وتزوج الأخرى أبو جَهْمٍ ، فلمَّا أبى الكفارُ أن يُقرُّوا بأداء ما أنفق المسلمون على أزواجهم ، أنزل الله عز وجل (وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَأَقِبْتُمْ) [الممتحنة : ١١] والعقبُ : ما يُؤدِّي المسلمون إلى مَنْ هاجرت امرأته من الكفار ، فأمر أن يُعطى مَنْ ذهب له زوجٌ من المسلمين ما أنفق من صدقِ نِسائه الكفارِ اللاتي هاجرن ، وما نعلم أحداً من المهاجرات ارتدت بعد إيمانها .

قال : وبلغنا : أن أبا بصير بن أسيد الثقفي قدِمَ على رسولِ الله ﷺ مؤمناً مهاجراً في المدة ، فكتب الأحنس بن شريق إلى النبي ﷺ يسأله أبا بصير . . . فذكر الحديث .

وفي رواية : أن عروةَ سمعَ مروانَ والمسورَ يُخبرَان عن أصحابِ رسولِ الله ﷺ قال : «لما كتب سهيلُ بن عمرو يومئذ ، كان فيما اشترط سهيلُ على النبي ﷺ : أنه لا يأتيك منَّا أحدٌ وإن كان على دينك إلا رددته إلينا ، وخليتَ بيننا وبينه ، فكره المؤمنون ذلك ، وامتنعوا منه ، وأبى سهيلُ إلا ذلك ، فكتبه النبي ﷺ على ذلك ، فردَّ يومئذ أبا جندل إلى أبيه سهيلَ بن عمرو ، ولم يأتِهِ أحدٌ من الرجال إلا رَدَّه في تلك المدة وإن كان مسلماً ،

وجاء المؤمنات مهاجرات ، وكانت أم كلثوم بنت عُقبة بن أبي مُعيطٍ
 من خرج إلى رسول الله ﷺ يومئذ وهي عاتق ، فجاء أهلها يسألون النبي
 ﷺ أن يرْجِعَها إليهم ، فلم يرْجِعْها إليهم ، حتى أنزل الله فيهنَّ (إذا جاءكم
 المؤمنات مهاجرات فامتنحوهنَّ ، الله أعلمُ بإيمانهنَّ ، فإن علمتُموهنَّ
 مؤمناتٍ ، فلا ترجعوهنَّ إلى الكفار ، لأنَّهنَّ حلُّ لهنَّ ، ولا همَّ
 يحلونَّ لهنَّ) [الممتحنة : ١٠] .

قال عروة : فأخبرتني عائشة : أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يمتحنهنَّ بهذه
 الآية : (يا أيُّها الذين آمنوا ، إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات
 فامتنحوهنَّ ، الله أعلمُ بإيمانهنَّ ، فإن علمتُموهنَّ مؤمناتٍ فلا
 ترجعوهنَّ إلى الكفار ، لأنَّهنَّ حلُّ لهنَّ ، ولا همَّ يحلونَّ لهنَّ ،
 وآتوهنَّ ما أنفقوا ، ولا جناحَ عليكم أن تنكحوهنَّ إذا آتيتُموهنَّ
 أجورهنَّ ، ولا تمسكوا بعصم الكوافرِ ، وأسألوا ما أنفقتم ،
 وليسألوا ما أنفقوا ، ذلِّكمُ حكمُ الله يحكمُ بينكم ، واللهُ علِيمٌ حكِيمٌ
 وإن فاتكم شيءٌ من أزواجكم إلى الكفار فعاقبتُم فآتوا الذين
 ذهبت أزواجهم مثلَ ما أنفقوا ، وآتقوا الله الذي أنتم به
 مؤمنون ، يا أيُّها النبي ، إذا جاءك المؤمناتُ يُبايعنك على أن
 لا يُشرِكنَّ بالله شيئاً ، ولا يُسرِقنَّ ، ولا يُزْنينَّ ، ولا يَقْتُلنَّ

أَوْلَادَهُنَّ ، وَلَا بَاتِينَ بِيَهْتَاتٍ يَفْتَرِيْنَهُ بَيْنَ أَيْدِيْهِنَّ وَأَرْجُلِيْهِنَّ ،
وَلَا يَعْنِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ ، فَبَايَعْنَهُنَّ وَاسْتَغْفِرَ لَهُنَّ اللَّهُ ، إِنَّ اللَّهَ
غَفُوْرٌ رَّحِيْمٌ) [الممتحنة : ١٠ - ١٢] .

قال عروة : قالت عائشة : فمن أقرت بهذا الشرط منهن ، قال لها
رسول الله ﷺ : قد بايعتك كلاماً يكلمها به ، والله ما مسّت يده يد امرأة
قط في المبايعة ، ما بايعن إلا بقوله .

وفي رواية عبد الرزاق مختصرة من حديث المسور وحده « أن
رسول الله ﷺ نحر قبل أن يخلق ، وأمر بذلك أصحابه » .

وفي رواية عن عروة « أنه سمع مروان والمسور يخبران خبراً من
خبر رسول الله ﷺ في غزوة الحديبية ... فذكر نحو الرواية التي قبلها »
ولم يقل : « عن أصحاب رسول الله ﷺ »

وفي حديث سفيان الذي ثبت فيه معمر عن الزهري : أن المسور بن
مخرمة ومروان - يزيد أحدهما على صاحبه - قالا : « خرج النبي ﷺ في
بضع عشرة مائة من أصحاب النبي ﷺ ، فلما أتى ذا الحليفة قلّد الهذلي
وأشعره ، وأحرم منها بعمره ، وبعث عينا له من خزاعة ، وسار النبي
ﷺ ، حتى إذا كان بغدير الأشطاظ^(١) تلقاه عينه ، فقال : إن قریشاً جمعوا
لك جمعاً ، وقد جمعوا لك الأحابيش ، وهم مقاتلوك ، وصادوك عن البيت

(١) وفي بعض النسخ : الأشطاظ ، وهو موضع تلقاء الحديبية .

وما نعوك ، فقال : أشيروا أيها الناس عليّ ، أترون أن أميلَ على عيالهم وذراريّ هؤلاء الذين يريدون أن يصدّثونا عن البيت ، فإن يأتونا كان الله قد قطعَ جنباً^(١) من المشركين ، وإلا تركناهم محروبين ، قال أبو بكر : يا رسول الله ، خرجتَ عامداً لهذا البيت ، لا تريدُ قتالَ أحد ، ولا حربَ أحدٍ ، فتوجّه له ، فمن صدّنا عنه قاتلناه ، قال : « امضوا على اسم الله » .

وفي رواية طرف من أوله ، قالوا : « خرجَ النبي ﷺ من المدينة في بضع عشرة مائة من أصحابه ، حتى إذا كانوا بذِي الحليفة قلّدَ الهدْيَ وأشعر [ه] ، وأحرمَ بالعمرة » لم يزد .

زاد في أخرى « وأحرم منها » لا أحصي كم سمعته من سفيان^(٢) ، حتى سمعته يقول : لا أحفظ من الزهريّ الإشعارَ والتقليدَ ، قال : فلا أدري - يعني موضع الإشعار والتقليد ، أو الحديث كلّهُ ؟ هذه روايات البخاري .

وفي روايات أبي داود طرفٌ منه أخرجه في « كتاب السنة » عن المسور بن مخرمة قال : « خرجَ النبي ﷺ زمنَ الحديبية ... فذكر الحديث ، كذا قال أبو داود : فذكر الحديث - قال : « فأتاه - يعني عروة بن مسعود - فجعل يكلّم النبي ﷺ ، فكلّمهما كلّهما أخذ بلحيته ، والمغيرة بنُ شعبة قائم على رأس النبي ﷺ ، ومعه السيفُ ، وعليه المغفرُ ، فضربَ يدهُ بنعل

(١) في نسخ البخاري المطبوعة : عيناً ، وانظر الكلمة في « غريب الحديث » .

(٢) القائل : علي بن المديني .

السيف ، وقال : أَخْرُ يدك عن لحيتي ، فرفع عروة رأسه ، فقال : من هذا ؟
قالوا : المغيرةُ بنُ شعبة .

وأخرج أيضاً في « كتاب الجهاد » بعضه ، وهذا لفظه قال : « خرج
رسولُ الله ﷺ زمن الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه ، حتى إذا
كانوا بذِي الحليفة قلَدَ الهَدْيَ وأشعره ، وأحرمَ بالعمرة . . . وساق
الحديث ، هكذا قال أبو داود : . . . وساق الحديث حتى إذا كان بالثنية
التي يُهَيِّطُ عليهم منها بَرَكْتَ به راحلته ، قال الناسُ : حَلْ حَلْ ، خَلت
القصواء ، مرتين ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ما خَلت القصواءُ
وما ذاك لها بخُلُقٍ ، ولكن حَبَسَهَا حابسُ الفيل ، ثم قال : والذي نفسي بيده
لا يسألوني اليوم خُطَّةَ يعظُمُونَ بها حُرُمَاتِ الله عز وجل إلا أعطيتُهم إياها
ثم زجرها فوثبت ، فعدل عنهم ، حتى نزل بأقصى الحديبية على ثَمَدٍ قليلٍ
الماء ، فجاء [هـ] بُدَيْلُ بنَ ورقاءَ الخزاعيُّ ، ثم أتاه - يعني عروة بن مسعود -
فجعل يكلمُ النبي ﷺ ، فكَلَّمَهَا كَلَمَةً أخذ بلحيتي ، والمغيرةُ بنُ شعبة قائمٌ
على رأس النبي ﷺ ، ومعه السيفُ ، وعليه المِغْفَرُ ، فضرب يده بنعل
السيف ، وقال : أَخْرُ يدك عن لحيتي ، فرفع عروة رأسه ، فقال : من هذا ؟
قالوا : المغيرةُ بنُ شعبة ، قال : أيُّ غُدْرٍ ، أولستُ أسعى في غُدْرَتِكَ ؟ وكان
المغيرةُ صحب قوماً في الجاهلية ، فقتلهم وأخذ أموالهم ، ثم جاء فأسلم ، فقال
النبي ﷺ : أَمَا الإسلامُ فقد قَبِلْنَا ، وَأَمَا المَالُ : فإنه مالٌ غَدِرٌ ، لا حاجةَ

لنا فيه . . . وذكر الحديث ، كذا قال أبو داود ، فقال النبي ﷺ : اكتب :
هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله . . . وقصّ الخبر - فقال سهيل : وعلى
أنه لا يأتيك منّا رجل وإن كان على دينك إلا رددته إلينا ، فلما فرغ من
قضية الكتاب قال النبي ﷺ لأصحابه : قوموا فانحروا ، ثم احلقوا ،
ثم جاء نسوة مؤمنات ، مهاجرات . . . الآية ^(١) ، فنهام الله أن يردّوهن ،
وأمرهم أن يردّوا الصّدّاق ، ثم رجع إلى المدينة ، فجاء أبو بصير - رجل من
قريش - يعني : أرسلوا في طلبه ، فدفعه إلى الرجلين ، فخرجا به ، حتى إذا
بلغا ذا الحليفة نزلوا يأكلون من تمر لهم ، فقال أبو بصير لأحد الرجلين :
والله إني لأرى سيفك هذا يافلان جيّداً ، فاستلّه الآخر ، فقال : أجل ،
قد جرّبتُ به ، فقال أبو بصير : أرني أنظرُ إليه ، فأمكنه منه ، فضربه حتى
برّد ، وفرّ الآخر ، حتى أتى المدينة ، فدخل المسجد يعدو ، فقال النبي ﷺ :
لقد رأى هذا دُعراً ، فقال : قُتِلَ والله صاحبي ، وإني لمقتول ، فجاء
أبو بصير ، فقال : قد أوفى الله ذمتك ، وقد رددتني إليهم ، ثم نجاتني الله منهم ،
فقال النبي ﷺ : ويلٌ أمّه ، مسعّرُ حرب ، لو كان له أحد ، فلما سمع ذلك
عرف أنه سيردّه إليهم ، فخرج إليهم حتى أتى سيف البحر ، وينقلتُ
أبو جندل بن سهيل ، فلحق بأبي بصير ، حتى اجتمعت منهم عصابة .

(١) قال في « عون المعبود » : كذا في النسخ ، والظاهر أنه سقط بعض الألفاظ من هذا المقام ،
وفي المشكاة برواية الشيخين : ثم جاء نسوة مؤمنات ، فأنزل الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا
إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات ...) الآية .

وأخرج أبو داود أيضاً عن المسور ومروان «أنهم اصطَلَحُوا على وَضْعِ الحربِ عشرَ سنينَ ، بِأَمْنٍ فِيمَنْ النَّاسُ ، وعلى أن يَبْنِئَا عَيْبَةً مَكْفُوفَةً وأنه لا إِسْلال ولا إِغْلال» ^(١) .

وذكر رزين في رواية زيادة في حديث البخاري بعد قوله : « اكتب : باسمك اللهم » قال : وفي رواية قال رسولُ الله ﷺ « اكتب الشرط بيننا وبينهم : بسم الله الرحمن الرحيم ... وَذَكَرَ مِثْلَ مَا تَقَدَّمَ ، وزاد بعد قوله : « كيف يُرَدُّ إلى المشركين وقد جاء مسلماً ؟ » قال : وفي رواية زيادة « فكيف نكتبُ هذا ؟ قال رسولُ الله ﷺ : نعم ، مَنْ ذهب منا إليهم أبعدَهُ الله ، ومن جاءنا منهم ورددناه : سيجعل الله له فرجاً » وزاد بعد قوله « وقد كان عَذَبُ عذاباً شديداً في الله » قال : « فقال عمرُ بنُ الخطاب : فأمكنْتُ يَدَهُ من السيف ليضرب به أباه ، فَضَنَّ به ، وعلم بذلك رسولُ الله ﷺ ، فقال لي : يا عمر ، لعلَّه أن يقوم في الله مقاماً يحمده عليه » ^(٢) .

[شرح الغريب]

(قَتَرَةُ الجيش) : هو الغبار الساطع منه ، ولا تكون القَتَرَةُ إلا مع سوادٍ في اللون .

(١) رواه البخاري ٢٤١٥/٥ - ٢٦٠ في الشروط ، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب ، وفي باب ما يجوز من الشروط في الاسلام ، وفي الحج ، باب من أشعر وقلد بذئ الحليفة ثم أحرم ، وباب النحر قبل الحلق في الحصر ، وفي المغازي ، باب غزوة الخديبية ، وفي تفسير سورة المتحنة وأبو داود رقم ٢٧٦٥ و ٢٧٦٦ في الجهاد ، باب في صلح العدو ، ورقم ٤٦٥٥ في السنة ، باب في الخلفاء .

(٢) رواية رزين هذه رواها أحمد في المسند ٣٢٦/٤ .

- (نَذِيرٌ) (النَذِيرُ : الذي يُعلم القومَ بالأمر الحادث .
- (بالثَنِيَّةُ) (الثَّنِيَّةُ : الطريق المرتفع في الجبل .
- (حَلَّ حَلٍّ) (زجر للناقة ، و« حَوْبٌ » زجر للجمل .
- (فألحت) (أَلَحَّ البعير : إذا حَرَنَ ، وقيل : إنما يقال ذلك للجمل ،
فأما الناقة فإنما يقال لها : خَلَّات .
- (القِصَواء) (القِصَواءُ : اسم ناقة النبي ﷺ ، ولم تكن قِصَواءَ ، أي :
مشقوقة الأذن ، وإنما كان هذا لقباً لها .
- (حابس الفيل) (الفيل : هو فيل أبرهة الذي جاء يقصد البيت ليخرِّبه ،
فحبس الله الفيل ، فلم يتقدَّم إلى مكة ، وردَّ رأسه راجعاً من حيث جاء ،
فأرسل الله عليهم كما قال : (طيراً أبابيل ، ترميهم بحجارة من سجيل)
والقصة مشهورة .
- (خُطَّة) (الخُطَّة : الحال والقضية والطريقة .
- (حُرُمَاتُ اللَّهِ) (حرُمَاتُ اللَّهِ : جمع حرمة ، يريد بها : حُرْمَةُ الْحَرَمِ ،
وحرمة الإحرام ، وحرمة الشهر الحرام .
- (يتبرَّض) (التَّبَرُّضُ : أخذ الشيء قليلاً قليلاً ، وهو أيضاً التَّبَلُّغُ
بالشيء القليل .
- (تَمَدٍّ) (التَّمَدُّ : الماء القليل الذي لامادة له .

(يَحْيِش) جاشت البثر بالماء : [إذا] ارتفعت وفاضت ، وجاشت
الْقَدْرُ : إذا غَلَتْ .

(بِالرِّيِّ) الرِّيُّ : ضد العطش .

(صَدَرُوا) الصَّدَرُ : الرُّجُوعُ بعد الورود .

(عَيْبَةُ نُصَحَ) يقال : فلانُ عَيْبَةُ نُصَحَ فلان : إذا كان مَوْضِعَ سِرِّهِ
وِثْقَتِهِ فِي ذَلِكَ .

(أَعْدَادُ مِيَاهِ) الماءُ العَدُّ : الكثير الذي لا انقطاع لمادته ، كماء العيون ،
وجمعه : أَعْدَادُ .

(الْعُوذُ) جمع عائذ : وهي الناقة إذا وضعت إلى أن يقوى وَلَدُهَا .

(الْمُطَافِيلُ) جمع مُطْفِلٍ ، وهي الناقة معها فصيلها ، فاستعار ذلك
للناس ، أراد به النساء والصبيان .

(نَهَكَتْهُمْ الْحَرْبُ) يقول : نهكته الحرب تنهكه ، أي : أضرت به
وأثّرت فيه ، من نَهَكَ الحُمَّى ، وهو ألمها وضررها .

(مَادَدْتَهُمُ) مَادَدَتِ الْقَوْمَ ، أي : جعلت بينك وبينهم مُدَّةً .

(جَمَّحُوا) : استراحوا ، والجَمَامُ : الراحة بعد التعب .

(سَالَفَتِي) السالفة : صَفْحَةُ الْعُنُقِ ، وانفرادها كناية عن الموت ، لأنها

لا تنفرد عما يليها إلا بالموت .

(استنفرت) القوم : دعوتهم إلى قتال العدو .

(بَلَّحُوا) أصل التبليح : الإعياء والفتور ، والمراد : امتناعهم من إجابته وتقاعدهم به ، وفيه لغة أخرى « بَلَّحُوا » بالتخفيف .

(قد قُلِّدَتْ) تقليد البدن : هو أن يُجْعَلَ في رقابها شيء كالقلائد من لحاء الشجر ، أو غيره ، ليعلم أنها هدي .

(اجتاح) الاجتياح : إيقاع المكروه بالإنسان ، ومنه الجاثمة ، والاجتياح والاستئصال متقاربان في مبالغة الأذى .

(أشوآباً) الأشواب والأوباش والأوشاب : سواء ، وهم الأخلاط من الناس والرّعاع .

(خطة) يقال : خطة رشد ، وخطة غي ، والرشد : خلاف الغي والضلال ، والمراد : أنه قد طلب منكم طريقاً واضحاً في الهدى والاستقامة . (خليقاً) يقال : فلان خليق بكذا ، أي : جدير ، لا يبعد ذلك من خلقه .

(امصص ببظر اللات) اللات : صنم كانوا يعبدونه .

(والبظر) : ما تقطعه الخافضة من الهنة التي تكون في فرج المرأة ، وكان هذا شتماً لهم بدور في ألسنتهم .

(فاجر) أصل الفجور : الميل عن الحق والتكذيب به ، وكل انبعاث في شر فهو فجور .

(لولا يدُ) اليد : النعمةُ ، وما يمتنُّ الإنسان به على غيره .

(المغفر) : ما يلبسه الدَّارع على رأسه من الزَّرَدِ .

(عُدَر) : معدول عن غادر ، وهو بناء للبالغَة .

(نخامة) النخامة : البصقة من أقصى الحلق .

(يُحِدُّونَ) أحددتُ إليه النظر : إذا ملأت عينك منه ولم تهبه ، ولا استحييت منه .

(على وضوئه) الوضوء ، بفتح الواو : الماء الذي يُتَوَضَّأُ به .

(البُدنُ) : الإبل التي تُهدى إلى البيت في حج أو عمرة .

(قَاضٍ) : فاعل ، من القضاء ، وهو إحكام الأمر وإمضاؤه ، قال

الأزهري : « قضى » في اللغة على وجوه ، مرَّجِعُها إلى انقطاع الشيء وتمامه .

(ضُغْطَة) الضُّغْطَة : القهر والضيق .

(يرسُفُ) رسف المقيَّد في قيده : إذا مشى فيه .

(فأجزه لي) يجوز أن يكون بالزاي والراء ، فأما بالزاي : فمعناه من

الإجازة ، أي : اجعله جائزاً غير ممنوع ، ولا محرِّم أو غيره ، وأطلقه ، وإن

كان بالراء المهملة : فعناه من الإجارة : الحماية والحفظ ، وكلاهما صالح في هذا الموضع .

(الدَّيْنَةُ) : القضية التي لا يُرضى بها ولا تُراد .

(بغرزه) الغرز : الكور للناقة ، كالركاب لسرج الفرس ، إلا أنه من

جلد ، فإذا كان من حديد أو خشب : فهو ركاب .

(وَيْلُ أُمِّهِ مِسْعَرُ حَرْبٍ) مسعر الحرب : مُوقِدُهَا ، يقال : سعرتُ

النار وأسعرتُها : إذا أوقدتها ، والمِسْعَرُ : الخشب الذي توقد به النار ، وقوله :
« ويلى امه » كلمة يتعجب بها .

(سَيْفُ الْبَحْرِ) : جانبه وساحله .

(بَعْصَمُ الْكَوَافِرِ) الْعِصَمَ : جمع عِصْمَةٍ ، وهو ما يمسك به ،

والكوافر : جمع كافرة ، وأراد بعصمها : عقد نكاحها .

(اِمْتَعَضُوا) الامتعاض : كراهية الشيء والغیظُ منه .

(الْعَاتِقُ) من الجوّاري : التي أدركت فَخْدِرَتَ .

(الْأَحَابِيشُ) : الجماعات المجتمعة من قبائل شتى متفرقة .

(جَنْبًا) الذي جاء في كتاب الحميدي « كان الله قد قطع جنباً من

المشركين » وشرحه في غريبه فقال : الجنب : الأمر ، يقال : ما فعلت هذا في

جنب حاجتي ، إلا في أمر حاجتي ، والجنب : القطعة من الشيء تكون

معظمه ، أو شيئاً كثيراً منه ، والذي جاء في كتاب البخاري « قد قطع عينا من
المشركين » فإن صحت الرواية ولم تكن غلطاً من الناسخ : فيكون معناه - والله
أعلم - من العين : الجاسوس ، أي : كفى الله منهم [من] كان يرصدنا ، ويتجسس
علينا أخبارنا .

(محروبين) المحروب : المسلوب ، يقال : حُرِبَ فلان ماله : إذا سلبه .
(خَلَّتِ القِصَواءُ) قد جاء في هذه الرواية « خلت القِصَواءُ » ، بترك
الهمزة ، واللغة « خَلَّاتُ » فإن صحت الرواية : كان قد خفف الهمزة ، وهو
مذهب مشهور في العربية .

(عيبة مكفوفة) المكفوفة : المشرجة والمشدودة^(١) ، والعيبة هاهنا :
مثل ؛ والمعنى : بيننا صدور سليمة ، وعقائدٌ صحيحة في المحافظة على العهد الذي
تعاهدنا ، والعقد الذي عقدنا ، وقد يُشبه صدر الإنسان - الذي هو
مستودع سرّه وموضع مكنون أمره بالعيبة التي يودعها متاعه ، ويصون
فيها ثيابه .

(لا إسلال ولا إغلal) الإسلال : من السَّلَّة ، وهي السرقة ، والإغلal :
الخيانة ، يقال : أغلَّ الرجل إغلالاً : إذا خاف ، وغل من الغنيمة غلولا ،
وقال بعضهم : إن الإسلال من سل السيوف في الحرب ، والإغلal : لبس
الدروع ، وليس بمرضٍ .

(١) في اللسان : المشرجة المعقودة .

(مقاماً يحمده عليه) هذا القول من النبي ﷺ في حق سهيل بن عمرو :
إشارة إلى ما كان عند وفاة النبي ﷺ ، وارتداد الناس بمكة ، فقام خطيباً
ووعظهم ، وثبتهم على الإسلام ، فكان هذا هو المقام الذي يحمده عليه .

٦١٠٩ - (م - أنس بن مالك رضي الله عنه) « أن قريشاً صالحوا
النبي ﷺ ، وفيهم سهيل بن عمرو ، فقال النبي ﷺ لعلي ، اكتب : بسم
الله الرحمن الرحيم ، قال سهيل : أما بسم الله ، فما ندري ما « بسم الله الرحمن
الرحيم » ؟ ولكن اكتب ما نعرف : باسمك اللهم ، فقال : اكتب : من محمد
رسول الله ، قالوا : لو علمنا أنك رسول الله لأتبعناك ، لكن اكتب
اسمك واسم أبيك ، فقال النبي ﷺ اكتب : من محمد بن عبد الله ، فاشتروا
على النبي ﷺ : أن من جاء منكم لم نردّه ، ومن جاءكم منا رددتموه علينا ،
فقالوا : يا رسول الله ، أنكتب هذا ؟ قال : نعم ، إنه من ذهب منا إليهم -
فأبعده الله ، ومن جاءنا منهم ، سيجعل الله له فرجاً ومخرجاً »
أخرجه مسلم ^(١) .

٦١١٠ - (خ - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) أن رسول الله
ﷺ « خرج معتمراً ، فحال كفار قريش بينه وبين البيت ، فنحر هديته ،

(١) رقم ١٧٨٤ في الجهاد ، باب صلح الحديبية في الحديبية .

وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحَدِيدِيَّةِ ، وَقَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يَعْتَمِرُوا الْعَامَ الْمُقْبِلَ ، وَلَا يَحْمِلَ سِلَاحاً عَلَيْهِمْ إِلَّا سِيفاً ، وَلَا يُقِيمَ إِلَّا مَا أَحَبُّوا ، فَاعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ ، فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالِحُهُمْ ، فَلَمَّا أَنْ أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا ، أَمَرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ ، فَخَرَجَ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(١) .

٦١١١ - (ن د - علي بن أبي طالب رضي الله عنه) قال : « خرج عِبْدَانُ » ^(٢) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحَدِيدِيَّةِ قَبْلَ الصَّلْحِ ، فَكُتِبَ إِلَيْهِ مَوَالِيَهُمْ يَقُولُونَ : يَا مُحَمَّدَ ، وَاللَّهِ مَا خَرَجُوا إِلَيْكَ رَغْبَةً فِي دِينِكَ ، وَإِنَّمَا خَرَجُوا هَرَبًا مِنَ الرُّقِّ ، فَقَالَ نَاسٌ : [صَدَقُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ] رُدُّهُمْ إِلَيْهِمْ ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ ، وَقَالَ : مَا أَرَأَى كَمْ تَنْتَهَوْنَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ، حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مَنْ يَضْرِبُ رِقَابَكُمْ عَلَى هَذَا ، وَأَبَى أَنْ يَرُدَّهُمْ ، وَقَالَ : هُمْ عُتَقَاءُ اللَّهِ . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ .

وَفِي رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ قَالَ : « لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْحَدِيدِيَّةِ خَرَجَ إِلَيْنَا نَاسٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، مِنْهُمْ سَهِيلُ بْنُ عَمْرٍو ، وَأَنَاسٌ مِنْ رُؤَسَاءِ الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ خَرَجَ إِلَيْكَ نَاسٌ مِنْ أَبْنَانِنَا وَإِخْوَانِنَا وَأَرْقَاتِنَا ، وَلَيْسَ بِهِمْ فِقْهٌ فِي الدِّينِ ، وَإِنَّمَا خَرَجُوا فِرَارًا مِنْ أَمْوَالِنَا وَضِيَاعِنَا ، فَارُدَّهُمْ إِلَيْنَا ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِقْهٌ فِي الدِّينِ سَنُفَقِّهُهُمْ » ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا مَعْشَرَ

(١) ٢٢٤/٥ في الصلح ، باب الصلح مع المشركين ، وفي المغازي ، باب عمرة القضاء .

(٢) جمع عبد .

قريش ، لَمَذَتْهُمْ أَوْ لَيَّبَعْنَهُنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مِنْ يَضْرِبُ رِقَابَكُمْ بِالسَّيْفِ عَلَى الدِّينِ ، قَدْ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ عَلَى الْإِيمَانِ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ : مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : هُوَ خَاصِفُ النَّعْلِ ، وَكَانَ قَدْ أُعْطِيَ عَلِيًّا نَعْلَهُ يَخْصِفُهَا ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَيْنَا عَلِيٌّ فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » ^(١) .

[سُرْعَ الْغَرِيبِ]

(يَخْصِفُهَا) خَصَفَ النَّعْلَ يَخْصِفُهَا : إِذَا خَرَزَهَا .

٦١١٢ - (م - سلمة بن الأكوع رضي الله عنه) قال : « قَدِمْنَا الْحَدِيثِيَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ أَرْبَعٌ عَشْرَةَ مِائَةً ، وَعَلَيْهَا خَمْسُونَ شَاةً لَا تُرْوِيهَا ، قَالَ : فَقَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَبَا الرَّاكِبَةِ ، فِيمَا دَعَا ، وَإِمَامًا بَصَقَ ^(٢) فِيهَا ، قَالَ : فَجَاثَتْ ، فَسَقَيْنَا وَأَسْتَقَيْنَا ، قَالَ : ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا [نَا] لِلْبَيْعَةِ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ ، قَالَ : فَبَايَعْتُهُ فِي أَوَّلِ النَّاسِ ، ثُمَّ بَايَعَ وَبَايَعَ ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَسْطِ مِنَ النَّاسِ ، قَالَ : بَايِعْ يَا سَلَمَةُ ، قَالَ : قُلْتُ : قَدْ بَايَعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي أَوَّلِ النَّاسِ ، قَالَ : وَأَيْضًا ، قَالَ : وَقَدْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) رواه أبو داود رقم ٢٧٠٠ في الجهاد ، باب في عبيد المشركين بلحقون بالمسلمين فيسلمون ، والترمذي رقم ٣٧١٦ في المناقب ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث ربيعة بن حراش عن علي .
(٢) يقال : بزق ، وبسق ، وبسقى ، ثلاث لغات بمعنى ، والسین قليلة الاستعمال .

أُعْزَلَ - يعني : ليس معه سلاح - فأعطاني رسول الله ﷺ حَجَفَةً -
أودِرَقَةً - ثم بَايَعَ ، حتى إذا كان في آخر الناس ، قال : ألا تُبَايعني يَا سَلَمَةُ ؟
قال : قلتُ : قد بَايعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ في أول الناس ، وفي أوسط الناس ،
قال : وأيضاً ، قال : فبَايعْتُهُ الثَّالِثَةَ ، ثم قال لي : [يَا سَلَمَةُ ، أَيْنَ حَجَفَتُكَ - أَوْ
دَرَقَتُكَ - الَّتِي أُعْطَيْتُكَ ؟ قال : قلتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَقَيْتَنِي عَمِّي عَامراً عُزَلَ ،
فَأُعْطَيْتُهُ إِيَّاهَا ، قال : فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وقال : إِنَّكَ كَالَّذِي قَالَ الْأَوَّلُ :
اللَّهُمَّ ابْغِضْنِي حَبِيباً هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي ، ثُمَّ إِنَّ الْمَشْرُكِينَ وَآسُونَ الصِّلَاحِ ، حَتَّى
مَشَى بَعْضُنَا فِي بَعْضٍ ، وَاصْطَلَحْنَا ، قال : وَكُنْتُ تَبِيعاً لَطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ،
أَسْقَى فَرَسَهُ وَأُحْسَهُ وَأَخْذَمَهُ ، وَآكَلَ مِنْ طَعَامِهِ ، وَتَرَكْتُ أَهْلِي وَمَالِي مَهَاجِراً
إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ ، فَلَمَّا اصْطَلَحْنَا نَحْنُ وَأَهْلُ مَكَّةَ ، وَاخْتَلَطَ
بَعْضُنَا بِبَعْضٍ ، أَتَيْتُ شَجَرَةً ، فَكَسَخْتُ شَوْكَهَا ، فَاضْطَجَعْتُ فِي أَصْلِهَا ،
فَأَتَانِي أَرْبَعَةٌ مِنَ الْمَشْرُكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ، فَجَعَلُوا يَقْعُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فَأُبْغِضْتُهُمْ ، فَتَحَوَّاتُ إِلَى شَجَرَةٍ أُخْرَى ، وَعَلَقُوا سِلَاحَهُمْ وَاضْطَجَعُوا ،
فَبَيْنَاهُمْ كَذَلِكَ إِذْ نَادَى مُنَادٍ مِنْ أَسْفَلِ الْوَادِي : يَا لَلْمُهَاجِرِينَ ، قُتِلَ ابْنُ زُنَيْمٍ ،
قال : فَاخْتَرَطْتُ سَيْفِي ، ثُمَّ شَدَدْتُ عَلَى أَوَائِكَ الْأَرْبَعَةِ وَهُمْ رُقُودٌ ، فَاخْذَتْ
سِلَاحَهُمْ ، فَجَعَلَتْهُ ضَغْطاً فِي يَدِي ، قال : ثُمَّ قُلْتُ : وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ
ﷺ ، لَا يَرْفَعُ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَأْسَهُ ، إِلَّا ضَرَبْتُ الَّذِي فِيهِ عَيْنَاهُ ، قال : ثُمَّ

جئتُ بهم أسوقهم إلى رسول الله ﷺ ، قال : وجاء عمي عامرُ برجلٍ من
العَبَلَاتِ يقال له : مَكْرَزُ ، يقوده إلى رسول الله ﷺ على فرسٍ مُحَفَفٍ
في سبعين من المشركين ، فنظر إليهم رسول الله ﷺ ، فقال : دُعُوهم ،
يكن لهم بدءُ الفُجورِ وِثْناه ، فعفا عنهم رسول الله ﷺ وأنزل الله عز
وجل (وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ
مَكَّةَ ، مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ، وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا)
[الفتح : ٢٤] قال : ثم خرجنا راجعين إلى المدينة ، فنزلنا منزلاً ، بيننا وبين
بني لحِيان جبلٌ ، وهم المشركون ، فاستغفر رسول الله ﷺ لمن رَقِيَ هذا
الجبل الليلة ، كأنه طليعةٌ للذي ﷺ وأصحابه ، قال سلمة : فرقيتُ تلك
الليلة مرتين أو ثلاثاً ، ثم أقدمنا المدينة ، فبعث رسول الله ﷺ بظهره مع
رَبَاحٍ - غلام رسول الله ﷺ - وأنا معه ، وخرجتُ معه بفرسٍ لطلحة
أُنْدِيهِ ^(١) ، مع الظهر ، فلما أصبحنا إذا عبدُ الرحمن الفزاري قد أغار على ظهر
رسول الله ﷺ ، فاستأقاه أجمع ، وقتل راعيَه ، فقلت : يارباحُ ، خذ هذا
الفرس فأبلغه طلحة بن عبيد ، وأخبر رسول الله ﷺ أَنَّ المشركين قد
أغاروا على سَرَحِه ، ثم قمتُ على أَكْمَةِ ، فاستقبلتُ المدينة ، فناديتُ ثلاثاً :
يَا صَبَاحاه ، ثم خرجت في آثار القوم أرميهم بالنبل ، وأرتجيزُ ، أقول :

(١) في المطبوع : أُنْدِيهِ ، وهو خطأ .

أنا ابنُ الأَكُوْعِ واليومَ يومُ الرُّضْعِ
فأَلْحَقُ رجلاً منهم ، فأُصْكَ سَهْماً في رَحْله ، حتى خَلَصَ نَصْلُ السَّهْمِ
إلى كَتفه ، قال : قلتُ : خذها

وأنا ابنُ الأَكُوْعِ واليومُ يومُ الرُّضْعِ
قال : فوالله ، ما زلتُ أرميهم وأَعْقِرُ بهم ، فإذا رجع إليَّ
فارسٌ أتيتُ شجرةً ، فجلستُ في أصلها ، ثم رميته فَعَقَرْتُهُ ، حتى إذا
تَضَايَقَ الجبل ، فدخلوا في تَضَايُقِهِ عَلَوْتُ الجبل ، فجعلتُ أرميهم بالحجارة ،
فما زلتُ كذلك أَتْبَعُهُمْ ، حتى ما خلق الله من بعير من ظهر رسول الله ﷺ
إلا خَلَفْتُهُ وراءَ ظهري ، وَخَلَّوْا بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، ثم اتَّبَعْتُهُمْ أرميهم ، حتى أَلْقَوْا
أَكْثَرَ من ثلاثين بُرْدَةً وثلاثين رَنْحاً ، يَسْتَحِقُّونَ ، ولا يطرحون شيئاً إلا
جعلتُ عليه آراً ما من الحجارة يعرفها رسولُ الله ﷺ وأصحابه ، حتى أتوا
مُتَضَايِقاً من نَذِيَّةٍ ، فإذا هم قد أتاهم فـلـانُ بنُ بَدْرِ الفزاري ، فجلسوا
يتَضَحَّونَ - يعني : يتغَدَّونَ - وجلستُ على رأسِ قرنٍ ، قال الفزاري :
ما هذا الذي أرى؟ قالوا: لقينا من هذا البرح ، والله ما فارقنا منذُ غَلَسَ يرمينا ،
حتى انْتَزَعَ كلُّ شيءٍ من أيدينا ، قال : فليَقُمْ إليه نفرٌ منكم أربعةً ، قال :
فَصَعِدَ إليَّ منهم أربعةٌ في الجبل ، فلما أُمَكِّنُونِي من الكلام ، قلت : هل
تعرفوني؟ قالوا : لا ، وَمَنْ أَنْتَ؟ قال : قلتُ : أنا سلمةُ بنُ الأَكُوْعِ ، والذي

كَرَّمَ وَجَهَ مُحَمَّدٍ ﷺ ، لَا أَطْلُبُ رَجُلًا مِنْكُمْ إِلَّا أَدْرَكْتُهُ ، وَلَا يَطْلُبُنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ فَيُدْرِكُنِي ، قَالَ أَحَدُهُمْ : أَنَا أَظُنُّ ، قَالَ : فَارْجِعُوا ، فَمَارَحْتُ مَكَانِي حَتَّى رَأَيْتُ فَوَارِسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُونَ الشَّجَرَ ، قَالَ : فَإِذَا أَوَّلَهُمُ الْأَخْرَمُ الْأَسَدِيُّ ، وَعَلَى إِثْرِهِ أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ ، وَعَلَى إِثْرِهِ الْمُقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيُّ ، قَالَ : فَأَخَذْتُ بَعْنَانَ الْأَخْرَمِ ، قَالَ : فَوَلُّوا مُدْبِرِينَ ، قُلْتُ : يَا أَخْرَمُ ، احْذَرْنَاهُمْ لَا يَقْتَطِعُوكَ حَتَّى تَلْحَقَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ ، قَالَ : يَا سَلَامَةُ إِنْ كُنْتَ تَوْمَنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَتَعْلَمُ أَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ ، وَالنَّارَ حَقٌّ ، فَلَا تَحُلْ بَيْنِي وَبَيْنَ الشَّهَادَةِ ، قَالَ : فَخَافَيْتُهُ ، فَالْتَقَى هُوَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : فَعَقَرَ بَعْدَ الرَّحْمَنِ فَرَسَهُ ، وَطَعَنَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَتَلَهُ ، وَتَحَوَّلَ عَلَى فَرَسِهِ ، وَلَحِقَ أَبُو قَتَادَةَ - فَارِسُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - بَعْدَ الرَّحْمَنِ فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ ، فَوَالَّذِي كَرَّمَ وَجَهَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَتَبِعْتُهُمْ أَعْدُو عَلَى رِجْلِي ، حَتَّى مَا أَرَى وَرَائِي مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ وَلَا غِبَارِهِمْ شَيْئًا ، حَتَّى يَعْدِلُوا قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى شَعْبٍ فِيهِ مَاءٌ يُقَالُ لَهُ : ذُو قَرْدٍ ، لِيَشْرَبُوا مِنْهُ وَهُمْ عَطَاشٌ ، قَالَ : فَنَظَرُوا إِلَيَّ أَعْدُو وَرَأَاهُمْ ، فَحَلَيْتُهُمْ عَنْهُ - يَعْنِي : أَجْلَيْتُهُمْ عَنْهُ - فَمَا ذَاقُوا مِنْهُ قَطْرَةً ، قَالَ : وَيَخْرُجُونَ فَيَشْتَدُّونَ فِي ثَنِيَّةٍ ، قَالَ : فَأَعْدُو ، فَأَلْحَقُ رَجُلًا مِنْهُمْ ، فَأُصَكِّهُ بِسَهْمٍ فِي نُغْضٍ كَتِفِهِ قَالَ : قُلْتُ : خُذْهَا

وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ

قال : يا ثكلته أمه ، أكوّعه بُكرَة ؟ قلت : نعم يا عدوّ نفسيه ،
 أكوّعك بكرة ، وأردّوا فرسين على ثنية ، فجمتُ بهما أسوقهما إلى
 رسول الله ﷺ ، ولحقني عامرُ بسطيحةٍ فيها مذاقةٌ من لبنٍ ، وسطيحةٌ
 فيها ماء ، فتوصأتُ وشربتُ ، ثم أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو على الماء الذي
 حليتُهم عنه ، فإذا رسولُ الله ﷺ قد أخذ تلكَ الإبلَ ، وكلَّ شيءٍ استنقذته
 من المشركين ، وكلَّ رُمحٍ وبُرْدَةٍ ، وإذا باللال نحرَ ناقَةٍ من الإبل التي
 استنقذتُ من القوم ، وإذا هو يشوي لرسولِ الله ﷺ من كبدها وسنامها
 قال : قلتُ : يا رسولَ الله ، خلّني فأنتخبُ من القوم مائة رجلٍ ، فأَتبعُ
 القوم ، فلا يبقى منهم مُخبرٌ إلا قتلته ، قال : فضحك رسولُ الله ﷺ حتى
 بدتُ نواجذهُ في ضوء النار ، فقال : يا سامةُ ، أتراك كنتَ فاعلاً ؟ قلتُ :
 نعم ، والذي أكرمك ، قال : إنهم الآن ليُفروُن في أرض غطفان ، قال :
 فجاء رجلٌ من غطفان ، فقال : لهم فلانٌ جزوراً ، فلما كشفوا جلدَها
 رأوا غباراً ، فقالوا : أتاكم القومُ ، فخرجوا هاربين ، فلما أصبحنا قال
 رسولُ الله ﷺ : كان خيرُ فرساننا اليومَ أبو قتادة ، وخيرُ رجالنا سامةُ ،
 قال : ثم أعطاني رسولُ الله ﷺ سهمين : سهم الفارس ، وسهم الراجل ،
 فجمعهما لي جميعاً ، ثم أردّفتني رسولُ الله ﷺ وراه على العصباء ،
 راجعين إلى المدينة ، قال : فبينما نحن نسير ، قال : كان رجلٌ من الأنصار

لَا يُسَبِّقُ شَدَّاءَ ، قال : فجعل يقول : ألا مسابقُ إلى المدينة ؟ هل مِن مُسَابِقٍ ؟ فجعل يُعيدُ ذلك ، قال : فلما سمعتُ كلامه قلتُ : أما تُكْرِمُ كريماً ، ولا تَهَابُ شريفاً ؟ قال : لا ، إلا أن يكونَ رسولُ الله ﷺ ، قال : قلتُ : يا رسول الله ، بأبي وأُمِّي ، ذَرْنِي فَلأُسَبِّقِ الرَّجُلَ ، قال : إن شئتَ ، قال : قلتُ : اذهب اليك ، قال : وَثْنَيْتَ رَجُلِي ، فَطَفَرْتُ فَعَدَوْتُ ، قال : فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ ، أَسْتَبْقِي نَفْسِي ، ثُمَّ عَدَوْتُ فِي إِثْرِهِ ، فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ ، ثُمَّ إِنِّي رَفَعْتُ حَتَّى أَلْحَقَهُ : فَأَصُكُّهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ ، قال : قلتُ : قَدْ سُبِّقْتَ وَاللهُ ، قال : أَنَا أَظُنُّ ، قال : فَسَبِّقْتُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ ، قال : فواللهُ ، مَا لَبِثْنَا إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ ، حَتَّى خَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قال : فجعل عَمِّي يَرْتَجِزُ بِالْقَوْمِ :

تَاللَّهِ لَوْ لَا اللهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
وَنَحْنُ عَنْ فَضْلِكَ مَا اسْتَغْنَيْنَا فَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَا قَيْنَا
وَأَنْزَلَنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا

فقال رسولُ الله ﷺ : من هذا ؟ قال : أَنَا عَامِرٌ ، قال : غَفَرَ لَكَ رَبُّكَ ، قال : وما استغفرَ رسولُ الله ﷺ لِإِنْسَانٍ بِخُصِّهِ إِلَّا اسْتَشْهَدَ ، قال : فنَادَى عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ عَلَى جَمَلٍ لَهُ : يَا نَبِيَّ اللهِ ، لَوْ لَا مَتَّعْتَنَا بِعَامِرٍ ؟ قال : فلَمَّا قَدِمْنَا خَيْبَرَ ، قال : خَرَجَ مَدِينَتُهُمْ مَرْحَبٌ يُخْطِرُ بِسَيْفِهِ ، يقول :

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبِرُ أَنِّي مَرَحِبُ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلُ مُجَرَّبُ
إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

قال : وبرز له عمي عامر ، فقال :

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبِرُ أَنِّي عَامِرُ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلُ مُغَامِرُ

قال : فاختلفا ضربتين ، فوقع سيفُ مَرَحِبٍ في ثَرَسِ عامر ،
وذهب عامر يُسْفِلُ له ، فرجع بسيفه على نفسه ، فقطع أ كحلَّهُ ، وكانت
فيها نَفْسُهُ ، قال سلمة : وخرجتُ ، فإذا نفر من أصحاب رسول الله ﷺ ،
يقولون : بَطْلُ عَمَلُ عامرٍ ، قتل نَفْسَهُ ، قال : فَأَتَيْتُ رسولَ الله ﷺ -
وَأَنَا أَبْكِي - فقلتُ : يَا رسولَ الله ، بَطْلُ عَمَلُ عامرٍ ، قال رسولُ الله ﷺ :
مَنْ قَالَ ذَلِكَ ؟ قال : قلتُ : نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِكَ ، قال : كَذَبَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ ،
بَلْ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي إِلَى عَلِيٍّ - وَهُوَ أَرَمَدُ - فَقَالَ : لِأَعْطِينَ الرَّأْيَةَ
رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، قال : فَأَتَيْتُ عَلِيًّا ، فَجُمْتُ
بِهِ أَقْوَدَهُ - وَهُوَ أَرَمَدُ - حَتَّى أَتَيْتُ رسولَ الله ﷺ ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ ،
فَبَرَأَ ، وَخَرَجَ مَرَحِبُ ، فَقَالَ :

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبِرُ أَنِّي مَرَحِبُ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلُ مُجَرَّبُ
إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

فقال عليُّ رضي الله عنه :

أَنَا الَّذِي سَمَّنِي أُمِّي حَيْدَرَهُ كَلَيْتَ غَابَاتِ كَرِيهِ الْمَنْظَرَةِ
أَوْ فِيهِمْ بِالصَّاعِ كَيْلَ السَّنْدَرَةِ

قال : فضرب رأسَ مَرَحَبٍ ، فقتله ، ثم كان الفتحُ على يَدَيْهِ .
أخرجه مسلم ^(١) .

قال الحميدي : في هذا الحديث من ذكر الإغارة على السرح ، وقصة
عامرٍ وارتجازه ، وقوله ﷺ : « لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ » ، ما قد اتفق البخاري معه
على معناه ، ولكن فيه من الزيادة والشرح ما يوجب كونه من أفراد مسلم ،
فأوردناه .

وفي رواية أبي داود ، أخرج بعضه ، وسيجيء ذكره في غزوة ذي
قردٍ إن شاء الله ^(٢) .

[شرح الغريب]

(على جبا الرِّكِيَّةِ) الرِّكِيَّةُ : البئر ، وجباها : التراب الذي أُخْرِجَ
منها وَجُعِلَ حولها .

(أعزل) الأعزل : الذي لا سلاح معه ، وقومٌ عُزِّلَ ، وقد جاء في
أحد نسخ مسلم « عُزِّلَ » وأراد به الواحد ، ولعله غلط من الكاتب .

(١) رقم ١٨٠٧ في الجهاد ، باب غزوة ذي قرد وغيرها .

(٢) سيأتي في الحديث رقم ٦١٢٤ .

(ابغني) بمعنى أوجدني وأعطني .

(وآسونا) من المواساة : المشاركة والموافقة .

(تَبِعاً) التَّبِيع : الخادم ، لأنه يتبع الذي يخدمه .

(فَكسحت) كسحت البيت : كنسته ونحيّت ما في أرضه مما يؤذي ساكنه

(ضِعْثاً) الضَّغْث : الحزمة المجتمعة من قضبان أو حشيش ونحوه مما

يجمع في اليد .

(من العَبَلات) العَبَلات : أُمَيَّةُ الصغرى من قريش ، والنسب إليهم : عَبَلِيٌّ

(مجفف) فرس مجفف : عليه تجافيف ، وهي ما يستره في الحرب خوفاً

عليه مما يؤذيه من سلاح وغيره ، فهو في الخيل كالمُدَجَّج من الرِّجال ، وهو

المنغمس في الدرع والسلاح .

(بدء الفجور) : ابتدأه وأوله ، وثناه : ثانيه ، وقد يمدّ .

(طليعة) الطليعة : الجاسوس .

(بظهره) الظهر : ما يُعَدُّ من الإبل للركوب والأحمال .

(أُنْدِيَه) قال الأصمعي : التنذية بالنون : أن تُورد الإبل والخيل ،

حتى تشرب قليلاً ، ثم ترعى ساعةً ، ثم تردّها إلى الماء من يومها ، أو من

الغد ، والإبل تندو من الحمض إلى الخلّة ، فتنتقل من جنس من المرعى إلى

جنس آخر ، وأنكر القتيبي هذا ، وقال : الصواب « لأبْدِيَه » بالباء المعجمة

بواحدة ، أي : لأخرجه إلى البدو ، وقال : ولا تكون التنديهِ إلا الإبل خاصة ، قال الأزهري : أخطأ القتيبي ، والصواب ما قال الأصمعي . وللتندية معنى آخر ، وهو تضمير الفرس وإجراؤه ، حتى يسيل عرقه ، ويقال لذلك العرق إذا سال : النَّدى ، وهذا أشبه بمعنى الحديث ، والله أعلم .

(سَرِجِه) السرح : المواشي السائمة .

(على أكمة) الأكمة : الرابية ونحوها ، وجمعها : أكمٌ وآكام وإكام .
(يا صباحاه) يومُ الصَّباح : يومُ الغارة ، وكان إذا دهمهم أمرٌ صاحوا :
يا صباحاه ، يُعْلِمُونَ قَوْمَهُمْ بِمَادَهُمُهم ونائبهم ، ليبادروا إليه .

(يوم الرُّضْع) أراد بقوله : يوم الرُّضْع : يوم هلاك اللثام ، والرُّضْع جمع راضع ، وأراد بهم : الذين يُرَضِّعون الإبل ولا يحلبونها خوفاً من أن يسمع حلبها من يستمنحهم ويسألهم لبناً ، وقد يكون كناية عن الشدة .
(فأصك) الصَّكُّ : الضرب باليد ، وأراد : أنه رماه بسهم .

(في رحله) رَحْلُ الناقة : كورها ، فأضافه إليه لأنه راكب عليه .

(وأعقرُ بهم) عَقَرْتُ به : قتلتُ مركوبه ، وجعلته راجلاً .

(بُرْدَة) البُرْدَة : ضرب من الثياب .

(آراماً) الآرام : جمع إرم ، وهو العلم من الحجارة .

(قَرَن) القَرَن : جبل صغير منفرد .

(الْبَرَح) : الشدة ، يقال : لقيتُ منه بَرَحاً بارِحاً ، أي : شدة شديدة .

(غَلَس) الغلَس : ظُأمة آخر الليل .

(لا يقطعونك) الاقتطاعُ ، أخذُ الشيء والانفراد به ، أراد به :

لا يرونك منفرداً فيطمعوا فيك فيقتلوك .

(شَعْب) الشَّعْبُ : الفرَجَةُ بين الجبلين كالوادي .

(فحَلَيْتُهُم) عن الماء ، أي : طردتهم ، هكذا جاء لفظ الحديث مُشَدَّداً

غير مهموز ، وبهذا شرحه الحميدي في كتابه ، والمعروف في اللغة : حَلَّاتُ

الإبل مُشَدَّداً مهموزاً ، ولعل الهمزة قد قلبت ياءً ، وليس بالقياس ، لأن الياء

لا تُبدل من الهمزة إلا أن يكون ما قبلها مكسوراً ، نحو إيلاف ويبر ، وقد

جاء شاذاً : قرَّيتُ في قرأتُ ، وليس بالكثير .

(فَيُسْنِدُونَ) وقد تقدَّم في أول هذه الغزوة ذكرُ « يسندون » وهو

الصعود في الجبل .

(نُغْض) الكتف : الغضروف العريض الذي على أعلاه .

(أَكُوْعُهُ بَكْرَةٌ) قوله : أَكُوْعُهُ بَكْرَةٌ ، يعني : الأكوع الذي كان

قد تبعنا من بكرة ، فإنه كان أول ما لحقهم قال :

أنا ابنُ الأكوع واليوم يوم الرُّضْع

[فلما عاد] قال لهم هذا القول ، فقال له : أنت الذي كنت معنا بكرة ؟
قال له في الجواب : نعم أكوئك بكرة .

(أَرَدُوا فرسين) أَرَدِيَّتُهُ : رميته وتركته ، والمراد : أنهم من خوفهم
تركوا من خيلهم فرسين ، ولم يقفوا عليها هرباً وخوفاً أن يلحقهم .
(مَذَقَّةٌ من لبن) لبنٌ ممدوق ، أي : مخلوط بماء ، والمراد بقوله : « مَذَقَّةٌ »
شربة قليلة من لبن ممدوق .

(لَيَقْرُونَ) القرى : الضيافة ونُزُل الضيف .
(فَأَنْتَخِبَ) الانتخاب : الاختيار ، وانتقاء الجيد .
(جزوراً) الجزور : البعير ذكر أكان أو أنثى ، إلا أن اللفظة مؤنثة .
(العَضَباء) : لقبُ ناقةِ النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم تكن عضباء ،
أي : مشقوقة الأذن .
(شَدًّا) الشدّ : العدو .

(فَرَبَطْتُ) أي : تأخرتُ ، كأنه ربط نفسه ، أي : شدّها .
(شَرَفًا) الشَّرَفُ : الشَّوْطُ والقَدْرُ المعلوم من المسافة .
(لَوْلَا مَتَّعْتُنَا) « لولا » هاهنا بمعنى : هَلْأَ ، و « مَتَّعْتُنَا » بمعنى : جعلتُنَا
ننتفع به ، فإنه ﷺ كان إذا استغفر في غزوة لأحد على الخصوص ، أو
تَرَحَّمَ [عليه] : عرفوا أنه يموت أو يُقتل ، فقالوا لما استغفر له : هلا تركتُنَا

نستمتع بجدائه في طول حياته ؟

(يَخْطِرُ بسيفه) خَطَرَ بسيفه : إذا هزّه مُعْجَباً بنفسه ، مُتَعَرِّضاً للعارِضة ،

ويجوز أن يكون أراد به : أنه كان يَخْطِرُ في مِشْيَتِهِ ، أي : يتأيل ويمشي مِشْيَةً

المعجَبَ بنفسه ، وسيفه في يده ، فكأنه خطر وسيفه معه .

(شاكي السلاح) : ذو شِدَّةٍ وشوكة وحِدَّةٍ في سلاحه .

(مُغَامِرٌ) رجل مُغامر : إذا كان يَفْتَحُمُ المهالك .

(يَسْفُلُ) سفلتُ له أَسْفُلُ في الضرب : إذا عمدت أن تضرب

أَسْفَلَهُ من وسطه إلى قدميه .

(حَيْدَرَةٌ) : اسم الأسد ، وذلك أن فاطمة بنتَ أسد أمَّ علي بن أبي

طالب لما ولدته سمته باسم أبيها ، وكان أبو طالب غائباً ، فلما قدم كره هذا

الاسم ، فسماه علياً .

(السَّنْدَرَةُ) : مِكْيَالٌ ضخم .

(كَلَيْثُ غَابَاتٍ) الليث : الأسد ، و « الغابات » جمع غابة ، وهي

الأَجَمَةُ ، وأَسود الغابات موصوفةٌ بالشدة .

٦١١٣ - (فخر بن س - سلمة بن الوكوع رضي الله عنه) قال يزيد بن

أبي عبيد : « قلتُ لسلمة : على أيِّ شيءٍ بايعتم رسولَ الله ﷺ يومَ الحديبية ؟

قال : على الموتِ - وفي رواية قال : بايعنا النبي ﷺ تحتَ الشجرة ، فقال لي :

ياسلمة: ألا تبائع؟ قلت: يا رسول الله، قد بايعت في الأول، قال: وفي الثاني.»

وفي أخرى قال: «بايعت رسول الله ﷺ، ثم عدلت إلى ظل شجرة، فلما خف الناس قال: يا ابن الأكوع، ألا تبائع؟ قلت: قد بايعت، قال: وأيضاً، قال: فبايعته الثانية، فقلت: يا أبا مسلم، على أي شيء تبائعون يومئذ؟ قال: على الموت.»

أخرجه البخاري ومسلم، وأخرج الترمذي والنسائي الأولى^(١).

٦١١٤ - (خ - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) قال: «إن الناس كانوا مع النبي ﷺ يوم الحديبية، تفرقوا في ظلال الشجر، فإذا الناس يُخَدِّقُونَ بالنبي ﷺ، فقال: - يعني عمر - يا عبد الله، انظر ما شأن الناس أُحَدِّقُوا برسول الله ﷺ؟ فذهب فوجدهم يُبايعون، فبايع، ثم رجع إلى عمر، فخرج فبايعه» أخرجه البخاري^(٢).

(١) رواه البخاري ٣٤٦/٧ في المغازي، باب غزوة الحديبية، وفي الجهاد، باب البيعة في الحرب على أن لا يفروا، وفي الأحكام، باب كيف يبائع الامام الناس، وباب من بايع مرتين، ومسلم رقم ١٨٦٠ في الامارة، باب استحباب مبايعة الامام الجيش عند إرادة القتال، والترمذي رقم ١٩٥٢ في السير، باب ماجاء في بيعة النبي صلى الله عليه وسلم، والنسائي ١٤١/٧ في البيعة، باب البيعة على الموت.

(٢) ذكره البخاري تعليقاً ٣٥٠/٧ في المغازي، باب غزوة الحديبية قال: وقال هشام بن عمار حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا عمر بن محمد العمري، أخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما... =

٦١١٥ - (م - معقل بن يسار رضي الله عنه) قال : « لقد رأيتني يوم الشجرة والنبي ﷺ يبايع الناس ، وأنا رافع غصناً من أغصانها عن رأسه ، ونحن أربع عشرة مائة ، قال : لم نبايعه على الموت ، ولكن بايعناه على أن لا نفر » أخرجه مسلم ^(١) .

٦١١٦ - (م ن س - أبو الزبير رحمه الله) « أنه سمع جابراً رضي الله عنه يسأل : كم كانوا يوم الحديبية ؟ قال : كنا أربع عشرة مائة ، فبايعناه ، وعمرُ أخذ بيده تحت الشجرة ، وهي سَمرةٌ ، فبايعناه ، غير جَدِّ بن قيس الأنصاري ، اختفى تحت بطن بعيره - زاد في رواية : وقال : بايعناه على أن لا نفر ، ولم نبايعه على الموت » .

وهذه الزيادة وحدها أيضاً لسفيان بن عيينة عن أبي الزبير ، أخرجه مسلم .

وفي رواية الترمذي عن جابر في قوله تعالى : (لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ) [الفتح : ١٨] قال : بايعنا رسول الله ﷺ على أن لا نفر ، ولم نبايعه على الموت » .

= فذكره ، قال الحافظ في «الفتح» : كذا وقع بصيغة التعليق ، وفي بعض النسخ : وقال لي ، وقد وصله الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن دحيم - وهو عبد الرحمن بن إبراهيم - عن الوليد بن مسلم بالاسناد المذكور .

(١) رقم ١٨٥٨ في الامارة ، باب استحباب مبايعة الامام الجيش عند إرادة القتال .

وفي أخرى له قال جابر : « لم يُبايع رسول الله ﷺ على الموت ، إنما بايعناه على أن لا نفرَّ » .

وأخرج النسائي رواية الترمذي الأخيرة ^(١) .

٦١١٧ - (م - أبو الزبير رحمه الله) عن جابر رضي الله عنه « أنه سُئِلَ : هل بايعَ النبي ﷺ بذِي الحليفة ؟ فقال : لا ، ولكن صلى بها ، ولم يُبايعْ عند شجرةٍ ، إلا الشجرة التي بالحديبية » .

قال ابن جريج : وأخبرني أبو الزبير : أنه سمع جابراً يقول : « دعا النبي ﷺ على بئر الحديبية » أخرجه مسلم .

وهذا الحديث أفردَه الحميدي عن الذي قبله ، وجعلها حديثين ، وهما بمعنى واحد ، وحيث أفردَه اتبعناه ^(٢) .

٦١١٨ - (خ م - عمرو بن دينار) قال : سمعتُ جابراً بنَ عبد الله رضي الله عنها يقول : قال لنا رسولُ الله ﷺ يومَ الحديبية : « أنتم اليومَ خيرُ أهل الأرض ، وكنا ألفاً وأربعمائة ، قال : ولو كنتُ أبصرُ اليومَ ،

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْمَ ١٨٥٦ فِي الْإِمَارَةِ ، بَابِ اسْتِحْبَابِ مَبَايَعَةِ الْإِمَامِ الْجَيْشِ عِنْدَ إِرَادَةِ الْقِتَالِ وَالتَّرْمِذِيُّ رَقْمَ ١٥٩١ فِي السِّيرِ ، بَابِ مَا جَاءَ فِي بَيْعَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالنَّسَائِيُّ ١٤٠/٧

و ١٤١ فِي الْبَيْعَةِ ، بَابِ الْبَيْعَةِ عَلَى أَنْ لَا نَفَرَ .

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْمَ ١٨٥٦ فِي الْإِمَارَةِ ، بَابِ اسْتِحْبَابِ مَبَايَعَةِ الْإِمَامِ الْجَيْشِ عِنْدَ إِرَادَةِ الْقِتَالِ .

لأرئيتكم مكانَ الشجرة» أخرجه البخاري ومسلم^(١).

٦١١٩ - (خ م - ابن أبي أوفى رضي الله عنه) قال : « كان أصحاب

الشجرة ألفاً وثلاثمائة ، وكانت أسلمُ ثُمْنُ المهاجرين » .

أخرجه البخاري^(٢) ومسلم^(٣) .

٦١٢٠ - (خ م - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) قال : « رجّعنا من

العام المقبل ، فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها ، كانت رحمةً من

الله » قال الراوي^(٤) : « فسألتُ نافعاً : على أي شيء بايعهم ؟ على الموت ؟

قال : لا ، بايعهم على الصبر » أخرجه البخاري^(٥) .

٦١٢١ - (خ م - طارق بن عبد الرحمن رحمه الله) قال : « انطلقتُ

حاجّاً ، فمررتُ بقوم يُصلُّون ، قلتُ : ما هذا المسجد ؟ قالوا : هذه الشجرة ،

(١) رواه البخاري ٣٤١/٧ و ٣٤٢ في المغازي ، باب غزوة الحديبية ، وفي الأنبياء ، باب علامات النبوة في الاسلام ، وفي تفسير سورة الفتح ، باب (إذ يبايعونك تحت الشجرة) ، وفي الأثرية باب شرب البركة والماء المبارك ، ومسلم رقم ١٨٥٦ في الامارة ، باب استحباب مبايعة الامام الجيش عند ارادة القتال .

(٢) ذكره البخاري تعليقاً ٣٤٢/٧ قال : وقال عبد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة عن عمرو ابن مرة حدثني عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما . . . فذكره . قال الحافظ في « الفتح » : كذا ذكره بصيغة التعليق ، وقد وصله أبو نعيم في المستخرج على مسلم ، من طريق الحسن بن سفيان حدثنا عبيد الله بن معاذ به ، وقال مسلم : حدثنا عبيد الله بن معاذ به ، أقول : وقد جاء موصولاً في رواية مسلم الآتية .

(٣) رواه مسلم رقم ١٨٥٧ في الامارة ، باب استحباب مبايعة الامام الجيش عند ارادة القتال . (هو جويرية بن أسماء ، الراوي عن نافع .

(٥) ٨٣/٦ في الجهاد ، باب البيعة في الحرب على أن لا يفروا .

حيثُ بايعَ رسولُ الله ﷺ بيعةَ الرضوان ، فأُتيتُ [سعيد] بنَ المسيَّب فأخبرتهُ ، فقال سعيدٌ : كان أبي من بايعَ تحتَ الشجرة ، قال : فلما خرجنا من العام المقبل نسيناها فَعَمِيتْ علينا ، فلم نقدرُ عليها ، قال سعيد : فأصحابُ محمدٍ ﷺ لم يَعْلَمُوها وَعَلِمَتْموها [أنتم] فأنتم أعلم ! .

[وفي رواية قال : « ذُكِرَتْ عند سعيدِ بنِ المسيَّب الشجرة » فضحك وقال : أخبرني أبي ، وكان شهداها « ولم يزد » .

وفي رواية عن ابنِ المسيَّب عن أبيه قال : « لقد رأيتُ الشجرةَ ثم أُتيتُها بعد عام فلم أعْرِفْها » أخرجه البخاري ومسلم ^(١) .

[شرح الفرب]

(بَيْعَةُ الرضوان) الرضوان : الرضى ، وسميت ببيعة الحديبية [بيعة] الرضوان ، لقوله تعالى : (لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ) [الفتح : ١٨] .

(فَعَمِيتْ) عَمِيتْ علينا ، أي : خَفِيتْ ، يعني : الشجرة .

٦١٢٢ - (خ م - عباد بن نعيم رحمه الله) عن عمِّه عبدِ الله بنِ زيد

(١) رواه البخاري ٣٤٤/٧ في المغازي ، باب غزوة الحديبية ، ومسلم رقم ١٨٥٩ في الامارة ، باب استحباب مبايعة الامام الجيش عند اعادة القتال وبيانبيعة الرضوان تحت الشجرة ، وقد عزاه في المطبوع الى البخاري فقط .

الأنصاري قال : « لما كان يومُ الحرَّةِ ، والناس يبايعون لعبد الله بن حنظلة ، قال ابنُ زيد : علامَ يبايع ابنُ حنظلة [الناسَ ؟] ^(١) قيل له : على الموت ، قال : لا أبايعُ على ذلك أحداً بعدَ رسولِ الله ﷺ ، وكان شهدَ معه الحديديةً » ، أخرجه البخاري ومسلم ^(٢) .

[سُرْعُ الفَرَب]

(يَوْمُ الحرَّةِ) الحرَّةُ : أرض ذات حجارة سُودٍ ، وأراد بها : حرَّةٌ من حرار المدينة ، ويومُها : هو اليوم المشهور الذي جرى من أهل الشام فيه ما جرى ، من قتل أهل المدينة ونهبها ، وسَيَّ النساء والولدان في زمن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان .

٦١٢٣ - (خ م - أبو وائل) قال : « قام سهلُ بنُ حُنيْفٍ رضي الله عنه يوم صفين ، فقال : يا أيُّها الناس ، اتَّهِمُوا أَنْفُسَكُمْ ، لقد كُنَّا مع رسولِ الله

(١) لفظ الحديث في نسخ البخاري المطبوعة في المغازي : عن عباد بن تميم قال : لما كان يوم الحرَّة والناس يبايعون لعبد الله بن حنظلة ، فقال ابنُ زيد : علامَ يبايع ابنُ حنظلة الناس ، ولفظه في الجهاد : عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه ، قال : لما كان زمن الحرَّة ، أتاه أت فقال له : إن ابن حنظلة يبايع الناس على الموت ، فقال ابنُ زيد : لا أبايع على هذا أحداً بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٢) رواه البخاري ٣٤٥/٧ في المغازي ، باب غزوة الحديدية ، وفي الجهاد ، باب البيعة في الحرب أن لا يفروا ، ومسلم رقم ١٨٦١ في الإمارة ، باب استحباب مبايعة الامام الجيش عند إرادة القتال .

ﷺ يومَ الحديبية ، ولو نرى قتالاً لقاتلنا ، وذلك في الصلح الذي كان بين
 رسولِ الله ﷺ وبين المشركين ، قال : فجاء عمرُ بنُ الخطَّاب ، [فأتى
 رسولَ الله ﷺ] ، فقال : يا رسولَ الله ، ألسنا على حقٍّ وهم على باطلٍ ؟
 قال : بلى ، قال : أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار ؟ قال : بلى ، قال : ففيم
 نُعطي الدِّينَةَ في ديننا ، ونرجعُ ولما يحكم اللهُ بيننا وبينهم ؟ قال : يا ابن
 الخطَّاب ، إني رسولُ الله ، وإن يُضَيِّعني اللهُ أبداً ، قال : فانطلق عمرُ ، فلم
 يصبر مُتغيِّظاً ، فأتى أبا بكر ، فقال : يا أبا بكر ، ألسنا على حقٍّ وهم على
 باطلٍ ؟ قال : بلى ، قال : أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار ؟ قال : بلى ،
 قال : فعلامُ نُعطي الدِّينَةَ في ديننا ، ونرجعُ ولما يحكم اللهُ بيننا وبينهم ؟
 فقال : يا ابنَ الخطَّاب ، إنه رسولُ الله ، وإن يُضَيِّعه اللهُ أبداً ، قال : فنزل
 القرآنُ على رسولِ الله ﷺ بالفتح ، فأرسل إلى عمرَ ، فأقرأه إيَّاه ، فقال :
 يا رسولَ الله ، أَوَ فَتَحُ هو ؟ قال : نعم ، فطابتُ نفسُهُ وَرَجَعَ .

وفي رواية : فنزلت سورةُ الفتح ، فقرأها رسولُ الله ﷺ على عمرَ
 وفي أخرى : أنه سمع سهلَ بنَ حنيفةٍ يقول : يا أيُّها الناس
 اتَّهِمُوا رَأْيَكُمْ على دينكم ، لقد رأيتني يومَ أبي جندَل ، ولو أستطيعُ أن
 أَرُدَّ أمرَ رسولِ الله ﷺ لرددته ، وما وضعنا سيوفنا على عواتقنا إلى أمرٍ
 يُفْظِرُّعُنَا إلا أسهلنا بنا إلى أمرٍ نعرفه ، غير هذا الأمر .

زاد في رواية : ما نَسِدُ مِنْهُ خُصْماً إِلَّا انفجر علينا مِنْهُ خُصْمٌ ، ماندرى
كيف نأتى له ؟ » .

وفي أخرى « لما قَدِمَ سهلُ بنُ حُنيفٍ من صِفِّينَ أَتَيْنَاهُ نَسْتَحِيرُهُ ^(١) ،
فقال : اتهموا الرَّأْيَ . . . وذكر نحوه » .

وفي أخرى « أَتَيْتُ أَبَا وَائِلَ أَسْأَلُهُ ؟ فقال : كُنَّا بِصِيفَيْنِ ، فقال
رجلٌ : ألم تر إلى الذين يُدْعَوْنَ إلى كتابِ اللهِ ؟ فقال عليٌّ : نعم ، فقال سهل
ابنُ حُنيفٍ : اتَّهَمُوا أَنْفُسَكُمْ . . . وذكر الحديث » أخرجه البخاري ومسلم ^(٢) .
[سرح الغريب]

(إلى أمر يُفْظِعُنَا) الأمر الفظيع : الشنيع الشديد ، وقوله
« يُفْظِعُنَا » أي : يُوقِعُنَا في أمر فظيعٍ شديدٍ علينا .

(خُصْماً) الخُصْمُ : الطرف ، وخُصِمَ كل شيء : طرَفَهُ ، وأراد
بقوله : « ما نَسِدُ خُصْماً إِلَّا انفجر علينا مِنْهُ خُصْمٌ » : الإخبار عن انتشار
[الأمر وشدته ، وأنه لا يتهاى] إصلاحه وتلافيه ، لأنه بخلاف ما كانوا عليه

(١) في المطبوع : نستخير .

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٢٤٤/١٣ وَ ٢٤٥ فِي الْإِعْتِصَامِ ، بَابُ مَا يَذْكُرُ مِنْ ذِمِّ الرَّأْيِ وَتَكْلُفِ الْقِيَاسِ ،
وَفِي الْجِهَادِ ، بَابُ إِثْمٍ مِنْ عَاهِدٍ ثُمَّ غَدَرَ ، وَفِي الْمَغَازِي ، بَابُ غَزْوَةِ الْحَدِيثِ ، وَفِي تَفْسِيرِ سُورَةِ
الْفَتْحِ ، بَابُ إِذْ يَبَايَعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ، وَمُسْلِمٌ رَقْمُ ١٧٨٥ فِي الْجِهَادِ ، بَابُ صَلَاحِ الْحَدِيثِ
فِي الْحَدِيثِ .

من الاتفاق ، ولذلك قال : « إلا أسهلن بنا » أي رأينا في عاقبة السلوك فيه سهولة ، كأنه ركب السهل في طريقه ، ولم ير فيه مكروهاً .

غزوة ذي قرد

قال البخاري : وهي الغزوة التي أغاروا [فيها] على لقاح النبي ﷺ قبل خيبر بثلاث^(١) .

٦١٢٤ - (خ م د - سلمة بن الأكوع رضي الله عنه) قال : « خرجت قبل أن يؤذن بالأولى ، وكانت لقاح رسول الله ﷺ ترعى بذي قرد ، فلقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف ، فقال : أخذت لقاح رسول الله ﷺ ، فقلت : من أخذها ؟ قال : غطفان ، قال : فصرخت ثلاث صرخات : يا صباحاه ، قال : فأسمعت ما بين لابتي المدينة ، ثم اندفعت على وجهي ، حتى أدركتهم وقد أخذوا يسقون^(٢) من الماء ، فجعلت أرسيمهم بنبلي - وكنت رامياً - وأقول :

أنا ابن الأكوع اليوم يوم الرضع

وأرتجز ، حتى استنقذت اللقاح منهم ، واستلبت منهم ثلاثين برودة ،

(١) قال الحافظ في « الفتح » : كذا جزم به ، ومستنده في ذلك حديث إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه فإنه قال في آخر الحديث الطويل الذي أخرجه مسلم من طريقه : قال : فرجعنا ، أي : من الغزوة إلى المدينة فوالله ما لبثنا بالمدينة إلا ثلاث ليال حتى خرجنا إلى خيبر .
(٢) في نسخ البخاري المطبوعة : يستقون .

قال : وجاء النبي ﷺ والناس ، فقلت : يا نبي الله ، إني قد حَمَيْتُ القومَ الماءَ وهم عطاشٌ ، فابعث إليهم الساعةَ ، فقال : يا ابن الأكوع : مَلَكْتَ فَأَسْجِحْ ، قال : ثم رجعنا ، ويُزِدُنِي رسولُ الله ﷺ على ناقته ، حتى دخلنا المدينةَ .

وفي رواية : أن سلمة بن الأكوع قال : « خرجتُ من المدينة أريدُ الغابةَ ، حتى إذا كنتُ بثنِيَّةِ الغابةِ ، لقيني غلامٌ لعبد الرحمن بن عوف ، فقلتُ : وَنَحْكَ ، ما بك ؟ قال : أَخَذَتْ لِقَاحُ النَّبِيِّ ﷺ ، فقلتُ : مَنْ أَخَذَهَا ؟ قال : غَطَفَانُ وَفَزَارَةُ ، قال : فصرختُ ثلاثَ صَرَخَاتٍ . . . ثم ذكر نحوه » وفي آخره : « مَلَكْتَ فَأَسْجِحْ ، إن القومَ يَغْزُونَ » .

قال الحميدي في كتابه : الصواب « يَقْرُونَ » ^(١) باللقاف والراء .

أخرجه البخاري ومسلم .

وأخرج أبو داود عن سلمة بن الأكوع هذا الحديث نحو ما أخرجه مسلم في حديث الحديدية ، وهذا لفظه ، قال سلمة : « أَغَارَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُيَيْنَةَ عَلَى إِبِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَتَلَ رَاعِيَهَا ، وَخَرَجَ يَطْرُدُهَا هُوَ وَأُنَاسٌ

(١) قال الخافظ في « الفتح » : وقوله : يَقْرُونَ ، بضم أوله والتخفيف ، من القرى ، والراء مفتوحة ومضمومة ، وقيل : معنى الضم : يجمعون الماء واللبن ، وقيل : يَغْزُونَ ، بغين معجمة وزاي ، وهو تصحيف .

معه في خيل^(١) ، فجعلتُ وجهي قِبَلَ المدينة ، ثم ناديتُ ثلاثَ مرات :
يا صباحاه ، ثم اتَّبَعْتُ القومَ ، فجعلتُ أرْمِي وأعْرِهُم ، فإذا رجع إليَّ فارسُ
جلستُ في أصل شجرة ، حتى ما خلق الله شيئاً من ظهر النبي ﷺ إلا خَلَفْتُهُ
وراء ظهري ، وحتى أَلْقَوْا أَكْثَرَ من ثلاثين رُحْماً وثلاثين بُرْدَةً ، يستخِفُّون
منها ، ثم أتاهم عُيَيْنَةٌ مَدْدَاءً ، فقال : لِيَقُمْ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنْكُمْ ، فقام منهم أربعة
فَصَعِدُوا الجبلَ ، فلما أَسْمَعْتُهُمْ ، قلتُ : أتعرفوني ؟ قالوا : وَمَنْ أَنْتَ ؟ قلتُ :
أنا ابنُ الأَكُوْع ، والذي كَرَّمَ وجهَ محمدٍ ﷺ لا يطلبني رجلٌ منكم فيُدْرِكُنِي ،
ولا أطلبُهُ فيفوتُنِي ، فما برحتُ حتى نظرتُ إلى فوارس رسولِ الله ﷺ
يتخلَّلون الشجرَ ، أوْلَهُم : الأخرمُ الأسديُّ ، فيلحق بعبد الرحمن بن عيينة ،
ويعطف عليه عبدُ الرحمن ، فاختلفا طَعْنَتَيْنِ ، فَعَقَرَ الأخرمُ عبدَ الرحمن^(٢) ،
وطعنه عبدُ الرحمن فقتله ، فتحوَّلَ عبدُ الرحمن على فرس الأخرم ، فيلحق
أبو قتادة بعبد الرحمن ، فاختلفا طعنيتين ، فَعَقَرَ بأبي قتادة ، وقتله أبو قتادة ،
فتحوَّلَ أبو قتادة على فرس الأخرم ، ثم جِئْتُ رسولَ الله ﷺ وهو على
الماء^(٣) الذي جَلَيْتُهُمْ^(٤) عنه : ذُو قَرَدٍ ، قال : وانيُّ الله ﷺ في خمسائة ، فأعطاني

(١) في المطبوع : في جبل ، وهو تصحيف .

(٢) في المطبوع : فَعَقَرَ الأخرم فرس عبد الرحمن ، وهو خطأ .

(٣) في المطبوع : وهو الماء ، وهو خطأ .

(٤) أي : نقيتهم وأبعدتهم عنه ، وفي بعض النسخ : حلَّتهم ، بالحاء المهملة واللام المهموزة ، وفي

سهم الفارس والرائل «^(١) .

[شرح الفريب]

(لِقَاح) اللِّقَاحُ من النوق: الحوامل، واحدها: لَقُوحٌ ولاقح ، وقيل: .
اللِّقَاحُ : ذوات الألبان ، الواحدة : لَقُوحٌ وَاِقْحَةٌ ، بكسر اللام وفتحها ،
واللِّوَاقِحُ : الحوامل .

(فَأَسْجِجْ) أحسن العفو، وسهّل الأمر، فقد قدرت وملكت الأمر

عَزْوَةٌ خَيْبَرٌ

٦١٢٥ - (غم دس - سلمة بن الأكوع رضي الله عنه) قال :

« خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خَيْبَر ، فسرنا ليلاً ، فقال رجلٌ من القوم
لعامر بن الأكوع : أَلَا تُسْمِعُنَا مِنْ هُنَيْهَاتِكَ^(٢) ؟ وكان عامرٌ رجلاً شاعراً ،
فنزّل يحدو بالقوم ، يقول :

= نسخة الخطاي : حلّيتهم ، قال الخطاي : معناه : طردتهم عنه ، وأصله الهمزة ويقال : حلّلت
الرجل عن الماء : إذا منعتة الورود .

(١) رواه البخاري ٣٥٣/٧ - ٣٥٥ في المغازي ، باب غزوة ذات قرد ، وفي الجهاد ، باب من
رأى العدو فنادى بأعلى صوته : يا صبا حاه حتى يسمع الناس ، ومسلم رقم ١٨٠٦ في الجهاد ،
باب غزوة ذي قرد وغيرها ، وأبو داود رقم ٢٧٥٢ في الجهاد ، باب في السرية ترد على
أهل العسكر .

(٢) وفي بعض النسخ : هنياتك ، أي : أراجيزك ، والهنة تقع على كل شيء .

اللَّهُمَّ^(١) لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَاغْفِرْ فِدَاءَ لَكَ^(٢) مَا اقْتَفَيْنَا وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا
وَأَلْفَيْنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا إِنَّا إِذَا صَبَحَ بَنَّا أَتَيْنَا
وَبِالصَّيْحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

فقال رسول الله ﷺ : من هذا السائق ؟ فقالوا : عامر بن الأكوع ،
فقال : يرحمه الله ، قال رجل من القوم : وَجَبَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ لَوْلَا مَتَّعْتَابُهُ !
قال : فَأَتَيْنَا خَيْرَ ، فحاصرناهم ، حتى أصابتنا مَخْمَصَةٌ شَدِيدَةٌ ، ثم إن الله
فتحها عليهم ، فلما أَمْسَى الناسُ مساءَ اليوم الذي فُتِحَتْ عليهم أَوْقَدُوا
نيراناً كثيرةً ، فقال رسول الله ﷺ : ما هذه النيران ؟ على أي شيء
توقدون ؟ قالوا : على لحمٍ ، قال : على أي لحم ؟ قالوا : لحم الحُمُرِ الإنسية ،

(١) كذا الرواية ، قالوا : وصوابه في الوزن : لام ، أو تالذ ، أو الله ، وقد تقدم الحديث رقم
(٦١١٢) بلفظ : تالذ

(٢) قال المازري : هذه اللفظة مشكلة ، فانه لا يقال : فدى الباري سبحانه وتعالى ، ولا يقال له
سبحانه وتعالى : فديتك ، لان ذلك إنما يستعمل في مكروه يتوقع حلوله بالشخص ، فيختار
شخص آخر أن يحل ذلك به ، ويفديه منه ، قال : ولعل هذا وقع من غير قصد الى حقيقة
معناه ، كما يقال : قاتله الله ، ولا يراد بذلك حقيقة الدعاء عليه ، وكقوله صلى الله عليه وسلم :
تربت يدك ، تربت يمينك ، ويل أمه ، وفيه كله ضرب من الاستعارة ، لان الفادي مبالغ في
طلب رضى المغدى حين بذل نفسه عن نفسه للكره ، فكان مراد الشاعر : إني أبذل نفسي
في رضاك . وعلى كل حال ، فان المعنى وإن أمكن صرفه الى جهة صحيحة فاطلاق اللفظ
واستعارته والتجوز به يفتقر الى ورود الشرع بالاذن فيه ...

فقال النبي ﷺ : أهرِيقوها واكسِرُوها ، فقال رجل : يا رسول الله ،
أوهريقُها ونغسلُها ؟ فقال : أَوَ ذَاكَ ، فلما تصافَّ القومُ كان سيفُ عامرٍ فيه
قَصْرٌ ، فتناول به يهودياً ليضربه ، فرجع ذُبابُ سيفه ، فأصاب رُكبتَهُ ،
فأت منها ، فلما قفلوا ، قال سلمةُ : رأيَ رسولُ الله ﷺ شاحِباً ساكناً^(١) ،
قال : سلمةُ - وهو آخذٌ بيدي - [قال مالك] : فقلت [له] : فذاك أبي وأُمِّي ،
زعموا أن عامراً حَبِطَ عَمَلُهُ ، قال : مَنْ قاله ؟ قلتُ : قاله فلان وفلان
وأُسَيْدُ بنُ حُضَيْرٍ ، فقال رسولُ الله ﷺ : كذبَ مَنْ قاله ، إن له لأُجْرَيْنِ ،
وجمع بين إصبعيه ، إنه لجَاهِدُ مُجَاهِدٌ قَلَّ عَرَبِيٌّ مَشَى بها مثله . وفي رواية :
نشأ بها .

أخرجه البخاري ومسلم ، ولم يقل مسلم : « نشأ بها » .
ولمسلم قال سلمةُ : « لما كان يومُ خيبر قَاتَلَ أَخِي قتالاً شديداً مع رسول الله
ﷺ ، فارتدَّ عليه سيفُهُ فقتله ، فقال أصحابُ رسول الله ﷺ في ذلك -
وشكُّوا فيه - رجلٌ مات في سلاحه ، قال سلمةُ : ففعل رسولُ الله ﷺ
من خيبر ، فقلت : يا رسول الله ، ائْذَنْ لِي أَنْ أَرْجُزَ بِكَ ، فَأُذِنَ لَهُ رسول الله

(١) في البخاري ، كتاب الأدب ، باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء : رأيَ رسول الله صلى الله
عليه وسلم شاحِباً ، فقط ، وفي مسلم : فلما رأيَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ساكناً ، فقط ،
وقد جمع المصنف بين روايتي البخاري ومسلم ، وجاء في المطبوع من جامع الأصول : شاحِباً
ساكناً ، وهو تصحيف .

ﷺ ، فقال عمر [بن الخطاب] : أَعْلَمُ مَا تَقُول ، فَقُلْتُ :

وَاللَّهِ لَوْ لَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : صَدَقْتَ .

فَأَنْزَلَ لَنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتَ الْأَقْدَامَ إِنْ لَا قَيْنَا

وَالْمَشْرُكُونَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا

فَلَمَّا قَضَيْتُ رَجْزِي ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ قَالَ هَذَا ؟ قُلْتُ :

قَالَ أَخِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَرْحَمُهُ اللَّهُ ، قَالَ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،

وَاللَّهُ إِنْ نَاسَأَ لِيَهَابُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ ، يَقُولُونَ : رَجُلٌ مَاتَ بِسَلَاحِهِ ، فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : كَذَبُوا ، مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا .

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : ثُمَّ سَأَلْتُ ابْنَ أَسْلَمَةَ بْنِ الْأَكُوْعِ ؟ فَحَدَّثَنِي عَنْ

أَبِيهِ مِثْلَ ذَلِكَ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ - حِينَ قُلْتُ : « إِنْ نَاسَأَ يَهَابُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ » -

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كَذَبُوا ، مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا ، وَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ »

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ مُخْتَصَرًا قَالَ : « لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ قَاتَلَ أَخِي قِتَالًا

شَدِيدًا ، فَارْتَدَّ عَلَيْهِ سَيْفُهُ فَمَاتَ ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ -

وَشَكُّوا فِيهِ - رَجُلٌ مَاتَ بِسَلَاحِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَاتَ

جَاهِدًا مُجَاهِدًا .

قال ابن شهاب : ثم سألت ابناً لاسلمة بن الأكوع . . . وذكر باقي الحديث إلى آخره .

وأخرجه النسائي مثل رواية مسلم المفردة بطولها ، وزاد « وأشار بإصبعيه »^(١) .

[شرح الغريب]

(هُنِيْهَا تَكْ) هُنِيْهَا تَكْ وَهُنِيْآ تَكْ ، يعني : الأشياء التي تظهر منه ، يُسْتَغْرَبُ وَيُسْتَظَرَفُ وَيُسْتَحْسَنُ وَيُسْتَهْيى ونحو ذلك .

(وَجِبَتْ) قوله : وجبت ، أي : وجبت الرحمة والمغفرة التي تَرَحَّمَ بها عليه ، يعني : أنه باستغفاره له وجبت له المغفرة ، وأنه يُقْتَلُ شهيداً ، وقد تقدّم معنى قولهم : « لولا متعتنا » .

(نَحْصَةُ) الخمصة : المجاعة .

(ذُبَاب) السيف : طرفه الذي يُضْرَبُ به .

(قَفَلُوا) قفل المسافرين : إذا رجع من سفره .

(١) رواه البخاري ٣٥٦/٧ - ٣٥٨ في المغازي ، باب غزوة خيبر ، وفي المظالم ، باب هل تكسر الدنان التي فيها الحمر أو تخرق الزقاق ، وفي الذبائح والصيد ، باب آنية الجوس والميتة ، وفي الأدب ، باب ما يجوز من الشعر والرجز ، وفي الدعوات ، باب قول الله تعالى : (وصل عليهم) ، وفي الديات ، باب إذا قتل نفسه خطأ فلا دية له ، ومسلم رقم ١٨٠٣ في الجهاد ، باب غزوة خيبر ، وأبو داود ٢٥٣٨ في الجهاد ، باب الرجل يوت بسلاحه ، والنسائي ٣٠/٦ و ٣١ في الجهاد ، باب من قاتل في سبيل الله فارتد عليه سيفه فقتله .

(شاحباً) الشاحبُ : الجسم المتغير ، تقول : شَحَبَ يَشْحَبُ .

(حِطَ) عمله ، أي : بطل ، وضاع أجره .

(جاهداً) الجَاهِدُ : المبالغُ في الأمر الذي ينتهي إلى آخر مايجد ،

والمجاهد : الغازي في سبيل الله تعالى .

٦١٢٦ - (خ م س - أنس بن مالك رضي الله عنه) «أن رسول الله

ﷺ غزا خيبرَ ، قال : فصلّينا عندها صلاة الغداة بغلّس ، فركب النبيُّ

ﷺ ، وركب أبو طلحة ، وأنا رديفُ أبي طلحة ، فأجرى نبيُّ الله ﷺ

في زقاقٍ خيبرَ - وإن رُكبتِ لتمسُّ فَنَحِذَ نبيُّ الله ﷺ - وأنحسرَ الإزارُ

عن فخذِ النبيِّ ﷺ ، قال : فإني لأرى بياضَ فخذِ نبيِّ الله ﷺ - .

وفي رواية : ثم حَسَرَ رسولُ الله ﷺ الإزارَ عن فخذِهِ ، حتى [إني]

أنظرُ إلى بياضِ فخذِ نبيِّ الله ﷺ ، فلما دخل القرية قال : اللهُ أَكْبَرُ ، خَرَبَتْ

خيبرُ ، إِنَّا إِذَا نزلنا بساحة قوم ، فساء صباحُ المنذرين - قالها ثلاث مرات -

قال : وقد خرج القوم إلى أعمالهم ، فقالوا : محمدٌ والحَمِيسُ ، قال :

وأصَبْنَاهَا عَوَّةً ، وُجِعَ السَّيِّ ، فجاء دَحِيَّةُ ، فقال : يا رسولَ الله ، أعطني

جاريةً من السَّيِّ ، فقال : اذهب فخذِ جاريةً ، فأخذَ صَفِيَّةَ بنتَ حُحَيٍّ ، فجاء

رَجُلٌ إلى النبيِّ ﷺ ، فقال : يا نبيَّ الله ، أعطيت دَحِيَّةَ صَفِيَّةَ بنتَ حُحَيٍّ

سيدةَ قريظة والنضير ، لاتصلحُ إلّا لك ، قال : ادعوه بها ، قال : فجاء بها ،

فلما نظر إليها النبي ﷺ قال: خذ جارية من السبئي غيرها ، فأعتقها وتزوجها ،
 - فقال له ثابت : يا أبا حمزة ، ما أصدقها ؟ قال : نفسها ، أعتقها وتزوجها -
 حتى إذا كان بالطريق جهّزتها أمّ سليم ، فأهدتها له من الليل ، فأصبح النبي
 ﷺ عروساً ، فقال : مَنْ كان عنده شيءٌ فليجيء به ، قال : وبَسَطَ نِطْعاً ،
 قال: فجعل الرجلُ يجيئُ بالأَفْطِرِ ، وجعل الرجلُ يجيئُ بالتمر ، وجعل الرجلُ
 يجيئُ بالسمن ، فحائسوا حَيْساً ، فكانت وليمة رسول الله ﷺ .

أخرجه البخاري ومسلم والنسائي^(١) ، ولهذا الحديث طُرُقٌ كثيرةٌ
 طويلةٌ ومختصرةٌ ، وَرَدَ بعضها في « كتاب الدعاء » من حرف الدال ،
 وبعضها في « كتاب الصّدّاق » من حرف الصاد ، وبعضها في ذِكرِ الوليمة
 والحمُرِ الإنسية في « كتاب الطعام » من حرف الطاء ، وبعضها في « كتاب
 الجهاد » من حرف الجيم ، وبعضها في ذكر الركوب والارتداد من « كتاب
 الصحبة » في حرف الصاد ، وبعضها جاء هاهنا ، ويحييُ بعضها في فضائل
 المدينة من « كتاب الفضائل » في حرف الفاء ، ويحييُ باقيها في « كتاب النكاح »

(١) رواه البخاري ٤٠٤/١ و ٤٠٥ في الصلاة ، باب ما يذكر في الفخذ ، وفي الاذان ، باب ما يحقن
 بالاذن من الدماء ، وفي صلاة الخوف ، باب التكبير والغسل بالصبح ، وفي الجهاد ، باب دعاء
 النبي صلى الله عليه وسلم إلى الاسلام والنبوة ، وباب التكبير عند الحرب ، وفي الأنبياء ، باب
 سؤال المشركين أن يرهم النبي صلى الله عليه وسلم آية فأرأهم انشقاق القمر ، وفي المغازي ، باب
 غزوة خيبر ، ومسلم رقم ١٣٦٥ في النكاح ، باب فضيلة إعتاقه أمة ثم يتزوجها ، وفي الجهاد ،
 باب غزوة خيبر ، والنسائي ١٣١/٦ - ١٣٤ في النكاح ، باب البناء في السفر .

من حرف النون ، إن شاء الله تعالى .

[شرح الغريب]

(حَسَرَ) عن وجهه اللثام ، أي : كشفه ، وكذلك الثوب عن بدنه .

(الحنيسُ) : الجُنَيْشُ .

(عَنَوَة) : فُتِحَتْ هذه البلدة عَنَوَة ، أي : قهراً بغير صلح ، كما يقال : أخذها بالسيف .

(الأِقْطُ) : لبنٌ جامدٌ يابس فيه قوة .

(الحينسُ) : أخلاطٌ من تَمَرٍ وأقْطِرِ وسمن .

٦١٢٧ — (خ - بزير بن أبي عبيد) قال : « رأيت أثرَ ضربةٍ في ساق

سامةٍ رضي الله عنه ، فقلتُ : يا أبا مسلم ، ما هذه ؟ فقال : هذه ضربةٌ أصابني يومَ خيبرَ ، فقال لي الناسُ : أُصيبَ سامةٌ ، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ ، فنَفَثَ فيها ثلاثَ نَفَثَاتٍ ، فما اشتكىتها حتى الساعة » أخرجه البخاري ^(١) .

٦١٢٨ — (خ م د س - عبد الله بن مهفل رضي الله عنه) قال : « كنا

مُحَاصِرِي قَصْرَ خيبرَ ، فرمى إنسانٌ بجَرَابٍ فيه شَحْمٌ ، فنَزَوْتُ لآخِذَهُ ، فالتفتُ ، فإذا النبي ﷺ ، فاستَحْيَيْتُ منه ، أخرجه البخاري ومسلم .

ومسلم قال : « أصبتُ جَرَاباً من شَحْمٍ يومَ خيبرَ ، قال : فالتزمتُهُ ،

(١) ٣٦٤/٧ في المغازي ، باب غزوة خيبر .

وقلتُ : لا أعطي اليوم أحداً من هـذا شيئاً ، فالتفتُ ، فإذا رسولُ الله ﷺ مُتَبَسِّمًا .

وفي رواية أبي داود والنسائي قال : « دُلِّي جِرابٌ من شحم يوم خيبرَ ، فأتيتهُ فالتزمتُهُ ، قال : ثم قلت . . . وذكر رواية مسلم - وقال : يَتَبَسَّمُ إِلَيَّ » ^(١) .

[شرح الغريب]

(فَتَزَوْتُ) التزو : الوثوب على الشيء ، ومنه نزا التيسُ على الأنثى .

٦١٢٩ -- (ر - أنس بن مالك رضي الله عنه) « أن رسولَ الله ﷺ

غزا خيبرَ ، فأصبناها عَنوَةً ، فَجُمِعَ السَّيِّئُ » أخرجه أبو داود ^(٢) .

٦١٣٠ -- (م - [محمد بن جرير] الزهري رحمه الله) أن سعيد بن المسيب

أخبره أن « رسولَ الله ﷺ أَفْتَتَحَ بعضَ خيبرَ عَنوَةً » أخرجه أبو داود ^(٣) .

(١) رواه البخاري ١٨٢/٦ في الجهاد ، باب ما يصيب من الطعام في أرض الحرب ، وفي المغازي ، باب غزوة خيبر ، وفي الذبائح والصيد ، باب ذبائح أهل الكتاب وشحومها من أهل الحرب وغيرهم ، ومسلم رقم ١٧٧٢ في الجهاد ، باب جواز الأكل من طعام الغنيمة في الحرب ، وأبو داود رقم ٢٧٠٢ في الجهاد ، باب في إباحة الطعام في أرض العدو ، والنسائي ٢٣٦/٧ في الضحايا ، باب ذبائح اليهود .

(٢) رقم ٣٠٠٩ في الخراج والامارة ، باب ما جاء في حكم أرض خيبر ، ورواه أيضاً البخاري بأطول من هذا ٤٠٤/١ و ٤٠٥ في الصلاة ، باب ما يذكر في الفخذ ، ومسلم رقم ١٣٦٥ في الجهاد ، باب غزوة خيبر . والنسائي ١٣٢/٦ و ١٣٣ في النكاح ، باب البناء في السفر .

(٣) رقم ٣٠١٧ في الخراج والامارة ، باب ما جاء في حكم أرض خيبر ، وإسناده صحيح إلا أنه مرسل .

٦١٣١ - (ر - [محمد بن سُرَّاب] الزهري رحمه الله) قال : بلغني « أن رسول الله ﷺ افتتح خيبرَ عَنوةً بعد القتال ، ونزلَ مَنْ نَزَلَ مِنْ أَهْلِهَا على الجلاء بعد القتال » . أخرجه أبو داود ^(١) .

[شرح الغريب]

(الجلاء) : النَّفْي عن الأوطان .

٦١٣٢ - (ر - عبد الله بن سلمان ^(٢) رحمه الله) أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ حدَّته قال : « لما فَتَحْنَا خيبرَ أخرجوا غنائمهم من المتاع والسبي ، فجعل الناس يُتبايعون ^(٣) غنائمهم ، فجاء رجلٌ ، فقال : يا رسول الله ، لقد رَجَحْتُ اليومَ رَجْحاً ماربجه أحدٌ من أهل هذا الوادي ^(٤) قال : ويحك ، وما رَجَحْتَ ؟ قال : ما زلتُ أُبيعُ وأُبتاعُ حتى رَجَحْتُ ثلثمائة أوقية ، فقال له النبي ﷺ : ألا أنبؤك بخيرِ ربح ^(٥) ؟ فقال : ما هو يا رسول الله ؟ قال : ركعتين بعد

(١) رقم ٣٠١٨ في الخراج والامارة ، باب ماجاء في حكم أرض خيبر بلاغاً ، وإسناده معضل .
(٢) كذا في الأصل والمطبوع : عبد الله بن سلمان ، والذي في «التقريب» و«التهذيب» : عبيد الله ابن سلمان ، بالتصغير ، وفي بذل المجهود في حل ألفاظ أبي داود : عبد الله ، وعلى هامشه : وفي نسخة : عبيد الله .

(٣) في المطبوع : يبتاعون .

(٤) في المطبوع من جامع الأصول ، ونسخ أبي داود المطبوعة : لقد رَجَحْتُ اليومَ رَجْحاً ماربج اليوم مثله أحد من أهل هذا الوادي .

(٥) في نسخ أبي داود المطبوعة : بخير رجل ربح .

الصلاة ، أخرجه أبو داود ^(١) .

عُمْرَةُ الْقَضَاءِ

٦١٣٣ - (خ م - البراء بن عازب رضي الله عنه) قال : « اعتمر رسول الله ﷺ في ذي القعدة ، فأبى أهل مكة أن يدعوه يدخل مكة ، حتى قاضاهم على أن يدخل - يعني من العام المقبل - يُقيم فيها ثلاثة أيام ، فلما كتبوا الكتاب ، كتبوا : هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله ، قالوا : لا نُقرِّبها ، فلو نعلم أنك رسول الله مامن عنك ، ولكن أنت محمد بن عبد الله ، فقال : أنا رسول الله ، وأنا محمد بن عبد الله ، ثم قال لعلي بن أبي طالب : أُمح « رسول الله » قال : لا والله ، لأحوك أبدأ ، فأخذ رسول الله ﷺ - وليس يُحسنُ يَكْتُوبُ - فَكَتَبَ : هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله : لا يُدْخِلُ مكةَ السلاحَ إلا السيفَ في القِرَابِ ، وأن لا يخرجَ من أهلها بأحدٍ إن أراد أن يتبعه ، وأن لا يمنع من أصحابه أحداً إن أراد أن يُقيم بها ، فلما دَخَلها ومضى الأجلُ أتوا علياً ، فقالوا : قل لصاحبك : اخرج عنا ، فقد مضى الأجل ، فخرج النبي ﷺ ، فتبعته ابنة حمزة تنادي : ياعم ، ياعم ، فتناولها علي ، فأخذ بيدها ، وقال لفاطمة : دونك بنت عمك ، فحملتها ، فاختمتم فيها علي وزيد وجعفر ، قال علي : أنا أخذتها وهي بنت

(١) رقم ٢٧٨٥ في الجهاد ، باب في التجارة في الغزو ، وعبيد الله بن سلمان مجهول .

عمِّي ، وقال جعفر : بنتُ عمِّي ، وخالتها تحتي ، وقال زيد : بنتُ أخي ،
فقضَى بها النبي ﷺ لخالتها ، وقال : الخالة بمنزلة الأم ، وقال لعلي : أنتَ
منِّي ، وأنا منك ، وقال لجعفر : أشبهتَ خلقي وخلقي ، وقال لزيد : أنتَ
أخونا ومولانا .

وفي رواية قال : « لما صالح رسولُ الله ﷺ أهلَ الحديبية : كتب عليٌّ
بينهم كتاباً ، فكتب : محمدٌ رسولُ الله ، فقال المشركون : لا تكتب : محمدٌ
رسولُ الله ، لو كنتَ رسولاً لم نُقاتلكَ ، ثم [قال] لعلي : أمحُهِ ، فقال علي :
ما أنا بالذي أمحوه ، فحماه رسولُ الله ﷺ بيده ، وصالحهم على أن يدخل
هو وأصحابه ثلاثة أيام ، وأن لا يدخلوها إلا بجلبان السلاح » فسأله :
ما جلبانُ السلاح ؟ قال : القِرَابُ بما فيه » والمسؤول عن جلبان السلاح
هو أبو إسحاق [السبيعي] ، بينَ ذلك عبید الله بن معاذ العنبري في حديثه
قال : قال شعبة لأبي إسحاق : ما جلبانُ السلاح ؟ قال : القِرَابُ [وما فيه] .

وفي رواية قال : « صالحَ النبي ﷺ المشركين يومَ الحديبية على ثلاثة
أشياء : على أن مَن أتاه من المشركين ردَّه إليهم ، ومَن أتاهم من المسلمين لم
يردُّوه ، وعلى أن يدخلها من قابلٍ ، ويُقيمَ بها ثلاثة أيام ، ولا يدخلها إلا
بجلبان السلاح - السيف والقوس ونحوه - فجاء أبو جندلٍ يَحْجُلُ في
قيوده ، فردَّه إليهم . »

وفي أخرى « أن النبي ﷺ لما أراد أن يعتمر أرسل إلى أهل مكة يستأذنهم ليدخل مكة ، فاشترطوا عليه : أن لا يقيم بها إلا ثلاث ليالٍ ، ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح ، ولا يدعوا منهم أحداً ، قال : فأخذ يكتب الشرط بينهم علي بن أبي طالب ، فكتب : هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله ، فقالوا : لو علمنا أنك رسول الله ، لم نمنعك ، وتابعتك . وفي رواية لمسلم : بايعناك ، ولكن اكتب : محمد بن عبد الله ، فقال : أنا والله محمد بن عبد الله ، وأنا رسول الله ، قال : وكان لا يكتب ، فقال لعلي : أُمح رسول الله » فقال علي : لا والله لأمحوه أبداً ، قال : فأرنيه ، فأراه إياه ، فحاه رسول الله ﷺ بيده ، فلما دخل ومضى الأجل أتوا علياً ، فقالوا : مر صاحبك فليرتحل ، فذكر ذلك علي لرسول الله ﷺ ، فقال : نعم ، ثم ارتحل . »

وفي أخرى « ثم قال لعلي : أُمح رسول الله » قال : لا ، والله لا أمحوك أبداً ، قال : فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب - وليس يُحسن يكتب - فكتب : هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله . . . الحديث ، وفيه ذكر بنت حمزة ، والأخذ لها ، والخصومة فيها » أخرجه البخاري ومسلم ^(١) .

(١) رواه البخاري ٣٨٥/٧ - ٣٩١ في المغازي ، باب عمرة القضاء ، وفي الحج ، باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم ، وباب لبس السلاح للمحرم ، وفي الصلح ، باب كيف يكتب هذا ما صلح فلان ابن فلان وفلان ابن فلان ، وفي الجهاد ، باب المصالحة على ثلاثة أيام ، أو وقت معلوم ، ومسلم رقم ١٧٨٣ في الجهاد ، باب صلح الحديبية في الحديبية .

هذه « عمرة القضاء » : ليست من الغزوات ، وإنما البخاري ذكَّرها في كتاب الغزوات ، حيث تضمَّنت ذِكْرَ المصالحة مع المشركين في الحديبية ، وحيث ذكرها هاهنا اتَّبعناه ، وذكرناها مثله .

[سُرَحَ القِرَاب]

(القِرَابُ) : قِرَابُ السيف : ما يوضع فيه بَغِمْدُهُ ، شبيه بالجِرَاب ، وأرادوا في صلحهم أن يسترُوا السلاح ولا يظهره .

(جُلْبَانُ السلاح) الجُلْبَانُ أيضاً ، يقال للقِرَاب وما فيه : جُلْبَان . وقال الأزهري : القِرَاب : غِمْدُ السيف ، والجُلْبَان : شبه الجِرَاب من الأَدَم يوضع فيه السيف مغموداً ، وَيَطْرَح فيه الراكب سَوَاطِئه وأداته ، ويعلقه في آخره الرَّحْل ، أو واسطته ، وكان اشتقاقه من الجُلْبَةِ ، وهي الجلدة التي تجعل على القَتَب ، وهي كالغشاء للقِرَاب ، وكذلك الجلدة التي تُغَشَّى بها التَّمِيمَةُ تسمى جُلْبَاناً ، وقال ابن قتيبة « جُلْبَان » بضم الجيم واللام وتشديد الباء ، قال : ولا أراه مُسمًى بذلك إلا لِحِفَانِهِ ، ولذلك قيل للمرأة الغليظة الحافية : جُلْبَانَةٌ وفي بعض الروايات « ولا يدخلها إلا بُجْلْبَان [السلاح] : السيف والقوس ونحوهما » يريد : ما كان مُغَمَّداً يحتاج في إظهاره إلى معاناةٍ ، لا بالرَّمَّاح والقنا ، لأنها أَسْلِحَةٌ مُظْهِرَةٌ يمكن تعجيل الأذى بها ، قال الهروي : والقول ما قال الأزهري .

(يَجْبُل) الحَجْل : مشي المقيّد ليقارب ما بين خطوه .

غزوة مُؤْتة من أرض الشام

٦١٣٤ — (خ - عبر الله بن عمر رضي الله عنهما) قال : « أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ ، فَقَالَ : إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرٌ ، وَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرٌ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَكُنْتُ مَعَهُمْ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ ، فَالْتَمَسْنَا جَعْفَرًا ، فَوَجَدْنَاهُ فِي الْقَتْلِ ، وَوَجَدْنَا فِيمَا أَمَامَ مِنْ جَسَدِهِ بَضْعًا وَسَبْعِينَ بَيْنَ طَعْنَةٍ وَرَمِيَةٍ ^(١) . »

وفي أخرى « أنه وقف على جعفر يومئذ وهو قتيلٌ ، فعددتُ به خمسين ، بين طعنةٍ وضربةٍ ، ليس منها شيءٌ في دُبُرِهِ ^(٢) ، أخرجَه البخاري ^(٣) . »

٦١٣٥ — (د - عباد بن عبد الله بن بزربر رحمه الله) قال : « حَدَّثَنِي أَحَدُ بَنِي مَرَّةَ بْنِ عَوْفٍ ^(٤) - وَكَانَ فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ - قَالَ : لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى

(١) في المطبوع من جامع الأصول ونسخ البخاري المطبوعة : بضعاً وتسعين من طعنة ورمية ، وهو الصواب ، قال الخافظ في « الفتح » : « ووقع في رواية البيهقي في « الدلائل » : بضعاً وتسعين ، أو بضعاً وسبعين ، وأشار إلى أن بعضاً وتسعين أثبت ، قال الخافظ : وأخرجه الاسماعيلي عن الهيثم بن خلف عن البخاري بلفظ : بضعاً وتسعين ، أو بضعاً وسبعين بالشك ، ولم أر ذلك في شيء من نسخ البخاري .

(٢) يعني في ظهره .

(٣) ٣٩٣/٧ في المغازي ، باب غزوة مؤتة من أرض الشام .

(٤) في سنن أبي داود المطبوعة وسيرة ابن هشام : حدثني أبي الذي أَرْضَعَنِي وَهُوَ أَحَدُ بَنِي مَرَّةَ بْنِ عَوْفٍ ، وَيَعْنِي بِذَلِكَ : أَنِّي الَّذِي أَرْضَعَنِي زَوْجَتَهُ بَلَبْنَاهَا مِنْهُ .

جعفر حين اقْتَحَمَ عن فرسٍ له شَقْرَاءُ^(١) ، فَعَقَرَهَا ، وكان أولَ مَنْ عَقَرَ
 في سبيل الله ، ثم قاتل القومَ حتى قُتِلَ » .
 أخرجه أبو داود ، وقال : [هذا] الحديث ليس بذاك القوي^(٢) .

[شرح الغريب]

(اقْتَحَمَ عن فرسه) الاقْتِحَامُ : الدخول في الأمر العظيم من غير
 فكرة ، والمراد به هاهنا : نزوله عن فرسه في الحرب مُسرِعاً .
 (فَعَقَرَهَا) عَقَرْتُ الفرسَ ، أي : ضربت قوائمها بالسيف ، أو جرحتها
 جرحاً لا ينتفع بها بعده ، وإنما فعل ذلك مُوَطِّئاً نفسه على الموت ، لأنه إذا قتل
 فرسه وبقي راجلاً فقد حقق عزمته على القتال ، وأنه لا يفرُّ ولا ينهزم .
 ٦١٣٦ - (نخس - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : قال النبي
 ﷺ : « أَخَذَ الرَّابِيةَ زَيْدٌ ، فَأَصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ ، فَأَصِيبَ ، ثُمَّ
 أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ ، فَأَصِيبَ - وَإِنْ عَيْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَتَذَرِفَانِ -
 ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مِنْ غَيْرِ امْرَأَةٍ ، فَفُتِحَ لَهُ . »

(١) أي : رمى نفسه عنه ، وفي المطبوع : على فرس له شقراء .

(٢) رواه أبو داود رقم ٢٥٨٣ في الجهاد ، باب في الدابة تعقر في الحرب من حديث محمد بن إسحاق
 قال : حدثني ابن عباد ، عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير قال : حدثني أبي الذي أَرْضَعَنِي
 وهو أحد بني مرة بن عوف ، وإسناده حسن ، ولا علة في الحديث ، وابن إسحاق قد صرح فيه
 بالتحديث ، وقد ذكره ابن هشام في السيرة بهذا الاسناد ، وحسن إسناده الحافظ في «الفتح» .

وفي رواية قال « خطبَ النبي ﷺ ، فقال : أخذَ الرايةَ زيدٌ ، فأصيبَ ... وذكر نحوه ، وقال في آخره : وما يسرُّنا أنهم عندنا - قال أيوب : أو قال : ما يسرُّهم أنهم عندنا - وعينه تذرِفان » .

وفي أخرى « أن النبي ﷺ نَعَى زيدا وجعفرأبا بن رَواحَةَ للناس ، قبل أن يأتِيهم خبرُهم ، فقال : أخذَ الرايةَ زيدٌ ... فذكرهم ، وقال في آخره : حتى أخذَ الرايةَ سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم » أخرجه البخاري . وأخرج النسائيُّ منه طرفاً « أن رسولَ الله ﷺ نَعَى زيدا وجعفرأبا قبل أن يجيءَ خبرُهم ، فنعاها وعينه تذرِفان » ^(١) .

[سُرْعَ الغريب]

(لَتَذْرِفَان) ذرفت العينُ : سالَ دَمْعُهَا .

٦١٣٧ - (خ - قيس بن أبي مازم رحمه الله) قال : سمعتُ خالداً

يقول : « لقد انقطعت يوم مُؤَتَةَ تسعةُ أسيافٍ ، فما بقي في يدي إلا صفيحةٌ ^(٢) يمانيةٌ » أخرجه البخاري ^(٣) .

(١) رواه البخاري ٩٢/٣ في الجنائز ، باب الرجل ينعي إلى أهل الميت بنفسه ، وفي الجهاد ، باب نفي الشهادة ، وباب من تأمر في الحرب من غير إمرة إذا خاف العدو ، وفي الأنبياء ، باب علامات النبوة في الإسلام ، وفي فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب خالد ابن الوليد ، وفي المغازي ، باب غزوة مؤتة بأرض الشام ، والنسائي ٢٦/٤ في الجنائز ، باب النعي .

(٢) الصفيحة : السيف العريض .

(٣) ٣٩٧/٧ في المغازي ، باب غزوة مؤتة بأرض الشام .

٦١٣٨ - (م د - عوف بن مالك رضي الله عنه) قال : « خرجتُ

مع زيد بن حارثة في غزوة مؤتة ، ورأفقتني مددي^(١) من اليمن ، ليس معه غير سيفه ، فنحر رجل من المسلمين جزوراً ، فسأله المددي طائفة من جلده ، فأعطاه إياه ، فاتخذته كهيئة الدرق ، ومضينا فلقينا جموع الروم فيهم رجل على فرس له أشقر ، عليه سرج مذهب ، وله سلاح مذهب ، فجعل الرومي يفري بالمسلمين ، فقعده المددي خلف صخرة ، فمر به الرومي فعرقه فرسه بسيفه ، وخر الرومي ، فعلاه بسيفه وقتله ، وجاز فرسه وسلاحه ، فلما فتح الله للمسلمين ، بعث إليه خالد بن الوليد فأخذ منه بعض السلب ، قال عوف : فأتيتُ خالداً ، وقلتُ له : أما علمتَ أن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل ؟ قال بلى ، ولكنني استكثرته ، قلت : لتردنه إليه ، أو لأعرقنكها عند رسول الله ﷺ ، فأبى أن يردَّ عليه ، قال عوف : فاجتمعنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقصصتُ عليه قصة المددي ، وما فعل خالد ، فقال رسول الله ﷺ : يا خالد ، ما حلك على ما صنعت ؟ قال : استكثرته ، فقال ، ردَّ عليه الذي أخذت منه ، قال عوف ، فقلت : دونكها يا خالد ، ألم أوف^(٢) لك ؟ [فقال رسول الله ﷺ : وما ذلك ؟ فأخبرته ، قال :] فغضب رسول الله ﷺ ، وقال :

(١) أي : رجل من المدد الذين جاؤوا بمدون جيش مؤتة وبساعدونهم .

(٢) في نسخ أبي داود المطبوعة : ألم أف ، وكلاهما صواب .

ياخالد ، لاتردّ عليه ، هل أنتم تاركون لي ^(١) أمراي ، لكم صفوة أمرهم ، وعليهم كدره ؟ » أخرجه أبو داود .

وفي رواية مسلم قال : « خرجتُ مع مَنْ خَرَجَ مع زيد بن حارثة في غزوة مؤتة ، ورافقتني مدديّ من اليمن .. وساق الحديث عن النبي ﷺ بنحوه ، هكذا قال مسلم ، ولم يذكر لفظه ، ويعني بنحوه : الرواية التي تجيء له بعد هذه ، فإنه ذكرها في كتابه قبل هذه ، قال : غير أنه قال في الحديث قال عرف : فقلت : ياخالد ، أما علمت أن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل ؟ قال : بلى ، ولكنني استكثرته » .

وله في رواية قال عرف بن مالك : قتل رجل من حمير رجلاً من العدو ، فأراد سلبه ، فمنعه خالد بن الوليد ، وكان والياً عليهم ، فأتى رسول الله ﷺ عرف بن مالك فأخبره ، فقال لخالد : ما منعك أن تعطيه سلبه ؟ قال : استكثرته يا رسول الله ، قال : ادفعه إليه ، فمرّ خالد بعوف فجبرّ بردائه ، ثم قال : هل أنجزت لك ما ذكرت لك من رسول الله ﷺ ؟ فسمعه رسول الله ﷺ فاستغضب ، فقال : لا تعطيه ياخالد ، هل أنتم تاركون لي ^(١) أمراي ؟ إنما مثلكم ومثلهم : كمثّل رجل استرعى إبلاً أو غنماً

(١) وفي بعض النسخ : هل أنتم تاركو لي ، بحذف النون ، قال النووي : هذا أيضاً صحيح ، وهي لغة معروفة .

فرعاها ، ثم تحين سقيها ، فأوردها حوضاً ، فشرعت فيه ، فشربت صفوة
وتركت كدرة فصفوهُ لكم ، وكدرهُ عليهم» (١) .

[شرح الغريب]

(يَفْرِي بالمسلمين) كناية عن شدة نكايته فيهم ، يُقال : فلان يفري
الفري : إذا كان يُبالغ في الأمر ، وأصل الفري : القطع .
(لَأَعْرِفَنَّكُمَا) أي : لأجزيَنَّكُمَا ، حتى تعرف صنيعك هذا .
(درنكُمَا) ، أي : خذها ، كأنه وافقه على ما وعده .
(صفوة) الشيء - بكسر الصاد - : خالصه وما صفا منه ، إذا أثبت
الهاء كسرت الصاد ، وإذا حذفها فتحتها ، فقلت : صفو الشيء .
(تحين) تحينتُ وقت الشيء : إذا انتظرته وترقبته ، وهو طلب
الحين .

٦١٣٩ - (النعمان بن بشير رضي الله عنه) قال : تلقأنا رسول الله

ﷺ ، مُنصرَفنا من مؤتة ، فقال قائل : أنتم الفرارون ؟ فقال رسول الله
ﷺ : لا ، بل هم الكرارون ، وأنا فئة كل مسلم « أخرجه ... » (٢) .

(١) رواه أبو داود رقم ٢٧١٩ و ٢٧٢٠ في الجهاد ، باب في الامام يمنع القاتل السلب إن رأى والفرس
والسلاح من السلب ، ومسلم رقم ١٧٥٣ و ١٧٥٤ في الجهاد ، باب استحقاق القاتل سلب القتيل .
(٢) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجه ، وفي المطبوع : أخرجه رزين ، وقد رواه أحمد في
في « المسند » ٨٦/٢ و ١٠٠ و ١١١ ، وأبو داود رقم ٢٦٤٧ في الجهاد ، باب التولي يوم =

[شرح الغريب]

(فئة) الفئة : القوم من الجيش يكونون من وراء المقاتلة ، إن
انهزموا رجعوا إليهم .

بعث أسامة بن زيد

إلى الحُرَقَات^(١) من جهينة

٦١٤٠ - (خ م د - أبو ظبيان^(٢) [مصعب بن ضرب]) قَالَ : سَمِعْتُ
أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ : « بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ ، فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ
فَهَزَمْنَاهُمْ ، وَلِحَقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ ، فَلَمَّا غَشِيَنَاهُ ، قَالَ :
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَكَفَفَ [عَنْهُ] الْأَنْصَارِيُّ وَطَعَنَتْهُ بِرُمَحِيٍّ ، حَتَّى قَتَلْتَهُ ، فَلَمَّا
قَدِمْنَا ، بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا أُسَامَةُ ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا

=الزحف ، والترمذي رقم ١٧١٦ في الجهاد ، باب ما جاء في الفرار من الزحف ، جميعاً من حديث
عبد الله بن عمر قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية ، فلما لقينا العدو انهزمنا في
أول عادية ، فقدمنا المدينة في نحر ليل ، فاختمينا ، ثم قلنا : لو خرجنا إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ، واعتذرنا إليه ، فخرجنا ، فلما لقيناه ، قلنا : نحن الفرارون يا رسول الله ، قال :
بل أنتم العكارون وأنا فئتكم ، وفي رواية : وأنا فئة كل مسلم ، وفي سنده يزيد بن أبي زياد الهاشمي
وهو ضعيف .

(١) يضم الحاء وفتح الراء بعدها قاف ، نسبة إلى الحرقرة ، واسمه جهيش بن عامر بن ثعلبة بن مودعة بن
جهينة ، تسمى الحرقرة لأنه حرق قوماً بالقتل فبالغ في ذلك .

(٢) قال النووي : أهل اللغة ، يفتحون الظاء ، من ظبيان ، وأهل الحديث يكسرونها .

الله؟^(١) قلتُ : إنما كان متعوّذاً ، فقال : أقتلتهُ بعد ما قال : لا إله إلا الله ؟
فما زال يكرّرها حتى تمنيتُ أني لم أكن أسأمتُ قبلَ ذلك اليومِ .
وفي رواية قال : « بعثنا رسولُ الله ﷺ في سريةٍ ، فصبّحنا
الحرقّات من جُهينة ، فأدركتُ رجلاً ، فقال : لا إله إلا الله ، فطعنتُهُ ، فوقع
في نفسي من ذلك ، فذكرتُهُ للنبي ﷺ ، فقال رسولُ الله ﷺ : أقال :
لا إله إلا الله وقتلتهُ ؟ ، قال : قلتُ : يا رسولَ الله ، إنما قالها خوفاً من
السّلاح ، قال : أفلا شققتَ عن قلبه ، حتى تعلم أقالها ، أم لا ؟ فما زال
يكرّرها عليّ ، حتى تمنيتُ أني أسأمتُ يومئذ ، قال : فقال سعدٌ : وأنا والله
لأقتل مسلماً حتى يقتله ذو البُطَيْن - يعني : أسامة - قال : فقال رجلٌ : ألم
يقُل الله : (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً ، وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ)
[الأنفال : ٣٩] ؟ فقال سعدٌ : قد قاتلنا حتى لا تكون فتنةٌ ، وأنتَ
وأصحابُك تريدون أن تقا تلوا حتى تكون فتنةٌ » أخرجه البخاري ومسلم .
وأخرج أبو داود نحو الأولى ، ولم يذكر الأنصاري ، وإنما قال :
« فضر بناه حتى قتلناه »^(٢) .

(١) قال الحافظ في « الفتح » : قال ابن التين : في هذا اللوم تعليم وإبلاغ في الموعظة . حتى لا يقدم
أحد على قتل من تلفظ بالتوحيد ، وقال القرطبي : في تكرير ذلك والاعراض عن قبول العذر
زجر شديد عن الإقدام على مثل ذلك .

(٢) رواه البخاري ٣٩٨/٧ في المغازي ، باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد إلى =

قلتُ : هذا سعدُ المذكور في الحديث هو سعدُ بن أبي وقاص ، وسبب هذا القول من سعدٍ ، أن أسامةَ لما سمع هذا القول من رسولِ الله ﷺ لم يُقاتِلْ مسلماً ، ولا شهدَ شيئاً من الفتنِ الحادثة بين الصحابة ، وكذلك سعدُ اعتزل عن الفتنِ ، فلم يشهد منها شيئاً ، وقال : إني لا أقتلُ إلا من يقتله أسامةُ ، وليس لقوله هذا في الحديث مدخلٌ ، ولا له به تعلُّقٌ .

[شرح الغريب]

(غَشِيْنَاهُ) أدركناه ولحقناه ، كأنهم آتَوْهُ من فوقه .

(مُتَعَوِّذًا) المتعوِّذُ : الملتجئُ خوفاً من القتل .

٦١٤١ - (م - جندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه) : بعثَ إلى عسَّسَ بنِ سلامةَ زَمَنَ فتنةِ ابنِ الزُّبَيْرِ ، فقال : اجمع لي نفراً من إخوانك حتى أحدهُ ثمهم ، فبعث رسولاً إليهم ، فلما اجتمعوا جاء جُندبٌ وعليه بُرْنُسٌ أصفرُ ، فقال : تحدّثوا بما كنتم تتحدّثون به ، حتى دار الحديثُ ، فلما دار الحديثُ إليه : حَسَرَ البُرْنُسَ عن رأسه ، فقال : إني أتيتُكم ، ولا أريدُ أن أحدثُكم إلا عن نبيكم ﷺ ^(١) ، إنَّ رسولَ الله ﷺ بعثَ بعثاً من المسلمين

= الحركات من جهنمة ، وفي الديات ، باب قول الله تعالى : (ومن أحيائها) ، ومسلم رقم ٩٦ في الايمان ، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال : لا إله إلا الله ، وأبو داود رقم ٢٦٤٣ في الجهاد ، باب على ما يقاتل المشركون .

(١) في نسخ مسلم المطبوعة : ولا أريد أن أخبركم عن نبيكم صلى الله عليه وسلم ، وهو خطأ وقد تكلف الامام النووي رحمه الله في توجيهها .

إلى قومٍ من المشركين ، وإنهم التَّقَوُّا ، فكان رجلٌ من المشركين إذا شاء أن يقصدَ إلى رجلٍ من المسلمين قَصَدَ له فقتله ، وإن رجلاً [من المسلمين] قَصَدَ غَفَلَتَه ، قال : وكنا نتحدَّثُ : أنه أسامةُ بنُ زيد - فلما رفع عليه السيفَ ، قال : لا إلهَ إلا الله ، فجاء البشيرُ إلى رسولِ الله ﷺ ، فسأله وأخبره حتى أخبره خبرَ الرجل : كيف صنع ، فدعاه ، فسأله ، فقال : لمَ قَتَلْتَهُ ؟ فقال : يا رسولَ الله ، أوجعَ في المسلمين ، وقتلَ فلاناً وفلاناً - وسمى له نفرأ - وإني حملتُ عليه ، فلما رأى السيفَ ، قال : لا إلهَ إلا الله ، قال رسولُ الله ﷺ : أَقْتَلْتَهُ ؟ قال : نعم ، قال : فكيف تصنع بـ « لا إلهَ إلا الله » إذا جاءت يوم القيامة ؟ قال : يا رسولَ استغفر لي ، قال : وكيف تصنع بـ « لا إلهَ إلا الله » إذا جاءت يوم القيامة ؟ قال : فجعل لا يزيدُه على أن يقول : فكيف تصنع بـ « لا إلهَ إلا الله » إذا جاءت يوم القيامة ؟ « أخرجه مسلم ^(١) .

غزوةُ الفتح

٦١٤٢ - (خ م د ت - علي بن أبي طالب رضي الله عنه) قال عبيد الله ابنُ أبي رافع - وكان كاتباً لعليٍّ - سمعتُ علياً رضي الله عنه يقول : « بعثني رسولُ الله ﷺ ، أنا والزبيرُ والمقدادُ ، فقال : انطلقوا حتى تأتوا روضةً

(١) رقم ٩٧ في الإيمان ، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال : لا إلهَ إلا الله .

خاخ^(١) ، فإن بها طعينة معها كتاب ، فخذوه منها ، فانطلقنا تتعادي بنا خيلنا حتى أتينا الروضة ، فإذا نحن بالطعينة ، فقلنا : أخرجي الكتاب ، قالت : مامعي من كتاب ، فقلنا : لتُخرجنَّ الكتابَ أو لتُلقينَّ الثيابَ ، فأخرجته من عقاصها ، قال : فأتينا به النبي ﷺ ، فإذا فيه : من حاطب بن أبي بلتعة إلى ناس من المشركين من أهل مكة ، يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : يا حاطب ، ما هذا ؟ فقال : يا رسول الله ، لا تعجل علي ، إني كنتُ امرأً مُلصقةً في قريش ، ولم أكن من أنفسهم^(٢) ، فكان من معك من المهاجرين لهم قرابة يحمون بها أموالهم وأهلهم بمكة ، فأحببتُ - إذ فاتني ذلك من النسب فيهم - أن أتخذ فيهم يداً يحمون بها قرابتي ، وما فعلتُ كفرًا ، ولا ارتدادًا عن ديني ، ولا رضيتُ بالكفر بعد الإسلام ، فقال رسول الله ﷺ : إنه قد صدقكم ، فقال عمر : دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق ، فقال رسول الله ﷺ : إنه قد شهد بدرًا ، وما يدريك لعل الله أطلع على أهل بدر ، فقال : اعملوا ما شئتم ، فقد غفرتُ لكم ، قال : فأنزل الله عز وجل (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ) [الممتحنة : ١] .

(١) هي بين مكة والمدينة ، بقرب المدينة .

(٢) في نسخ البخاري ومسلم المطبوعة : من أنفسها .

وفي رواية أبي عبد الرحمن السلمي ^(١) [عن علي] قال : بعثني رسول الله ﷺ والزيبر بن العوام وأبا مرثد - وكنا فارساً . . . ثم ساقه بمعناه » ولم يذكر نزول الآية ، ولا ذكرها في حديث عبيد الله بعض الرواة ، وجعلها بعضهم من تلاوة سفيان ^(٢) ، وقال سفيان : لأدري الآية في الحديث ، أو من قول عمرو - يعني ابن دينار .

وفي رواية نحوه ، وفيه « حتى أدركناها حيث قال لنا رسول الله ﷺ تسير على بعير لها ، فقلنا : أين الكتاب الذي معك ؟ قالت : ما معي من كتاب فأخذنا بعيرها ، فأبتغينا في رحلها ، فما وجدنا شيئاً ، فقال صاحبها : ما نرى معها كتاباً ، فقلت : لقد علمنا ما كذب رسول الله ﷺ ، وما كذب ، والذي يخلف به لتخرجن الكتاب ، أو لآجر دنك ، فأهوت إلى حجزتها وهي محتجزة بكساء - فأخرجت الصحيفة من عقاصها ، فأتينا بها رسول الله ﷺ . . . وذكر الحديث » .

أخرجه البخاري ومسلم ، وأخرج أبو داود والترمذي الرواية الأولى ^(٣)

(١) في المطبوع : وفي رواية عبد الرحمن السلمي ، وهو خطأ .

(٢) في المطبوع : ولا جعلها بعضهم من تلاوة سفيان .

(٣) رواء البخاري ٧/٤٠٠ في المغازي ، باب فتح مكة ، وباب فضل من شهد بدرأ ، وفي الجهاد ، باب الجاسوس ، وباب إذا اضطر الرجل إلى النظر في شعور أهل الدمة والمؤمنات إذا عصين الله وتجريدهن ، وفي تفسير سورة الممتحنة في فاتحتها ، وفي الاستئذان ، باب من نظر في كتاب =

[شرح الغريب]

(الظَّعِينَةُ) في الأصل : المرأة ما دامت في الهودج ، ثم جُعِلَتْ المرأةُ إذا سافرت ظعينةً ، ثم نقل إلى المرأةِ نفسها ، سافرت أو أقامت ، وظَعَنَ يَظَعُنُ : إذا سافر .

(عِقَاقُهَا) العقاص : الخيطُ الذي تعقِص - أي تشد - به المرأة أطرافَ ذَوَائِبِهَا ، وأصل العَقَص : الضَّفَرُ واللَّيْ ، هكذا شرحه الحميديُّ في غريبه ، وفيه نظر ، فإنَّ العقاص : جمع عَقْصَةٍ أو عَقِيصَةٍ ، وهي الضفيرة من الشَّعْرِ إذا لُوِيَتْ وجُعِلَتْ مثل الرُّمَامَةِ ، أو لم تُلَوْ ، والمعنى : أخرجت الكتابَ من ضفائرها المعقوصة .

(مُلَصَّقًا) المَلَصَقُ : هو الرجل المقيم في الحي ، وليس منهم بنسب .

(ابْتَغَيْنَا) الابتغاءُ : الطلب .

(حُجْزَةٌ) اُحْتَجَزَ الرجلُ : شدَّ إزاره على وسطه ، والحُجْزَةُ :

موضع الشدِّ .

٦١٤٣ - (م - عمر بن الخطاب رضي الله عنه) قال : « كَتَبَ حَاطِبُ

من يحذر من المسلمين ليستبين أمره ، وفي استنباط المرتدين ، باب ما جاء في المتأولين ، ومسلم رقم ٢٤٩٤ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم وقصة حاطب بن أبي بلتعة ، وأبو داود رقم ٢٦٥٠ و ٢٦٥١ في الجهاد ، باب في حكم الجاسوس إذا كان مسلماً ، والترمذي رقم ٣٣٠٢ في تفسير القرآن ، باب ومن سورة الممتحنة .

ابن أبي بلتعة إلى أهل مكة ، فأطلع الله نبيه ﷺ على ذلك ، فبعث علياً والزبير في أثر الكتاب ، فأذركا المرأة على بعير ، فاستخرجاه من قُرُونها فأتيا به رسول الله ﷺ ، فأرسل إلى حاطب ، فقال : يا حاطب ، أنت كتبت هذا الكتاب ؟ قال : نعم ، يا رسول الله ، قال : فما حملك على ذلك ؟ قال : يا رسول الله ، أما والله إني لتأصحُّ لله ولرسوله ، ولكني كنتُ غريباً في أهل مكة ، وكان أهلي بين ظهرائيهم ، وخشيتُ عليهم ، فكتبتُ كتاباً لايضر الله ورسوله شيئاً ، وعسى أن يكون منفعة لأهلي ، قال عمر : فاخترتُ سبني ، ثم قلتُ : يا رسول الله أمكنني من حاطب ، فإنه قد كفر ، فأضرب عنقه ، فقال رسول الله ﷺ : يا ابن الخطأب ، ما يدريك ؟ لعل الله قد أطلع على هذه العصاة من أهل بدر ، فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرتُ لكم « أخرجه مسلم ^(١) .

[شرح الغريب]

(ظهراً بينهم) فلان بين ظهرائي القوم - بفتح النون - أي : بينهم وعندهم ٦١٤٤ - (خ م - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) « أن

(١) كذا في الأصل والمطبوع : أخرجه مسلم ، ولم نجده فيه ، وقد ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد»

٣٠٣/٩ و٣٠٤ ونسبه لأبي يعلى في «الكبير» ، والبزار ، والطبراني في «الأوسط» وقال الهيثمي :

ورجالهم رجال الصحيح .

رسول الله ﷺ غزا غزوة الفتح في رمضان .

قال الزهري : وسمعتُ سعيدَ بنَ المسيَّب يقول مثل ذلك .

أخرجه البخاري .

وفي رواية له ولمسلم « أن النبي ﷺ خرج [في رمضان] من المدينة ،
ومعه عشرة آلاف ، وذلك على رأس ثمان سنين ونصف من مقدِّمه المدينة ،
فسار بمن معه من المسلمين إلى مكة ، يصوم ويصومون ، حتى بلغ الكديد
- وهو ما بين عُسفان وقديد - أفطر وأفطروا » إلا أن لفظ البخاري أتمُّ
وأطول ، وهو هذا ، وقد تقدَّم لهذا روايات في « كتاب الصوم » من
حرف الصاد ^(١) .

٦١٤٥ - (ح - عروة بن الزبير رضي الله عنهما) قال : « لما سار
رسول الله ﷺ عام الفتح ، فبلغ ذلك قريشاً ، خرج أبو سفيان بن حرب ،
وحكيم بن حزام ، وبديل بن ورقاء ، يلتمسون الخبر عن رسول الله ﷺ
فأقبلوا يسيرون ، حتى أتوا مرَّ الظَّهران ، فإذا هم بنيران ، كأنها نيران
عرقة ، فقال أبو سفيان : ما هذه ؟ لكانها نيران عرقة ، فقال بديل بن

(١) رواه البخاري ٢/٨ في المغازي ، باب غزوة الفتح في رمضان ، وفي الصوم ، باب إذا صام
أياماً من رمضان ثم سافر ، وفي الجهاد ، باب الخروج في رمضان ، ومسلم ١١١٣ في الصيام ،
باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية .

ورقاء : نيرانُ بني عمرو ، فقال أبو سفيان : عمرو أقلُّ من ذلك ، فرآهم ناسٌ من حَرَسِ رسولِ الله ﷺ ، فأدركوهم فأخذوهم ، فأتوا بهم رسولَ الله ﷺ ، فأسلم أبو سفيان ، فلما سارَ قال للعباس : احبس أبا سفيان عند خَظْمِ الجبل ، حتى ينظرَ إلى المسامين ، فَجَبَسَهُ العباسُ ، فجعلتِ القبائلُ تمرُّ مع النبي ﷺ ، تمرُّ كتيبةٌ كتيبةً على أبي سفيان ، فمرتُ كتيبةٌ ، فقال : يا عباس ، مَنْ هذه ؟ قال : هذه غِفَارٌ ، قال : مالي ولغفار ، ثم مرتُ جُهينةُ ، فقال مثل ذلك ، ثم مرتُ سعدُ بنُ هُذَيمٍ ، فقال مثل ذلك ، ثم مرتُ سُليمٌ ، فقال مثل ذلك ، حتى أقبلت كتيبةٌ لم يُرَ مثلُها ، قال : مَنْ هذه ؟ قال : هؤلاء الأنصار ، عليهم سعدُ بنُ عُبَادَةَ معه الرايةُ ، فقال سعدُ بنُ عُبَادَةَ : يا أبا سفيان هـ اليومَ يومُ المُلْحَمَةِ ، اليومَ تُستحلُّ الكعبةُ ، فقال أبو سفيان : يا عباس ، حبِّذا يومُ الذِّمارِ ، ثم جاءت كتيبةٌ ، وهي أَجَلُ الكتائبِ ، فيهم رسولُ الله ﷺ وأصحابُهُ ، ورايةُ النبي ﷺ مع الزبير ، فلما مرَّ رسولُ الله ﷺ بأبي سفيان ، قال : أَلَمْ تعلم ما قال سعدُ بنُ عُبَادَةَ ؟ قال : ما قال ؟ قال : قال كذا وكذا ، فقال : كَذَبَ سعدٌ ، ولكن هذا يومٌ يُعَظِّمُ اللهُ فيه الكعبةَ ، [ويومٌ تُكْسَى فيه الكعبةُ] قال : وَأَمَرَ رسولُ الله ﷺ أَنْ تُرَكِّزَ رايتهُ بالحِجُونَ ، قال عروة : فأخبرني نافعُ بنُ جُبَيْرٍ بنَ مطعم قال : سمعتُ العباسَ يقول للزبير [بن العوام] : يا أبا عبد الله ، أهاهنا أمرُك رسولُ الله ﷺ

أن تركز الراية؟ قال : نعم ، قال : وأمر رسول الله ﷺ يومئذ خالد بن الوليد أن يدخل من أعلى مكة من كدّاء^(١) ، ودخل النبي ﷺ من كدّى ، فقتل من خيل خالد بن الوليد يومئذ رجلان : حبيش بن الأشعر ، وكربز ابن جابر الفهري^(٢) » أخرجه البخاري .

[شرح الغريب]

(خَطَمُ الْجَبَل) هذه اللفظة قد جاءت في كتاب الحميدي « خطم الجبل » وفسرها في غريبه فقال : الخطم والخطمة : رَعْنُ الجبل ، وهو الأنف النادر منه ، والذي جاء في كتاب البخاري - فيما قرأناه - وفي غيره من النسخ « حطم الخيل » مضبوطاً هكذا ، وذلك بخلاف رواية الحميدي ، فإن صحت الرواية ولم تكن خطأً من الكتاب ، فيكون معناه - والله أعلم - أنه يقف به في

(١) قال الخافظ في « الفتح » : قوله : وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ خالد بن الوليد أن يدخل من أعلى مكة من كدّاء ، أي : بالمد ، ودخل النبي صلى الله عليه وسلم من كدّى ، أي : بالقصر ، قال الخافظ : وهذا مخالف للأحاديث الصحيحة الآتية أن خالداً دخل من أسفل مكة ، والنبي صلى الله عليه وسلم من أعلاها ، وكذا جزم ابن إسحاق أن خالداً دخل من أسفل مكة ، ودخل النبي صلى الله عليه وسلم من أعلاها ، وضربت له هناك قبة ، وقد ساق ذلك موسى ابن عقبة سيقاً واضحاً ، فقال : وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبير بن العوام على المهاجرين وخيلهم ، وأمره أن يدخل من كدّاء من أعلى مكة ، وأمره أن يغرز رايته بالحجون ولا يبرح حتى يأتيه ، وبعث خالد بن الوليد في قبائل قضاة وسليم وغيره وأمره أن يدخل من أسفل مكة ، وأن يغرز رايته عند أذى البيوت ، وبعث سعد بن عبادة في كتيبة الأنصار في مقدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمرهم أن يكفوا أيديهم ولا يقاتلوا إلا من قاتلهم .

(٢) ٤/٨ - ١٠ في المغازي ، باب أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح .

الموضع المتضابق الذي تتحطم فيه الخيل ، أي : يدوس بعضها بعضاً ، ويحطم بعضها بعضاً ، فيراها جميعاً ، وتكثر في عينه ، بكونها في ذلك الموضع الضيق ، بخلاف ما إذا كانت في موضع مُتَّسِع ، وكذلك أراد بوقوفه عند خطم الجبل على مباشره الحميدي ، فإن الأنف النادر من الجبل يضيق الموضع الذي يخرج فيه ، والله أعلم .

(كتيبة) الكتيبة : واحدة الكتائب ، وهي العساكر المرتبة .

(الملحمة) : الحرب والقتال الذي لا يخلص منه .

(الذَّمار) : ما لزمك حفظه ، يقال : فلان حامي الذَّمار : يحمي ما يجب

عليه حفظه .

(بالحجُون) الحجون : أحد جبلي مكة من جهة الغرب والشمال .

(من كداء) كداء بالفتح والمد : ثنية من أعلى مكة ، مما يلي المقبرة ،

وكُدَى - بالضم والقصر - ثنية من أسفل مكة .

٦١٤٦ - (ر - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال : « لما نزل

رسولُ الله ﷺ مرَّ الظَّهران ، قال العباسُ : قلتُ : والله ، لئن دخل

رسولُ الله ﷺ مكةَ عَنوةً قبل أن يأتوه فيستأمنوه ، إنه لَهلاكُ قريش ،

فجلستُ على بغلةِ رسولِ الله ﷺ ؛ فقلتُ : لعلِّي أجدُ ذا حاجةٍ يأتي [أهلَ]

مكةَ ، فيُخبرُهم بمكانِ رسولِ الله ﷺ ليخرجوا إليه ، فيستأمنوه ، فإني

لأسيرُ [إذ] سمعتُ كلامَ أبي سفيان ، وبُديل بن ورقاء ، فقلتُ : يا أبا حنظلة ، فعَرَفَ صوتي ، فقال : أبو الفضل ؟ قلتُ : نعم ، قال : مالك فِدَاكَ أبي وأمي ؟ قلتُ : هذا رسولُ الله ﷺ والناسُ ، قال : فما الحيلةُ ؟ [قال] : فركبَ خلقي ، ورجعَ صاحبه ، فلما أصبحَ غَدَوْتُ به على رسولِ الله ﷺ ، فأسلم ، قلتُ : يا رسولَ الله ، إنَّ أبا سفيانَ رجلٌ يحبُّ هذا الفخرَ ، فاجعلْ له شيئاً ، قال : نعم ، مَنْ دخلَ دارَ أبي سفيانَ فهو آمِنٌ ، ومن أغلقَ بابَه عليه فهو آمِنٌ ، ومن دخلَ المسجدَ فهو آمِنٌ ، قال : فتفرَّقَ الناسُ إلى دورهم وإلى المسجدِ .»

وفي رواية مختصراً « أن رسولَ الله ﷺ جاءه العباسُ بن عبد المطلب بأبي سفيانَ بنِ حَرْبٍ ، فأسلمَ بِمِر الظهران ، فقال له العباسُ : يا رسولَ الله ، إنَّ أبا سفيانَ رجلٌ يحبُّ هذا الفخرَ ، فلو جعلتَ له شيئاً ؟ قال : نعم ، مَنْ دخلَ دارَ أبي سفيانَ فهو آمِنٌ ، ومن أغلقَ بابَه فهو آمِنٌ » أخرجه أبو داود^(١).

٦١٤٧ — (م د - عبد الله بن رباح) قال: «وَفَدَّتْ وَفُودٌ إِلَى مُعَاوِيَةَ

- وذلك في رمضان - فكان يصنع بعضنا لبعض طعاماً، فكان أبو هريرة رضي الله عنه مما يُكثِرُ أن يدْعُونَا إلى رَحْلِهِ ، فقلتُ : ألا أصنعُ طعاماً فأدعوهم

(١) رقم ٣٠٢١ و ٣٠٢٢ في الحراج والامارة ، باب ما جاء في خبر مكة ، وفيه عن عنة ابن اسحاق وجهاته ، ولكن يشهد له معنى الذي بعده .

إلى رَحلي؟ فأمرتُ بالطعام يُصنع ، ثم لقيتُ أبا هريرة من العَشيِّ ، فقلتُ :
الدَّعْوَةُ عِنْدِي اللَّيْلَةَ ، فقال : سَبَقْتَنِي ؟ فقلتُ : نعم ، فدعوتُهم ، فقال أبو
هريرة : أَلَا أَعْلَمُكُمْ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِكُمْ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ؟ ... ثُمَّ ذَكَرَ فَتَحَ
مَكَّةَ ، فقال : أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ ، فَبَعَثَ الزُّبَيْرَ عَلَى
إِحْدَى الْمُجَنَّبَتَيْنِ ، وَبَعَثَ خَالِدًا عَلَى الْمُجَنَّبَةِ الْأُخْرَى ، وَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى
الْحُسَرِ ، فَأَخَذَ [وَأ] بَطْنُ الْوَادِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي كَتِيبَةٍ ، قَالَ : فَنَظَرَ
فِرَآئِي ، فَقَالَ : أَبُو هَرِيرَةَ ؟ قُلْتُ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : اهْتَفِ : ^(١)
لَا يَأْتِينِي إِلَّا أَنْصَارِيٌّ - وَمِنْ الرِّوَاةِ مَنْ قَالَ : اهْتَفَيْ لِي بِالْأَنْصَارِ ، قَالَ : فَأَطَافُوا
بِهِ ، وَوَبَّشَتْ قُرَيْشٌ مِنْ أَوْبَاشٍ لَهَا وَأَتْبَاعٍ وَفِي رِوَايَةٍ : وَوَبَّشَتْ قُرَيْشٌ
أَوْبَاشَهَا وَأَتْبَاعَهَا ^(٢) - فَقَالُوا : نُقَدِّمُ هَؤُلَاءِ ، فَإِنْ كَانَ لَهُمْ شَيْءٌ
كُنَّا مَعَهُمْ ، وَإِنْ أُصِيبُوا أَنْعَمْنَا الَّذِي سَلَبْنَا ^(٣) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : تَرَوْنَ إِلَى أَوْبَاشٍ قُرَيْشٍ وَأَتْبَاعِهِمْ ؟ ثُمَّ قَالَ بِيَدَيْهِ - إِحْدَاهُمَا عَلَى
الْأُخْرَى - ثُمَّ قَالَ : حَتَّى تُوَافُونِي بِالصِّفَا ، قَالَ : فَانْطَلَقْنَا ، فَمَا شَاءَ أَحَدٌ مِنَّا
أَنْ يَقْتُلَ أَحَدًا إِلَّا قَتَلَهُ ، وَمَا أَحَدٌ مِنْهُمْ يُوجِّهُ إِلَيْنَا شَيْئًا ، قَالَ : فَجَاءَ أَبُو
سَفْيَانَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أُبِيدَتْ خُضْرَاءُ قُرَيْشٍ ، لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ ،

(١) لفظة « اهتف » ليست في نسخ مسلم المطبوعة .

(٢) في نسخ مسلم المطبوعة : ووبشت قريش أوباشاً لها وأتباعاً .

(٣) في نسخ مسلم المطبوعة : أعطينا الذي سئلنا .

قال : مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سَفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ :
أَمَّا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتْهُ رَغْبَةٌ فِي قَرِيَّتِهِ ، وَرَأْفَةٌ بَعْشِيرَتِهِ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَجَاءَ
الْوَحْيُ - وَكَانَ إِذَا جَاءَ [الْوَحْيُ] لَا يَخْفَى عَلَيْنَا ، فَإِذَا جَاءَ فَلَيْسَ أَحَدٌ يَرْفَعُ
طَرْفَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَنْقُضِيَ الْوَحْيُ - فَلَمَّا قُضِيَ الْوَحْيُ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، قَالُوا : أَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ :
قَلَمْتُ : أَمَّا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتْهُ رَغْبَةٌ فِي قَرِيَّتِهِ ؟ قَالُوا : قَدْ كَانَ ذَلِكَ ، قَالَ : كَلَّا ،
إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، هَاجَرْتُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكُمْ ، الْخِيَاخِيَاكُمْ ، وَالْمِهْمَاتُ مِمَّا تَكُمُ ،
فَأَقْبِلُوا إِلَيْهِ يَبْكُونَ ، وَيَقُولُونَ : وَاللَّهِ مَا قُلْنَا الَّذِي قُلْنَا إِلَّا الضَّنَّ بِاللَّهِ
وَبِرَسُولِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانَكُمْ ، وَيَعْذِرَانَكُمْ
قَالَ : فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَى دَارِ أَبِي سَفْيَانَ ، وَأَغْلَقَ النَّاسُ أَبْوَابَهُمْ ، قَالَ : وَأَقْبَلَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ إِلَى الْحَجَرِ فَاسْتَلَمَهُ ، ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ قَالَ : فَأَتَى
عَلَى صَنْمٍ إِلَى جَانِبِ الْبَيْتِ كَانُوا يَعْبُدُونَهُ : قَالَ : وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
قَوْسٌ ، وَهُوَ آخِذٌ بِسِيَةِ الْقَوْسِ ، فَلَمَّا أَتَى عَلَى الصَّنَمِ جَعَلَ يَطْعُنُ فِي عَيْنِهِ ،
وَيَقُولُ : جَاءَ الْحَقُّ ، وَزَهَقَ الْبَاطِلُ ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ طَوَافِهِ أَتَى الصَّفَا ، فَعَلَا
عَلَيْهِ حَتَّى نَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ ، فَجَعَلَ يَحْمَدُ اللَّهَ وَيَدْعُو مَا شَاءَ
أَنْ يَدْعُوَ . »

وفي رواية بهذا الحديث ، وزاد في الحديث « ثُمَّ قَالَ بِيَدَيْهِ ، إِحْدَاهُمَا

على الأخرى : اَحْصُدُوهم حصداً « قال : وفي الحديث « قالوا : قلنا : ذاك
يا رسول الله ، قال : فما اسمي إذا ؟ كلا ، إني عبدُ الله ورسولُه » .

وفي أخرى قال : « وَفَدْنَا إِلَى معاويةَ بنِ أَبِي سفيان ، وَفِينَا أَبُو هريرة ،
وَكَانَ كُلُّ رَجُلٍ مَنَّا يَصْنَعُ طَعَاماً يَوْمَاً لِأَصْحَابِهِ ، فَكَانَتْ نَوْبَتِي ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا
هريرة ، الْيَوْمَ يَوْمِي ^(١) ، فَجَآؤُوا إِلَى الْمَنْزِلِ وَلَمْ يُدْرِكْ طَعَامُنَا ، فَقُلْتُ :
يَا أَبَا هريرة ، لَوْ حَدَّثْتَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يُدْرِكَ طَعَامُنَا ؟ فَقَالَ :
كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَجَعَلَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَلَى الْمُجَنَّبَةِ الْيَمْنَى ،
وَجَعَلَ الزُّبَيْرُ عَلَى الْمُجَنَّبَةِ الْيُسْرَى ، وَجَعَلَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَلَى الْبَيْتِ الْيَمِينِ وَبَطْنِ
الْوَادِي ، فَقَالَ : يَا أَبَا هريرة ، أَدْعُ لِي الْأَنْصَارَ ، فَدَعَوْهُمْ ، فَجَآؤُوا
يَهْرُولُونَ ، فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، هَلْ تَرَوْنَ أَوْبَاشَ قُرَيْشٍ ؟ قَالُوا : نَعَمْ
قَالَ : انْظُرُوا إِذَا لَقِيتُمُوهم غَدَاً : أَنْ تَحْصُدُوهم حَصْداً ، وَأَحْفَى بِيَدِهِ ،
وَوَضَعَ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ - وَقَالَ : مَوْعِدُكُمْ الصَّافَا ، قَالَ : فَمَا أَشْرَفَ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ
أَحَدٌ إِلَّا أَنَامُوهُ ، قَالَ : وَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّافَا ، [وَجَاءَتِ الْأَنْصَارُ ،
فَاطَافُوا بِالصَّافَا] ، فَجَاءَ أَبُو سفيان ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أُبَيِّدْتُ خَضِرَاءَ
قُرَيْشٍ ، لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ ، قَالَ أَبُو سفيان : مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سفيانَ فَهُوَ آمِنٌ

(١) فِي نَسْخِ مَسْمُومِ الْمَطْبُوعَةِ : الْيَوْمَ نَوْبِي .

وَمَنْ أَلْقَى السِّلَاحَ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سَفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ أَلْقَى السِّلَاحَ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : أَمَّا الرَّجُلُ : فَقَدْ أَخَذَتْهُ رَأْفَةُ بَعْشِيرَتِهِ ، وَرَغَبَةٌ فِي قَرَبَتِهِ ، وَنَزَلَ الْوَحْيُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : قُلْتُمْ : أَمَّا الرَّجُلُ : فَقَدْ أَخَذَتْهُ رَأْفَةُ بَعْشِيرَتِهِ ، وَرَغَبَةٌ فِي قَرَبَتِهِ ؟ أَلَا فَمَا اسْمِي إِذَا ؟ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، هَاجَرْتُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكُمْ ، فَالْحَمِيَا مَحْيَاكُمْ ، وَالْمَمَاتُ مِمَّا تَكُمُ ، قَالُوا : وَاللَّهِ ، مَا قُلْنَا إِلَّا ضَنْأً بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِيكُمْ وَيَعْذِرَانِيكُمْ . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .

وفي رواية أبي داود عن عبد الله بن رباح الأنصاري عن أبي هريرة قال : « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ سَرَّحَ الزَّبِيرَ بْنَ الْعَوَامِ ، وَأَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ ، وَخَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ عَلَى الْخَيْلِ ، وَقَالَ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، اهْتَفِ بِالْأَنْصَارِ ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا قَالَ : اسْلُكُوا هَذَا الطَّرِيقَ ، فَلَا يُشْرِفَنَّ لَكُمْ أَحَدٌ ، إِلَّا أَمْتَمْتُمُوهُ ، فَنَادَى مُنَادٍ : لَا قَرِيشَ بَعْدَ الْيَوْمِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سَفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ أَلْقَى السِّلَاحَ فَهُوَ آمِنٌ ، فَعَمَدَ صَنَادِيدُ قَرِيشَ فَدَخَلُوا الْكَعْبَةَ ، فَغَصَّ بِهِمْ ، وَطَافَ النَّبِيُّ ﷺ وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ ، ثُمَّ أَخَذَ بِجَنْبَتِي الْبَابِ ، فَخَرَجُوا ، فَبَايَعُوا النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ » ^(١) .

(١) رواه مسلم رقم ١٧٨٠ في الجهاد ، باب فتح مكة ، وأبو داود رقم ٣٠٢٤ في الخراج والامارة باب ما جاء في خبر مكة .

[شرح الغريب]

(المُجَنَّبَتَيْنِ) الْمُجَنَّبَةُ: جَانِبُ الْعَسْكَرِ ، وَلَهُ مُجَنَّبَتَانِ: مِئْمَةٌ وَمِيسِرَةٌ (عَلَى الْحَسَرِ) جَمْعُ حَاسِرٍ ، وَهُوَ الَّذِي لَا دِرْعَ عَلَيْهِ وَلَا مِغْفَرَ ، وَقَدْ رَوَى فِي كِتَابِ الْغَرِيبِ «الْحَبْسُ» وَهُمْ الرِّجَالَةُ ، سَمَوْا بِذَلِكَ لِتَأْخِرِهِمْ عَنِ الرِّكْبَانِ ، قَالَ: وَأَحْسَبُ الْوَاحِدَ حَبْسِيًّا ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ، وَيَجُوزُ أَنْ [يَكُونَ] حَابِسًا ، كَأَنَّهُ يَحْبِسُ مَنْ يَسِيرُ مِنَ الرِّكْبَانِ بِمَسِيرِهِ .

قَالَ الْحَمِيدِيُّ: وَالَّذِي رَأَيْنَاهُ مِنْ رِوَايَةِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ «الْحَسَرُ» وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(وَبَشَّتْ أَوْبَاشُهَا) الْأَوْبَاشُ: الْجَمْعُ مِنْ قَبَائِلِ شَتَّى، وَالتَّوْبِيشُ: الْجَمْعُ ، أَي: جَمَعَتْ لَهَا جَمْعًا مِنْ أَقْوَامٍ مُتَفَرِّقِينَ فِي الْأَنْسَابِ وَالْأَمَاكِنِ .
(أُيَيْدَتْ خَضِرَاءُ قُرَيْشٍ) أَي: اسْتَوْصِلَتْ وَأَهْلِكَتْ ، وَخَضِرَاؤُهَا: سَوَادُهَا وَمَعْظَمُهَا ، وَالْعَرَبُ تُعَبِّرُ بِالْخُضْرَةِ عَنِ السَّوَادِ ، وَبِالسَّوَادِ عَنِ الْكَثْرَةِ .

(الضَّنُّ): الْبَخْلُ وَالشُّحُّ ، ضَنَنْتُ أَضْنُ ، وَضَنَنْتُ أَضْنُ .

(فَاسْتَلَمَهُ) اسْتَلَامَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ: لَمَسَهُ بِأَيْدِيهِ .

(سِيَةِ الْقَوْسِ) مَخْفَفًا: طَرَفُهَا إِلَى مَوْضِعِ الْوَتَرِ .

(زَهَقَ الْبَاطِلُ) أَي: اِضْمَحَلَّ وَذَهَبَ ضَائِعًا .

(البَيَازِقَةُ) الرَّجَالَةُ ، سَمَّوْا بِذَلِكَ لِحِفَّةِ حُرُكَتِهِمْ ، وَأَنَّهُمْ لَيْسَ مَعَهُمْ مَا يَثْقِلُهُمْ ، وَهَذَا الْقَوْلُ مِمَّا يَعْبُضُدُ رِوَايَةَ أَصْحَابِ الْغَرِيبِ فِي «الْحَبَسِ» مَوْضِعِ «الْحُسْرِ» فَإِنَّ الْحَبَسَ : هُمُ الرَّجَالَةُ عَلَى مَا فَسَّرُوهُ ، فَقَدْ اتَّفَقَتِ الرِّوَايَتَانِ فِي الْمَعْنَى ، فَقَالَ مَرَّةً : «الْحَبَسَ» وَقَالَ مَرَّةً : «البَيَازِقَةُ» أَرَادَ بِهِمَا : الرَّجَالَةَ ، بِخِلَافِ «الْحُسْرِ» وَقَدْ يُمْكِنُ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ «الْحُسْرِ» وَ«البَيَازِقَةُ» فَإِنَّ «الْحُسَرَ» هُمُ الَّذِينَ لَا سِلَاحَ مَعَهُمْ ، أَوْ لَا دَرَعَ عَلَيْهِمْ وَلَا مِغْفَرَ ، وَالْغَالِبُ مِنْ حَالِ الدَّارِعِينَ : أَنَّهُمُ الْفُرْسَانُ ، وَأَنَّ الرَّجَالَةَ : لَا يَكُونُ عَلَيْهِمْ دَرُوعٌ ، لِأَمْرَيْنِ ، أَحَدُهُمَا : أَنَّ الرَّاجِلَ يَثْقِلُهُ الدَّرْعُ ، وَالْآخَرُ : أَنَّ الرَّاجِلَ لَا يَكُونُ لَهُ دَرْعٌ لِضَعْفِهِ وَرِقَّةِ حَالِهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(أَحْصَدُوهُمْ) الْحَصْدُ : كُنَايَةٌ عَنِ الْإِسْتِثْصَالِ وَالْمُبَالَغَةِ فِي الْقَتْلِ .

(أُحْفَى) قَالَ الْحَمِيدِيُّ : أُحْفَى بِيَدِهِ : أَشَارَ بِجَافَتِهَا ، وَصَفَاءً لِلْحَصْدِ وَالْقَتْلِ .

(أَنَامُوهُ) أَيُ : قَتَلُوهُ ، وَمِنْهُ سَمِيَ السَّيْفُ مُنِيمًا ، أَيُ : مُهْلِكًا .

٦١٤٨ - (خَرَمَ طَرَسٌ - أُنْسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : ابْنُ خَطَلٍ مَتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : اقْتُلُوهُ»

أخرجه الجماعة ^(١) .

وقال الموطأ : ولم يكن فيما نرى يومئذ - والله أعلم - نُحْرِمًا ، وقال أبو داود ^(٢) : اسمُ ابنِ خطَلٍ : عبدُ الله ، وكان أبو بَرزَةَ الأسلمي قَتَلَهُ .

٦١٤٩ - (دس - سمع بن أبي وقاص رضي الله عنه) قال : « لما كان يومُ فَتْحِ مَكَّةَ أَمَّنَ رسولُ الله ﷺ الناسَ إلا أربعة نفرٍ ، وامرأتين ، فسماهم ، وابنُ أبي سرح . فذكر الحديث ، قال : وأما ابنُ أبي سرح ، فإنه اختبأ عند عثمان ، فلما دعا رسولُ الله ﷺ الناسَ إلى البيعةِ ، جاء به حتى أوقفه على النبي ﷺ ، فقال : يا نبيَّ الله ، بَايِعْ عبدَ الله ، فرفع رأسه ، فنظر إليه ثلاثاً ، كلُّ ذلك يَأْبَى ، فبَايَعَهُ بعدَ ثلاثٍ ، ثم أقبلَ على أصحابه ، فقال : ما كان فيكم رجلٌ رشيدٌ يقومُ إلى هذا حيث رآني كَفَفْتُ يدي عن بيعته فَيَقْتُلُهُ ، قالوا : ما ندري يا رسولَ الله ما في نفسك ، ألا أوْمَأَتَ إلينا بعينك ؟ قال : إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لَنِي أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةً الْأَعْيُنُ . »

(١) رواه البخاري ١٣/٨ في المغازي ، باب أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح ، وفي الحج ، باب دخول الحرم ومكة بغير إحرام ، وفي الجهاد ، باب قتل الأسير وقتل الصبر ، وفي اللباس ، باب المغفر ، ومسلم رقم ١٣٥٧ في الحج ، باب جواز دخول مكة بغير إحرام ، والموطأ ٤٢٣/١ في الحج ، باب جامع الحج ، وأبو داود رقم ٢٦٨٥ في الجهاد ، باب قتل الأسير ولا يعرض عليه الإسلام ، والترمذي رقم ١٦٩٣ في الجهاد ، باب ما جاء في المغفر ، والنسائي ٢٠١/٥ في الحج ، باب دخول مكة بغير إحرام .

(٢) في المطبوع : وقال قتادة ، وهو خطأ .

قال أبو داود : وكان عبد الله أخا عثمان من الرضاعة ، هذه
رواية أبي داود .

و[في] رواية النسائي قال : « لما كان يوم فتح مكة آمن رسول الله
ﷺ الناس إلا أربعة ، وامرأتين ، وقبائل : اقتلوهن وإن وجدتموهن
متعلقاتين بأستار الكعبة : عكرمة بن أبي جهل ، وعبد الله بن خطل ، ومقيس
ابن صباية ، وعبد الله بن أبي سرح ، فأما عبد الله بن خطل ، فأدرِك وهو
متعلق بأستار الكعبة ، فاستبق إليه سعيد بن حريث وعمار بن ياسر ، فسبق
سعيد عماراً . وكان أشب الرجلين . فقتله [وأما مقيس بن صباية ، فأدرِكه
الناس في السوق فقتلوه] ، وأما عكرمة [بن أبي جهل] فركب البحر ،
فأصابتهم عاصف ، فقال أهل السفينة : اخلصوا ، فإن آلهتكم لا تُغني عنكم
شيئاً هاهنا ، فقال عكرمة : والله ، لئن لم يُنجيني من البحر إلا الإخلاص ،
لا يُنجيني من البر غيره ، اللهم لك عهد ^(١) إن أنت عافيتني مما أنا فيه أن آتي
محمدًا ، حتى أضع يدي في يده ، فلا جدَّته عفوًا غفوراً كريماً ، فجاء فأسلم ،
وأما عبد الله بن أبي سرح ، فإنه اختبأ عند عثمان ، فلما دعا رسول الله ﷺ
الناس إلى البيعة جاء به حتى أوقفه على النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ... وذكر

(١) في نسخ النسائي المطبوعة : إن لك علي عهداً .

الحديث إلى آخره مثل أبي داود»^(١) .

[شرح الغريب]

(رشيد) رجل رشيد ، أي : لبيب عاقل ، له فطنة .

(خاتنة الأعين) كناية عن الرمز والإشارة ، كأنها بما تخونه العين ،

أي : تسرقه ، لأنها كالسرقة من الحاضرين .

(عاصف) ريحٌ عاصِفٌ ، أي : شديد الهبوب .

٦١٤٩- (د - عمرو بن عثمان بن عبد الرحمن بن - مبرور بن بروع الخزومي)

قال : حدثني جدِّي عن أبيه : أن رسولَ الله ﷺ ، قال يومَ فتحِ مكة :

«أربعةٌ لا أوْمنهم في حلٍّ ولا حرمٍ - وسَمَّاهم - وقال : وقَيْنْتَيْنِ كانتا لمقيسٍ»^(٢)

ابنِ صَبَّابَةَ ، ففَقُلْتُ إحداهما ، وأُفْلِمْتُ الأُخرى ، فأَسأَلْتُ .

أخرجه أبو داود^(٣) .

(١) رواه أبو داود رقم ٢٦٨٣ في الجهاد ، باب قتل الأسير ولا يعرض عليه الاسلام ، والنسائي

١٠٥/٧ و ١٠٦ في تحريم الدم ، باب الحكم في المرتد ، وهو حديث حسن .

(٢) قال في بذل المجهود في حل سنن أبي داود : هذا الذي رواه أبو داود من أنها كانتا لمقيس مخالف

كما قال أهل السير ، فانهم قالوا : إن القينتين اللتين أهدر دمها كانتا لابن خطل ، فيمكن أن يكون كلاهما شركاء فيها ، أو كانتا أولاً في ملك أحدهما ، ثم في ملك الآخر ، والله أعلم .

(٣) رقم ٢٦٨٤ في الجهاد ، باب قتل الأسير ولا يعرض عليه الاسلام ، من حديث محمد بن العلاء عن

زيد بن الحباب عن عمرو بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع الخزومي ، وعمرو بن عثمان

لم يوثقه غير ابن حبان ، وباقي رجاله ثقات ، قال أبو داود : لم أفهم إسناده من ابن العلاء كما

أحب ، قال في بذل المجهود : ولعله أقام له إسناده هذا الحديث بعض تلامذة الشيخ محمد بن العلاء .

٦١٥٠ - (غ م ت - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) قال : « دخل

رسول الله ﷺ يوم الفتح ، وحول الكعبة ستون وثلاثمائة نُصْبٍ ، فجعل يَطْعُنُهَا بعود في يده ، ويقول : جاء الحق ، وزهق الباطل ، إن الباطل كان زهوقاً ، جاء الحق ، وما يُبْدِي الباطلُ وما يُعِيدُ » . أخرجه البخاري ومسلم والترمذي ^(١) .

[شرح القريب]

(نُصْب) النُّصْبُ بضم الصاد وسكونها : الصنم ، وجمعها أنصاب .

٦١٥١ - (ر - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) « أت النبي ﷺ

أمرَ عمرَ بنَ الخطابَ زَمَنَ الفتح وهو بالبطحاء ، أن يأتي الكعبةَ فَيَمْحُوَ كُلَّ صورة فيها ، فلم يدخلها النبي ﷺ حتى نُحِيتَ كُلُّ صورة فيها ^(٢) . أخرجه أبو داود ^(٣) .

(١) رواه البخاري ١٤/٨ في المغازي ، باب أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح ، وفي المظالم ، باب هل تكسر الدنان التي فيها الخمر أو تخرق الزقاق ، وفي تفسير سورة بني إسرائيل ، باب : (وقل جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقاً) ، ومسلم رقم ١٧٨١ في الجهاد ، باب إزالة الأصنام من حول الكعبة ، والترمذي رقم ٣١٣٧ في التفسير ، باب ومن سورة بني إسرائيل .

(٢) قال في بذل المجهود : والظاهر أن ما أمره صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب كان مختصاً بما نقش من الصور في الجدران ، فأمره بحجوها ، وأما الأصنام وذوي الأجرام منها فبقيت فيها حتى دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة فأزالها بنفسه كما ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلها وفيها ثلاثمائة وستون نصباً ، فبطعن فيها ويقول : جاء الحق وزهق الباطل .

(٣) رقم ٤١٥٦ في اللباس ، باب في الصور ، وإسناده حسن .

٦١٥٢ - (خ - عبر الله بن عمر رضي الله عنهما) « أن رسول الله

ﷺ أقبل يوم الفتح من أعلى مكة على راحلته ، مُردِّفاً أسامة بن زيد ،
ومعه بلال ، ومعه عثمان بن طلحة من الحجابة ، حتى أناخ في المسجد ، فأمره
أن يأتي بفتح البيت - زاد في رواية رزين - : فذهب عثمان إلى أمه ، فأبت أن
تعطيه المفتاح ، فقال : والله لتُعطينيه أو ليخرجنّ هذا السيف من صليبي ،
قال : فأعطته إياه ، ثم اتفقا - فجاء به إلى رسول الله ﷺ ^(١) - [ففتح] ودخل
رسول الله ﷺ البيت ، ومعه أسامة وبلال وعثمان ، فمكث فيه نهراً طويلاً
ثم خرج فاستبَقَ الناسُ ، فكان عبد الله أول من دخل ، فوجد بلالاً وراء
الباب قائماً ، فسأله : أين صَلَّى النبي ﷺ ؟ فأشار إلى المكان الذي صَلَّى فيه ،
قال عبد الله : فنسيتُ أن أسأله : كم صَلَّى من سجدة ؟ « أخرجه البخاري ^(٢) .

[شرح الفرب]

(الحَجَّبة) : جمع حاجب ، وهو سادن البيت .

(١) زيادة رزين هذه رواها مسلم كما سيأتي في تخريج الحديث ، وعبد الرزاق ، وأحمد في «المسند» ١٥/٦
(٢) ٩٢/٦ في الجهاد ، باب الردف على الحمار ، وفي القبلة ، باب (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى)
وفي المساجد ، باب الابواب والغلق للكعبة والمساجد ، وفي سترة المصلي ، باب الصلاة بين
السواري في غير جماعة ، وفي التطوع ، باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى ، وفي الحج ، باب
إغلاق البيت ، وباب الصلاة في الكعبة ، وفي المغازي ، باب حجة الوداع ، ورواه أيضاً تعليقاً
١٥/٨ في المغازي ، باب أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم رايته يوم الفتح ، ورواه أيضاً مسلم
بروايات مختلفة رقم ١٣٢٩ في الحج ، باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره والصلاة
فيها والدعاء في نواحيها كلها .

٦١٥٣ - (خ م د - أبو هريرة رضي الله عنه) « أن خُزَاعَةَ قَتَلُوا رجلاً من بني لَيْثٍ عامَ فَتَحِ مَكَّةَ ، بِقَتِيلٍ مِنْهُمْ قَتَلُوهُ ، فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ ، فَنَظَرَ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ : لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مَكَّةَ قَامَ فِي النَّاسِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَقَالَ : إِنْ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ ، وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ ، وَإِنَّمَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي ، وَإِنَّمَا إِذَا أَحَلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ ، وَإِنَّمَا لَنْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ بَعْدِي ، فَلَا يُسَفِّرُ صَيْدُهَا ، وَلَا يُحْتَلَى شَجَرُهَا ، وَلَا تَحِلُّ سَائِقُطُهَا إِلَّا لِلْمُشِيدِ ، وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ : إِمَّا أَنْ يُعْقَلَ ، وَإِمَّا أَنْ يُقَادَ أَهْلُ الْقَتِيلِ ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ : إِلَّا إِذَا خَرَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي قُبُورِنَا وَنُبَيِّتُنَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِلَّا إِذَا خَرَّ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ يَقُولُ لَهُ : أَبُو شَاهٍ : اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ « قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ : يَعْنِي هَذِهِ الْخُطْبَةُ الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ . وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَأَسْقَطَ مِنْ أَوَّلِهِ حَدِيثَ « الْقَتِيلِ » ، وَأَوَّلُ حَدِيثِهِ قَالَ : « لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مَكَّةَ قَامَ فِيهِمْ ، فَحَمِدَ اللَّهَ ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ » وَأَسْقَطَ مِنْهُ أَيْضاً « وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ - إِلَى قَوْلِهِ : أَهْلُ الْقَتِيلِ » (١) .

(١) رواه البخاري ١/١٨٣ و ١٨٤ في العلم ، باب كتابة العلم ، وفي اللقطة ، باب كيف تعرف

[شرح الغريب]

(ولا يُخْتَلَى) الخلا : العُشْب ، واختلاؤه : قطعه .

(ساقطتها إلا لمنشد) الساقطة : هي اللقطة ، وهو الشيء الذي يُلْقَى على الأرض لاصحاب له يُعرَف ، وقوله : « لا تحل إلا لمنشد » يعني : لمعرَف ، وهو من نشدت الضَّالَّة : إذا طلبتها ، فأنت ناشد ، وأنشدتها : إذا عرَفتها ، فأنت منشد ، واللقطة في جميع البلاد لا تحل إلا لمن أنشدها سنة ، ثم يتملكها بعد السنة ، بشرط الضمان لصاحبه إذا وجده ، فأمامكة ، فإن في لقطتها وجهين ، أحدهما : أنها كسائر البلاد ، والثاني : لا تحل ، لقوله ﷺ : « لا تحل لقطتها إلا لمنشد » والمراد به : منشدٌ على الدوام ، وإلا فأَيُّ فائدة لتخصيص مكة بالإِشاد ؟ .

(بخير النظرين) خير النظرين : أَوْفَقُ الأمرين له ، فإما أن يدوا ، أي : يُعطوا الدية ، وهي العقل ، وإما أن يُقَادَ ، أي : يُقتل قصاصاً ، فأَيُّ الأمرين اختار وليُّ الدم كان له ، وهو مذهب الشافعي ، وقال أبو حنيفة : من وجب له القصاص لم يجوز له تركه وأخذ الدية .

= لقطة أهل مكة ، وفي الديات ، باب من قتل له قَتِيل فهو بخير النظرين ، ومسلم رقم ١٣٥٥ في الحج ، باب تحريم مكة وصيدها . . . ، وأبو داود رقم ٢٠١٧ في المناسك ، باب تحريم حرم مكة .

٦١٥٤ - (د - وهب [بن منبه]) قال : « سالتُ جابراً : هل غَنِمُوا يومَ فَتَحِ مَكَّةَ شيئاً ؟ قال : لا » أخرجه أبو داود ^(١) .

٦١٥٥ - (ت د - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) « أن النبي ﷺ دخل مَكَّةَ وَلَوْ أَوْهُ أبيضُ » . أخرجه الترمذي وأبو داود ^(٢) .

غَزْوَةُ حُنَيْنٍ

٦١٥٦ - (ف م - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال حين - أراد حُنَيْنًا - : « مَنْزِلُنَا غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا الْكُفْرَ » .

وفي رواية « مَنْزِلُنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِذَا فَتَحَ اللَّهُ الْخَيْفَ ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ » . أخرجه البخاري ومسلم ^(٣) .

(١) رقم ٣٠٢٣ في الخراج والامارة ، باب ما جاء في خبر مكة ، وإسناده حسن .
 (٢) رواه أبو داود رقم ٢٥٩٢ في الجهاد ، باب الرايات والألوية ، والترمذي رقم ١٦٧٩ في الجهاد باب ما جاء في الألوية ، من حديث يحيى بن آدم عن شريك بن عبد الله النخعي القاضي عن عمار الدهني عن أبي الزبير عن جابر ، وشريك يخطئ كثيراً ، تغير حفظه منذ ولي القضاء ، وقد قال الترمذي : هذا حديث غريب لانعرفه إلا من حديث يحيى بن آدم عن شريك ، وقال : حدثنا غير واحد عن شريك عن عمار عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه عمامة سوداء ، قال (يعني البخاري) والحديث هو هذا ، أي الحديث المحفوظ هو هذا الحديث (دخل مكة وعليه عمامة سوداء) لأنه رواه غير واحد عن شريك ، وأما حديث يحيى بن آدم عن شريك بلفظ : دخل مكة ولو أَوْهُ أبيض ، فليس بمحفوظ لتفرد يحيى بن آدم به ، ومخالفته لغير واحد من أصحاب شريك .

(٣) رواه البخاري ١٢/٨ و ١٣ في المغازي ، باب أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم =

[شرح الغريب]

(بخَيْف) الخَيْف : ما انحدر عن غلظ الجبل ، وارتفع عن مسيل الماء .

٦١٥٧ - (د - سهل بن الحنظلية رضي الله عنه) قال : « إنهم ساروا

مع رسول الله ﷺ يوم حنين ، فأطنبوا السيئر ، حتى كانت عَشِيَّةً ، فحضرتُ الصلاة^(١) عند رسول الله ﷺ ، فجاء رجلٌ فارسٌ فقال : يا رسول الله ، إني انطلقتُ بين أيديكم حتى طلعتُ على جبل كذا وكذا ، فإذا أنا بهوازن عن بكرة أبيهم^(٢) بظعنهم ونعمهم وشأهم اجتمعوا إلى حنين ، فتبسم رسول الله ﷺ وقال : تلك غنيمةُ المسلمين غداً إن شاء الله تعالى ، ثم قال : مَنْ يحرسُنَا الليلةَ ؟ قال أنس بن أبي مرثد الغنوي : أنا يا رسول الله ، قال : فاركبْ ، فركب فرساً له ، فجاء إلى النبي ﷺ ، فقال له رسولُ الله ﷺ : استقبل هذا الشعبَ حتى تكون في أعلاه ، ولا تنزل من فرسك الليلة^(٣) ، فلما أصبحنا خرج

=الفتح، وفي الحج، باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم مكة ، وفي فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب تقاسم المشركين على النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي التوحيد ، باب في المشيئة والارادة ومانشؤون إلا أن يشاء الله ، ومسلم رقم ١٣١٤ في الحج ، باب استحباب النزول بالمحصب يوم النفر والصلاة به .

(١) وفي بعض النسخ : صلاة الظهر .

(٢) وفي نسخ أبي داود المطبوعة : آباؤهم .

(٣) في نسخ أبي داود المطبوعة : ولا نغرن من قبلك ، بصيغة المتكلم مع الغير على بناء المفعول من القروور ، في آخره نون ثقيلة ، قال في عون المعبود : أي : لا يجيئنا العدو من قبلك على غفلة .

النبي ﷺ إلى مصلاه ، فركع ركعتين ، ثم قال : هل أَحَسَسْتُمْ فَارِسَكُمْ ؟ قال رجل : ^(١) يا رسولَ الله ، ما أَحَسَسْنَا [ه] ، فثَوَّبَ بالصلاة ، فجعل رسولُ الله ﷺ وهو يصلي يلتفتُ ^(٢) إلى الشعب ، حتى إذا قضى صلاته وسلمَ قال : أْبَشِرُوا فقد جاءكم فَارِسُكُمْ ، فجعلنا ننظرُ إلى خلالِ الشجر في الشعب ، فإذا هو قد جاء ، حتى وقف على رسولِ الله ﷺ ، [فسَلَّمَ] فقال : إني انطلقتُ ، حتى كنتُ في أعلى هذا الشعب ، حيث أمرني رسولُ الله ﷺ ، فلما أصبحت طلعتُ الشعبين كليهما ، فنظرتُ ، فلم أرَ أحداً ، فقال له رسولُ الله ﷺ : هل نزلتَ الليلة ؟ قال : لا ، إلا مصلياً ، أو قاضي ^(٣) حاجة ، فقال له رسول الله ﷺ قد أَوْجَبْتَ ، فلا عليك أن لا تَعْمَلَ بعدها . . .
أخرجه أبو داود ^(٤) .

[سَرَحَ الْغَرْبِ]

(بَكْرَةٌ أَبَيْهِمْ) يقال : جاء القوم على بكرة أبيهم : إذا جاؤوا بأسرهم ولم يتخلف منهم أحد .

(١) في نسخ أبي داود المطبوعة : قالوا .

(٢) في نسخ أبي داود المطبوعة : يصلي وهو يلتفت .

(٣) وفي بعض النسخ : أو قاضياً حاجة .

(٤) رقم ٢٥٠١ في الجهاد ، باب في فضل الحرس في سبيل الله تعالى ، وإسناده حسن ، حسنه الحافظ

في الفتح ٢١/٨ .

(فُتُوبَ) ثَوَّبَ بالصلاة : نادى إليها وأقامها .

(قد أوجبت) يقال : أوجبَ فلان : إذا فعل فعلاً وجبت له به الجنة أو النار ، والمراد به هاهنا : الجنة .

(وَنَعَمَهُم) والنَّعَمَ في الأصل : الإبل ، وقد تقع على البقر والغنم .

٦١٥٨ - (خ م ت - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : « لما كان

يوم حنين أقبلتُ هوازنُ و غطفانُ وغيرهم بذرايرهم وَنَعَمِهِم ، ومع النبي ﷺ يومئذ عشرة آلاف ، ومعه الطلقاء ، فأدبروا عنه ، حتى بقي وحده ، فنادي يومئذ ندائين ، لم يخلط بينهما شيئاً ، قال : ثُمَّ التفتَ عن يمينه ، فقال : يا معشر الأنصار ، قالوا : كَبَيْتِكَ يا رسول الله ، نحن معك أبشِر ، أبشِر ، [قال] : ثُمَّ التفتَ عن يساره ، فقال : يا معشر الأنصار ، قالوا : لَبَّيْكَ يا رسول الله ، أبشِرْ ، أبشِرْ ، نحن معك ، قال : وهو على بغلةٍ بيضاء ، فنزل فقال : أنا عبدُ الله ورسولُه ، فانهزم المشركون ، وأصابَ رسولُ الله ﷺ يومئذ غنائم كثيرة ، فقسم في المهاجرين والطلقاء ، ولم يُعطِ الأنصارَ شيئاً ، فقالتِ الأنصارُ : إذا كانت الشدةُ فنحن نُدعى ، وتُعطى الغنائمُ غيرنا ، فبلغه ذلك ، فجمعهم في قُبَّةٍ ، فقال : يا معشر الأنصار ، ما حديثُ بلغني عنكم ؟ فسكتوا ، فقال : يا معشر الأنصار ، أما ترَضُونَ أن يذهبَ الناسُ بالَّذينَا وتذهبونَ بِمُحَمَّدٍ تَحْوزُونَهُ إلى بيوتكم ؟ قالوا : بلى يا رسولَ الله ، رضينا ،

قال : فقال : لوسلك الناس وادياً ، وسَلَكَتِ الأنصارُ شِعْباً ، لَأَخَذْتُ شِعْبَ الأنصار ، قال هشام - هو ابن زيد - فقلت : يا أبا حمزة أنت شاهدُ ذلك ؟ قال : وأين أُغِيبُ عنه ؟ .

وفي رواية « أن ناساً من الأنصار قالوا يوم حنين حين أفاء الله على رسوله من أموال هوازن ما أفاء ، فَطَفِقَ رسولُ الله ﷺ يُعْطِي رجالاً من قريش المائة من الإبل ، فقالوا : يغفر الله لرسول الله ﷺ ، يُعْطِي قريشاً ويتركنا وسيوفنا تقطرُ من دماهم ؟ قال أنس : فحدَّثَ ذلك رسولُ الله ﷺ من قولهم ، فأرسل إلى الأنصار ، فجمعهم في قُبَّة من آدم ، ولم يَدْعُ معهم غيرهم ، فلما اجتمعوا جاءهم رسولُ الله ﷺ ، فقال : ما حديثُ بلغني عنكم ؟ فقال له فقهاء الأنصار : أَمَا ذَوُو رَأْيِنَا يَا رسولَ الله ، فلم يقولوا شيئاً ، وأما أناسٌ مِنَّا حديثُةُ أَسْنَانِهِمْ ، فقالوا : يغفر الله لرسول الله ﷺ ، يُعْطِي قريشاً ويتركنا وسيوفنا تقطرُ من دماهم ، فقال رسولُ الله ﷺ : فإني أعطي رجالاً حديثي عهدٍ بكفرٍ أتألفهم ، أفلا تَرْضَوْنَ أن يذهب الناسُ بالأموال ، وترجعون إلى رحالكُم برسول الله ؟ فوالله لما تَنَقَّلُوا به خيرٌ مما ينقلبون به ، قالوا : بلى يا رسول الله ، قد رَضِينَا ، قال : فإنكم ستجدون بعدي أثرَ شديدةٍ ، فاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللهَ ورسولَهُ على الحوض ، قالوا : سنصبر » وفي رواية : قال أنس : « فلم نَصْبِرْ » .

وفي أخرى قال : « جَمَعَ رسولُ الله ﷺ الأنصار ، فقال : أفیکم أحدٌ من غیرکم ؟ قالوا : لا ، إلا ابنُ أُخت لنا ، فقال رسولُ الله ﷺ : ابنُ أُخت القوم منهم ، فقال : إنَّ قريشاً حديثُ عهدٍ بجاهليةٍ ومُصيبةٍ ، وإنی أردتُ أن أجبرَهم وأتألفَهم ، أما ترضون أن يرجع الناسُ بالدنيا ، وترجعون برسول الله إلى بيوتکم ؟ قالوا بلى ، قال : لو سلك الناسُ وادياً ، وسلكت الأنصارُ شعباً ، لَسَلَكْتُ شعبَ الأنصارِ . »

وفي أخرى قال : « لما فُتِحَتْ مكةُ قَسَمَ الغنائمُ في قريش ، فقالت الأنصار : إن هذا لَهُوَ العَجَبُ ، إن سيوفنا تَقْطُرُ من دمائهم ، وإن غنائمنا تُرَدُّ عليهم ؟ ! فبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ ، فجمعَهم ، فقال : ما الذي بلغني عنکم ؟ قالوا : هو الذي بلغك - وكانوا لا يكذبون - فقال : أما ترضون أن يرجع الناسُ بالدنيا إلى بيوتهم ، وترجعون برسول الله إلى بيوتکم ؟ قالوا : بلى ، فقال : لو سلك الناسُ وادياً أو شعباً ، وسلكت الأنصارُ وادياً أو شعباً ، لَسَلَكْتُ واديَ الأنصارِ وشعبَ الأنصارِ . » أخرجه البخاري ومسلم .

ومسلم قال : « افتتحنا مكة ، ثم [إننا] غزَوْنَا حُنيناً ، قال : فجاء المشركون بأحسن صفوفٍ رأيتُ ، قال فَصَفَّتِ الخيلُ ، ثم صَفَّتِ المقاتلةُ ، ثم صَفَّتِ النساءُ من وراء ذلك ، ثم صَفَّتِ الغنمُ ، ثم صَفَّتِ النعَمُ ، قال :

ونحن بشرٌ كثير، وقد بلغنا ستة آلاف، وعلى مُجَنَّبَةٍ خيلنا خالد بن الوليد، قال : فجعلت الخيل تلوي خلف ظهورنا ، فلم نَلْبِثْ أن انكشفت خيلنا ، وفَرَّتْ الأعراب ، وَمَنْ نَعْلَمُ من الناس ، قال : فنَادَى رسولُ الله ﷺ : يا لَمُهَاجِرِينَ ، يا لَمُهَاجِرِينَ ، ثم قال : يا لَلْأَنْصَارِ ، يا لَلْأَنْصَارِ - قال أنس : هذا حديث عَمِيَّةٌ ^(١) - قال : قلنا : لبيك يا رسولَ الله ، قال : فتقدَّم رسولُ الله ﷺ ، قال : وَأَيُّمُ الله ، ما أَتَيْنَاهُمْ حتى هزمهم الله ، قال : فَقبَضْنَا ذلك المال ، ثم انْطَلَقْنَا إلى الطائف ، فحاصَرْنَاهُمْ أربعين ليلةً ، ثم رجعنا إلى مكة ، ففزَلْنَا ، قال : فجعلَ رسولُ الله ﷺ يُعْطِي المائة . . . ثم ذَكَرَ باقي الحديث كنحو الرواية التي قبله .

(١) قال النووي في شرح مسلم : هذه اللفظة ضبطوها في صحيح مسلم على أوجه ، أحدها : عمية ، بكسر العين والميم وتشديد الميم والياء ، قال القاضي : كذا روينا هذا الحرف عن عامة شيوخنا ، قال : وفسره بالشدّة ، والثاني : عمية ، كذلك ، إلا أنه بضم العين ، والثالث : عمية ، بفتح العين وكسر الميم المشددة وتخفيف الياء ، وبعدها هاء السكت ، أي : حدثني به عمي ، قال القاضي على هذا الوجه معناه عندي : جماعي ، أي : هذا حديثهم ، قال صاحب العين : العم هنا : الجماعة ، وأنشد عليه ابن دريد في « الجمهرة » :
أفئيت عمّا وجبرت عمّا .

قال القاضي : وهذا أشبه بالحديث ، والوجه الرابع : كذلك إلا أنه بتشديد الياء ، وهو الذي ذكره الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين ، وفسره بعمومي ، أي : هذا حديث فضل أعمامي ، أو هذا الحديث الذي حدثني به أعمامي ، كأنه حدث بأول الحديث عن مشاهدة ، ثم لعلمه لم يضبط هذا الموضع لتفرق الناس ، فحدثه به من شاهده من أعمامه أو جماعته الذين شاهدوه .

وأخرج الترمذي الرواية التي فيها قوله : « ابنُ أختِ القوم منهم »^(١) .

[شرح الغريب]

(الطلقاء) جمع طليق : وهو الذي خُلّي ، وأُطلقَ سبيله ، وهم أهل مكة الذين أسلموا بعد الفتح ، لأن النبي ﷺ قال يومئذ لأهل مكة : « اذهبوا فأنتم الطلقاء » .

(حديثه أسنانهم) حَدَاثَةُ السِّنِّ : كناية عن الشباب ، وَحَدَاثَةُ الْعَهْدِ بالشئ : قربه منه ، فلانُ حديثُ عهد بكذا ، أي : عهده قريب منه .
(وائِمْ الله) هذا من جملة ألفاظ القسم ، ومعناه فيما يقوله النحويون : أنه جمع يمين ، وأصله : أئِمن ، ثم حذفت [النون] في القسم تخفيفاً لكثرة الاستعمال ، وفيه لغات كثيرة تُذكر في كتب النحويين .
(أَثَرَة) الأثرَة بفتح الهمزة والثاء والراء : الاستئثار بالشئ والانفراد به ، والمراد : يُعطي غيركم أكثر منكم ، وبفضل غيركم عليكم .

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٤١/٨ وَ ٤٢ فِي الْمَغَازِي ، بَابُ غَزْوَةِ الطَّائِفِ ، وَفِي الْجِهَادِ ، بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِي الْمُؤَلَّفَةَ وَغَيْرَهَا مِنَ الْخَمْسِ ، وَفِي فَضَائِلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بَابُ ابْنِ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ وَمَوْلَى الْقَوْمِ ، وَبَابُ مُنَاقِبِ الْإِنصَارِ ، وَفِي الْفَرَائِضِ ، بَابُ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ ، وَمُسْلِمٌ رَقْمُ ١٠٥٩ فِي الزَّكَاةِ ، بَابُ إِعْطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَتَصَبُّرٌ مِنْ قَوِيٍّ إِيمَانَهُ ، وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْمُ ٣٨٩٧ فِي الْمُنَاقِبِ ، بَابُ فَضْلِ الْإِنصَارِ وَقَرِيشَ .

(وَأَتَأْتُهُمْ) التَّائِفُ : المداراة والإيناس ليدوموا على الإسلام ، رغبةً فيما يصل إليهم من المال .

(أَجْبَرَهُمْ) جَبَرْتُ الوهن والكسر : إذا أصلحته ، وجبرتُ المصيبة : إذا فعلت مع صاحبها ما ينساها به ، ويسلّيه عنها .

٦١٥٩ - (خ م - عبد الله بن زبير بن عاصم^(١)) قال : « لَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ

عَلَى رَسُولِهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ قَسَمَ فِي النَّاسِ^(٢) فِي الْمَوَالِفَةِ قُلُوبُهُمْ وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا ، فَكَأَنَّهُمْ وَجَدُوا ، إِذْ لَمْ يُصِيبَهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ ، فَنَظَّطِبَهُمْ ، فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضَلَالًا فَهَدَاكُمْ اللَّهُ بِي ؟ وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ ، فَأَلَّفَكُمْ اللَّهُ بِي ؟ وَعَالَةً فَأَغْنَاكُمْ اللَّهُ بِي ؟ كَلِمًا قَالَ شَيْئًا ، قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرٌ ، قَالَ : مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَجِيبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرٌ ، قَالَ : لَوْ شِئْتُمْ قَلْتُمْ : جِئْتُنَا كَذَا وَكَذَا ، أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ ، وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ إِلَى رَحَالِكُمْ ؟ لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُمْ أُمَرَاءَ مِنْ الْأَنْصَارِ ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَشِعْبًا لَسَلَكَتِ وَادِي الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهَا ، الْأَنْصَارُ شِعَارٌ ، وَالنَّاسُ دِثَارٌ ، إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَهُ فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى

(١) هو عبد الله بن زيد بن عاصم بن كعب بن عمرو بن عوف بن مبذول بن عمر بن غنم بن مالك بن النجار الأنصاري المدني ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث الوضوء وغيره ، والذي أرى النداء للصلاة في النوم ، عبد الله بن زيد بن عبد ربه بن ثعلبة بن زيد بن الحارث بن الحزرج الأنصاري الحزرجي .

(٢) قال الحفاظ في الفتح : حذف المفعول ، والمراد به : الغنائم .

الحوض» أخرجه البخاري ومسلم^(١).

وذكر في رواية «فقال : أما إنكم لو شئتم أن تقولوا : جئنا طريداً
فأويناك ، وشريداً فنصرناك ، وكذا وكذا» .

[شرح الغريب]

(عالة) العالة : الفقراء .

(الشعار) : الثوب الذي يلي الجسد .

(الدثار) : الثوب الذي يكون فوقه ، يعني : [أن] الأنصارَ خاصته

الذين يلونه ، والناسُ بعدهم .

٦١٦٠ — (خ م - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) قال : « لما كان

يوم حنين أثر رسول الله ﷺ [ناساً] في القسمة ، فأعطى الأقرع ابن
حابس مائة من الإبل ، وأعطى عيينة بن حصن مثل ذلك ، وأعطى ناساً
من أشراف العرب ، وآثرهم يومئذ في القسمة ، فقال رجل : والله إن هذه
لقسمة ما عدل فيها ، ولا أريد فيها وجه الله ، قال : فقلت : والله لأخبرنَّ
رسول الله ﷺ قال : ، فأتيته فأخبرته بما قال ، فتغير وجهه ، حتى كان كالصُرف ،
ثم قال : فمن يعدل إذا لم يعدل الله ورسوله ؟ ثم قال : يرحم الله موسى ، قد

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٣٧/٨ - ٤٢ فِي الْمَغَازِي ، بَابُ غَزْوَةِ الطَّائِفِ ، وَفِي التَّمَنِّي ، بَابُ مَا يَجُوزُ
مِنَ اللَّوِّ ، وَمُسْلِمٌ رَقْمُ ١٠٦١ فِي الزَّكَاةِ ، بَابُ إِعْطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ عَلَى الْإِسْلَامِ .

أَوْذِيَّ بَأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ ، قُلْتُ : لَا جَرَمَ ، لَا أَرْفَعُ إِلَيْهِ بَعْدَهَا حَدِيثًا .
أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ ^(١) .

[سَرَحَ الْغَرِيبَ]

(الصَّرْفُ) : وَرَقُ شَجَرٍ أَحْمَرُ يُصْبَغُ بِهِ ، وَقِيلَ : هُوَ صِبْغٌ أَحْمَرُ يُصْبَغُ
بِهِ الْأَدَمُ .

٦١٦١ — (ر - أَمْرٌ غَالِبٌ نَافِعٌ رَحِمَهُ اللَّهُ) قَالَ : « قُلْتُ لِأَنْسَ : يَا أَبَا
حَمْزَةَ ، غَزَوْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، غَزَوْتُ [مَعَهُ] حُنَيْنًا ،
فَخَرَجَ الْمُشْرِكُونَ ، فَحَمَلُوا عَلَيْنَا ، حَتَّى رَأَيْنَا خَيْلَنَا وَرَاءَ ظُهُورِنَا ، وَفِي
الْمُشْرِكِينَ رَجُلٌ يَحْمِلُ عَلَيْنَا ، فَيَدُقُّنَا وَيَخْطُمُنَا ، فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ ، وَجَعَلَ يُجَاءُ بِهِمْ
فِيْبَايَعُونَ عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : إِنْ عَلَيَّ
نَذْرًا إِنْ جَاءَ اللَّهُ بِالرَّجُلِ الَّذِي كَانَ مِنْذَ الْيَوْمِ يَخْطُمُنَا لِأَضْرِبَنَّ عُنُقَهُ ،
فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَجِيءَ بِالرَّجُلِ ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ،

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٤٤/٨ فِي الْمَغَازِي ، بَابُ غَزْوَةِ الطَّائِفِ ، وَفِي الْجِهَادِ ، بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْطِي الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبِهِمْ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْخُمْسِ وَنَحْوِهِ ، وَفِي الْأَنْبِيَاءِ ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :
(وَوَعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ) ، وَفِي الْأَدَبِ ، بَابُ مَنْ أَخْبَرَ صَاحِبَهُ بِمَا يَقُولُ فِيهِ ،
وَبَابُ الصَّبْرِ عَلَى الْأَذَى ، وَفِي الْأَسْتِثْنَاءِ ، بَابُ إِذَا كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةٍ فَلَا بَأْسَ بِالْمَسَارَةِ
وَالْمُنَاجَاةِ ، وَفِي الدَّعَوَاتِ ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : (وَصَلِّ عَلَيْهِمْ) ، وَمُسْلِمٌ رَقْمُ ١٦٠٢ فِي الزَّكَاةِ
بَابُ إِعْطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَتَصْبِيرُ مَنْ قَوِيَ إِيمَانُهُ .

قال : يا رسول الله تبتُ إلى الله ، فأُمسك رسولُ الله ﷺ عن مُبايعته
لِيَنفِيَ الآخرَ بنذره ، فجعل الرجل يتصدَّى لرسول الله ﷺ ليأمره بقتله ،
وجعل يهابُ رسولَ الله ﷺ أن يقتله ، فلما رأى رسولُ الله ﷺ أنه
لا يصنع شيئاً بآبعه ، فقال الرجلُ : يا رسولَ الله ، نَذري ، قال : إني لم أُمسك
عنه منذ اليوم إلا لتُوفِّيَ بنذركَ ^(١) ، قال : يا رسولَ الله ، ألا أوْمضتَ إليّ؟
فقال : إنه ليس لني أن يُومضَ .

أخرجه أبو داود ^(٢) ، وهو طرف من حديث طويل ، قد تقدّم ذكره
في الصلاة على الميت من كتاب الصلاة في حرف الصاد .

[سُرْعَ الغريب]

(أوْمضت) الإيماض : الإشارة ، من أوْمضَ البرقُ : إذا لمع ، وهو
كما سبق في خاتمة الأعين .

٦١٦٢ - (م - العباسي بن عبد المطلب رضي الله عنه) قال : « شهدتُ

(١) قال أبو داود : قول النبي صلى الله عليه وسلم : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، نسخ من هذا الحديث الوفاء بالنذر في قتله بقوله : إني قد تبت .

(٢) رقم ٣١٩٤ في الجنائز ، باب أين يقوم الامام من الميت إذا صلى عليه ، ورجال إسناده ثقات ، ورواه أحمد في المسند بزيادة في أوله ١٥١/٣ ، كما رواه مختصراً الترمذي في الجنائز ، باب أين يقوم الامام من الرجل والمرأة ، وابن ماجه رقم (١٤٩٣) في الجنائز ، باب أين يقوم الامام إذا صلى على الجنائز ، وقال الترمذي : حديث حسن ، وفي الباب عن سمرة .

مع رسول الله ﷺ يوم حنين ، فلزمتُ أنا وأبو سفيان بن الحارث بن عبد
المطلب رسول الله ﷺ ، فلم نُفارقهُ ، ورسولُ الله ﷺ على بغلةٍ له بيضاءَ
أهداها له فروةُ بنُ نُفاعةَ الجَذَامِي ، فلما التقى المسلمون والكفارُ ، ولَّى
المسلمون مُدْبِرِينَ ، فَطَفِقَ رسولُ الله ﷺ يَرْكُضُ بَغْلَتَهُ قَبْلَ الْكُفَّارِ ،
قال عباسٌ : وأنا آخِذٌ بلجامِ بغلةِ رسولِ الله ﷺ ، أَكْفُها إِرَادَةً أَنْ
لَا تُسْرِعَ ، وأبو سفيان آخِذٌ بركابِ رسولِ الله ﷺ ، فقال رسولُ الله ﷺ :
أَيُّ عَبَاسٍ ، نَادِ أَصْحَابَ السَّمُرَةِ ، فقال عباس - وكان رجلاً صَيِّتاً - فقلتُ
بأعلى صوتي : أَيْنَ أَصْحَابُ السَّمُرَةِ ؟ قال : فوالله ، لَكُنَّ عَطَفْتَهُمْ حِينَ
سَمِعُوا صَوْتِي عَطْفَةَ الْبَقَرِ عَلَى أَوْلَادِهَا ، فقالوا : يَا بَلِيكُ ، يَا بَلِيكُ ، قال :
فاقتتلوا والكفارُ ، والدعوةُ في الأنصار ، يقولون : يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، يَا مَعْشَرَ
الْأَنْصَارِ ، ثُمَّ قُصِرَتِ الدَّعْوَةُ عَلَى بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ
وَهُوَ عَلَى بَغْلَتِهِ كَأَلَمْ تَطَوَّلَ عَلَيْهَا إِلَى أَقْيَالِهِمْ ، فقال رسولُ الله ﷺ : هَذَا حِينَ
حَمِيَ الْوَطَيْسُ ، قال : ثُمَّ أَخَذَ رسولُ الله ﷺ حَصِيَّاتٍ ، فَرَمَى بِهِنَّ
وَجُوهَ الْكُفَّارِ ثُمَّ قَالَ : انْهَزَمُوا وَرَبُّ مُحَمَّدٍ ، قال : فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ ، وَإِذَا
الْقِتَالُ عَلَى هَيْئَتِهِ فَمَا أَرَى ، قال : فوالله ، مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَمَاهُمْ بِحَصِيَّاتِهِ ، فَمَا
زِلْتُ أَرَى حَدَّهمْ كَلِيلًا ، وَأَمْرَهُمْ مُدْبِرًا .

وفي رواية نحوه ، غير أنه قال : « فروةُ بنُ نعامه [الجُدَامي] » وقال :
 « انهزموا وربُّ الكعبة ، انهزموا وربُّ الكعبة » وزاد في الحديث « حتى
 هزمهم الله ، قال : وكأنني أنظر إلى النبي ﷺ يركضُ خلفهم على بغلته »
 أخرجه مسلم ^(١) .

[سُرَحُ الغريب]

(صَيْتًا) رجلٌ صَيَّتٌ : رفيعُ الصوتِ عاليه .

(حمي الوطيس) اشتدَّ الحرب والأمر ، قال الخطَّائي : هذه الكلمة لم
 تسمع قبل أن يقولها النبي ﷺ من العرب ، وهي مما اقتضبه وأنشأه ،
 والوطيس في اللغة : التَّنُّور .

(حَدَّمْ كِلِيلًا) حدَّ كليل : لا يقطع ، وَطَرَفْ كليل : لا يحقق النظر .

٦١٦٣ - (غ م ت - أبو اسحاق [السبيعي]) قال : « جاء رجل إلى

البراء ، فقال : أكنتم وليتم يوم حنين ، يا أبا عماره ؟ فقال : أشهدُ على نبيِّ
 الله ﷺ ما ولي ، ولكنه انطلق أخفاءً من الناس وحسراً إلى هذه الحي من
 هوازن ، وهم قوم رُماة ، فرمَوْهم برشقٍ من نبل ، كأنها رِجلٌ من جراد ،
 فأنكشفوا ، فأقبل القومُ إلى رسولِ الله ﷺ ، وأبوسفيان بن الحارث
 يقود به بغلته ، فنزل ودعا واستنصر ، وهو يقول :

(١) رقم ١٧٧٥ في الجهاد ، باب في غزوة حنين .

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب

اللهم نزل نصرك - زاد أبو خيثمة : ثم صفهم - قال البراء : كُنَّا والله إذا احمر البأس ننتقي به ، وإن الشجاع منا الذي يُحاذي به - يعني النبي ﷺ «
أخرجه البخاري ومسلم .

ولمسلم قال : « قال رجل للبراء : يا أبا عُمارة ، فررتُم يوم حنين ؟ قال : لا والله ، ما ولى رسولُ الله ﷺ ، ولكنّه خرجُ شُبَّانُ أصحابه وأخفَّاءُهم حُسْرًا ، ليس عليهم سلاحٌ - أو كثير سلاح - فلقُوا قومًا رُمَاةً ، لا يكاد يسقطُ لهم سهم - جمعُ هَوَازِنَ وبني نصرٍ - فرشقوهم رَشْقًا ، ما يكادون يخطئون ، فأقبلوا هناك إلى رسول الله ﷺ ، ورسول الله ﷺ على بغلته البيضاء ، وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقودُ به ، فنزل واستنصر وقال :

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب

ثم صفهم .

وفي رواية نحوه ، وفيه « وإنا لما حملنا عليهم انكشفوا ، فأكببنا على الغنائم ، فاستقبلنا ^(١) بالسهم ، ولقد رأيتُ النبي ﷺ على بغلته البيضاء ،

(١) وفي بعض النسخ : فاستقبلونا .

وإن أبا سفيان بن الحارث آخذٌ بزمها ، وهو يقول :

أنا النبي لا كذبُ أنا ابن عبد المطلب

وفي رواية لهما وللترمذي قال : « قال له رجل : أفررتُم عن رسول الله ﷺ يا أبا عُمارة ؟ قال : لا والله ، ما ولى رسولُ الله ﷺ ، ولكن ولى سرعانُ الناسِ ، تَلَقَّتهمُ هوازنُ بالنَّبلِ ، ورسولُ الله ﷺ على بغلته ، وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب آخذٌ بلجامها ، ورسولُ الله ﷺ يقول : أنا النبي لا كذبُ أنا ابن عبد المطلب^(٢) »

[شرح الغريب]

(أَخْفَاءُ) الْأَخْفَاءُ : جمع خفيف : وهم المسرعون من الناس الذين

ليس لهم ما يعوقهم .

(حُسْر) الْحُسْر ، جمع حاسر ، وهو لادرع عليه ، وقد ذكرناه .

(يرشق) رَشَقَ يَرُشِقُ رَشْقاً : - بفتح الراء - إذا رمى ، وبكسر

الراء ، وهو الاسم من الرمي ، وهو المراد في الحديث ، يقال : إذا رمى القوم

(٢) رواه البخاري ٢١/٨ - ٣٧ في المغازي ، باب قول الله تعالى : (ويوم حنين إذا أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً) ، وفي الجهاد ، باب من قاد دابة غيره في الحرب ، وباب بغلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضاء ، وباب من صف أصحابه عند الهزيمة ، وباب من قال : خذها وأنا ابن فلان ، ومسلم رقم ١٧٧٦ في الجهاد ، باب غزوة حنين ، والترمذي رقم ١٦٨٨ في الجهاد ، باب ما جاء في الثبات عند القتال .

بأسرهم في جهة واحدة : رَمِينَا رِشْقًا .

(رَجُلٌ) الرَّجُلُ مِنَ الْجَرَادِ : الْقِطْعَةُ الْكَبِيرَةُ مِنْهُ .

(أَحْمَرُ الْبَاسِ) الْبَاسُ : الشَّدَّةُ وَالْخَوْفُ ، وَمَعْنَى « أَحْمَرُ الْبَاسِ » اشْتَدَّ

الْحَرْبُ ، لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ : مَوْتُ أَحْمَرُ ، لِلْقَتْلِ .

(سَرَعَانِ) سَرَعَانُ الْقَوْمِ : أَوْلَهُمْ .

(نَتَّقِي بِهِ) أَي : نَتَّخِذُهُ جُنَّةً نَدْفَعُ بِهِ الْأَذَى .

(انْكَشَفُوا) أَي : انْهَزَمُوا ، وَمِنْهُ رَجُلٌ أَكْشَفُ : وَهُوَ الَّذِي

لَا تُرْسَ مَعَهُ .

٦٦٦٤ — (خ م د - سلمة بن الأكوع رضي الله عنه) قَالَ : « غَزَوْنَا

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَوَازَنَ ، فَبِينَا نَحْنُ نَتَضَحَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ ، فَأَنَاخَهُ ، ثُمَّ انْتَزَعَ طَلْقًا مِنْ حَقْبِهِ ، فَقَيَّدَ بِهِ الْجَمَلَ ثُمَّ تَقَدَّمَ فَتَغَدَّى مَعَ الْقَوْمِ ، وَجَعَلَ يَنْظُرُ ، وَفِينَا ضَعْفَةُ ، وَرِقَّةٌ مِنَ الظَّهْرِ ، وَبَعْضُنَا مُشَاةٌ ، إِذْ خَرَجَ يَشْتَدُّ ، فَأَتَى جَمْلَهُ فَأَطْلَقَ قَيْدَهُ ، ثُمَّ أَنَاخَهُ ، ثُمَّ قَعَدَ عَلَيْهِ ، فَأَثَارَهُ ، فَاشْتَدَّ بِهِ الْجَمَلُ ، فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ عَلَى نَاقَةٍ وَرَفَاءَ ، قَالَ سَلَامَةُ : وَخَرَجْتُ أَشْتَدُّ ، فَكُنْتُ ^(١) عِنْدَ وَرِكِ النَّاقَةِ ، ثُمَّ تَقَدَّمْتُ حَتَّى كُنْتُ عِنْدَ

(١) فِي الْمَطْبُوعِ : فَكُنْتُ .

وَرِكَ الْجَل ، ثم تقدّمت حتى أخذتُ بِخِطَامِ الْجَل ، فَأَنْخَذْتُه ، فلما وضع ركبته في الأرض اخترطتُ سيفي ، فضربتُ رأسَ الرجل فَنَدَرَ ، ثم جئتُ بِالْجَل أَقْوَدُهُ عَلَيْهِ رَحْلَهُ وَسِلَاحَهُ ، فاستقبلني رسولُ اللَّهِ ﷺ والناس معه ، فقال : مَنْ قَتَلَ الرَّجُلَ ؟ قالوا : ابْنُ الْأَكْوَع ، قال : لَهُ سَلْبُهُ أَجْمَعُ » .

وفي رواية قال : « أتى النبي ﷺ عَيْنٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وهو في سفرٍ ، فجلس عند أصحابه يتحدثُ ، ثم انفتَلَ ، فقال النبي ﷺ : اطلبوه واقتلوه فقتلتهُ ، ففعلَني سَلْبُهُ » .

أخرجه البخاري ومسلم ، وأخرج أبو داود نحو [الرواية] الأولى ، ومثل الثانية ^(١) .

[شرح الغريب]

(تتضحى) أي : تنغدّى ، والأصل أن العرب كانوا يسرون في ظعنهم ، فإذا مروا ببقعة من الأرض فيها كلاًّ وعُشْبٌ ، قال قائلهم : ألا ضَحُّوا رُؤَيْدًا ، أي : ارفُقُوا بِالْإِبِلِ حتى تتضحى ، أي : تنال من هذا المرعى ، ثم وُضِعَتِ التَّضْحِيَةُ مكانَ الرُّفْقِ لرفقهم بالمال في ضَحَائِمِهَا لِتَصِلَ إِلَى الْمَنْزِلِ وَقَدْ

(١) روا البخاري ١١٦/٦ و ١١٧ في الجهاد ، باب الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان ، ومسلم رقم ١٧٥٤ في الجهاد ، باب استحقاق القاتل سلب القتيل ، وأبو داود رقم ٢٦٥٤ في الجهاد ، باب في الجاسوس المستأمن .

شُبعت ، وصار ذلك يقال لكل من أَكَلَ في وقت الضحى : هو يتضحى ، أي :
يأكل هذا الوقت .

(طَلَقاً) الطَّلَقُ : قيد يتخذ من الجلود .

(من حقبه) الْحَقْب : حبل يشد على بطن البعير مما يلي مؤخره .

(ورقّة من الظهر) الظهر : المركوب ، والرقّة في حال الضعف .

(ورقاء) ناقة ورقاء : ذات لون أسمر ، والورقة : السُمرة .

(فندَر) نَدَرَ رأسه ، أي : طار عن بَدَنِهِ .

٦١٦٥ - (م - سلمة بن الأكوع رضي الله عنه) قال : « غزونا مع

رسول الله ﷺ حُذَيْنًا ، فلما واجهنا العدو تقدّمت ، فأعلو ثنيّة ، فاستقبلني
رجلٌ من العدو ، فأرميه بسهم ، فتواري عني ، فما دريتُ ما أصنع ؟ ونظرت
إلى القوم ، فإذا هم قد طلّعوا من ثنيّة أخرى ، فالتقوا هم وأصحابُ النبيّ
ﷺ ، فولى أصحابُ النبيّ ﷺ ، فأرجعُ مُنْهَزِمًا وعليّ بُردتان ، مُتَزِرٌ
ياحداهما ، مُرْتَدٍ^(١) بالأخرى ، فاستطلقَ إِزَارَتِي ، فجمعتهما جميعاً ، ومَرَرْتُ
على رسول الله ﷺ مُنْهَزِمًا ، وهو على بغلته الشَّهْبَاءُ ، فقال : لقد رأى ابن
الأكوع فزعاً ، فلما غَشُوا رسولَ الله ﷺ نزل عن بغلته ، ثم قبض قبضةً

(١) وفي بعض النسخ : متزراً باحداهما ، مرتدياً .

من تراب الأرض ، ثم استقبل به وجوههم ، وقال : شأته الوجوه ، فما خلق الله منهم إنساناً إلا ملأ عينه تراباً بتلك القبضة ، فولوا مدبرين ، فهزمهم الله ، وقسم رسول الله ﷺ غنائمهم بين المسلمين « أخرجهم مسلم ^(١) .

[شرح الغريب]

(شأته الوجوه) أي : قبحت ، ومنه رجل أشوه ، وامرأة شوهاء ، أي : قبيحة المنظر .

٦١٦٦ - (خ م ط د - أبو قتادة رضي الله عنه) قال : « خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حنين ، فلما التقينا كانت للمسلمين جولة ، قال : فرأيت رجلاً من المشركين قد علا رجلاً من المسلمين ، فاستدرتُ إليه حتى أتته من ورائه ، فضربتُه على حبل عاتقه ، وأقبلَ عليَّ فضمني ضمةً وجدتُ منها ريح الموت ، ثم أدركه الموت فأرسلني ، فلحقتهُ عمر بن الخطاب ، فقال : ما للناس ؟ فقلت : أمرُ الله ، ثم إن الناس رجعوا ، وجلس رسولُ الله ﷺ ، فقال : مَنْ قتل قتيلاً له عليه يَدْنَةٌ فله سَلْبُهُ ، وقت فقلت : مَنْ يشهد لي ؟ ثم جلستُ ، ثم قال بمثل ذلك ، فقلت : مَنْ يشهد لي ؟ ثم جلستُ ، ثم قال ذلك الثالثة ، فقلتُ ، فقال رسولُ الله ﷺ : مالك يا أبا قتادة ؟ فقصصتُ عليه القصة ، فقال رجلٌ من القوم : صدق يا رسولَ الله ، سلبُ ذلك القتل عندِي ،

(١) رقم ١٧٧٧ في الجهاد ، باب غزوة حنين .

فَأَرْضِهِ مِنْ حَقِّهِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ : لَا هَا اللَّهُ إِذَا ، لَا يَغْنَدُ إِلَى
أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَيُعْطِيكَ سَلْبَهُ ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : صَدَقَ ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ ، قَالَ : فَأَعْطَانِي ، فَبِعْتُ الدَّرْعَ ،
وَابْتَعْتُ نَخْرَفًا فِي بَنِي سَلَمَةَ ، فَإِنَّهُ لَأَوَّلُ مَالٍ تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ .

وفي رواية قال : « لما كان يومُ حنينٍ نظرتُ إلى رجلٍ من المسلمين
يقاتل رجلاً من المشركين ، وآخرُ من المشركين يَخْتِلُهُ من ورائه لِيَقْتُلَهُ ،
فأسرعتُ إلى الذي يَخْتِلُهُ ، فرفع يده ليضربني ، وأضربُ يده ، فقطعتها ، ثم
أخذني فضمَّني ضَمًّا شديداً حتى تخوّفتُ ^(١) ، ثم ترك فتحلَّلَ ، ودفعته ثم
قتلته ، وانهزم المسلمون وانهزمتُ معهم ، فإذا بعمر بن الخطّاب في الناس ،
فقلتُ له : ما شأنُ الناس ؟ قال : أَمَرُ الله ، ثم تراجع الناس إلى رسولِ الله
ﷺ ، فقال رسولُ الله ﷺ : مَنْ أَقَامَ بَيْدَةً عَلَى قَتِيلٍ قَتَلَهُ فَلَهُ سَلْبُهُ ، فقمت
لأَتَمْسَ بَيْدَةً عَلَى قَتِيلِي ، فلم أَرَأَ أحداً يشهد لي ، فجلستُ ، ثم بدا لي فذكرتُ
أَمْرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فقال رجلٌ من جلسائه : سِلَاحُ هَذَا الْقَتِيلِ الَّذِي
يَذْكُرُ عِنْدِي ، فَأَرْضِهِ مِنْهُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : كَلَّا ، لَا يُعْطِيهِ أَصْبِيغٌ ^(٢) مِنْ
قَرِيشٍ ، وَيَدْعُ أَسَدًا مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، قَالَ : فَقَامَ

(١) في المطبوع : حتى تخوّفت ، وهو تحريف .

(٢) وفي رواية : أَصْبِيغ .

رسولُ الله ﷺ ، فأدّاه إليّ ، فاشتريتُ منه خرافاً ، فكان أوّلَ مالٍ تأثّلتُهُ
[في الإسلام] .

أخرجه البخاري ومسلم ، وأخرج الموطأ وأبو داود الأولى ^(١) .

[شرح الغريب]

(حبل عاتقه) حبل العاتق : عَصْبُهُ ، والعاتق : موضع الرِّداء
من المنكب .

(لاها الله إذا) قال الخطّابي رحمه الله : هكذا جاء الحديث « لاها
الله إذا » والصواب « لاها الله ذا » بغير ألف قبل الذال ، ومعناه في كلامهم :
« لا والله لا يكون ذا » يجعلون الهاء مكان الواو .

(مَخْرَفًا) المَخْرَفُ بفتح الميم : البستان الذي تُخْتَرَفُ ثماره ، أي :
تُجْتَنَى وتُقَطَفُ ، وأراد به هاهنا : حائط نخل ، والمِخْرَف بكسر الميم :
الظرف الذي تُجْنَى فيه الثمار ، والخراف ، يشبه أن يكون جمعُ خُرْفَة

(١) رواه البخاري ٢٩/٨ في المغازي ، باب قول الله تعالى : (ويوم حنين إذا أعجبتكم كثرتكم
فلم تقن عنكم شيئاً) ، وفي البيوع ، باب بيع السلاح في الفتنة ، وفي الجهاد ، باب من لم يخمس
الأسلاب ، وفي الأحكام ، باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولاية القضاء أو قبل ذلك للخصم ،
ومسلم رقم ١٧٥١ في الجهاد ، باب استحقاق القتائل سلب القتيل ، والموطأ ٥٤/٢ ، و٥٥٥
في الجهاد ، باب ماجاء في السلب في النفل ، وأبو داود رقم ٢٧١٧ في الجهاد ، باب في السلب
يعطى القتال .

- بالضم - وهو ما يُجْتَنَى من الفواكه ، وأراد به أيضاً : البستان ، فسمي الشجر باسم ثمره .

(تأثلت) تأثلتُ المال ، أي : اكتسبته وجمعتُه وادّخرته .

(يَحْتَل) الحتلُ : المكر والخداع .

(أَصْبِغ) قالوا : يصفه بالضعف والمهانة ، وهو إما مشبه بالأصبع ،

وهو نوع من الطير ، وإما مشبه بالصبغاء ، وهو نبتٌ ضعيف كالشمام .

٦١٦٧ - (د - البراء بن عازب رضي الله عنه) قال : « لما لقيَ النبيُّ

ﷺ المشركين يوم حنين نزل عن بغلته فترَجَّلَ » أخرجه أبو داود ^(١) .

٦١٦٨ - (خ - اسماعيل بن أبي خالد رحمه الله) قال : « رأيتُ بيدَ

ابن أبي أوفى ضربةً ، قال : ضُرِبْتُهَا يوم حنين مع رسولِ الله ﷺ ، قلتُ :

شهدتَ حنيناً ؟ قال : قبلَ ذلك ، أخرجه البخاري ^(٢) .

٦١٦٩ - (م د - أنس بن مالك رضي الله عنه) « أن أمَّ سُليم أُمُّهُ

اتخذتَ خنجراً أيام حنين ، فكان معها ، فرآها أبو طلحة ، فقال لرسولِ الله ^(٣)

ﷺ : [هذه أمُّ سُليم معها خنجراً ؟] فقال لها رسولُ الله ﷺ : ما هذا

(١) رقم ٢٦٥٨ في الجهاد ، باب في الرجل يترجل عند اللقاه ، وإسناده حسن ، وقد أخرجه البخاري ومسلم أتم منه في أثناء حديث طويل . . .

(٢) ٢٠/٨ في المغازي ، باب قول الله تعالى : (ويوم حنين إذا أعجبتكم كثرتكم) .

(٣) في نسخ مسلم المطبوعة : فقال : يا رسول الله .

الخنجر؟ قالت : اتخذته إن دنا مني أحد من المشركين بقرت بطنه ، فجعل رسول الله ﷺ يضحك ، فقالت : يا رسول الله ، اقتل من بعدنا ^(١) من الطلقاء انهم موا بك ، يعني يوم هوازن ، فقال رسول الله ﷺ : يا أم سليم ، إن الله قد كفى وأحسن « أخرجه مسلم .

وفي رواية أبي داود قال : « قال رسول الله ﷺ يومئذ ، يعني : يوم حنين - : من قتل كافراً فله سلبه ، فقتل أبو طلحة يومئذ عشرين رجلاً ، وأخذ أسلحتهم ، ولقي أبو طلحة أم سليم ومعهما خنجر ، فقال : يا أم سليم ، ما هذا معك ؟ قالت : أردتُ والله إن دنا مني بعضهم أبعج بطنه ، فأخبر بذلك أبو طلحة رسول الله ﷺ » ^(٢) .

[شرح الغريب]

(بقرتُ) بطنه : إذا شققها ، والبقر : الشق .

(أبعج) بعج بطنه بالسكين يبعجها بعجاً : إذا شققها ، فهو مبعوج .

٦١٧٠ - (ت - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) قال : « لقد رأيتنا

يوم حنين ، وإن الفتيان لموليتان - يعني : المهاجرين والأنصار - وما مع

(١) في المطبوع : بعدنا ، وهو خطأ .

(٢) رواه مسلم رقم ١٨٠٩ في الجهاد ، باب غزوة النساء مع الرجال ، وأبو داود رقم ٢٧١٨ في الجهاد ، باب في السلب يعطى القاتل .

رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة رجلٍ» أخرجه الترمذي ^(١).

٦١٧١ - (خ د - المسور [بن محرز] ومروان [بن الحكم] رضي الله عنها) « أن رسول الله ﷺ قام حين جاءه وفدُ هوازنَ مسلمين ، فسأله أن يرُدَّ عليهم أموالهم وسببهم ، فقال لهم رسول الله ﷺ : إن معي من ترون ، وأحبُّ الحديث إليَّ : أضدقهُ ، فاختاروا إحدى الطائفتين ، إمَّا المالَ ، وإمَّا السبيَ ، وقد كنتُ استأْنيتُ بكم - وفي رواية : بهم - وقد كان رسولُ الله ﷺ أنظرهم بضعَ عشرةَ ليلةَ حين قَفَلَ من الطائف ، فلما تبَيَّن لهم أن النبيَّ ﷺ غيرُ رادٍّ إليهم إلا إحدى الطائفتين ، قالوا : فإننا نختار سبينا ، فقام رسولُ الله ﷺ في المسلمين ، فأثنى على الله بما هو أهله ، ثم قال : أما بعدُ ، فإن إخوانكم هؤلاء جاؤوا تائبين ، وإني قد رأيتُ أن أرُدَّ إليهم سببهم ، فمن أحبَّ منكم أن يُطَيَّبَ ذلك فليفعل ، فقال الناسُ : طيِّبْنَا ذلك يا رسول الله ، فقال لهم في ذلك : إنا لاندري مَنْ أذنَ منكم ممن لم

(١) رقم ١٦٨٩ في الجهاد، باب ما جاء في الثبات عند القتال، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث عبيد الله ، لانعرفه إلا من هذا الوجه ، وحسن إسناده الحافظ في « الفتح » وقال: وهذا أكثر ما وقفت عليه من عدد من ثبت يوم أحد، قال: وروى أحد الحاكم من حديث عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه ، قال : كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين ، فولى عنه الناس ، وثبت معه ثمانون رجلاً من المهاجرين والانصار ، فكنا على أقدامنا ولم نولهم الدبر، وم الذين أنزل الله عليهم السكينة ، قال: وهذا لا يخالف حديث ابن عمر، فإنه نفى أن يكونوا مائة ، وابن مسعود أثبت أنهم كانوا ثمانين .

يَأْذَنَ ، فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم ، فرجع الناس ، فكلّمهم عرفاؤهم ، ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ ، فأخبروه أنّهم قد طيّبوا وأذنوا ، فهذا الذي بلغنا من شأن سبئي هوازن « أخرجه البخاري وأبو داود »^(١)

[شرح الغريب]

(استأنيت) أي : تأنّيت وتوقّفت وانتظرت .

٦١٧٢ - (دس - عمرو بن شعيب رحمه الله) عن أبيه عن جده - في هذه القصة - قال : فقال رسول الله ﷺ : « ردّوا عليهم نساءهم [وأبناءهم] فمن مسك بشيء من هذا الفيء ، فإن له علينا به ستّ فرائض من أول شيء يُفِيئُهُ الله علينا ، ثم دنا - النبي ﷺ^(٢) - من بعير فأخذ وبرّة من سنامِه ، ثم قال : يا أيّها الناس ، إنه ليس لي في هذا الفيء شيء ، ولا هذا - ورفع إصبعه - إلا الخمس ، والخمس مردودٌ عليكم ، فأدّوا الحيايط والمخييط ، فقام رجلٌ

(١) رواه البخاري ٢٤/٨ في المغازي ، باب قول الله تعالى : (ويوم حنين إذا أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا) ، وفي الوكالة ، باب إذا وهب شيئا لوكيله أو شفيع قوم جاز ، وفي العتق ، باب من ملك من العرب رقيقاً فوهب وباع وجامع وفدى وسبى الذرية ، وفي الهبة ، باب من رأى أن الهبة الغائبة جائزة ، وباب إذا وهب جماعة لقوم ، وفي الجهاد ، باب ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين ماسأل هوازن النبي صلى الله عليه وسلم برضاعه فيهم فتحلل من المسلمين ، وفي الأحكام ، باب العرفاء للناس ، وأبو داود رقم ٢٦٩٣ في الجهاد ، باب في فداء الأسير بالمال .

(٢) في نسخ أبي داود المطبوعة : ثم دنا ، يعني النبي صلى الله عليه وسلم .

في يده كُتِبَ من شَعَرٍ ، فقال : أَخَذْتُ هَذِهِ لِأُصْلِحَ بِهَا بَرْدَعَةَ [لي] فقال رسولُ الله ﷺ : [أَمَّا] ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لك ، فقال : أَمَّا إِذَا بَلَغْتُ مَا أَرَى ، فَلَا أَرَبَ لِي فِيهَا ، وَنَبَذَهَا ، هَكَذَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ عَقِيبَ حَدِيثِ الْمَسُورِ وَمُرْوَانَ ^(١) ، وَقَدْ أَخْرَجَ بَعْضُ هَذَا الْمَعْنَى بِقَرِيبٍ مِنْ أَلْفَاظِهِ الْمَوْطَأَ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي « الْفُرْعِ السَّادِسِ » مِنْ « الْفَصْلِ الثَّالِثِ » مِنْ « الْبَابِ الثَّانِي » ، مِنْ « كِتَابِ الْجِهَادِ » ، مِنْ حَرْفِ الْجِيمِ ، فَجَعَلْنَا ذَلِكَ مَفْرَدًا لِلْمَوْطَأِ ، وَهَذَا لِأَبِي دَاوُدَ .

وَأَمَّا رِوَايَةُ النَّسَائِيِّ : فَإِنَّهُ قَالَ : « كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ أَتَاهُ وَفْدٌ هَوَازِنَ ، فَقَالُوا : يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّا أَهْلُ وَعْشِيرَةٍ ، وَقَدْ نَزَلَ بِنَا مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَا يَخْفَى عَلَيْكَ ، فَأَهْنُ عَلَيْنَا ، مَنْ اللَّهُ عَلَيْكَ ، فَقَالَ : اخْتَارُوا مِنْ أَمْوَالِكُمْ ، أَوْ مِنْ نِسَائِكُمْ ، فَقَالُوا : خَيْرٌ تَنَا بَيْنَ أَحْسَابِنَا وَأَمْوَالِنَا ، بَلْ نَخْتَارُ نِسَاءَنَا [وَأَبْنَاءَنَا] فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا كَانَ لِي وَلِبْنِي عَبْدِ الْمَطْلَبِ فَهُوَ لَكُمْ ، فَإِذَا صَلَّيْتُ الظُّهْرَ ، [فَقُومُوا] فَقُولُوا : إِنَّا نَسْتَعِينُ بِرَسُولِ اللَّهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ - أَوْ الْمُسْلِمِينَ - بِنِسَائِنَا وَأَمْوَالِنَا ، فَلَمَّا صَلَّوْا الظُّهْرَ ، [قَامُوا]

(١) انظر سنن أبي داود رقم (٢٦٩٣) ، أي الحديث الذي قبل هذا ، وقد رواه البخاري والنسائي مختصراً ومطولاً .

فقالوا ذلك ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : فما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم ، فقال المهاجرون : وما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ ، وقالت الأنصار : ما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ ، فقال الأقرع بن حابس : أمّا أنا وبنو تميم فلا ، وقال عيينة بن حصن : أمّا أنا وبنو فزارة فلا ، وقال العباس بن مرداس : أمّا أنا وبنو سُليم فلا ، فقامت بنو سليم : فقالوا : كذبت ، ما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : يا أيها الناس ، رُدُّوا عليهم نساءهم وأبناءهم ، فمن تمسَّك من هذا الشيء بشيء فله سِتُّ فرائض من أول شيء يفيئه الله علينا ، وركب راحلته ، وركبه الناس : اقسم علينا فيأنا ^(١) ، فألجؤوه إلى شجرة ، فخطفت رِداءه ، فقال : يا أيها الناس ، رُدُّوا على رِداي ، فوالله لو أن لكم شجرَ تهامة نَعِمًا قسمتُه بينكم ثم لم تَلَقَوْني بخيلاً ، ولا جباناً ، ولا كذوباً ، ثم أتى بعيراً ، فأخذ من سنامِه وبرّة بين إصبعيه ، ثم قال : ها ، إنه ليس لي من [هذا] الشيء شيء ولا هذه ، إلا الخمس ، والخمسُ مردود عليكم ، فقام إليه رجل بكُبةٍ من شعر ، فقال : يا رسول الله ، أخذتُ هذه لأصلح بها برذعةً بعير لي ، فقال : أمّا ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لك ، فقال : أو بلغت هذه ؟ فلا أرب لي فيها ،

(١) أي : أحاطوا به قائلين : اقسم علينا فيأنا .

فَنَبَذَهَا ، وَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، أَدُوا الْحِيَاطَ وَالْمَخِيْطَ ، فَإِنَّ الْغُلُوْلَ يَكُونُ عَلَى أَهْلِهِ عَارًا وَشَنَارًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، ^(١) .

[سُرْعُ الْفَرَب]

(مِنْ مَسَكْ بِشَيْءٍ) يُقَالُ : أَمَسَكَ الشَّيْءُ ، وَمَسَكَتْ بِالشَّيْءِ : بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، وَفِي الْكَلَامِ إِضْمَارٌ ، وَتَقْدِيرُهُ : مَنْ أَصَابَ شَيْئًا [مِنْ هَذَا الْفِيءِ] فَأَمَسَكَهُ ثُمَّ رَدَّهُ .

(سِتْ فَرَانِض) الْفَرَانِضُ ، جَمْعُ فَرِيضَةٍ ، يُرِيدُ بِهِ : الْبَعِيرُ الْمَأْخُوذُ فِي الزَّكَاةِ ، وَسُمِّيَ بِهِ فَرِيضَةٌ ، لِأَنَّهُ الْوَاجِبُ عَلَى رَبِّ الْمَالِ ، ثُمَّ سُمِّيَ الْبَعِيرُ فَرِيضَةً فِي غَيْرِ الزَّكَاةِ .

(يَفِيئُهُ اللَّهُ عَلَيْنَا) أَرَادَ : بِمَا يَفِيئُهُ اللَّهُ عَلَيْهِ : الْخُمْسَ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْفِيءِ خَاصَّةً دُونَ النَّاسِ ، فَإِنَّهُ يُعْطِي كُلَّ مَنْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا عَوْضَهُ مِنْ ذَلِكَ .
(الْحِيَاطُ) الْحَيْطُ ، وَالْمَخِيْطُ : الْإِبْرَةُ .

(الْغُلُوْلُ) : الْخِيَانَةُ فِي الْغَنِيْمَةِ قَبْلَ إِخْرَاجِ الْخُمْسِ وَالْقِسْمَةِ .

(الشَّنَارُ) : الْعَيْبُ وَالْعَارُ .

(١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ رَقْمَ ٢٦٩٤ فِي الْجِهَادِ ، بَابُ فِي فِدَاءِ الْأَسِيرِ بِالْمَالِ ، وَالنِّسَائِيُّ ٢٦٢/٦ - ٢٦٤ فِي الْهَبَةِ ، بَابُ هَبَةِ الْمَشَاعِ ، وَهُوَ حَدِيثُ حَسَنِ ، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَحَسَنَ الْحَافِظِ ابْنَ حَجَرٍ إِسْنَادَهُ فِي « الْفَتْحِ » .

غزوة أوطاس

٦١٧٣ - (خ م - أبو رسي السعدي رضي الله عنه) قال : لما فرغ النبي ﷺ من حنين بعث أبا عامر على جيش إلى أوطاس ، فلقى دريد ابن الصمة ، فقتل دريد ، وهزم الله أصحابه ، قال أبو موسى : وبعثنى مع أبي عامر ، فرمى أبو عامر في ركبته ، رماه جشمي بهم ، فأثبته في ركبته ، وانتهيت إليه ، فقلت : يا عم ، من رماك ؟ فأشار إلى أبي موسى ، فقال : ذاك قاتلي الذي رماني ، فقصدت له فلحقته ، فلما رأيته ، فأتبعته وجعلت أقول له : ألا تستحي ؟ ألا تثبت ؟ فكف ، فاختلفنا ضربتين بالسيف ، فقتلته ، ثم قلت لأبي عامر : قتل الله صاحبك ، قال : فأنزع هذا السهم ، فنزعته ، فنزى منه الماء ، فقال : يا ابن أخي ، أقرىء النبي ﷺ السلام ، وقل له : يستغفر لي ، واستخلفني أبو عامر على الناس ، فكث يسيراً ثم مات ، فرجعت ، فدخلت على النبي ﷺ في بيته على سرير مرمل وعليه فراش قد أثر رمال السرير بظهره وجنبه ، فأخبرته بخبرنا وخبر أبي عامر ، وقلت له : قال لي : قل له : يستغفر لي ، فدعا بما ، فتوضأ ، ثم رفع يديه ، وقال : اللهم اغفر لعبيد ، أبي عامر ، حتى رأيت بياض إبطيه ، ثم قال : اللهم اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك ، أو من الناس ، فقلت : ولي فاستغفر فقال : اللهم اغفر لعبيد الله بن قيس ذنبه ، وأدخله يوم القيامة مدخلاً كريماً

قال أبو بردة : إحداهما لأبي عامر ، والأخرى لأبي موسى .
أخرجه البخاري ومسلم .

وفي لفظ مسلم « رماه رجل من بني جُشَم ، وفيه : « فلما رأيته ولى عني ذاهباً ، فلحقته ، فجعلت أقول له : ألا تستحي ؟ ألسنت عريباً ؟ ألا تثبت ؟ » وفيه : انطلق إلى رسول الله ، فأقرئه مني السلام ، وقل له : يقول لك : استغفر لي » .

ورأيت في كتاب البخاري « فوق كثير من خلقك وأمن الناس »^(١) وقد ضبطها وقيدتها ، وذلك بخلاف الوارد في الكتب^(٢) .

[شرح الغريب]

(فَأَثْبَتَهُ) أي : حبسه بالطعنة التي طعنها ، أو الرمية .

(فنزا) نزا منه الماء ، أي : وثب ، يعني : خرج الماء من جرحه .

(على سرير مرمل) سرير مُرْمَل : قد نُسِجَ وجهه بالسَّعَف ، يقال :

أرملتُ النَّسِجَ أرملُهُ : إذا بَاعَدْتُ بين الأشياء المنسوج بها ، فهو مُرْمَل ، ورماله : ما نسج في وجهه من ذلك ، ويقال : رملته لغة في أرملته ، ورملته :

(١) الذي في نسخ البخاري المطبوعة : فوق كثير من خلقك من الناس .

(٢) رواه البخاري ٣٤/٨ و ٣٥ في المغازي ، باب غزوة أوطاس ، وفي الجهاد ، باب نزع السهم من البدن ، وفي الدعوات ، باب الدعاء عند الوضوء ، ومسلم رقم ٢٤٩٨ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل أصحاب الشجرة أهل بيعة الرضوان .

شدد للكثرة ، والرّمال - بكسر الراء - بمعنى مرمول ، وهو جمع رمل ،
كقوله تعالى : (هذا خَلَقُ الله) أي : مخلوقه .

غَزْوَةُ الطَّائِفِ

قال البخاري : في شوال سنة ثمان ، قاله موسى بن عقيب .

٦١٧٤ - (خ م - عبر الله بن عمر رضي الله عنهما) قال : « لما حاصرَ

رسولُ الله ﷺ [أهل] الطائف ، فلم يَنْلِ منهم شيئاً ، قال : إنا قافلون غداً إن شاء الله ، فَشَقَلَ عليهم ، وقالوا : نذهب ولا نفتحه ، وقال مرة : « نَقْفُلُ » ، فقال : اغدوا على القتال ، فغدوا ، فأصابهم جراح ، فقال : إنا قافلون غداً إن شاء الله ، فأعجبهم ، فضحك النبي ﷺ وقال سفيان مرة : « فتبسّم » . وفي رواية نحوه ، وفيه « فقالوا : لا نبرحُ أو نفتحها » وفيه « فقاتلوهم قتالاً شديداً ، وكثر فيهم الجراحات ... الحديث » .

قال الحميدي : أخرج البخاري هذه الرواية الثانية في « كتاب الأدب »

عن قتبية ، وقال فيه : عن عبد الله بن عمر ، وأخرجه هو ومسلم في المغازي - يعني الرواية الأولى - وفيه عندهما : عن عبد الله بن عمرو ، والحديث من حديث ابن عيينة ، وقد اختلف فيه عليه ، منهم من قال عنه هكذا ، ومنهم من رواه [عنه] بالشك ، وأخرجه البرقاني ، وقال : « عبد الله بن عمر » أصح ، وهكذا أخرجه أبو مسعود في مسند ابن عمر .

قلتُ : والذي رأيته في كتاب البخاري وكتاب مسلم اللذين قرأتها
« عبد الله بن عمر » ولم أجد فيها « ابن عمرو » ولعل الذي كان عند الحميدي
هو ابن عمرو ، والله أعلم ^(١) .

٦١٧٥ — (د - عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه) أن وفد ثقيف لما
قدموا على رسول الله ﷺ أنزلهم المسجد ، ليكون أرقاً لقلوبهم ،
فاشترطوا عليه أن لا يُخسروا ، ولا يُعشروا ، ولا يُجَبَّوا ، فقال رسول الله
ﷺ : « لكم أن لا تُخسروا ، ولا تُعشروا ، ولا خير في دين ليس فيه ركوع »
أخرجه أبو داود ^(٢) .

[شرح الغريب]

(يُخسروا) بمعنى يُجمَعوا ، والمراد به : جمعهم إلى الجهاد ، والنفي إليه .
(يُعشروا) أي : يؤخذ عشور أموالهم صدقة .
(يُجَبَّوا) أصل التجبية : أن يقوم الإنسان قيام الراكع ، وقيل : هو أن
يضع يده على ركبتيه وهو قائم ، وقيل : هو أن ينكب على وجهه باركاً ،

(١) رواه البخاري ٣٦/٨ في المغازي ، باب غزوة الطائف ، وفي الأدب ، باب التبسم والضحك ،
وفي التوحيد ، باب في المشيئة والارادة وما تشاؤون إلا أن يشاء الله ، ومسلم رقم ١٧٧٨ في
الجهاد ، باب غزوة الطائف ، وانظر ما قاله الحافظ في « الفتح » ٣٦/٨ .
(٢) رقم ٣٠٢٦ في الخراج والامارة ، باب ماجاء في خبر الطائف ، ورواه أيضاً أحمد في « المسند »
٢١٨/٤ ، وإسناده حسن .

وهو السجود ، والمراد بقولهم : « لا يجبُّوا » أنهم لا يُصَلُّون ، ولفظ الحديث يدل على الركوع ، لأنه ﷺ قال لهم في الجواب : « ولا خير في دين ليس فيه ركوع » .

٦١٧٦ - (د - وهب [بن منبه]) قال : « سألتُ جابراً عن شأن ثَقِيفٍ إِذْ بَايَعَتْ ؟ » قال : اشترطتُ أن لا صدقة عليها ولا جهادَ ، وأنه سمع النبيَّ صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يقول : سيتصدقون ويجاهدون إذا أسلموا » أخرجه أبو داود ^(١) .

[شرح الغريب]

(أن لا صدقة عليها ولا جهاد) قال الخطَّابيُّ : ويشبه أن يكون إنما سمح لهم بترك الجهاد والصدقة ، لأنهم لم يكونا بعدُ واجبين في العاجل ، لأن الصدقة إنما تجب بالقضاء للحول ، والجهاد إنما يجب بحضور [العدو] ، فأما الصلاة : فهي راتبه كل يوم وليلة ، فلم يجزُ أن يشترطوا تركها ، وقد سئل جابر بن عبد الله عن اشتراط ثَقِيفٍ أن لا صدقة عليها ولا جهاد ؟ فقال : « عَلمَ أنهم سيتصدقون ويجاهدون إذا أسلموا » .

بعثُ خالد بن الوليد إلى بني جَذِيمَةَ

٦١٧٧ - (خ س - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) قال : « بعثَ

(١) رقم ٣٠٢٥ في الحراج والامارة ، باب ماجاء في خبر الطائف ، وإسناده حسن .

النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة ، فدعاهم إلى الإسلام ، فلم يُحسنوا أن يقولوا : أسلمنا ، فجعلوا يقولون : صَبَأْنَا ، صَبَأْنَا ، فجعل خالد بن الوليد يقتل ويأسر ، ودفع إلى كُلِّ رجلٍ مِنْهُ أسيرَهُ ، فقلتُ : والله ، لا أَقتلُ أسيري ، ولا يَقْتُلُ رجلٌ من أصحابي أسيرَهُ ، حتى قَدِمْنَا على رسولِ الله ﷺ ، وذكرناه ، فرفع يَدَيْهِ ، فقال : اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالدٌ - مرتين - . أخرجه البخاري والنسائي ^(١) .

[شرح الغريب]

(صَبَأْنَا) صَبَأَ : إذا خرج من دين إلى دينٍ غيرِهِ .

سَرِيَّةُ عبد الله بن حذافه السهمي ، وعلقمة بن محرز المدلجي ، ويقال : إنها سَرِيَّةُ الأنصار .

٦١٧٨ - (خ م د س - علي بن أبي طالب رضي الله عنه) قال :

« بعث النبي ﷺ سَرِيَّةً ، واستعملَ عليهم رجلاً من الأنصار ، وأمرهم أن يُطيعوه ، فغضب ، فقال : أليس أمركم رسولُ الله ﷺ أن تُطيعوني ؟ قالوا : بلى ، قال : فأجمعوا حطباً ، فجمعوا ، قال : أوْقدُوا ناراً ، فأوقدوها

(١) رواه البخاري ٤٦/٨ في المغازي ، باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد إلى بني جذيمة ، وفي الأحكام ، باب إذا قضى الحاكم بيجور أو خلاف أهل العلم فهو رد ، والنسائي ٢٣٧/٨ في آداب القضاة ، باب الرد على الحاكم إذا قضى بغير الحق .

فقال : ادخلوها ، فَهَمُّوا ، وجعل بعضهم يمسك بعضاً ، ويقولون : فررنا إلى النبي ﷺ من النار ، فما زالوا حتى خمدت النار ، فسكن غضبه ، فبلغ النبي ﷺ فقال : لودخلوها ماخرجوا منها إلى يوم القيامة ، الطاعة في المعروف « وفي رواية « لا طاعة في معصية الله ، إنما الطاعة في المعروف » . أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود .

وأخرجه النسائي نحوه ، وفيه : « فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال للذين أرادوا أن يدخلوها : لو دخلتموها لم تزالوا فيها إلى يوم القيامة ، وقال للآخرين خيراً - وفي رواية : قولاً حسناً - وقال : لا طاعة في معصية الله ، إنما الطاعة في المعروف » ^(١) .

بعثُ أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع

٦١٧٩ - (خ م د س - أبو موسى الأشعري رضي الله عنه) قال :
« بعثني رسولُ الله ﷺ ومعاذاً إلى اليمن ، فقال : ادعُوا الناس ، وبَشِّرُوا ولا تُنْفَرُوا ، وَيَسِّرُوا ولا تُعَسِّرُوا ، وتطاوعا ولا تختلفا ، قال : فقلتُ :

(١) رواه البخاري ٤٧/٨ و ٤٨ في المغازي ، باب مرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلقمة بن محرز المدلجي ، وفي الأحكام ، باب السمع والطاعة للامام ما لم تكن معصية ، وفي خبر الواحد ، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في فاتحته ، ومسلم رقم ١٨٤٠ في الامارة ، باب وجوب طاعة الامراء في غير معصية وتحريرها في المعصية ، وأبو داود رقم ٢٦٢٥ في الجهاد ، باب في الطاعة ، والنسائي ١٥٩/٧ في البيعة ، باب جزاء من أمر بمعصية فأطاع .

يا رسولَ الله ، أَفْتِنَا فِي شَرِّ ابْنَيْنِ ، كُنَّا نَصْنَعُهُمَا بِالْيَمَنِ : الْبَيْتَعُ ، وَهُوَ مِنَ الْعَسَلِ يُنْبَذُ حَتَّى يَشْتَدَّ ، وَالْمِزْرُ ، وَهُوَ مِنَ الذَّرَّةِ وَالشَّعِيرِ يُنْبَذُ حَتَّى يَشْتَدَّ ، قَالَ :
وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُعْطِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ بِخَوَاتِمِهِ ، فَقَالَ : أَنْهَى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ أَسْكَرَ عَنِ الصَّلَاةِ - وَفِي رِوَايَةٍ : فَقَالَ ﷺ : كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ -
قَالَ : فَقَدِمْنَا الْيَمَنَ ، وَكَانَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَّا قُبَّةٌ نَزَلَهَا عَلَى حِدَةٍ ، فَأَتَى مُعَاذُ
أَبَا مُوسَى - وَكَانَا بَتَزَاوِرَانِ - فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ فِي فِنَاءٍ قَبَيْتِهِ ، وَإِذَا يَهُودِيٌّ قَائِمًا
عِنْدَهُ ، يَرِيدُ قَتْلَهُ ، فَقَالَ : يَا أَبَا مُوسَى ، مَا هَذَا ؟ قَالَ : كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ ، ثُمَّ
رَجَعَ إِلَى يَهُودِيَّتِهِ ، فَقَالَ : مَا أَنَا بِجَالِسٍ حَتَّى تَقْتُلَهُ ، فَقَتَلَهُ ، ثُمَّ جَلَسَا يَتَحَدَّثَانِ ،
فَقَالَ مُعَاذُ : يَا أَبَا مُوسَى ، كَيْفَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ ؟ قَالَ : أَنْفَوْقَهُ تَفَوْقًا : عَلَى
فِرَاشِي ، وَفِي صَلَاتِي ، وَعَلَى رَاحِلَتِي ، ثُمَّ قَالَ أَبُو مُوسَى لِمُعَاذٍ : كَيْفَ تَقْرَأُ
أَنْتَ ؟ قَالَ : سَأَنْبِتُكَ بِذَلِكَ ، أَمَّا أَنَا : فَأَنَامُ ، ثُمَّ أَقُومُ فَأَقْرَأُ ، فَأُحْتَسِبُ فِي
نَوْمِي مَا أُحْتَسِبُ فِي قَوْمِي » .

وَفِي رِوَايَةٍ : قَالَ أَبُو مُوسَى : « أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعِيَ
رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ ، أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِي ، وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِي ، فَكَلَاهُمَا
سَأَلَ الْعَمَلَ ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْذِنُ ، فَقَالَ : مَا تَقُولُ يَا أَبَا مُوسَى
- أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ - ؟ قَالَ : فَقُلْتُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا أَطْلَعَانِي
عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمَا ، وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ ، قَالَ : فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى

سِوَاكَ تَحْتَ شَفَتِهِ وَقَدْ قَلَصَتْ ، فَقَالَ لِي : اِنْ - أَوْلا - نَسْتَعْمَلْ عَلَى عَمَلِنَا مِنْ أَرَادَهُ ، وَلَكِنْ اذْهَبْ أَنْتَ يَا أَبَا مُوسَى - أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ - فَبِعْثْهُ عَلَى الْيَمَنِ ، ثُمَّ اتَّبَعَهُ مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ .. ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ الْيَهُودِيِّ الَّذِي أَسْلَمَ ثُمَّ ارْتَدَّ » وَزَادَ فِيهِ : قَالَ : لَا أَجْلِسُ حَتَّى يَقْتُلَ ، قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، ثُمَّ قَوْلُهُمَا فِي قِيَامِ اللَّيْلِ ، وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْأَشْرِبَةِ . أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مَرْسَلًا عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ : « بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا مُوسَى وَمَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ ، قَالَ : وَبَعَثَ كُلًّا وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى مَخْلَافٍ ، قَالَ : وَالْيَمَنُ مَخْلَافَانِ ، ثُمَّ قَالَ : يَسْرًا وَلَا تُعَسِّرَا ، وَبَشْرًا وَلَا تُنْفَرَا ، فَأَنْطَلِقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى عَمَلِهِ ، قَالَ : وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِذَا سَارَ فِي أَرْضِهِ [وَكَانَ] قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ أَحْدَثَ بِهِ عَهْدًا ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَسَارَ مَعَاذُ فِي أَرْضِهِ قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ أَبِي مُوسَى ، فَجَاءَ يَسِيرُ عَلَى بَغْلَتِهِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ ، وَإِذَا هُوَ جَالِسٌ وَقَدْ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ ، وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ قَدْ جُمِعَتْ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ ، فَقَالَ لَهُ مَعَاذُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ : أَيْمٌ ^(١) هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ ، قَالَ : لَا أَنْزِلُ حَتَّى يُقْتَلَ ، قَالَ : إِنَّمَا جِئْتُ بِهِ لَذَلِكَ ، فَأَنْزِلْ ، قَالَ : مَا أَنْزِلُ حَتَّى يُقْتَلَ ، فَأَمَرَ بِهِ فَقُتِلَ ، ثُمَّ نَزَلَ ، فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ،

(١) قَالَ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » : قَوْلُهُ : أَيْمٌ ، بِفَتْحِ الْمِيمِ ، وَتَرَكْتُ لِشِبَاعِهَا لَفَةً ، وَأَخْطَأُ مِنْ ضَمِّهَا ، وَأَصْلُهُ : « أَيْ » الْإِسْتِفْهَامِيَّةُ ، دَخَلَتْ عَلَيْهَا « مَا » وَقَدْ سَمِعْتُ أَيْمٌ هَذَا ، بِالتَّخْفِيفِ ، مِثْلَ أَبِي شَ ، فَحُذِفَتْ الْأَلْفُ مِنْ أَيْمٍ ، وَالْهَمْزُ مِنْ أَبِي شَ ،

كيف تقرأ القرآن؟ قال : أَتَفَوَّقُهُ تَفَوُّقًا ، قال فكيف تقرأ أنت يا معاذ؟ قال : أنا من أول الليل ، فأقوم وقد قضيتُ جُزئي من النوم ، فأقرأ ما كتب الله لي ، فأحتسِبُ نومتي كما أحتسِبُ قَومتي .

وأخرج أبو داود رواية البخاري والرواية الثانية ، وأخرج النسائي الرواية الثانية إلى قوله : « ثم أتبعه معاذ بن جبل »^(١) .

وقد تقدّم لهذا الحديث رواياتٌ بنحوها طويلة وقصيرة ، بعضها في « كتاب الخلافة » من حرف الحاء ، وبعضها في « كتاب الحدود » من حرف الحاء ، وبعضها في غير ذلك .

[شرح الغريب]

(على حِدّة) قعد كل واحد من الجماعة على حدة : إذا قعد منفرداً .
(أَتَفَوَّقُهُ تَفَوُّقًا) أَتَفَوَّقُ الْقُرْآنَ تَفَوُّقًا ، أي : أقرؤه شيئاً بعد شيء ، ووقتاً بعد وقت ، من فَوَاقِ النّاقَة ، وهو أن تُحلبَ ، ثم تترك ساعة حتى تدرّ ، ثم تحلب .

(١) رواه البخاري ٤٩/٨ في المغازي ، باب بعث أني موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن قبل حجة الوداع ، وفي الاجارة ، باب في الاجارة ، وفي استنابة المرتدين ، باب حكم المرتد والمرتدة ، وفي الاحكام ، باب ما يكره من الحرص على الامارة ، وباب الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون الامام الذي فوقه ، ومسلم رقم ١٧٣٣ في الامارة ، باب النهي عن طلب الامارة والحرص عليها ، وفي الاثرية ، باب بيان أن كل مسكر خمر ، وأن كل خمر حرام ، وأبو داود رقم ٤٣٥٤ و ٤٣٥٥ و ٤٣٥٦ و ٤٣٥٧ في الحدود ، باب الحكم فيمن ارتد ، والنسائي ١٠/١ في الطهارة ، باب هل يستاك الامام بحضرة رعيته .

(المِخْلَاف) في اليمن: كالرُستاق ، ولكلٌ مِخْلَاف في اليمن : اسم

يعرَف به .

(أَيِّم هذا) أي : أي شيء هذا ؟ فحذف ألف « ما » تخفيفاً .

٦١٨٠ - (خ م د س - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال :

قال رسولُ الله ﷺ لمعاذِ بنِ جبل - حين بعثه إلى اليمن - : « إنك ستأتي قوماً أهلَ كتاب ، فإذا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتَرَدُّ عَلَى فَقَرَائِهِمْ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَيَّاكُمْ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ ، وَأَتَقِيَ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ » .

وفي رواية قال له : « إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ : عِبَادَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ فَأَخْبِرْهُمْ : أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ ، فَإِذَا فَعَلُوا فَأَخْبِرْهُمْ : أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً ... وَذَكَرَهُ » أخرجه الجماعة إلا الموطأ ^(١) .

(١) رواه البخاري ١/٨ هـ في المغازي ، باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع ، وفي الزكاة ، باب وجوب الزكاة ، وباب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة ، وباب أخذ

قال الحميدي : وقد جعل بعضُ الرواة هذا الحديث عن ابن عباس
عن معاذ .

[شرح الغريب]

(كرائم أموالهم) كرائم الأموال : خيارها ونفائسها ، وهي التي
تكثرُ على أصحابها .

٦١٨١ - (خ - عمرو بن ميمون رحمه الله) أن النبي ﷺ بعث
معاذاً إلى اليمن ، فقرأ معاذ في صلاة الصبح سورة النساء ، فلما قال : (وَاتَّخَذَ
اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا) [النساء : ١٢٥] قال رجل خلفه : قَرَّتْ عَيْنُ أُمِّ
إِبْرَاهِيمَ . أخرجه البخاري ^(١) .

بعث علي بن أبي طالب ، وخالد بن الوليد إلى اليمن

قبل حجة الوداع

٦١٨٢ - (خ - أبو اسحاق السبيعي) قال : سمعتُ البراء رضي الله

=الصدقة من الاغنياء وترد في الفقراء ، وفي المظالم ، باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم ، وفي
التوحيد ، باب ماجاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى ، ومسلم رقم
١٩ في الايمان ، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الاسلام ، وأبو داود رقم ١٥٨٤ في الزكاة ،
باب زكاة الساعة ، والترمذي رقم ٦٢٥ في الزكاة ، باب ماجاء في كراهية أخذ خيار المال في
الصدقة ، والنسائي ٥/٥٢ و ٥٥ في الزكاة ، باب وجوب الزكاة ، وباب إخراج الزكاة من بلد
إلى بلد .

(١) ٥١/٨ في المغازي ، باب بعث أبي موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن قبل حجة الوداع .

عنه يقول : « بَعَثْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مع خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، ثم بعثَ عَلِيًّا بعد ذلك مكانه ، فقال : مُرْ أَصْحَابَ خَالِدٍ : مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ أَنْ يُعَقِّبَ مَعَكَ فَلْيُعَقِّبْ ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُتَّقِمْ ، فَكُنْتُ فِيمَنْ عَقَّبَ مَعَهُ ، قَالَ : فَغَنِمْتُ أَوْ أَتَيْتُ ذَوَاتِ عَدَدٍ » أخرجه البخاري ^(١) .

[شرح الغريب]

(أن يعقب) إذا غزا الإنسان ، ثم ثنى من سنته مرة أخرى ، قيل : قد عَقَّبَ ، ويقال : تعقيبُهُ خير من غزوة .

٦١٨٣ - (غ - بربرة رضي الله عنه) قال : « بعث رسول الله عنه

عليًّا ﷺ إلى خَالِدٍ لِيَقْبِضَ الْخُمْسَ ، فَاصْطَفَى عَلِيٌّ مِنْهَا سَبِيَّةً فَأَصْبَحَ وَقَدْ اغْتَسَلَ لَيْلاً ، وَكُنْتُ أَبْغِضُ عَلِيًّا ، فَقُلْتُ لَخَالِدٍ ^(٢) : أَلَا تَرَى

(١) ٥٢/٨ هـ في المغازي ، باب بعث علي بن أبي طالب ، وخالد بن الوليد رضي الله عنها إلى اليمن قبل حجة الوداع .

(٢) لفظه في البخاري هكذا : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عليًّا إلى خالد ليقبض الخمس ، وكنت أبغض عليًّا وقد اغتسل ، فقلت لخالد ... الخ . قال الحافظ في « الفتح » : هكذا وقع عنده - يعني البخاري - مختصراً ، وقد أورده الإسماعيلي من طرق إلى روح بن عبادة الذي أخرجه البخاري من طريقه ، فقال في سياقه : بعث عليًّا إلى خالد ليقسم الخمس ، وفي رواية له : ليقسم الفبيء ، فاصطفى علي منه لنفسه سبيبة ، أي جارية من السبي ، وفي رواية له : فأخذ منه جارية ، ثم أصبح يقطر رأسه ، فقال خالد لبربرة : ألا ترى ما صنع هذا ؟ قال بربرة : وكنت أبغض عليًّا . اهـ . أقول : ولعل الزيادة التي في حديثنا من الحميدي .

إلى هذا ؟ فلما قَدِمْنَا على رسول الله ﷺ ذكرتُ ذلك له ، فقال : يا بُرَيْدَة ،
أَتُبْغِضُ عَلِيًّا ؟ قلتُ : نعم ، قال : لَا تُبْغِضْهُ فَإِنَّ لَهُ فِي الْخُمْسِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ»
أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(١) .

[سُرْعَ الْغَرِيبِ]

(فَاصْطَفَى) الْاَصْطَفَاءُ : الْاِخْتِيَارُ ، وَأَرَادَ بِهِ : مَا يَأْخُذُهُ رَئِيسُ الْجَيْشِ
لِنَفْسِهِ خَاصَّةً ، وَهُوَ افْتِعَالٌ مِنْ صَفْوَةِ الشَّيْءِ ، أَي : خِيَارِهِ وَخَالَصِهِ .
(سَيِّئَةٌ) السَّيِّئَةُ : الْأَمَةُ الَّتِي قَدْ سُيِّتَتْ .

٦١٨٤ — (ت - الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
« بَعَثَ إِلَى الْيَمَنِ جَيْشَيْنِ ، وَأَمَرَ عَلَى أَحَدَهُمَا عَلِيًّا ، وَعَلَى الْآخَرِ خَالِدًا ،
وَقَالَ : إِذَا كَانَ الْقِتَالُ فَعَلِيٌّ ، قَالَ : فَأَفْتَتَحَ عَلِيٌّ حِصْنًا ، فَأَخَذَ مِنْهُ جَارِيَةً ،
قَالَ : فَكَتَبَ مَعِيَ خَالِدٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُهُ ، قَالَ : فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَرَأْتُ الْكِتَابَ ، رَأَيْتُهُ يَتَغَيَّرُ لَوْنُهُ ، فَقَالَ : مَا تَرَى فِي
رَجُلٍ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، فَقُلْتُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ
اللَّهِ وَمِنْ غَضَبِ رَسُولِهِ ، وَإِنَّمَا أَنَا رَسُولٌ ، فَسَكَتَ » أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ^(٢) .

(١) ٥٢/٨ و ٥٣ في المغازي باب بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد رضي الله عنهما إلى اليمن
قبل حجة الوداع .

(٢) رقم ١٧٠٤ في الجهاد ، باب ما جاء فيمن يستعمل على الحرب ، من حديث الأحوص بن جواب
عن يونس بن أبي إسحاق السبيعي عن أبي إسحاق السبيعي عن البراء رضي الله عنه ، وإسناده
حسن ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث الأحوص بن
جواب ، قال : وفي الباب عن ابن عمر .

غزوة ذي الخَلَصَة

٦١٨٥ - (خ م د - جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه) قال :
« كان بيتٌ في الجاهلية يُقال له : ذُو الخَلَصَة ، والكعبةُ اليَانيةُ ، والكعبةُ
الشاميةُ ، فقال لي النبي ﷺ : ألا تُريحُنِي من ذي الخَلَصَة ؟ فنَفرْتُ في مائةٍ
وخمسين راكباً ، فكسرنَاهُ ، وقتلنا من وَجَدنا عنده ، فَأَتَيْتُ النبيَّ ﷺ ،
فأخبرتهُ ، فدعا لنا ولأَحمَسَ » .

وفي رواية قال جرير : قال لي النبي ﷺ « ألا تُريحُنِي من ذي
الخَلَصَة ؟ - وكان بيتاً في خُثْعَمَ يسمي كعبةَ اليَانية - فانطلقتُ في خمسين ومائةٍ
فارسٍ من أَحمَسَ ، وكانوا أَصْحَابَ خَيْلٍ ، وكنتُ لا أَثْبُتُ على الخيلِ ،
فضربَ في صدري ، حتى رأيتُ أثرَ أَصابعه في صدري ، وقال : اللهم ثبِّتْهُ ،
واجعله هادياً مَهْدِيّاً ، فانطلقَ إليها وكسرها وحرقها ، ثم بعثَ إلى
رسولِ الله ﷺ ، فقال رسولُ جريرٍ : والذي بعثك بالحق ، ماجئتُك حتى
تركتُها كأنها جملٌ أَجْرَبُ ، قال : فبارك في خيلِ أَحمَسَ ورجالها خمسَ مرَّاتٍ .
وفي أخرى مثله ، وقال « فما وَقَعْتُ عن فرسٍ بعدُ ، قال : وكان
ذُو الخَلَصَة بيتاً باليمن لخُثْعَمَ وَبَجِيلَةَ ، فيه نُصْبٌ تُعْبَدُ ، يقال لها : الكعبةُ ،
قال : فَأَتَاهَا فحرقها بالنار وكسرها ، قال : ولما قَدِمَ جريرُ اليمنَ كان بها
رجلٌ يَسْتَفْسِمُ بِالْأَزْلامِ ، ففيل له : إن رسولَ الله ﷺ ها هنا ، فإن قَدَرَ

عليك ضَرْبَ عُقُفِكَ ، قال : فبينما هو يضرب بها ، إذ وقف عليه جرير ، فقال : لَتَكْسِرَنَّهَا وَلَتَشْهَدَنَّ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أو لأضربنَّ عُقُفَكَ ، قال : فكسرها وشهد ، ثم بعث جرير رجلاً من أُنْحَسَ ، يكنى : أبا أرطاة إلى النبي ﷺ يبشّره بذلك ، فلما أتى النبي ﷺ قال : يا رسول الله ، والذي بعثك بالحق ، ما جئتُ حتى تركتها كأنها جملٌ أُجْرَبُ ، قال : فبرك النبي ﷺ على خيل أُنْحَسَ ورجالها - خمس مرات « أخرجہ البخاري ومسلم . وأخرجه أبو داود مختصراً قال : « قال لي رسول الله ﷺ : ألا تُريحي من ذي الخُلَصَةِ ؟ فأتاها فحرقها ، ثم بعث رجلاً من أُنْحَسَ إلى النبي ﷺ يبشّره ، يكنى : أبا أرطاة » (١) .

[شرح الغريب]

(يستقسم بالأزلام) الأزلام : القِدَاح كانوا يتفألون بها عند ما يعرض لهم من الحاجات ، كالسفر والزواج وغير ذلك ، وكان مكتوب عليها : افعل ، لا تفعل ، فما خرج له منها كان يتبعه : إما أمر ، وإما نهي ، والاستقسام :

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٥٥٨/٥٦ فِي الْمَغَازِي ، بَابُ غَزْوَةِ ذِي الْخُلَصَةِ ، فِي الْجِهَادِ ، بَابُ حَرْقِ الدُّورِ وَالنَّخِيلِ ، وَبَابُ مَنْ لَا يَشْبَثُ عَلَى الْحَيْلِ ، وَبَابُ الْبَشَارَةِ فِي الْفَتْوحِ ، وَفِي فُضَائِلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بَابُ ذِكْرِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ ، وَفِي الْأَدَبِ ، بَابُ التَّبَسُّمِ وَالضَّحْكِ ، وَفِي الدَّعَوَاتِ ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : (وَصَلِّ عَلَيْهِمْ) ، وَمُسْلِمٌ رَقْمُ ٢٤٧٦ فِي فُضَائِلِ الصَّحَابَةِ ، بَابُ مَنْ فُضِّلَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمُ ٢٧٧٢ فِي الْجِهَادِ ، بَابُ فِي بَعْثَةِ الْبَشَاءِ .

طلب ما قَسَمَ لهم مما هو مغيبٌ عنهم من خيرٍ وشرٍ ، وصلاح وفسادٍ .
(ذو الخَلَصَةِ) الخَلَصَةُ ، قيل : كان اسم صنم لدؤسٍ ، وكانت في ذلك
البيت ، وقيل : ذو الخَلَصَةِ : هو البيت الذي كان لَحْشَعَمُ باليمن ، يحجّون إليه
تشيبيهاً ببيت الله الحرام .

(جمل أجرب) شبه ما بها من آثار النار والإحراق بالجمل الأجرب .

غزوة ذات السلاسل

قال البخاري : وهي غزوة الحُجْمِ وَجُذَامَ ، قاله إسماعيل بن أبي خالد .
وقال ابن إسحاق : عن يزيد^(١) عن عروة^(٢) : هي بلاد بَلْيَ^(٣) وعُذْرَةَ^(٤)
وبني القَيْنِ^(٥) وفي نسخة : بني العَنْبَرِ .

٦١٨٦ - (خ م - أبو عثمان النهدي) « أن رسول الله ﷺ بعث

عمرو بن العاص رضي الله عنه على جيش ذات السلاسل ، قال : فأَتَيْتُهُ^(٦) ،

(١) كذا في الأصل وفي نسخ البخاري المطبوعة : يزيد ، وفي المطبوع من جامع الأصول : بريدة ، وهو خطأ ، ويزيد : هو يزيد بن رومان مدني مشهور .

(٢) هو عروة بن الزبير بن العوام .

(٣) هو بلي بن عمرو بن الحاف بن قضاة .

(٤) هو عُذْرَةُ بن سعد هذيم بن زيد بن ليث بن سويد بن أسلم بضم اللام ابن الحاف بن قضاة .

(٥) بنو القَيْنِ : قبيلة كبيرة ينسبون إلى القَيْنِ بن حسر ، ويقال : كان له عبد يسمى : القَيْنِ حَضْنَهُ
فَنَسَبَ إليه ، وكان اسمه النعمان بن حسر بن شيع الله بن أسد بن وبرة بن ثعلب بن حلوان بن

عمران بن الحاف بن قضاة .

(٦) يعني عمرو بن العاص ، وأبو عثمان النهدي مع عمرو بن العاص .

فقلت : أيُّ الناس أحبُّ إليك ؟ قال : عائشةُ ، قلتُ : مِن الرجال ؟ قال :
أبوها ، قلتُ : ثم من ؟ قال : عمرُ ، فعدّ رجالاً ، فسكتُ ، مخافةُ أن
يجعلني في آخرهم « أخرجه البخاري ومسلم ^(١) .

غزوة تبوك

٦١٨٧ - (خ م - أبر موسى البرمعي رضي الله عنه) قال :
« أرسلني أصحابي إلى رسول الله ﷺ ، أسأله لهم الحملان ، إذ هم معه في
جيش العُسرة ، وهي غزوة تبوك ، فقلتُ : يا نبيَّ الله ، إنَّ أصحابي
أرسلوني إليك لِتَحْمِلَهُمْ ، فقال : والله لا أُحمِلُكم على شيء ، ووَافَقْتُهُ وهو
غضبانٌ ، ولا أشعرُ ، فَرَجَعْتُ حزيناً من منع رسول الله ﷺ ، ومن
مخافةِ أن يكونَ رسولُ الله ﷺ قد وَجَدَ في نفسه عليّ ، فَرَجَعْتُ إلى
أصحابي ، فأخبرتهم الذي قال النبيُّ ﷺ ، فلم أَلْبَثْ إلا سُوَيْعَةً إذ سمعتُ
بلالاً ينادي : أيُّ عبدَ الله بن قيس ؟ فَأَجَبْتُهُ ، فقال : أجب رسولَ الله
ﷺ يدُعوكَ ، فلما أُتيتُ رسولَ الله ﷺ قال : خُذْ هذينَ القرينين ،
وهذينَ القرينين ، وهذينَ القرينين - لِسِتَّةِ أَبْعَرَةٍ ابْتاعهن حينئذٍ من سعدٍ -

(١) رواه البخاري ٥٩/٨ و ٦٠ في المغازي ، باب غزوة ذات السلاسل ، وفي فضائل أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : لو كنت متخذاً خليلاً ، ومسلم
رقم ٢٣٨٤ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه .

فَانْطَلَقَ بَيْنَ إِلَى أَصْحَابِكَ ، فَقُلْ : إِنَّ اللَّهَ - أَوْ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ ، فَارْكَبُوهُمْ [قَالَ أَبُو مُوسَى] : فَانْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي بَيْنَ ، فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ ، لَا أَدْعُكُمْ حَتَّى يَنْطَلِقَ مَعِيَ بَعْضُكُمْ إِلَى مَنْ سَمِعَ مَقَالََةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حِينَ سَأَلْتُهُ لَكُمْ ، وَمَنْعَهُ فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ ، ثُمَّ إِعْطَاهُ إِيَّايَ بَعْدَ ذَلِكَ ، لَا تَنْظُرُوا أَنِّي حَدَّثْتُكُمْ شَيْئاً لَمْ يَقُلْهُ ، فَقَالُوا لِي : وَاللَّهِ إِنَّكَ عِنْدَنَا لَمُصَدِّقٌ ، وَلَنْفَعَلَنَّا مَا أَحْبَبْتَ ، فَانْطَلَقَ أَبُو مُوسَى بِنَفَرٍ مِنْهُمْ ، حَتَّى أَتَوْا الَّذِينَ سَمِعُوا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْعَهُ إِيَّاهُمْ ، ثُمَّ إِعْطَاهُمْ بَعْدُ ، فَحَدَّثُوهُمْ بِمَا حَدَّثْتُهُمْ أَبُو مُوسَى سِوَاءَ » أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ ^(١) .

[شرح الغريب]

(الْحُمْلَانُ) : الْحِمْلُ ، حَمَلَتْهُ عَلَى الدَّابَّةِ ، أَنْحَلَهُ حَمَلًا وَحُمْلَانًا ، وَذَلِكَ أَنَّهُ جَاءَ يَطْلُبُ مِنْهُ شَيْئاً يَرْكَبُونَ عَلَيْهِ .

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٨/٨٤ و ٨٥٠ فِي الْمَغَازِي ، بَابُ غَزْوَةِ ثُبُوكَ ، وَبَابُ قَدُومِ الْأَشْعَرِيِّينَ وَأَهْلِ الْيَمَنِ ، وَفِي الْجِهَادِ ، بَابُ وَمَنِ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْحَمْلَ لِنَوَائِبِ الْمُسْلِمِينَ مَا سَأَلَ هُوَ أَوْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرِضَاعِهِ فَيَسْمَعُ فَتَحْتَلُّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَفِي الذَّبَائِحِ وَالصَّيْدِ ، بَابُ الدَّجَاجِ ، وَفِي الْإِيمَانِ وَالنَّذْرِ فِي فَاتِحَتِهِ ، وَبَابُ لَا تَحْلِفُوا بِأَيْتَامِكُمْ ، وَبَابُ الْيَمِينِ فِيَا لَا يَمْلِكُ فِي الْمَعْصِيَةِ وَالْغَضَبِ ، وَبَابُ الْإِسْتِثْنَاءِ فِي الْإِيمَانِ ، وَبَابُ الْكُفَّارَةِ قَبْلَ الْحَنْثِ وَبَعْدَهُ ، وَفِي التَّوْحِيدِ ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : (وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ) ، وَمُسْلِمٌ رَقْمُ ١٦٤٩ فِي الْإِيمَانِ ، بَابُ نَذْبٍ مِنْ حَلْفِ يَمِينًا فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا . . .

(الْقَرَيْنَيْنِ) الْقَرَيْنُ : الْجُلُ يُقَرَنُ بِجَمْلٍ آخَرَ ، فَكِلَاهُمَا قَرِينَانِ .

٦١٨٨ - (د - وَائْتَنَزَ بِنِ الْوُسْعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : « نَادَى

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، فَخَرَجْتُ إِلَى أَهْلِي ، [فَأَقْبَلْتُ] - وَقَدْ خَرَجَ أَوَّلُ صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَطَفَقْتُ فِي الْمَدِينَةِ أَنَادِي : أَلَا مَنْ يَحْمِلُ رَجُلًا لَهُ سَهْمُهُ ، فَإِذَا شَيْخٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ : لَنَا سَهْمُهُ عَلَى أَنْ نَحْمِلَهُ عُقْبَةً ، وَطَعَامُهُ مَعَنَا ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَسِرْ عَلَى بَرَكََةِ اللَّهِ ، فَخَرَجْتُ مَعَ خَيْرِ صَاحِبٍ ، حَتَّى أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْنَا ، فَأَصَابَنِي قَلَانَصٌ ، فَسَقْتُهِنَّ حَتَّى أَتَيْتُهُ ، فَخَرَجَ فَقَعَدَ عَلَى حَقِيبَةٍ مِنْ حَقَائِبِ إِبِلِهِ ، ثُمَّ قَالَ : سُقْنِي مَذْبِرَاتٍ ، ثُمَّ قَالَ : سُقْنِي مُقْبِلَاتٍ ، فَقَالَ : مَا أَرَى قَلَانَصَكَ إِلَّا كِرَامًا ، قُلْتُ : إِنَّمَا هِيَ غَنِيْمَتُكَ الَّتِي شَرَطْتَ لَكَ ، قَالَ : خُذْ قَلَانَصَكَ يَا ابْنَ أَخِي ، فَغَيَّرَ سَهْمَكَ أَرَدْنَا « أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ^(١) .

[سَرَحَ الْغَرِيبِ]

(عُقْبَةً) حَمَلْتُ فَلَانًا عُقْبَةً : إِذَا أُرْكِبْتَهُ وَقْتًا ، وَأَنْزَلْتَهُ وَقْتًا ، فَهُوَ

يَعْقُبُ غَيْرَهُ فِي الرُّكُوبِ ، أَيْ يَجِيءُ بَعْدَهُ .

(قَلَانَصٌ) الْقَلَانَصُ : جَمْعُ قَلَوْصٍ ، وَهِيَ النَّاقَةُ .

(١) رَقْم ٢٦٧٦ فِي الْجِهَادِ ، بَابُ فِي الرَّجُلِ يَكْرِي دَابَّتَهُ عَلَى النِّصْفِ أَوِ السَّهْمِ ، وَفِي سَنَدِهِ عُمَرُو ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّيْبَانِيُّ لَمْ يَوْفُقْهُ غَيْرُ ابْنِ حَبَّانٍ وَالْعَجَلِيُّ ، وَبِأَنِّي رَجُلَاهُ ثَقَاتٌ .

٦١٨٩ - ([محمد بن شهاب] الزهري رحمه الله) قال : « غَزَا رسولُ الله ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ وهو يُريدُ الرُّومَ ونَصَارَى العرب بالشَّامِ » أخرجه ... (١) .

الكتاب الثاني

من حرف الغين في الغيرة

٦١٩٠ - (خ م ت - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسولَ الله ﷺ قال : « إن الله يَغَارُ ، وإن المؤمن يَغَارُ ، وإن غيرةَ الله : أن يَأْتِيَ المؤمن ما حرَّم الله عليه » وفي رواية مثله ، وليس فيه « وإن المؤمن يَغَارُ » أخرجه البخاري ومسلم .

وفي رواية مسلم قال : « المؤمن يَغَارُ ، والله أشدُّ غَيْراً » (٢) .
وأخرج الترمذي الأولي (٣) ، قال : وقد روي هذا الحديثُ أيضاً عن

(١) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجه ، وفي المطبوع : أخرجه رزين ، قال الحافظ في « الفتح » : ووقع عند ابن جرير من طريق يونس عن الزهري بغير إسناد ، قال الزهري : ... فذكره .

(٢) قال أهل اللغة : الغيرة ، والغير ، والفار ، بمعنى .

(٣) رواه البخاري ٢٨١/٩ في النكاح ، باب الغيرة ، ومسلم رقم ٢٧٦١ في التوبة ، باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش ، والترمذي رقم ١١٦٨ في الرضاع ، باب ما جاء في الغيرة .

أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها عن النبي ﷺ .

٦١٩١ - (خ م - أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها) أنها

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا شيء أغير من الله تعالى » .
أخرجه البخاري ومسلم ^(١) .

٦١٩٢ - (خ م ت - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) أن

رسول الله ﷺ قال : « لا أحد أغير من الله ، من أجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، ولا أحد أحب إليه المذح من الله تعالى ، من أجل ذلك مدح نفسه » .

وفي رواية نحوه ، ولم يذكر « ما ظهر وما بطن » وزاد « وليس أحد أحب إليه العذر من الله ، من أجل ذلك أنزل الكتاب وأرسل الرسل » .
أخرجه البخاري ومسلم ، ولم يذكر البخاري الزيادة ، وأخرج الترمذي الأولى ^(٢) .

(١) رواه البخاري ٢٨٠/٩ في النكاح ، باب الغيرة ، ومسلم رقم ٢٧٦٢ في التوبة ، باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش .

(٢) رواه البخاري ٢٨٠/٩ في النكاح ، باب الغيرة ، وفي تفسير سورة الانعام ، باب قول الله تعالى : (ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن) ، وفي تفسير سورة الاعراف ، باب قوله : (إنما حرم ربي الفواحش) ، وفي التوحيد ، باب قول الله تعالى : (ويحذرکم الله نفسه) ، ومسلم رقم ٢٧٦٠ في التوبة ، باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش ، والترمذي رقم ٣٥٢٠ في الدعوات ، باب رقم ٩٧ .

٦١٩٣ - (خ م - المغيرة بن سعدة رضي الله عنه) قال : قال سعد

ابن عباد : « لو رأيت رجلاً مع امرأتى لضربتُه بالسيف غير مُصْفَح ^(١) ، فبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ ، فقال : تعجبون من غيرةِ سعدٍ ؟ والله ، لأنَّا أَعْيَرُ منه ، واللهُ أَغْيَرُ مِنِّي ، ومن أجلِ غيرةِ الله حَرَّمَ الفواحشَ ما ظهر منها وما بطن ، ولا أحدٌ أَحَبَّ إليه العذرُ من الله ، من أجل ذلك بعثَ المنذرينَ والمبشرينَ ، ولا أحدٌ أَحَبَّ إليه المَدْحَةُ من الله ، ومن أجل ذلك وعدَ اللهُ الجنةَ » .
أخرجه البخاريُّ ، ثم قال : وقال عبيد الله بن عمرو عن [عبد الملك] ابنِ عمير « لا شخصَ أَغْيَرُ من الله ^(٢) .

ولسلم نحوه ، وفيه « ولا شخصَ أَغْيَرُ من الله ، ولا شخصَ أَحَبُّ إليه العذرُ من الله ، من أجل ذلك بعثَ اللهُ المرسلينَ مبشرينَ ومنذرينَ ، ولا شخصَ

(١) بكسر الفاء وفتحها ، فن فتحتها جعلها وصفاً للسيف وحالاً منه ، ومن كسر جعلها وصفاً للضارب وحالاً منه .

(٢) قال الخافظ في « الفتح » ٣٣٨/١٣ : قوله : لا شخصَ أَغْيَرُ من الله ، يعني أن عبيد الله بن عمرو روى الحديث المذكور عن عبد الملك بالسند المذكور أولاً ، فقال : لا شخصَ بدل قوله : لا أحد وقد وصله الدارمي عن زكريا بن عدي عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير عن وراد مولى المغيرة عن المغيرة قال : بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أن سعد بن عباد يقول ... فذكره بطوله ، قال الخافظ : وقال ابن بطلال : اختلفت ألفاظ هذا الحديث ، فلم يختلف في حديث ابن مسعود أنه بلفظ : لا أحد ، فظهر أن لفظ : « شخص » جاء موضع أحد ، فكانه من تصرف الراوي ، ثم قال : على أنه من باب المستثنى من غير جنسه ، كقوله تعالى : (وما لهم به من علم إن يتبعون إلا الظن) وليس الظن من نوع العلم ، قال الخافظ : وهذا هو المعتمد ، وقد قرره ابن فورك ، ومنه أخذه ابن بطلال ، وانظر الموضوع بتمامه في « الفتح » ٣٣٨/١٣ - ٢٤٠ .

أحبُّ إليه المِدْحَةُ من الله، من أجل ذلك وعدَ الله الجنةَ « وفيه » لضرْبته بالسيف غير مُصْفَح عنه «، وقال مسلم : وفي رواية « غير مُصْفَح » ولم يقل « عنه »^(١) [شرح الفريب]

(غير مُصْفَح) ضربه بالسيف غير مصفح : إذا ضربه بمحْدَه ، وضربه صفحاً : إذا ضربه بعرضه .

٦١٩٤ - (م ط د - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : « قال سعدُ بنُ عبادة : يا رسول الله ، لو وجدتُ مع أهلي رجلاً ، لم أمسه حتى آتني بأربعة شهداء ؟ قال رسولُ الله ﷺ : نعم ، قال : كلا ، والذي بعثك بالحق ، إن كنتُ لأعاجله^(٢) بالسيف قبل ذلك ، قال رسولُ الله ﷺ : اسمعوا إلى ما يقول سيِّدُكم ، إنه لَغَيُورٌ ، وإني لأَغَيْرُ منه ، واللهُ أَغَيْرُ مني » .

وفي رواية قال : « قال : يا رسول الله ، أرايتَ الرجلَ يجدُ مع امرأته رجلاً ، أ يقتله ؟ قال رسولُ الله ﷺ : لا ، قال سعدُ : بلى ، والذي أكرمك بالحق ، فقال رسولُ الله ﷺ : اسمعوا إلى ما يقول سيِّدُكم » .

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ١٢/١٥٤ و ١٥٥ فِي الْمَحَارِبِينَ ، بَابُ مَنْ رَأَى مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَقَتَلَهُ ، وَفِي التَّوْحِيدِ ، بَابُ لِمَنْ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ ، وَرَوَاهُ أَيْضًا تَعْلِيْقًا ٩/٢٧٩ فِي النِّكَاحِ ، بَابُ الْغِيَرَةِ ، وَمُسْلِمٌ رَقْمُ ١٤٩٩ فِي اللَّعَانِ فِي فَاتِحَتِهِ .

(٢) فِي الْمَطْبُوعِ : لَأَعَاجِلُهُ ، وَهُوَ تَحْرِيفٌ .

وفي أخرى « أن سعد بن عبادة قال : يا رسول الله ، إن وجدتُ مع امرأتي رجلاً أُنمِلُهُ حتى آتيَ بأربعة شهداء ؟ قال : نعم » أخرجه مسلم .
وأخرج الموطأ الآخرة ، وأخرج أبو داود الثانية ^(١) .

[شرح الفريب]

(لأعاجله) عاجلته بالسيف : إذا ضربته ، وهو من المعالجة : مُزاولة الشيء ومحاولته .

٦١٩٥ - (م س - عائشة رضي الله عنها) أن رسول الله ﷺ خرج من عندها ليلاً ، قالت : فغرتُ عليه ، فجاء فرأى ما أصنع ، فقال : مالك يا عائشة ، أغرت علي ؟ فقلت : وما لي لا يغار مثلي على مثلك ، فقال رسول الله ﷺ : أقد جاءك شيطانُك ؟ قالت : يا رسول الله أو معي شيطان ؟ قال : نعم ، [قلت : ومع كل إنسان ؟ قال : نعم ،] قلت : ومعك يا رسول الله ؟ قال : نعم ، ولكن أعانني الله عليه حتى أسلم ^(٢) .

(١) رواه مسلم رقم ١٤٩٨ في اللعان في فاتحته ، والموطأ ٧٣٧/٢ في الأفضية ، باب القضاء فيمن وجد مع امرأته رجلاً ، وأبو داود رقم ٤٥٣٢ في الديات ، باب فيمن وجد مع أهله رجلاً أيقنته .

(٢) قال النووي في شرح مسلم : فأسلم : برفع الميم وفتحها ، وهما روايتان مشهورتان ، فن رفع قال : معناه : أسلم أنا من شره وفتنته ، ومن فتح قال : إن القرين أسلم من الاسلام ، وصار مؤمناً لا يأمرني إلا بخير ، واختلفوا في الأرجح منهما ، فقال الخطابي : الصحيح المختار الرفع ، ورجح القاضي عياض الفتح ، وهو المختار لقوله : فلا يأمرني إلا بخير ، قال النووي : قال القاضي عياض : واعلم أن الأمة مجتمعة على عصمة النبي صلى الله عليه وسلم من الشيطان في جسمه وخططره ولسانه ، وفي هذا الحديث إشارة إلى التحذير من فتنة القرين ووسوسته ، وإغوائه ، فأعلمنا بأنه معنا لنحترز منه بحسب الامكان .

أخرجه مسلم ، وأخرجه النسائي أخصر من هذا ^(١) .

[شرح الفريب]

(ولكن الله أعانني عليه حتى أسلم) قوله : ولكن الله أعانني عليه حتى أسلم ، أي : انقادَ وأذعنَ ، وصار طوعِي ، فلا يكاد يعرض لي بما لا أريده ، فأنا أقوى عليه ، وليس من الإسلام الذي هو بمعنى الإيمان .

٦١٩٦ - (خم - عائشة رضي الله عنها) قالت : « كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرعَ بين نسائه ، قالت : فأقرعَ بيننا ، فطارتِ الفرعةُ لحفصةَ وعائشةَ ، وكان رسولُ الله ﷺ إذا كان الليلُ : سار معي يتحدثُ ، فقالت لي حفصةُ : ألا تركبينَ بعيري ، وأركبُ بعيرك ، تنظرين وأنظري ؟ قلت : بلى ، ففعلنا ، قال عروةُ عن عائشة : فجاء رسولُ الله ﷺ إلى جملِ عائشةَ وعليه حَفْصَةُ ، فسلمَ عليها ، ثم سار ، حتى نزلوا ، وافتقدتهُ عائشةُ ، فغارتُ ، فلما نزلوا كانت تجعلُ رجلها بين الإذخر ، وتقول : يارب سلطْ عليَّ عقرباً وحيَّةً تلدغني ، رسولك ^(٢) ، ولا أستطيع أن أقول [له] شيئاً » .

(١) رواه مسلم رقم ٢٨١٥ في المنافقين ، باب تحريش الشيطان ، والنسائي ٧٢/٧ في عشرة النساء ، باب الغيرة .

(٢) قال الحافظ في «الفتح» ٣٧٢/٩ : رسولك بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف ، تقديره : هو رسولك ، ويجوز النصب على تقدير فعل ، وإنما لم تتعرض لحفصة ، لأنها هي التي أجابتهما طاعة ، فعادت على نفسها باللوم .

أخرجه البخاري ومسلم ^(١) .

[شرح الغريب]

(فطارت القرعة) يقال : طارَسَهُمْ فلان ، أي : خرج نصيبه ، وتعين اسمه من بين الأسماء .

٦١٩٧ - (فتح دت س - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : « كان رسولُ الله ﷺ عند بعض نسائه ، فأرسلتُ إليه إحدى أمهات المؤمنين بصَحْفَةٍ فيها طعامٌ ، فَضَرَبَتِ التي هو في بيتها يَدَ الخادِمِ ، فَسَقَطَتِ الصَّحْفَةُ ، فأنفَلَقَتْ ، فَجَمَعَ رسولُ الله ﷺ فَلَاقَ الصَّحْفَةَ ، ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصَّحْفَةِ ويقول : غارت أمكم ، [غارت أمكم] ، ثم حبس الخادِمَ ، حتى أتَى بِصَحْفَةٍ من عند التي هو في بيتها ، فدفعها إلى التي كَسِرَتْ صَحْفَتُهَا ، وأمسك المكسورة في يَدِ التي كَسَرَتْهَا » أخرجه البخاري وفي رواية أبي داود نحوه . وزاد فيها - قال : « كلوا ، وَحَبَسَ الرسولَ والقَصْعَةَ ، حتى فرغوا » .

وفي رواية الترمذي قال : « أَهْدَتُ بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا فِي قَصْعَةٍ ، فَضَرَبَتْ عَائِشَةُ الْقَصْعَةَ بِيَدِهَا ، فَأَلْقَتْ مَا فِيهَا

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٢٧٢/٩ وَ ٢٧٣ فِي النِّكَاحِ ، بَابُ الْقُرْعَةِ بَيْنَ النِّسَاءِ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا ، وَمُسْلِمٌ رَقْمٌ ٢٤٤٥ فِي فُضَائِلِ الصَّحَابَةِ ، بَابُ فِي فَضْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

فقال النبي ﷺ : طعامٌ بطعامٍ ، وإناءٌ بإناءٍ » .

وأخرجه النسائي مثل البخاري .

وله في أخرى « أن أم سلمة آتت بطعامٍ في صحيفة لها إلى النبي ﷺ وأصحابه ، فجاءت عائشة مُتَزَرَّةً بكساءٍ ، ومعها فِهْرٌ^(١) ، ففلقت به الصحيفة ، فجمع النبي ﷺ بين فلقتي الصحيفة ، ويقول : كلوا ، غارت أمكم - مرتين - ثم أخذ رسول الله ﷺ صحيفة عائشة ، فبعث بها إلى أم سلمة ، وأعطى صحيفة أم سلمة عائشة »^(٢) .

[شرح الغريب]

(بصحفة) الصحيفة كالقصة .

٦١٩٨ - (دس - عائشة رضي الله عنها) قالت : « ما رأيتُ صانعةَ

طعامٍ مثل صفية ، صنعتُ لرسول الله ﷺ طعاماً - وهو في بيتي - فأخذني أَفْكَلٌ ، وارتعدتُ من شِدَّةِ الْغَيْرَةِ ، فكسرتُ الإناءَ ، ثم نَدِمْتُ ، فقلتُ :

(١) الفهر : بكسر الفاء ، وسكون الهاء : الحجر قدر مايدق به الجوز أو مايلأ الكف ، ويؤنث ، والجمع : أفهار وفهور .

(٢) رواه البخاري ٢٨٣/٩ في النكاح ، باب الغيرة ، وفي المظالم ، باب إذا كسر قصعة أو شيئاً ، وأبو داود رقم ٣٥٦٧ في البيوع ، باب فيمن أفسد شيئاً يغرّم مثله ، والترمذي رقم ١٣٥٩ في الأحكام ، باب فيمن يكسر له الشيء ما يحكم له من مال الكاسر ، والنسائي ٧٠/٧ و ٧١ في النساء ، باب الغيرة .

يا رسولَ الله ، ما كَفَّارَةُ ما صنعتُ ؟ فقال : إناءٌ مثلُ إناءٍ ، وطعامٌ مثلُ طعامٍ « أخرجه أبو داود والنسائي ^(١) .

[شرح الغريب]

(أَفْكَلٌ) الأفكل : شدة الرعدة من البرد .

الكتاب الثالث

في الغضب والغَيْظ

٦١٩٩ - (خ م ط - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال النبي

ﷺ : « ليس الشديدُ بالصرّاعة ، إنما الشديدُ الذي يملك نفسه عند الغضب » أخرجه البخاري ومسلم والموطأ ^(٢) .

[شرح الغريب]

(بالصرّاعة) رجل صرّاعة - بضم الصاد وفتح الراء - شديد الصرّاع

(١) رواه أبو داود رقم ٣٥٦٨ في البيوع ، باب فيمن أفسد شيئاً يغرم مثله ، والنسائي ٧١/٨ في عشرة النساء ، باب الغيرة ، وإسناده حسن ، حسنه الحافظ في الفتح ٩٠/٥ .

(٢) رواه البخاري ٤٣١/١٠ في الأدب ، باب الحذر من الغضب ، ومسلم رقم ٢٦٠٩ في البر والصلة والآداب ، باب فضل من يملك نفسه عند الغضب ، وبأي شيء يذهب الغضب ، والموطأ ٩٠٦/٢ في حسن الخلق ، باب ما جاء في الغضب .

للرجال ، والمراد به هاهنا : الحليم عند الغضب ، وهذا من الألفاظ التي نقلها النبي ﷺ عن وضعها في اللغة بضرب من التوشع والمجاز ، وهو من فصيح الكلام ، كأنه لما كان الغضبان بحالة شديدة من الغيظ ، وقد ثارت عليه شهوة الغضب فقهرها بحلمه وصَرََعَهَا بثباته ، كان صُرْعَةً كما يصرع الصُرْعَةُ الرجال .

٦٢٠٠ — (ر - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « مَا تَعُدُّون الصُّرْعَةَ فَيَكُم ؟ قَالُوا : الَّذِي لَا يَصْرُعُهُ الرَّجَالُ ، قَالَ : لَا ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ » .

أخرجه أبو داود ^(١) ، وقد أخرجه مسلم في جملة حديث يرد في كتاب اللواحق ^(٢) .

٦٢٠١ — (ر - أبو وائل القاصي [عبد الله بن مجير الصنعائي]) قال : « دخلنا على عروة بن محمد السعدي ، فكلّمه رجل ، فأغضبه ، فقام فتوضأ ، فقال : حدّثني أبي عن جدي عطية ، قال : قال رسول الله ﷺ : إن الغضب من الشيطان ، وإن الشيطان خلق من النار ، وإنما تطفأ النار بالماء ، فإذا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ » أخرجه أبو داود ^(٣) .

(١) رقم ٤٧٧٩ في الأدب ، باب من كظم غيظاً ، وإسناده صحيح .

(٢) رقم ٢٦٠٨ في البر والصلة ، باب فضل من يملك نفسه عند الغضب .

(٣) رقم ٤٧٨٤ في الأدب ، باب ما يقال عند الغضب ، من حديث عروة بن محمد بن عطية السعدي ، عن أبيه عن جده عطية السعدي ، ورواه أيضاً أحمد في « المسند » ٢٢٦/٤ وهو

حديث حسن .

٦٢٠٢ - (د - أبو زر الغفاري رضي الله عنه) قال : قال لنا رسول الله ﷺ : « إذا غضب أحدكم - وهو قائم - فليجلس فإن ذهب عنه الغضب ، وإلا فليضطجع » أخرجه أبو داود ^(١) .

[شرح الغريب]

(إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس ، فإن ذهب عنه الغضب ، وإلا فليضطجع) معناه : أن القائم مُتهيء للحركة والبطش ، والقاعد دونه في ذلك ، والمضطجع دونها ، ويشبه أن يكون إنما أمره بالجلوس والاضطجاع لئلا يبتدر منه في حال قيامه بادرة يندم عليها فيما بعد .

٦٢٠٣ - (خ م د - سليمان بن صرد رضي الله عنه) قال : « استب رجلان عند النبي ﷺ ، ونحن عنده ، فبينما أحدهما يسب صاحبه مغضباً ، قد احمر وجهه ، قال رسول الله ﷺ : إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجد ، لو قال : « أعوذ بالله من الشيطان الرجيم » ذهب عنه ما يجد ، فانطلق إليه رجل ، فقال له : تعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، فقال : أرى بي بأس ؟ أجنون أنا ؟ اذهب . »

(١) رقم ٤٧٨٢ في الأدب ، باب ما يقال عند الغضب ، من حديث أبي حرب بن أبي الأسود عن أبي ذر ، وإسناده منقطع ، فان أبا حرب لا يروي عن أبي ذر ، وإنما يروي عن أبيه ، أقول : وقد وصله أحمد في المسند ١٥٢/٥ من رواية أبي حرب عن أبيه أبي الأسود عن أبي ذر ، وإسناده حسن .

وفي رواية مثله وفي آخره : « قالوا له : ألا تسمع ما يقول رسول الله ﷺ ؟ قال : إني لستُ بمجنون » أخرجه البخاري ومسلم .

وفي رواية أبي داود « فجعل أحدهما تحمر عيناه ، وتنتفخ أوداجه » وفي آخرها « هل ترى بي من جنون ؟ » ^(١) .

٦٢٠٤ - (ت ر - معاذ بن جبل رضي الله عنه) قال : « استبَّ رجلان عند النبي ﷺ ، حتى عُرفَ الغضب في وجه أحدهما ، فقال النبي ﷺ : إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب غَضَبُهُ : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم » . أخرجه الترمذي .

وعند أبي داود « استبَّ رجلان عند النبي ﷺ ، فغضب أحدهما غضباً شديداً ، حتى خيل إليَّ أن أنفه يتمزَّع من شدة غضبه ، فقال النبي ﷺ : إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب ، فقال : ماهي يا رسول الله ؟ قال : يقول : اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم ، قال : فجعل معاذُ يأمره ، فأبى وتَحَكَّ ، وجعل يزداد غضباً » ^(٢) .

(١) رواه البخاري ٤٣١/١٠ في الأدب ، باب الحذر من الغضب ، وباب ما ينهى من السباب واللعن وفي بدء الخلق ، باب صفة إبليس وجنوده ، ومسلم رقم ٢٦١٠ في البر والصلة ، باب فضل من يملك نفسه عند الغضب ، وأبو داود رقم ٤٧٨١ في الأدب ، باب ما يقال عند الغضب .

(٢) رواه الترمذي رقم ٣٤٤٨ في الدعوات ، باب ما يقول عند الغضب ، وأبو داود رقم ٤٧٨٠ في الأدب ، باب ما يقال عند الغضب ، وهو حديث حسن ، قال الترمذي : وفي الباب عن سليمان بن صرد ، يريد الحديث الذي قبله .

[شرح الغريب]

(يتمزّع) التمزيع : التفريق ، وفلان يتمزّع من الغيظ ، أي يتقطع .
 قال أبو عبيد في قوله : « إن أنفه يتمزّع » ليس « يتمزّع » بشيء ،
 ولكنني أحسبه « يترمّع » وهو أن يُرى كأنه يُرْعَدُ من الغضب ، قال
 الجوهري : ولم ينكر أبو عبيد أن يكون التمزّع بمعنى التقطع ، وإنما استبعد
 المعنى ، قال الأزهري : إن صح « يتمزّع » فإن معناه : يتشقق ، يقال :
 مزّعت الشيء : إذا فرقته وشققته .

٦٢٠٥ - (خ ط ت - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رجلاً قال
 لرسول الله ﷺ : « أوصني ، ولا تُكثِرْ عليّ ، أو قال : مُرني بأمر وأقلله لي
 كيلاً أنسى ، قال : لا تغضب » أخرجه البخاري .

وله في رواية قال له : « مُرني بأمر ، وأقلله عليّ كيّ أعقله ، قال :
 لا تغضب ، فردّد مراراً ، قال : لا تغضب » .

وأخرج الموطأ الأولى ، والترمذي الثانية ^(١) .

٦٢٠٦ - (ت د - سهل بن معاذ بن أنس الجهني) عن أبيه : أن

(١) رواه البخاري ٤٣١/١٠ و ٤٣٢ في الأدب ، باب الحذر من الغضب ، والترمذي رقم ٢٠٢١
 في البر والصلة ، باب ما جاء في كثرة الغضب ، ورواه الموطأ مرسلًا ٩٠٦/٢ في حسن الخلق ،
 باب ما جاء في الغضب ، وقد وصله البخاري والترمذي كما في الرواية التي قبله .

رسول الله ﷺ قال : « مَنْ كَظَمَ غِيظًا - وهو يستطيع أَنْ يُنْفِذَهُ - دعاه الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق ، حتى يَخَيَّرَهُ مِنْ أَيِّ الْحُورِ شَاءَ » . أخرجه الترمذي وأبو داود ^(١) .

وأخرجه أبو داود أيضاً عن سويد بن وهب عن رجل من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ عن أبيه ، ولم يسمه ، [نحوه ، قال : « مَلَأَهُ اللهُ أَمْنًا وَإِيمَانًا » لم يذكر قصة « دعاه الله »] وزاد : « ومن ترك لبس ثوب جمال - وهو يقدر [عليه] تواضعاً - كساه الله حُلَّةَ الكرامة ، ومن زوج الله تعالى تَوَجَّهَ اللهُ تَاجَ الْمُلْكِ » ^(٢) . وأخرج الترمذي حديث اللباس في موضع آخر مفرداً ، وسيجيء في « كتاب اللباس » ^(٣) .

[شرح الغريب]

(كَظَمَ غِيظًا) كَظَمَ الْغِيظَ : تجرَّعه وترك المَقَابِلَةَ عليه .

٦٠٢٧ - (دس - أبو برزة الأسلمي رضي الله عنه) قال : « كنتُ

يوماً عند أبي بكر ، فَتَغَيَّظَ على رجلٍ ، فاشتدَّ عليه ، فقلتُ : تأذِن لي

(١) رواه الترمذي رقم ٢٠٢٢ في البر والصلة ، باب ماجاء في كظم الغيظ ، وأبو داود رقم ٤٧٧٧ في الأدب ، باب من كظم غيظاً ، ورواه أيضاً أحمد في المسند ، وابن ماجه ، والطبراني ، وأبو نعيم في الحلية ٤٧/٨ و ٥٥ وغيرهم ، وهو حديث حسن بشواهده .

(٢) رواه أبو داود رقم ٤٧٧٨ في الأدب ، باب من كظم غيظاً وفي سننه جهالة .

(٣) رواه الترمذي رقم ٢٤٨٣ في صفة القيامة ، باب صور من الفضائل ، وإسناده ضعيف .

يا خليفة رسول الله أضرب عنقه؟ قال - فأذهبت كلمتي غضبه - [فقام] فدخل
فأرسل إلي فقال: ما الذي قلت آنفاً؟ قلت: انذن لي أضرب عنقه، قال:
أكنت فاعلاً لو أمرتك؟ قلت: نعم، قال: لا والله، ما كانت لبشر بعد
محمد ﷺ «أخرجه أبو داود والنسائي^(١)» .

[شرح القريب]

(آنفاً) بمعنى: الآن والساعة .

الكتاب الرابع

في الغضب

٦٢٠٨ - (خ م - أبو سلمة بن عبد الرحمن) قال: «كان بيني وبين
أناس خصومة في أرض، فدخلت على عائشة رضي الله عنها، فذكرت ذلك
لها، فقالت: يا أبا سامة، اجتنب الأرض، فإن رسول الله ﷺ قال: من
ظلم قيدَ شبرٍ من الأرض طوّقه من سبع أرضين» .

(١) رواه أبو داود رقم ٤٣٦٣ في الحدود، باب الحكم فيمن سب النبي صلى الله عليه وسلم،
والنسائي ١٠٩/٧ في تحريم الدم، باب الحكم فيمن سب النبي صلى الله عليه وسلم، وباب ذكر
الاختلاف على الأعمش في هذا الحديث، وإسناده حسن .

أخرجه البخاري ومسلم^(١) .

[شرح القريب]

(قِيدَ شَبْرٍ) بكسر القاف ، أي : قَدَرَ شَبْرٌ .

٦٢٠٩ - (خم - عروة بن الزبير رضي الله عنها) « أن أروى بنت أُوَيْسٍ ادَّعَتْ على سعيد بن زيد : أنه أخذ شيئاً من أرضها ، فخاصمته إلى مروان بن الحكم ، فقال سعيد : أنا كنتُ أخذ من أرضها شيئاً بعد الذي سمعتُ من رسول الله ﷺ ؟ قال : وما سمعتُ منه ؟ قال : سمعته يقول : مَنْ أخذ شبراً من الأرض ظلماً طَوَّقَهُ يوم القيامة إلى سبع أرضين ، فقال له مروان : لا أسألك بينة بعد هذا ، ثم قال سعيد : اللهم إن كانت كاذبة فأعم بصرها ، واجعل قبرها في أرضها ، قال عروة : فما ماتت حتى ذهب بصرها ، فرأيتها عمياء تَلْتَمِسُ الجُدْرَ ، تقول : أصابتنى دعوة سعيد بن زيد ، ثم بينما هي تمشي في أرضها مرت على حُفْرَةٍ فيها ، فوقعَتْ فيها فكانت قبرها » .

وفي رواية قال : « خاصمت أروى سعيد بن زيد في حقٍّ - زعمت أنه انتقصه لها - إلى مروان ، فقال سعيد : أنا أنتقص حقها شيئاً ؟ أشهدُ لسمعتُ

(١) رواه البخاري ٢١٠/٦ في بدء الخلق ، باب ما جاء في سبع أرضين ، وفي المظالم ، باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض ، ومسلم رقم ١٦١٢ في المساقاة ، باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها

رسول الله ﷺ يقول : من أخذ شبراً من الأرض ظلماً ، فإنه يطوّقه يوم القيامة من سبع أرضين » أخرجه البخاري ومسلم ^(١) .

[شرح الغريب]

(طوّقه من سبع أرضين) التطويق : أن يُجعل له مثل الطوق في العنق ، وقوله : « من سبع أرضين » أي أنه تحسف به الأرضون السبع ، فتكون البقعة المغموسة منها في عنقه كالطوق إلى أسفل سافلين ، وقيل : هو من طوق التكليف ، لا طوق التقليد ، وذلك أن يُكلّف حملها يوم القيامة ، يقال : طوّقتك الشيء : إذا كلفتك حمله .

٦٢١٠ - (خ - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) أن رسول الله ﷺ

قال : « من أخذ شبراً من الأرض بغير حق خُسِفَ به يوم القيامة إلى سبع أرضين » أخرجه البخاري ^(٢) .

٦٢١١ - (م - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله

ﷺ : « لا يأخذ أحدٌ شبراً من الأرض بغير الحق إلا طوّقه الله تعالى إلى

(١) رواه البخاري ٧٦/٥ في المظالم ، باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض ، وفي بدء الخلق ، باب ما جاء في سبع أرضين ، ومسلم رقم ١٦١٠ في المساقاة ، باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها .

(٢) ٧٦/٥ في المظالم ، باب من ظلم شيئاً من الأرض ، وفي بدء الخلق ، باب ما جاء في سبع أرضين .

سبع أرضين « أخرجه مسلم ^(١) .

الكتاب الخامس

في الغيبة والنميمة

٦٢١٢ - (د ت - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ

قال يوماً « أتدرون ما الغيبة ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : ذكروا أحداً من
أخاه بما يكره ، فقال رجل : أرأيت إن كان في أخي ما أقول ؟ قال : إن كان
فيه ما تقول فقد اغتبته ، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته » .

أخرجه أبو داود والترمذي ، وأول حديثها قال : « قيل : يا رسول الله
ما الغيبة ؟ قال : ذكرك أخاك بما يكره » ^(٢) .

[شرح الغريب]

(بهته) البهت : الكذب والافتراء على الإنسان .

(١) رقم ١٦١١ في المساقاة ، باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها .
(٢) رواه أبو داود رقم ٤٨٧٤ في الأدب ، باب في الغيبة ، والترمذي رقم ١٩٣٥ في البر والصلة ، باب ما جاء
في الغيبة ، قال الترمذي : هذا حديث صحيح ، وهو كما قال ، وقال الترمذي : وفي الباب
عن أبي هريرة ، وابن عمر ، وعبد الله بن عمرو ، ورواه أيضاً أبو داود مسلم رقم ٢٥٨٩ في البر والصلة ،
باب تحريم الغيبة .

٦٢١٣ - (ط - المطلب بن عبد الله بن منطاب الخزومي) قال : إن

رجلاً سأل رسول الله ﷺ « ما الغيبة ؟ فقال رسول الله ﷺ : أن تذكر من المرء ما يكره أن يسمع ، قال : يا رسول الله ، وإن كان حقاً ؟ قال رسول الله ﷺ : إذا قلت باطلاً : فذلك البهتان » أخرجه الموطأ ^(١) .

٦٢١٤ - (ت د - عائشة رضي الله عنها) قالت : قلت « يا رسول الله

حسبك من صفة قصرها ، قال : لقد قلت كلمة لو مزج بها البحر لمزجته » قالت : وحكيت له إنساناً ، فقال : ما أحب أني حكيت إنساناً وأن لي كذا وكذا » أخرجه الترمذي وأبو داود .

وللترمذي مختصراً أيضاً قالت : قال رسول الله ﷺ « ما أحب أني

حكيت أحداً وأن لي كذا وكذا » ^(٢) .

٦٢١٥ - (د - أنس بن مالك رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ

قال : « لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون بها وجوههم [وصدورهم] ، فقلت : من هؤلاء يا جبريل ؟ قال : هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ، ويقعون في أعراضهم » أخرجه أبو داود ^(٣) .

(١) ٩٨٧/٢ في الكلام ، باب ماجاء في الغيبة مرسل ، وقد وصله العلامة بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ، عند مسلم وأبي داود والترمذي ، كما في الحديث الذي قبله .

(٢) رواه الترمذي رقم ٢٥٠٣ و ٢٥٠٤ في صفة القيامة ، باب تحريم الغيبة ، وأبو داود رقم ٤٨٧٥ في الأدب ، باب في الغيبة ، وإسناده صحيح ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(٣) رقم ٤٨٧٨ و ٤٨٧٩ في الأدب ، باب في الغيبة ، ورواه أيضاً أحمد في « المسند » ، والضياء في « المختارة » ، وهو حديث صحيح .

٦٢١٦ - (د - المنور بن شداد) أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ

أكل برجلٍ مسلمٍ أكلةً ، فإن الله يطعمه مثلها من جهنم ، وَمَنْ كُسي ثوباً برجلٍ مسلمٍ ، فإن الله يكسوه مثلاً^(١) من جهنم ، وَمَنْ قام برجلٍ مقام سُمعةٍ ورياءٍ ، فإن الله يقوم به مقام سُمعةٍ ورياءٍ يوم القيامة » أخرجه أبو داود^(٢) .

٦٢١٧ - (د - سعيد بن زبير رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ

قال : « إن من أرنب الرِّبَا : الاستطالةُ في عرضِ المسلم بغير حق » أخرجه أبو داود^(٣) .

٦٢١٨ - (د - معاذ بن أنس الجهني رضي الله عنه) أن رسول الله

ﷺ قال : « مَنْ حَمَى مؤمناً من منافقٍ بعث الله مَلَكا يحمي لحمه يوم القيامة من نار جهنم ، وَمَنْ رمى مؤمناً^(٤) بشيءٍ يُريد شينه به : حُبس يوم القيامة على جسرٍ من جسور جهنم ، حتى يخرج مما قال » أخرجه أبو داود^(٥) .

(١) في نسخ أبي داود المطبوعة : مثله .

(٢) رقم ٤٨٨١ في الأدب ، باب في الغيبة ، ورواه أيضاً أحمد في « المسند » ٢٢٩/٤ وفي سنده وقاص بن ربيعة العنسي ، لم يوثقه غير ابن حبان ، وباقي رجاله ثقات .

(٣) رقم ٤٨٧٦ في الأدب ، باب في الغيبة ، ورواه أيضاً أحمد في « المسند » ١٩٠/١ ، وإسناده صحيح ، كما رواه أبو داود بمعناه من حديث أبي هريرة ، وأبو يعلى من حديث عائشة ، والبخاري من حديث أبي هريرة ، وغيرهم .

(٤) في نسخ أبي داود المطبوعة : ومن رمى مسلماً .

(٥) رقم ٤٨٨٣ في الأدب ، باب من رد عن مسلم غيبة ، ورواه أيضاً أحمد في « المسند » ٤١/٣ ، وإسناده ضعيف .

[شرح الغريب]

(شَيْنُهُ) الشَّيْنُ : الْعَيْبُ ، وهو ضد الزَّيْنُ .

٦٢١٩ - (ت - جابر بن عبد الله ، وأبو هريرة رضي الله عنهما) قالوا :

قال رسول الله ﷺ : « لَا غِيْبَةَ لِفَاسِقٍ وَلَا مُجَاهِرٍ ؟ وَكُلُّ أُمَّتِي مُعَافَى ، إِلَّا الْمُجَاهِرُونَ ^(١) » ، أخرجه الترمذي ^(٢) .

(مجاهر) المجاهر : هو الذي يظهر المعاصي ، ولا يتحاشاها أطراحاً
لأوامر الله تعالى .

٦٢٢٠ - (خم ت د - مذيقة بن النعمان رضي الله عنه) قال : سمعتُ

النبي ﷺ يقول : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ » أخرجه البخاري ومسلم .

(١) في البخاري ومسلم : إلا المجاهرين ، بالنصب ، وهو أصوب ، قال الحافظ في « الفتح » : وفي رواية النسفي « إلا المجاهرين » بالرفع ، وعليها شرح ابن بطال وابن التين ، وقال : كذا وقع ، وصوابه عند البصريين بالنصب ، وأجاز الكوفيون الرفع في الاستثناء المنقطع ، كذا قال ، وقال ابن مالك : « إلا » على هذا بمعنى « لكن » وانظر تكملة الكلام على هذا في « الفتح » ٤٠٥/١٠ و ٤٠٦ .

(٢) كذا في الأصل : أخرجه الترمذي ، وفي المطبوع : أخرجه رزين ، ولم نجده عند الترمذي ، والشطر الأول من الحديث : « لَا غِيْبَةَ لِفَاسِقٍ » رواه الطبراني والبيهقي بلفظ : « ليس لفاسق غيبة » من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ، قال الهيثمي في « الجمع » : فيه العلاء بن بشر ضعفه الأزدي ، وقال الحاكم : هذا حديث غير صحيح ولا يعتمد عليه . وقال ابن عدي عن أحمد بن حنبل : حديث منكر ، وقال الدارقطني والخطيب : حديث باطل ، والشطر الثاني رواه البخاري من حديث أبي هريرة ٤٠٥/١٠ في الأدب ، باب ستر المؤمن على نفسه ، ومسلم رقم ٢٩٩٠ في الزهد ، باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه .

ولمسلم مثله ، وقال : « نَمَام » وأخرج أبو داود الأولى .
وفي رواية الترمذي قال : « قيل لحذيفة : إن رجلاً يرفع الحديث -
وفي رواية : يَنَمِي الحديث إلى الأمير - فقال له حذيفة : سمعتُ النبي ﷺ
يقول : لا يدخل الجنة قَتَاتٌ » ^(١) .

[شرح الغريب]

(قَتَاتٌ) القَتَاتُ : النَّمَام ، وهو الذي ينقل الحديث بين الناس ليوقع بينهم
٦٢٢١ - (م - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) قال : إن محمداً
ﷺ قال : « ألا أنبئكم ما العَضُّ ؟ هي النَّمِيمَةُ : القَالَةُ بين الناس »
أخرجه مسلم ^(٢) .

[شرح الغريب]

(ما العَضُّ) العَضُّ والعَضِيَّةُ : البُهتان ، والكذب الذي لاحقيقة له .
(القَالَةُ) كثرةُ القول ، وإيقاع الخصومة بين الناس .

٦٢٢٢ - (ت د - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) قال : قال

(١) رواه البخاري ٣٩٤/١٠ في الأدب ، باب ما يكره من النعيمة ، ومسلم رقم ١٠٥ في الإيمان
باب بيان غلط تحريم النعيمة ، وأبو داود رقم ٤٧٧١ في الأدب ، باب في القتات ، والترمذي
رقم ٢٠٢٧ في البر والصلة ، باب ما جاء في النام .
(٢) رقم ٢٦٠٦ في البر والصلة ، باب تحريم النعيمة .

رسول الله ﷺ : لا يُبَاغِنِي أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي شَيْئاً ، فَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ أُخْرَجَ إِلَيْهِمْ وَأَنَا سَلِيمٌ الصَّدْر .

قال عبد الله : فَأَتَيْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَالٍ ، فَقَسَمَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَانْتَهَيْتُ إِلَى رَجُلَيْنِ جَالِسَيْنِ ، وَهُمَا يَقُولَانِ : وَاللَّهِ ، مَا أَرَادَ مُحَمَّدٌ بِقِسْمَتِهِ الَّتِي قَسَمَهَا وَجْهَ اللَّهِ ، وَلَا الدَّارَ الْآخِرَةَ ، فَتَبَّتُ حَتَّى سَمِعْتُهَا ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَاحْمَرَّتْ وَجْهُهُ ، فَقَالَ : دَعْنِي عَنْكَ ، فَقَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبْرٌ .

وفي رواية قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يَبْلَغُنِي أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ شَيْئاً » .

أخرجه الترمذي ، وأخرج أبو داود من أوله طرفاً إلى قوله : « سليم الصدر » ^(١) وقد تقدّم في غزوة حنين للبخاري ومسلم عن ابن مسعود هذا المعنى بزيادة ذكر قسمة غنائم حنين ^(٢) .

(١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ رَقْمَ ٣٨٩٣ فِي الْمُنَاقِبِ ، بَابُ فَضْلِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمَ ٤٨٦٠ فِي الْأَدَبِ ، بَابُ فِي رَفْعِ الْحَدِيثِ مِنَ الْمَجْلِسِ ، وَالشَّطْرُ الْأَوَّلُ مِنْهُ « لَا يَبْلَغُنِي أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي شَيْئاً » ، فَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ أُخْرَجَ إِلَيْهِمْ وَأَنَا سَلِيمٌ الصَّدْر » ، إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ، وَتَقْتَضِيهِ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ .

(٢) تَقَدَّمَ الْحَدِيثُ بِرَقْمِ ٦١٥٠ فِي الْغَزَوَاتِ فَلْيُرَاجَعْ .

الكتاب السادس

في الغناء واللَّهو

٦٢٢٣ - (خ م س - عائشة رضي الله عنها) قالت : « دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ وعندي جاريتان تُغَنِّيان بِغِنَاءٍ بُعَاثٍ ، فاضطجع على الفراش ، وحوَّل وجهه ، ودخل أبو بكر فانتهرني وقال : مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عند النبيِّ ﷺ ؟ فأقبل عليه رسولُ الله ﷺ فقال : دَعَاهَا ، فلما غَفَلَ غَمَزْتُهَا فخرجتَا ، وكان يومَ عيدٍ ، يلعبُ السُّودَانُ بِالدَّرَقِ وَالْحِرَابِ ، فإِذَا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وإِذَا قَالَ : أَتَشْتَهِينَ تَنْظِرِينَ ؟ قلتُ : نعم ، فأقامني وراءه ، خَدَّيْ عَلَى خَدِّهِ ، وهو يقول : دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ ، حَتَّى إِذَا مَلَأْتُ قَالَ : حَسْبُكَ ؟ قلتُ : نعم ، قال : فاذْهَبِي . »

وفي رواية قالت : « دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيتَانِ مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ تُغَنِّيَانِ بِمَا تَقَاوَلَتْ بِهِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثٍ ، قالت : وَلَيْدَسَتَا بِمُغَنِّيَتَيْنِ ، فقال أبو بكر : أَمْزَمُورُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ وذلك يومَ عيدٍ ، فقال رسولُ الله ﷺ : إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا ، وهذا عيدُنَا » وفي أخرى « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا ، وَالنَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا يَوْمَ فِطْرِ ،

أو أضحي ، وعندها قَيَّنَتَانِ تُغْنِيَانِ بِمَا تَقَادَفَتْ بِهِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ ،
فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَزْمَارُ الشَّيْطَانِ ؟ - مرتين - فقال رسولُ الله ﷺ : يَا أَبَا
بَكْرٍ ؛ إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا ، وَإِنْ عِيدُنَا هَذَا الْيَوْمَ » .

وفي أخرى « أَنْ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا ، وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامٍ مِنْى
تَدْفُقَانِ وَتَضْرِبَانِ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَغَشٍّ بِشَوْبِهِ ، فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ ، فَكَشَفَ
النَّبِيُّ ﷺ عَنْ وَجْهِهِ ، فَقَالَ : دَعِيهِمَا يَا أَبَا بَكْرٍ ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ ، وَتِلْكَ
الْأَيَّامُ أَيَّامُ مِنْى ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتُرْنِي وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى
الْحَبْشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَزَجَرَهُمْ عَمْرٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أُمْنًا يَا بَنِي
أَرْفِدَةَ - يَعْنِي مِنَ الْأَمْنِ » .

وفي رواية نحوه ، وفيه « تَغْنِيَانِ وَتَضْرِبَانِ » وفيه « وَأَنَا جَارِيَةٌ ،
فَأَقْدِرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْعَرَبَةِ الْحَدِيثَةِ السَّنَّ » أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .
وَأَخْرَجَ النَّسَائِيُّ نَحْوَ الرِّوَايَةِ الَّتِي فِيهَا ذِكْرُ أَيَّامٍ مِنْى ، إِلَى قَوْلِهِ : « وَهِيَ
أَيَّامُ مِنْى » وَزَادَ « وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ » .

وله في أخرى قالت : « دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ
تَضْرِبَانِ بِدُفَّيْنِ ، فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : دَعِيْنِ ، فَإِنْ
لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا » ^(١) .

(١) رواه البخاري ٣٦٦/٢ - ٣٧٠ في العيدين ، باب الحراب والدرق يوم العيد ، وباب سنة =

[شرح الغريب] :

(يوم بُعَاث) : يومٌ كان فيه حرب بين الأوس والخزرج قبيل الاسلام ، وهو بالعين غير المعجمة ، وقد روي بالعين المعجمة ، وليس بالكثير .
(فانتهرني) انتهرني ، أي : ذَبَرَنِي .

(تَغْنِيَان) أراد بالغناء هاهنا : أنها كانتا تنشدان شعراً قبل يوم بعاث ، ولم يُرد الغِنَاء الذي هو ذِكْرُ الحَنَّا والفحش والتعرُّض بالنساء ، وما يُسميه أهل الحنَّا الغِناء ، والعرب تقول : سمعت فلاناً يُغَنِّي بهذا الحديث ، أي يجهر به ، ولا يُورِّي ولا يكتني ، وإلى هذا ذهب بعضهم : ليس مِنَّا من لم يتغنَّ بالقرآن ، أي : يجهر به ، وقد جاء ذلك في بعض الروايات ، وهو مذكور في بابـه ، فكلُّ من رفع صوته بشيء ووالى به مرَّةً بعد مرَّةٍ ، فصوته عند العرب غِناءٌ ، وأكثره فيما ساق من صوتٍ ، أو شجى من نغمة ولحن ، ولذلك قيل : غَنَّت الحمامة ، تغنَّى الطائر ، وكذلك جعلوا صَلَصلةَ الحديد وأطيط الرِّحْل غِناءً في أشعارهم ، وقد رخصَ عمر بن الخطاب في غِناء

= العيدين لأهل الاسلام ، وباب إذا فاته العيد يصلي ركعتين ، وفي الجهاد ، باب الدرق ، وفي الأنبياء ، باب قصة الحبش ، وفي فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مقدم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه المدينة ، وفي النكاح ، باب حسن المعاشرة مع الأهل ، وباب نظر المرأة إلى الحبش ونحوهم من غير ريبة ، ومسلم رقم ٨٩٢ في العيدين ، باب الرخصة في اللعب الذي لامعصية فيه ، والنسائي ١٩٥/٣ - ١٩٧ في العيدين ، باب اللعب في المسجد يوم العيد ونظر النساء إلى ذلك ، وباب الرخصة في الاستماع إلى الغناء وضرب الدف يوم العيد .

الأعراب ، قال : وهو صوت كالحداء .

(يا بني أرفدة) بنو أرفدة : جنس من الحبش يرقصون .

(تقاذفت) ، أي : تشامت ، وهو ما كانوا يقولونه من الأشعار عند

المحاربة والمبارزة .

(فاقدروا قدرَ الجارية) أي : قدروا قدرها ، وقيسوا أمرها ، وأنها

مع حدائتها وشهوتها النظر وحرصها عليه ، كيف مسها الضجر والإعياء ،
ورسولُ الله ﷺ لم يمسه شيء من ذلك ، حفظاً لقلبها ، ورفقاً بها .

(العربة) هي المرأة الطيبة النفس ، الحريصة على اللهو .

٦٢٢٤ - (خ ر ت - الربيع بنت مُعوذ رضي الله عنها) قالت :

« جاء رسولُ الله ﷺ حين بُنيَ عليّ ، فدخل بيتي ، وجلس على فراشي ،
فجعل جُوزيراتُ لنا يضربنَ بالدُفِّ ويندبنَ مَنْ قُتِلَ من آبائهنَّ يومَ بدرٍ ،
إذ قالت إحداهنَّ :

وفينا نبيٌّ يَعْلَمُ ما في غدٍ .

قال لها رسولُ الله ﷺ : دعي هذا ، وقولي بالذي كنتِ تقولين » .

أخرجه البخاري وأبو داود والترمذي ^(١) .

(١) رواه البخاري ١٧٤/٩ في النكاح ، باب ضرب الدف في النكاح والوليمة ، وفي المغازي ، باب
شهود الملائكة بدرأ ، وأبو داود رقم ٤٩٢٢ في الأدب ، باب النهي عن الغناء ، والترمذي رقم
١٠٩٠ في النكاح ، باب ما جاء في إعلان النكاح .

٦٢٤٥ — (ر - نافع مولى ابن عمر رحمه الله) قال : كنتُ مع ابن

عمر في الطريق ، فسمع مزماراً ، فوضع إصبعيه على أذنيه ، ونأى عن الطريق إلى الجانب الآخر ، ثم قال لي بَعْدَ أَنْ بَعْدُنَا : يا نافعُ ، هل تسمع شيئاً ؟ فقلت : لا ، فرفع إصبعيه من أذنيه ، وقال : كنتُ مع رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، فسمع صَوْتَ بَرَّاعٍ ، فصنع مثل ما صنعت ^(١) .

قال نافع : وكنتُ إذ ذاك صغيراً .

وفي رواية قال : كنتُ رِذْفَ ابن عمر ، إذ مرَّ بِرَّاعٍ يَزُمُّ ...

فذكر نحوه .

أخرجه أبو داود ، وقال في حديثه : كنتُ مع رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، فسمع مثل هذا ، فصنع مثل هذا ، ولم يذكر قول نافع : « كنتُ صغيراً » ^(٢) .

[شرح الغريب]

(بَرَّاع) البراع : القصب ، والمراد به : الشبابة المتخذة من القصب .

(١) الذي في نسخ أبي داود المطبوعة : كنتُ مع رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فسمع مثل هذا فصنع مثل هذا ، وقد جاء في « المشكاة » باللفظ الذي في أصلنا .

(٢) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ رَقْمَ ٤٩٢٤ وَ ٤٩٢٥ وَ ٤٩٢٦ فِي الْأَدَبِ ، بَابُ كِرَاهِيَةِ الْغَنَاءِ وَالزَّمْرِ ، وَرَوَاهُ أَيْضاً أَحْمَدُ فِي « الْمُسْنَدِ » ٨/٢ وَ ٣٨ ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ ، وَفِي آخِرِ الْحَدِيثِ فِي بَعْضِ نَسَخِ أَبِي دَاوُدَ الْمَطْبُوعَةِ : قَالَ أَبُو عَلِيٍّ اللَّوْلُؤِيُّ : سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ يَقُولُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ : قَالَ أَبُو دَاوُدَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ .

٦٢٢٦ — (محمد بن المنكدر) قال : « بلغني : أن الله تعالى يقول يوم القيامة : أين الذين كانوا يُنزّهون أسماعهم عن الله ومزامير الشيطان ؟ أَدْخِلُوهُمْ فِي رِيَاضِ الْمَسْكِ ، ثم يقول للملائكة : أَسْمِعُوهُمْ حَمْدِي ، وَأَخْبِرُوهُمْ أَنَّهُ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ ، وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ » . أخرجه . . . (١)

الكتاب السابع

في الغَدْرِ

٦٢٢٧ — (خ م ت د - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) أَن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فيقال : هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ » .

وفي رواية : إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة : يُرْفَعُ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ . . . وذكر الحديث . . .

وفي أخرى : لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ . . .
أخرجه البخاري ومسلم .

وفي رواية الترمذي « إن الغادر ينصب له لواء يوم القيامة » زاد أبو

(١) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجه ، وفي المطبوع : أخرجه رزين .

داود « فيقال : هذه غَدْرَةُ فلان بن فلان » ^(١) .

٦٢٢٨ - (خ م - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لكل غادرٍ لواءٌ يوم القيامة يُعرَف به ، أخرجه البخاري ومسلم ^(٢) .

٦٢٢٩ - (خ م - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لكل غادرٍ لواءٌ يوم القيامة ، يقال : هذه غدرَةُ فلان ، أخرجه البخاري ومسلم ^(٣) .

٦٢٣٠ - (م - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لكل غادرٍ لواءٌ عند أنستِهِ يوم القيامة » . وفي رواية « لكل غادرٍ لواءٌ يوم القيامة يُرفع له بِقَدْرِ غدرِهِ ، ألا ولا غادرٍ أعظمُ غدرًا : من أميرٍ عامّةٍ ، أخرجه مسلم ^(٤) .

(١) رواه البخاري ٤٦٤/١٠ في الأدب ، باب ما يدعى الناس بآبائهم ، وفي الجهاد ، باب لثم الغادر للبر والفاجر ، وفي الحبل ، باب إذا غصب جاريته فزعم أنها مانت ففضى بقيمة الجارية الميتة ثم وجدها صاحبها ، وفي الفتن ، باب إذا قال عند قوم شيئاً ثم خرج بخلافه ، ومسلم رقم ١٧٣٥ في الجهاد ، باب تحريم الغدر ، وأبو داود رقم ٢٧٥٦ في الجهاد ، باب في الوفاء بالعهد ، والترمذي رقم ١٥٨١ في السير ، باب ما جاء أن لكل غادر لواء يوم القيامة .

(٢) رواه البخاري ٢٠٢/٦ في الجهاد ، باب لثم الغادر للبر والفاجر ، ومسلم رقم ١٧٣٧ في الجهاد ، باب تحريم الغدر .

(٣) رواه البخاري ٢٠٢/٢ في الجهاد ، باب لثم الغادر للبر والفاجر ، ومسلم رقم ١٧٣٦ في الجهاد ، باب تحريم الغدر . أقول : وقد جعل البخاري حديث أنس وعبد الله في حديث واحد فقال : حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن سليمان الأعمش عن عبد الله ، وعن ثابت عن أنس .

(٤) رقم ١٧٣٨ في الجهاد ، باب تحريم الغدر .

ترجمة الأبواب التي أولها غين ، ولم ترد في حرف الغين

(الغنائم) في كتاب الجهاد من حرف الحيم

(الغُلُول) في كتاب الجهاد من حرف الجيم .

(غرسُ الأشجار) في فضائل أعمال مختلفة .

(الغسل للجنب ، والحائض ، والجمعة ، والعيد ، والموت) في كتاب

الطهارة من حرف الطاء .

(الغيلة) في كتاب النكاح من حرف النون .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مرف الفاء

ويشتمل على ثلاثة كتب

كتاب الفضائل ، كتاب الفرائض ، كتاب الفتن

الكتاب الأول

في الفضائل والمناقب ، وفيه عشرة أبواب

الباب الأول

في فضائل القرآن والقراءة ، وفيه أربعة فصول

الفصل الأول

في فضل القرآن مطلقاً

٦٢٣١ - (ت - الحارث [بن عبد الله الزهراني] الوُحُور -) قال :

« مررتُ في المسجد ، فإذا الناس يخوضون في الأحاديث ، فدخلتُ على عليٍّ فأخبرته ، فقال : أَوَقَدْ فَعَلَوْهَا ؟ قلت : نعم ، قال : أما إني سمعتُ رسولَ الله

ﷺ يقول : ألا إنها ستكون فتنة ، قلت : فما المخرج منها يا رسول الله ؟ قال : كتابُ الله ، فيه نَبَأُ ما قبلَكم ، وخبرُ ما بعدَكم ، وحُكْمُ ما بينَكم ، هو الفضل ليس بالهزل ، مَنْ تركه من جَبَّارٍ قَاصِمِهِ اللهُ ، وَمَنْ ابْتَغَى الْهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللهُ ، وهو حَبْلُ اللهِ المَتِينِ ، وهو الذِّكْرُ الحَكِيمِ ، وهو الصراط المستقيم ، وهو الذي لَا تَزِيغُ بِهِ الْأَهْوَاءُ ، وَلَا تَلْتَدِسُ بِهِ الْأَلْسِنَةُ ، وَلَا يَشْبَعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ ، وَلَا يَخْلُقُ عَنْ كَثْرَةِ الرَّدِّ ، وَلَا تَنْقُضِي عَجَائِبِهِ ، هو الذي لَمْ تَنْتَبِهْ الْجَنُّ إِذْ سَمِعَتْهُ حَتَّى قَالُوا : (إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَأَمَّا مَنَّا بِهِ) [الجن : ١] مَنْ قَالَ بِهِ صَدَقَ ، وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أُجِرَ ، وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدَلَ ، وَمَنْ دَعَا إِلَيْهِ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ، خُذْهَا إِلَيْكَ يَا أَعُورُ » أخرجه الترمذي ^(١) .

[سُرْعُ الْغَرِيبِ]

(الفصل) : الفاصل بين الحق والباطل .

(وما هو بالهزل) أي : هو جدُّ كُله .

(١) رقم ٢٩٠٨ في ثواب القرآن ، باب في فضل القرآن ، ورواه أيضاً الدارمي ٤٣٥/٢ من حديث حمزة الزيات عن أبي المختار الطائي عن ابن أخي الحارث الأعور عن الحارث وفي إسناده مجهول ، والحارث الأعور ضعيف ، وقال الترمذي : هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وإسناده مجهول ، وفي الحارث مقال ، ورواه أحمد في « المسند » رقم ٧٠٤ من طريق محمد بن إسحاق قال : وذكر محمد بن كعب القرظي عن الحارث بن عبد الله . . . الحديث .

(الجَبَّار) في صفات الله تعالى : الذي جبر خلقه على ما أَرَادَ ، يقال :
جبره وأَجبره : إذا قهره ، وهو في صفة الآدمي : المسلَّطُ العاتِي المتكَبِّرُ على
الناس المتعظَّم عليهم .

(قَصَمَهُ) ، أي : أَهْلَكَه ، وهو بالقاف : أن ينكسر الشيء فيمين .
(الحبل) في كلام العرب : يَرِدُ على وجوه ، منها : العهد ، وهه الأمان
ومنها : النور ، والميتين : القويُّ الشديد ، فقال : هو حبل الله المتين ، أي :
عهدهُ وأمانه من العذاب ، وهو نور هُداة ، والعرب تشبَّه النور الممتد بالحبل
والخيوط ، ومنه قوله تعالى : (حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط
الأسود) [البقرة : ١٨٧] .

(الذَّكْر) الشرف ، ومنه قوله تعالى : (وإِنَّه لَذِكْرُ لَكَ وَلِقَوْمِكَ)
[الزخرف : ٤٤] أَوْهُو مَا يُذَكَّرُ ، أي : يقال ويحكى .

(الحكيم) المحكم العاري من الاختلاف والاضطراب ، أَوْهُو فَعِيل
بمعنى فاعل ، أي : إِنَّه حَاكِمٌ فيكم ، وعلَيْكم ، ولكم .
(يزبغ) الزَبَغ : الميل ، وأَرَادَ به الميل عن الحق .
(الرشد) والرشاد : ضِدُّ الضلال والغِي .

٦٢٣٢ — (عبد الله بن عمر ^(١) رضي الله عنه) قال : « نزل جبريل

(١) كذا في الأصل : عبد الله بن عمر ، وفي المطبوع : عمر بن الخطاب .

عليه السلام على عهد رسول الله ﷺ ، فأخبر : أنها ستكونُ فتنةً ، قال :
فما المخرجُ منها يا جبريل ؟ قال كتابُ الله ، فيه نَبَأُ ما قبلَكم ، ونَبَأُ ما هو
كائنٌ بعدَكم ، وفيه الحكمُ بينكم ، وهو حبلُ الله المتين ، وهو النورُ المبين ،
وهو الصراطُ المستقيم ، وهو الشفاءُ النافع ، عِصْمَةٌ لمن تمسَّك به ، ونجاةٌ لمن
اتَّبَعه ، لا يَعْوجُّ فيُقَوِّمُ ، ولا يَزِيغُ فيُستَعْتَبُ ، ولا يَخْلُقُ على كثرةِ
الردِّ ، ولا تنقضُ عِجَابِهِ ، هو الذي لا تلتبسُ به الأهواءُ ، ولا تشبعُ منه
العلماءُ ، هو الذي لم تنأه الجنُ إذ سمعته أن قالوا : (إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا
يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ) من وَلِيهِ من جِبَارٍ فحكم بغير ما فيه قَصَمَهُ الله ،
وَمَن ابْتَغَى الْهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللهُ ، مَن قَالَ بِهِ صَدَقَ ، وَمَن عَمِلَ بِهِ أَجْرَ ،
وَمَن اتَّبَعَهُ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ » أخرجه ... (١) .

[شرح الغريب]

(العِصْمَةُ) ما يُتَمَسَّكُ بِهِ ، وَيُتَنَعَّعُ ، وَيُلْجَأُ إِلَيْهِ .

٦٢٣٣ - (عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال : « جَمَعَ اللهُ فِي
هَذَا الْكِتَابِ عِلْمَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ، وَعِلْمَ مَا كَانَ ، وَعِلْمَ مَا يَكُونُ ، وَالْعِلْمَ

(١) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجه ، وفي المطبوع : أخرجه رزين ، وقد ذكره ابن كثير
في فضائل القرآن بمعناه عقب حديث الحارث من حديث عبد الله بن مسعود وقال : رواه أبو
هيب القاسم بن سلام في كتابه فضائل القرآن » وقال : هذا غريب من هذا الوجه .

بالحالِق جلّ جلاله ، وأمره وخلقُه « أخرجَه ... »^(١) .

الفصل الثاني

في فضل سور منه ، وآيات مخصوصة

فَاتِحَةُ الْكِتَابِ

٦٢٣٤ - (خ د س - أبو سعيد بن المولى^(٢) رضي الله عنه) قال :
« كنتُ أصلي في المسجد ، فدعاني رسولُ الله ﷺ ، فلم أجبه ، ثم أتيتُه ،
فقلتُ : يا رسول الله ، إني كنتُ أصلي ، فقال : ألم يقل الله : (اسْتَجِيبُوا
لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ) [الأنفال : ٢٥] ؟ ثم قال لي : ألا أعلمك سورةً هي
أعظمُ السُّورِ في القرآن قبل أن تخرجَ من المسجد ؟ ثم أخذ بيدي ، فلما أرادَ
أن يخرجَ قلتُ : ألم تقل : لَا أَعْلَمُكَ سورةً هي أعظمُ سورةٍ في القرآن ؟
قال : (الحمد لله رب العالمين) قال : هي السَّبْعُ الْمَثَانِي ، والقرآنُ الْعَظِيمُ
الذي أوتيتُه » .

(١) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجَه ، وفي المطبوع : أخرجَه رزين .
(٢) قال الحافظ في «الفتح» : وليس لأبي سعيد هذا في البخاري سوى هذا الحديث واختلف في اسمه ،
ف قيل : رافع ، وقيل : الحارث ، وقواه ابن عبد البر ، وهو الذي قبله ، وقيل : أوس ، بل
أوس اسم أبيه ، والمولى جده .

أخرجه البخاري ، وقال : قال معاذ^(١) : وذكر الإسناد ، وقال : « هي (الحمد لله رب العالمين) السبع المثاني » وأخرجه أبو داود والنسائي .
وفي حديث أبي داود قال : « ما منعك أن تُجيبني ؟ »^(٢) .

٦٢٣٥ — (ط - أبو سعيد بن المعلى^(٣) رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ « نادى أيُّ بن كعبٍ وهو يُصلي ، فلما فرغ من صلاته لحقه ، قال أيُّ : فوضع رسولُ الله ﷺ يده على يدي ، فقال : إني لأرجو أن لا تخرج من المسجد حتى تعلم سورة ما أنزل في التَّوراة ، ولا في الإنجيل ، ولا في

(١) قال الحافظ في « الفتح » : هو معاذ بن معاذ العنبري البصري ، وقد وصله الحسن بن سفيان في مسنده عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه ، وفائدة إيراده ما وقع فيه من تصريح حفص بسأله من أبي سعيد بن المعلى .

(٢) رواه البخاري ١١٩/٧ و ١٢٠ في تفسير سورة فاتحة الكتاب ، باب ما جاء في فاتحة الكتاب وفي تفسير سورة الأنفال ، باب (يا أيُّها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحبيكم) ، وفي تفسير سورة الحجر ، باب (ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم) ، وفي فضائل القرآن ، باب فاتحة الكتاب ، وأبو داود رقم ١٤٥٨ في الصلاة ، باب فاتحة الكتاب ، والنسائي ١٣٩/٢ في الافتتاح ، باب تأويل قول الله عز وجل : (ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم) .

(٣) كذا في الأصل والمطبوع : أبو سعيد بن المعلى ، والذي في الموطأ : أبو سعيد مولى عامر بن كريب ، قال الزرقاني في « شرح الموطأ » : قال ابن عبد البر : هو تابعي مدني لا يوقف له على اسم ، وفي تهذيب المزي أنه روى عن أبي هريرة والحسن البصري ، ولم يذكر لها ثلثاً ، مع أن من الرواة عن مالك من قال : عن العلاء بن عبد الرحمن أن أبا سعيد مولى عامر أخبره أنه سمع أيُّ بن كعب يقول : . . . فذكره ، وقال ابن عبد البر : ووم ابن الأثير - يريد المؤلف رحمه الله - حيث ظن أن أبا سعيد هو ابن المعلى ، فإنه صحابي أنصاري مدني ، وهذا تابعي مكبي من موالي قريش .

الزبور ، ولا في القرآن مثلها ، قال أبي : فجعلتُ أبطئُ في المشي رجاء ذلك ، فلما دنا قلتُ : يا رسولَ الله السورة التي وعدتني ؟ قال : كيف تقرأ إذا افتتحتَ الصلاة ؟ قال أبي : فقرأتُ (الحمد لله رب العالمين) حتى أتيتُ على آخرها ، فقال رسولُ الله ﷺ : هي هذه السورة ، وهي السبعُ المثاني ، والقرآنُ العظيم الذي أُعطيتُهُ « أخرجه الموطأ ^(١) .

٦٢٣٦ - (ت - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسولَ الله ﷺ « خرج على أبي بن كعب وهو يصلي ، فقال له رسولُ الله ﷺ : يا أباي ، فالتفت أبي فلم يُجِبْهُ ، وصلى وخفّف ، ثم انصرف فقال : السلام عليك

(١) ٨٣/١ في الصلاة ، باب ماجاء في أم القرآن ، ورواه أيضاً الحاكم ٥٧/١ هـ ، وفي سنده انقطاع فان أبا سعيد مولد عامر بن كريز ، تابعي ، وروايته مرسلّة ، وهو أيضاً لم يوثقه غير ابن حبان ورواه الحاكم ٥٧/١ هـ من حديث العلامة بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن أبي بن كعب رضي الله عنه ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

قال الحافظ في « الفتح » ١١٩/٨ : وقد اختلف فيه على العلامة ، أخرجه الترمذي من طريق الدراوردي ، والنسائي من طريق روح بن القاسم ، وأحمد من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم ، وابن خزيمة من طريق حفص بن ميسرة : كلهم عن العلامة عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : خرج النبي صلى الله عليه وسلم على أبي بن كعب ... فذكر الحديث ، وأخرجه الترمذي وابن خزيمة من طريق عبد الحميد بن جعفر والحاكم من طريق شعبة كلاهما عن العلامة مثله ، ولكن قال : عن أبي هريرة رضي الله عنه ، ورجح الترمذي كونه من مسند أبي هريرة ، وقد أخرجه الحاكم أيضاً من طريق الأعرج عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نادى أبي بن كعب ، وهو مما يقوي ما رجحه الترمذي ، وجمع البيهقي بأن القصة وقعت لأبي بن كعب ولأبي سعيد بن المعلى ، ويتعين المصير إلى ذلك لاختلاف خرج الحديثين واختلاف سياقهما .

يا رسولَ الله ، قال : وعليك السلام ، مامنك أن تُجيبني إذ دعوتك ؟ قال : كنتُ في صلاة ، قال أفلم تجِدْ فيما أوحىَ إليَّ أن (استَجِيبُوا لِلَّهِ وللرسول إذا دعاكم لما يُحييكم) ؟ قال : لا أعود إن شاء الله ، قال : تُحبُّ أن أعلمك سورة لم ينزل في التوراة ، ولا في الإنجيل ، ولا في الزبور ، ولا في الفرقان مثلها ؟ قال : نعم ، قال : كيف تقرأ في الصلاة ؟ قال فقرأ أمَّ القرآن ، فقال رسولُ الله ﷺ : والذي نفسي بيده ، ما أنزلَ في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها ، وإنها سبعٌ من المثاني ، والقرآنُ العظيمُ الذي أُعطيتُهُ « أخرجه الترمذي ^(١) .

[شرح القريب]

(الفرقان) من أسماء القرآن ، لأنه فارق بين الحق والباطل ، والحلال والحرام .

٦٢٣٧ - (ت س - أبي بن كعب رضي الله عنه) قال : قال رسولُ الله ﷺ : « ما أنزلَ الله في التوراة والإنجيل مثلُ أمَّ القرآن ، وهي السبعُ المثاني ، وهي مقسومةٌ بيني وبين عبدي ، ولعبد ماسأل » أخرجه الترمذي والنسائي ^(٢)

(١) رقم ٢٨٧٨ في ثواب القرآن ، باب ماجاء في فضل فاتحة الكتاب ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وهو كما قال ، قال : وفي الباب عن أنس .

(٢) رواه الترمذي رقم ٣١٢٤ في تفسير القرآن ، باب ومن سورة الحجر ، والنسائي ١٣٩/٢ في =

٦٢٣٨ - (د ت - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « (الحمد لله رب العالمين) أم القرآن ، وأم الكتاب ، والسبع المثاني » أخرجه أبو داود والترمذي ^(١) .

٦٢٣٩ - (م س - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال : « بينا جبريل عليه السلام قاعدٌ عند النبي ﷺ سمع نقيضاً من فوقه ، فرفع رأسه ، فقال : هذا بابٌ من السماء فُتِحَ اليوم ، لم يُفْتَحْ قطُّ إلا اليوم ، فنزل منه مَلَكٌ ، فقال : هذا مَلَكٌ نزل إلى الأرض ، لم ينزل قط إلا اليوم ، فسلم ، وقال : أنبشِرْ بنورين أو تيمسهما ، لم يُوتَهما نبيٌ قبلك : فاتحة الكتاب ، وخواتيم سورة البقرة ، لن تقرأ بحرفٍ منها إلا أُعْطِيَتْه » أخرجه مسلم والنسائي ^(٢) .

= افتتاح الصلاة ، باب تأويل قول الله عز وجل : (ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم) من حديث عبد الحميد بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ، وهو حديث حسن ، وصححه ابن حبان ، ورواه أيضاً الترمذي من حديث عبد العزيز الدراوردي عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ... فذكر نحوه بمعناه ، وقال : حديث عبد العزيز بن محمد أطول وأتم ، وهذا أصح من حديث عبد الحميد بن جعفر .

(١) كذا في الأصل : أخرجه أبو داود والترمذي ، وفي المطبوع : أخرجه أبو داود والنسائي ، وهو خطأ ، فقد رواه أبو داود رقم ١٤٥٧ في الصلاة ، باب فاتحة الكتاب ، والترمذي رقم ٣١٢٣ في تفسير القرآن ، باب ومن سورة الحجر ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وهو كما قال :

(٢) رواه مسلم رقم ٨٠٦ في صلاة المسافرين ، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة ، والنسائي ١٣٨/٢ في افتتاح الصلاة ، باب فضل فاتحة الكتاب .

[شرح الغريب]

(نقيضاً) النقيض : الصوت .

البقرة وآل عمران

٦٢٤٠ - (م - أبو أمامة الباهلي رضي الله عنه) قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « اقرؤوا القرآن ، فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه ، اقرؤوا الزَّهْرَ آوَيْنَ : البقرة ، وآل عمران ، فإنها تأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان - أو غيايتان - أو كأنهما فرقان من طير صَوَافٍ ، تُحَاجَّانِ عن صاحبهما ، اقرؤوا سورة البقرة ، فإن أخذها بركة ، وتركها حسرة ، ولا تستطيعها البطلة » قال معاوية بن سلام : بلغني أن البطلة : السَّحَرَةُ .
أخرجه مسلم ^(١) .

زاد في رواية « مَا مِنْ عَبْدٍ يقرأُ بها في ركعة قبل أن يسجدَ ، ثم سأل الله شيئاً إلا أعطاه ، إنْ كَادَتْ لَتَسْتَحْصِيَ الدِّينَ كُلَّهُ » ^(٢) .

[شرح الغريب]

(الزهراوين) لون أزهر : نير ، والزَّهر ، والزَّهرة : البياض النَّير ،

(١) رقم ٨٠٤ في صلاة المسافرين ، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة .

(٢) هذه الزيادة لم نجدها عند مسلم ، ولعلها من زيادات الحميدي .

وهو أحسن الألوان البيض .

(الغمامة) : السحابة ، والجمع : الغمام .

(الغياية) : كل شيء أظل الإنسان وغيره من فوقه ، وهي كالسحابة ،

والمراد به : أن السورة كالشيء الذي يظل الإنسان من الأذى في الحر والبرد وغيرهما .

(الفرق) : الجماعة المنفردة من الغنم والطير ونحو ذلك .

(صواف) : جمع صافة ، وهي التي تصف أجنيحتها عند الطيران .

(تُحَاجَّان) : المحاجة : المجادلة ، وإظهار الحجة .

(الاستحصاء) والإحصاء : جمع الشيء وعدّه والإحاطة به .

٦٢٤١ - (ت - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : « بعث رسول الله

ﷺ بعثاً - وهم ذوو عدد - فاستقرأهم ، فقرأ كل رجل ما معه من

القرآن ، فأق على رجل من أحدٍ فيهم سناً ، فقال : ما معك أنت يا فلان ؟

قال : معي كذا وكذا ، وسورة البقرة ، قال : أمعك سورة البقرة ؟ قال :

نعم ، قال : اذهب فأنت أميرهم ، فإنها إن كادت لتستحصي الدين كله ^(١) فقال

رجل من أشرافهم : والله ما منعني يا رسول الله أن أتعلّمها إلا خشية أن

لا أقوم بما فيها ، فقال رسول الله ﷺ : تعلّموا القرآن ، وعلموه ،

واقرؤوه ، وقوموا به ، فإن مثل القرآن لمن تعلّمه فقرأه وقام به :

(١) جملة : فإنها إن كادت لتستحصي الدين كله ، ليست في نسخ الترمذي المطبوعة .

كمثل جرابٍ مخشوٍّ مسكاً يفوخُ ريحه في كلِّ مكان ، ومثل من تعلّمه ويرقد وهو في جوفه : كمثل جرابٍ أو كيّ على مسكٍ « أخرجه الترمذي ^(١) [شرح الغريب]

(أو كي) الإيكاء : الشدة .

٦٢٤٢ - (م ت - النوايس بن سماعيل رضي الله عنه) قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « يُؤتَى يوم القيامة بالقرآن وأهله الذين كانوا يعملون به في الدنيا تقدّمه سورة البقرة وآل عمران - وضرب لهما رسولُ الله ﷺ ثلاثة أمثال ما نسيتهن بعدُ - قال : كأنها غمامتان - أو ظلتان - سوداوان بينهما شرقٌ ، أو كأنها خرقان ^(٢) من طيرٍ صوّافٌ ، تُحاجبان عن صاحبيها » أخرجه مسلم . وعند الترمذي « ما نسيتهن بعدُ ، قال : يأتیان كأنها غيابتان بينهما شرقٌ ، أو كأنها غمامتان سوداوان ، أو كأنها ظلتان من طيرٍ صوّافٌ ، تُجادلان عن صاحبيها » ^(٣) .

[شرح الغريب]

(الظلّة) : السحابة ، لأنها تُظِلُّ الإنسان ، أي تُغطّيه ، هكذا جاء

في حديث النّوّاس .

(١) رقم ٢٨٧٩ في ثواب القرآن ، باب ما جاء في فضل سورة البقرة وآية الكرسي ، وفي سننده عطاء مولی أبي أحمد ، لم يوثقه غير ابن حبان ، وقال الحافظ في « التهذيب » : قرأت بخط الذهبي : لا يعرف ، ومع ذلك فقد قال الترمذي : هذا حديث حسن .

(٢) في نسخ مسلم المطبوعة : حزقان بالخاء المهملة والزاي .

(٣) رواه مسلم رقم ٨٠٥ في صلاة المسافرين ، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة ، والترمذي رقم ٢٨٨٦ في ثواب القرآن ، باب ما جاء في سورة آل عمران .

(خِرْقَان) بالخاء المعجمة ، فإن كان محفوظاً فهو من الخرق ، أي :
ما انخرق من الشيء وبان منه ، وعلى ذلك ففتح الخاء أولى من كسرها ، وعلى
الكسر تكون من الخرقعة ، وهي القطعة من الجراد ، وقد تقدّم في رواية
أبي أمامة «فِرْقَان» وذكر معناها ، وهو مناسبٌ للتأويل الثاني ، وقال بعضهم :
الصواب : حرقان ، بالخاء المهملة والزاي ، من الحزقة : الجماعة من الناس والطير
وغيرهما ، وكذلك قال الجوهري .

(بينهما شرق) أي ضوء ، والشرق : المشرق ، والشرق : الشمس .

٦٢٤٣ - (م ت - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ
قال : « لا تجعلوا بيوتكم مقابرَ ، إن الشيطان يفرُّ من البيت الذي تُقرأ فيه
سورة البقرة » .

أخرجه مسلم والترمذي ، وزاد مسلم قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا
قضى أحدكم الصلاة في مسجده ، فَلْيَجْعَلْ لبيته نصيباً من صلاته ، فإن الله
جاعلٌ في يده من صلاته خيراً » ^(١) .

٦٢٤٤ - (خ م د ت - أبو مسعود رضي الله عنه) عن النبي ﷺ
[أنه] قال : « مَنْ قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة ليلة كَفَّتَاهُ ^(٢) » أخرجه

(١) رواه مسلم رقم ٧٨٠ في صلاة المسافرين ، باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في
المسجد ، والترمذي رقم ٢٨٨٠ في ثواب القرآن ، باب ماجاء في فضل سورة البقرة
وآية الكرسي .

(٢) أي : أجزأته عنه عن قيام الليل بالقرآن ، وانظر كلام الحافظ في «الفتح» ٥٠/٩ .

البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي .

وأول حديث أبي داود قال : « سألت أبا مسعود وهو يطوف بالبيت ، فقال : قال رسول الله ﷺ .. وذكر الحديث ^(١) .

٦٢٤٥ - (ت - النعمان بن بشير رضي الله عنه) قال : « إن الله كتب كتاباً قبل أن يخلق السموات والأرض بألفي عام ، أنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة ، ولا تقرأن في دارٍ ثلاث مرات ^(٢) فيقربها شيطان » أخرجه الترمذي ^(٣) .

آية الكرسي

٦٢٤٦ - (ت - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال : « لكل شيء سنّام ، وإن سنّام القرآن سورة البقرة ، وفيها آية هي سيدة آي القرآن : آية الكرسي ، أخرجه الترمذي ^(٤) .

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٥٠/٩ فِي فُضَائِلِ الْقُرْآنِ ، بَابُ فَضْلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، وَبَابُ مَنْ لَمْ يَرِ بِأَسَى أَنْ يَقُولَ : سُورَةُ الْبَقَرَةِ ، وَبَابُ فِي كَمْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، وَفِي الْمَغَازِي ، بَابُ شُهُودِ الْمَلَائِكَةِ بِدِرْأِ ، وَمُسْلِمٌ رَقْمُ ٨٠٨ فِي صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ ، بَابُ فَضْلِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَخَوَاتِيمِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْمُ ٢٨٨٤ فِي ثَوَابِ الْقُرْآنِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمُ ١٣٩٧ فِي الصَّلَاةِ ، بَابُ تَحْزِيبِ الْقُرْآنِ .

(٢) فِي نَسْخِ التِّرْمِذِيِّ الْمَطْبُوعَةِ : ثَلَاثَ لَيَالٍ .

(٣) رَقْمُ ٢٨٨٥ فِي ثَوَابِ الْقُرْآنِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، وَرَوَاهُ أَيْضاً ابْنُ حِبَّانَ رَقْمُ ١٧٢٦ مَوَارِدَ ، وَالْحَاكِمُ ١/٦٢٢ وَصَحَّحَهُ ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ ، وَهُوَ كَمَا قَالَا .

(٤) رَقْمُ ٢٨٨١ فِي ثَوَابِ الْقُرْآنِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَآيَةِ الْكُرْسِيِّ ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ، وَلَكِنْ لَهُ شَوَاهِدٌ بِمَعْنَاهُ يَقْوَى بِهَا .

[شرح الغريب] :

(سَنَامُ الْقُرْآن) : أعلاه ، تشبيهاً بِسَنَامِ الْبَعِير .

٦٢٤٧ - (م - د - أبي بن كعب رضي الله عنه) قال : قال رسولُ الله ﷺ : « يا أبا المنذر ، أتدري أيُّ آية من كتاب الله معك أعظم ؟ قلت : (الله لا إله إلا هو الحي القيوم) [البقرة : ٢٥٥] فضرب في صدري وقال : لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أبا المنذر » أخرجه مسلم .

وفي رواية أبي داود قال : قال رسولُ الله ﷺ : « أبا المنذر ، أيُّ آية معك من كتاب الله أعظم ؟ قلتُ : الله ورسوله أعلم ، قال : أبا المنذر أيُّ آية من كتاب الله معك أعظم ؟ قلت : (الله لا إله إلا هو الحي القيوم) ... الحديث ، ^(١) .

٦٢٤٨ - (د - وائلة بن اوسف رضي الله عنه) « أن النبي ﷺ جاءهم في صُفَّة المهاجرين ، فسأله إنسان : أيُّ آية في القرآن أعظم ؟ قال : قال رسولُ الله ﷺ : (الله لا إله إلا هو الحي القيوم) أخرجه أبو داود ^(٢) .

٦٢٤٩ - (خ - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : « وكلني رسولُ الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان ، فأتاني آتٍ ، فجعلَ يَخْشُو من الطعام ، فأخذته ،

(١) رواه مسلم رقم ٨١٠ في صلاة المسافرين ، باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي ، وأبو داود رقم ١٤٦٠ في الصلاة ، باب ما جاء في آية الكرسي .

(٢) رقم ٤٠٠٣ في الحروف والقراءات ، وفيه جهالة موسى بن الأسقع ، ولكن يشهد له حديث أبي عند مسلم رقم (٨١٠) في صلاة المسافرين ، باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي .

وقلت : لأرْفَعَنَّكَ إلى رسول الله ﷺ ، قال : إني محتاج ، وعلِّي عيال ، وبي
 حاجة شديدة ، قال : فخلَّيتُ عنه ، فأصبحتُ ، فقال النبي ﷺ : يا أبا هريرة
 ما فعل أسيرك البارحة ؟ قلت : يا رسول الله ، شكاً حاجةً وعيلاً ، فرحمته
 فخلَّيت سبيله ، قال : أما إنه قد كذَّبكَ وسيعود ، فعرفتُ أنه سيعود ، لقول
 رسول الله ﷺ ، فرصدتهُ ، فجاء يحثو من الطعام ، فأخذته ، فقلت :
 لأرْفَعَنَّكَ إلى رسول الله ﷺ ، قال : دعني ، فإني محتاج ، وعلِّي عيال ،
 لأعود ، فرحمته فخلَّيت سبيله ، فأصبحتُ ، فقال رسول الله ﷺ :
 يا أبا هريرة ، ما فعل أسيرك ؟ قلت : يا رسول الله ، شكاً حاجةً [شديدة] وعيلاً
 فرحمته ، فخلَّيت سبيله ، فقال : أما إنه قد كذَّبكَ وسيعود ، فرصدته [الثالثة] ،
 فجاء يحثو من الطعام ، فأخذته ، فقلت : لأرْفَعَنَّكَ إلى رسول الله ﷺ ،
 وهذا آخر ثلاث مرات ، إنك تزعم لا تعود ، ثم تعود ، فقال : دعني ، فإني
 أعلمك كلمات ينفعك الله بها ، قلت : ما هنَّ ؟ قال : إذا أويتَ إلى فراشك
 فأقرأ آية الكرسي (الله لا إله إلا هو الحي القيوم) حتى تختم الآية ،
 فإنه لن يزال عليك من الله حافظٌ ، ولا يقربك شيطان حتى تُصبح ،
 فخلَّيت سبيله ، فأصبحتُ ، فقال لي رسول الله ﷺ : يا أبا هريرة ما فعل أسيرك
 البارحة ؟ قلت : يا رسول الله ، زعم أنه يُعلمني كلمات ينفعني الله بها ،
 فخلَّيت سبيله ، قال : ما هي ؟ قلت : قال لي : إذا أويتَ إلى فراشك فأقرأ

آية الكرسي من أولها ، حتى تختم الآية (الله لا إله إلا هو الحي القيوم)
وقال لي : لن يزال عليك من الله حافظ ، وإن يقربك شيطان ، حتى
تصبح - وكان ^(١) أخرص شيء على الخير - فقال النبي ﷺ : أما إنه قد
صدقك وهو كذوب ، تعلم من تخاطب منذ ثلاث يا أبا هريرة ؟ قال :
قلت : لا ، قال : ذاك شيطان « أخرجه البخاري ^(٢) .

٦٢٥٠ - (ت - أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه) « أنه كانت له
سهوة فيها تمر ، وكانت تجيء الغول فتأخذ منه ، قال : فشكا ذلك إلى النبي

(١) وفي نسخ البخاري المطبوعة : وكانوا ، أي : الصحابة رضي الله عنهم .

(٢) ذكره البخاري تعليقا ٣٩٦/٤ و ٣٩٨ في الوكالة ، باب إذا وكل رجلا فترك الوكيل شيئا
فأجاز له الموكل فهو جائز ، وإن أقرضه إلى أجل مسمى جاز ، قال البخاري : وقال عثمان بن
الهيثم أبو عمرو ، حدثنا عون عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه . . . فذكره ،
قال الحافظ في « الفتح » : هكذا أورد البخاري هذا الحديث هنا ولم يصرح فيه بالتحديث ،
وزعم ابن العربي أنه منقطع ، وأعاده كذلك في صفة إبليس ، وفي فضائل القرآن لكن باختصار ،
وقد وصله النسائي والاسماعيلي وأبو نعيم من طريق إلى عثمان المذكور ، وذكرته في تعليق التعليق
من طريق عبد العزيز بن منيب ، وعبد العزيز بن سلام ، وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني ،
وهلال بن بشر الصواف ، ومحمد بن غالب الذي يقال : له غمام ، وأقربهم لأن يكون البخاري
أخذ عنه إن كان سمعه من ابن الهيثم هلال بن بشر ، فإنه من شيوخه أخرجه عنه في جزء القراءة خلف
الامام ، وله طريق أخرى عند النسائي أخرجهما من رواية أبي المتوكل الناجي عن أبي هريرة ،
ووقع مثل ذلك لمعاذ بن جبل أخرجه الطبراني وأبو بكر الروياني . أقول : وحديث معاذ
ذكره الهيثمي : في مجمع الزوائد ٣٢١/٦ و ٣٢٢ ونسبه للطبراني عن شيخه يحيى بن عثمان بن
صالح ، قال الهيثمي وهو صدوق إن شاء الله تعالى كما قال الذهبي ، قال ابن أبي حاتم : وقد
تكلموا فيه ، وبقية رجاله وثقوا ، وانظر ما قاله الحافظ ابن حجر في فوائد الحديث
في « الفتح » ٣٩٨/٤ .

ﷺ ، فقال : اذهبْ فإذا رأيتها فقل : بسم الله ، أجيبي رسول الله ﷺ قال : فأخذها فحلفتُ أن لا تعود فأرسلها ، فجاء إلى رسول الله ﷺ ، فقال : ما فعل أسيرك ؟ قال : حلفتُ أن لا تعود ، فقال : كذبتُ ، وهي معاودة الكذب ، قال : فأخذها مرة أخرى ، فحلفتُ أن لا تعود ، فأرسلها فجاء إلى النبي ﷺ فقال : ما فعل أسيرك ؟ قال : حلفتُ أن لا تعود ، فقال : كذبت وهي معاودة الكذب ، قال : فأخذها ، فقال : ما أنا بتارِكِكِ ، حتى أذهبَ بكِ إلى رسول الله ﷺ ، فقالت : إني ذاكِرة لك شيئاً : آية الكرسي أقرأها في بيتك فلا يقرُّ بك شيطان ولا غيره ، فجاء إلى رسول الله ﷺ ، فقال : ما فعل أسيرك ؟ [قال] : فأخبره بما قالت ، قال : صدقتُ ، وهي كذوبٌ « أخرجه الترمذي ^(١) .

[شرح الغريب]

(السهوة) وهي في البيت كالصفة أو كالخزانة .

النساء

٦٢٥١ — (علي بن أبي طالب رضي الله عنه) قال : « ما في القرآن آية أحب إلي من هذه (إن الله لا يغفرُ أن يُشركَ به ، ويَغْفِرُ ما دُونَ ذَلِكَ

(١) رقم ٢٨٨٣ في ثواب القرآن ، باب رقم ٣ ، ورواه أيضاً أحمد في المسند ٤/٢٣ ، وقال

الترمذي : هذا حديث حسن غريب ، وهو كما قال .

لِمَنْ يَشَاءُ) [النساء : ٤٨] «أخرجه ...»^(١).

٦٢٥٢ - (عبد الله بن مسعود) قال : «خمسُ آياتٍ ما يسرُّني أن
لي بينَ الدنيا وما فيها إحداهنَّ : (إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ
عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ، وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا) [النساء : ٣١] و (إِنَّ اللَّهَ
لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ، وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا ، وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا
عَظِيمًا) [النساء : ٤٠] و (وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا
اللَّهَ ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا) [النساء : ٦٤] و (إِنَّ
اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ) [النساء : ٤٨]
و (وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ
غَفُورًا رَحِيمًا) [النساء : ١١٠] «أخرجه ...»^(٢).

(١) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجه ، وفي المطبوع : أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي ، وهو عند الترمذي فقط من أصحاب الكتب الستة برقم ٣٠٤٠ في تفسير القرآن ، باب ومن سورة النساء ، وفي سنده ثوير بن أبي فاختة أبو الجهم ، وهو ضعيف ، كما قال الحافظ في «التقريب» وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب ، وثوير كان ابن مهدي يغمزه قليلاً .

(٢) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجه ، وفي المطبوع : أخرجه رزين ، وقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١١/٧ و١٢ ونسبه للطبراني وقال : ورجاله رجال الصحيح ، ورواه ابن جرير رقم ٩٢٣٣ وفي سنده رجل مجهول ، وذكره السيوطي في «الدرر المنثور» وزاد نسبه لأبي عبيد وسعيد بن منصور في فضائله وعبد بن حميد وابن المنذر والحاكم والبيهقي في «شعب الإيمان» .

الكهف

٦٢٥٣ - (م ت د - أبو الدرداء رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ (سورة الكهف) عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ» وفي رواية «مَنْ آخَرَ الْكَهْفَ» .

أخرجه مسلم وأبو داود ، وفي رواية الترمذي « ثلاث آيات من أول سورة الكهف »^(١) .

٦٢٥٤ - (أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ (سورة الكهف) عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ» . أخرجه ...^(٢) .

يس

٦٢٥٥ - (ت - أنس بن مالك رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال: « لكل شيء قلب ، وقلب القرآن يس ، ومن قرأها كتب له بقراءتها قراءة

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْمَ ٨٠٩ فِي صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ ، بَابُ فَضْلِ سُورَةِ الْكَهْفِ وَآيَةِ الْكُرْسِيِّ ، وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمَ ٤٣٢٣ فِي الْمَلَا حِمِّ ، بَابُ خُرُوجِ الدَّجَالِ ، وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْمَ ٢٨٨٨ فِي ثَوَابِ الْقُرْآنِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ سُورَةِ الْكَهْفِ .

(٢) كَذَا فِي الْأَصْلِ بَيَاضٌ بَعْدَ قَوْلِهِ : أَخْرَجَهُ ، وَفِي الْمَطْبُوعِ : أَخْرَجَهُ رَزِينٌ ، وَقَدْ ذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ ٥٣/٧ وَنَسَبَهُ لِلطَّبْرَانِيِّ فِي الْأَوْسَطِ وَقَالَ : رَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ . أَقُولُ : وَرَوَاهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٤٤٦/٦ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ بِلَفْظِ « مَنْ حَفِظَ ... » .

القرآن عشر مرات - زاد في رواية : دون يس - . أخرجه الترمذي ^(١) .

الدخان

٦٢٥٦ - (ت - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله

ﷺ : « من قرأ الدخان في ليلة ، أصبح يستغفر له سبعون ألف ملك » .

قال الترمذي : عمر بن أبي خثعم يضعف : قال محمد - يعني البخاري - :

هو منكر الحديث .

وفي رواية : قال : قال رسول الله ﷺ : « من قرأ حم الدخان في

ليلة الجمعة غفر له » أخرجه الترمذي ^(٢) .

الواقعة

٧٢٥٧ - (عبد الله بن مسعود رضي الله عنها) أن رسول الله ﷺ

قال : « من قرأ كل ليلة سورة الواقعة لم تُصِبْهُ قَاقَةٌ [أبداً] ، وفي المسبحات :

آية كآلف آية ، أخرجه . . . ^(٣) .

(١) رقم ٢٨٨٩ في ثواب القرآن ، باب ماجاء في فضل يس ، ورواه أيضاً الدارمي ٤٥٦/٢ ، وفي سنده هارون أبو محمد شيخ مجهول .

(٢) رقم ٢٨٩٠ و ٢٨٩١ في ثواب القرآن ، باب ماجاء في فضل (حم الدخان) وإسنادهما ضعيف .

(٣) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجه ، وفي المطبوع : أخرجه رزين ، وقد ذكره السيوطي =

[شرح الغريب]

(فاقة) الفاقة : الحاجة .

الحشر

٦٢٥٨ - (ت - معقل بن يسار رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « من قال حين يصبح [ثلاث مرات] : أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ، وقرأ ثلاث آيات من آخر (سورة الحشر) ، وكَلَّ الله به سبعين ألف ملك يصلون عليه حتى يمسي ، وإن مات في يومه مات شهيداً ، ومن قرأها حين يمسي فكذلك ، أخرجه الترمذي ^(١) .

تبارك

٦٢٥٩ - (ت د - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ

= في « الدر المنثور » ونسبه لأبي عبيد في « فضائله » ، وابن الضريس ، والحارث بن أبي أسامة وأبي يعلى وابن مردويه ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ، إلى قوله : لم تصبه فاقة أبداً ، قال المناوي في « فيض القدير » : وفيه أبو شجاع ، قال في « الميزان » : نكرة لا يعرف ، ثم أورد هذا الخبر من حديثه عن ابن مسعود ، قال ابن الجوزي في « العلل » : قال أحمد : هذا حديث منكر ، وقال الزيلعي تبعاً لجمع : هو معلول من وجوه . أحدها : الانقطاع كما بينه الدارقطني وغيره والثاني : نكارة متنه كما ذكره أحمد ، والثالث : ضعف رواه كما قاله ابن الجوزي ، والرابع : اضطرابه ، وقد أجمع على ضعفه أحمد وأبو حاتم وابن أبي حاتم وابن أبي عمير ، وانظر « شرح الأذكار » لابن علان ٢٧٩/٣ - ٢٨٠ وتنتمى الحديث « وفي المسححات آية كآلف آية » رواه الترمذي رقم ٢٩٢٢ في ثواب القرآن ، باب رقم ٢١ ، وأبو داود رقم ٥٠٥٧ في الأدب ، باب ما يقال عند النوم ، والدارمي ٤٥٨/٢ ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب ، وهو كما قال .

(١) رقم ٢٩٢٣ في ثواب القرآن ، باب فضل آخر الحشر ، ورواه أيضاً الدارمي ٤٥٨/٢ ، وفي سننه خالد بن طهان ، وهو صدوق اختلط قبل موته بعشر سنين ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب .

قال : « مِنْ الْقُرْآنِ سُورَةُ ثَلَاثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ ، وَهِيَ :
(تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ .
وَعِنْدَ أَبِي دَاوُدَ « تَشْفَعُ لَصَاحِبِهَا » ^(١) .

٦٢٦٠ — (ت - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال : « ضَرَبَ
بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خِيبَاءَهُ عَلَى قَبْرِ ، وَهُوَ لَا يَحْسِبُ أَنَّهُ قَبْرٌ ،
فَإِذَا قَبْرُ إِنْسَانٍ يَقْرَأُ فِيهِ (سُورَةُ الْمُلْكِ) ، حَتَّى خَتَمَهَا ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ضَرَبْتُ خِيبَائِي عَلَى قَبْرِ وَأَنَا لَا أَحْسِبُ أَنَّهُ قَبْرٌ ، فَإِذَا قَبْرُ إِنْسَانٍ
يَقْرَأُ (سُورَةَ الْمُلْكِ . . .) ، حَتَّى خَتَمَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : هِيَ الْمَانِعَةُ ، وَهِيَ
الْمَنْجِيَةُ تُنْجِيهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ » أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٢) .

إِذَا زَلَزَلَتْ

٦٢٦١ — (ر - عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه) قال :
« أَتَى رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : أَقْرَأْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : اقْرَأْ ثَلَاثًا مِنْ
ذَوَاتِ الدَّرِّ ، فَقَالَ : كَبُرَتْ سِنِّي ، وَاشْتَدَّ قَلْبِي ، وَغَلِظَ لِسَانِي ، قَالَ : فَاقْرَأْ ثَلَاثًا

(١) رواه الترمذي رقم ٢٨٩٣ في ثواب القرآن، باب ماجاء في فضل سورة الملك، وأبو داود رقم ١٤٠٠ في الصلاة، باب في عدد الآي، ورواه أيضاً أحمد في «المسند»، والنسائي، وابن ماجه، والحاكم ٦٥/١ وصححه، ووافقه الذهبي، وهو كما قال .

(٢) رقم ٢٨٩٢ في ثواب القرآن، باب ماجاء في فضل سورة الملك، وإسناده ضعيف .

من ذوات (حم) ، فقال مثل مقالته ، [قال : اقرأ ثلاثاً من المسبّحات ، فقال مثل مقالته] فقال الرجل : يا رسول الله أقرّني سورة جامعة ، فأقرأه رسولُ الله ﷺ (إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا) [الزلزال : ١ - ٨] حتى فرغ منها فقال الرجل : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَزِيدُ عَلَيْهَا أَبَدًا ، ثم أدبرَ الرجل ، فقال رسولُ الله ﷺ : أفلح الرويّل - مرتين - « أخرجه أبو داود ^(١) .

[شرح الغريب]

(سورة جامعة) أراد بقوله : سورة جامعة : أنها تجمع أسباب الخير وما يتوقع من البركة .

(الرويّل) : تصغير رجل ، على القياس : رجيل ، فأما « رويّل » فإنه تصغير على غير قياس ، وقد جاء في العربية أشياء مصغرة على غير قياس .

٦٢٦٢ - (أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : « بينا نحن عند رسول الله ﷺ ، إذ جاءه أعرابي ، فقال : يا رسول الله ، كَبِيرَ سِنِي ، وورق عظمي ، وغلظ لساني ، فأقرّني سورة جامعة ، فأقرأه (إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا) حتى فرغ منها ، فقال الرجل : والذي بعثك بالحق لا أزيد عليها ولا أنقص منها ، فقال رسولُ الله ﷺ : أفلح الرويّل - ثلاثاً ، أخرجه ... ^(٢) .

(١) رقم ١٣٩٩ في الصلاة ، باب تحزيب القرآن ، ورواه أيضاً أحمد في المسند ١٦٩/٢ والخام ٥٣٢/٣ وصححه ووافقه الذهبي .

(٢) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجه ، وفي المطبوع : أخرجه رزين ، وهو بمعنى الذي قبله .

الإخلاص

[شرح الغريب]

(الإخلاص) سميت سورة الإخلاص : إما لأنها خالصة لله تعالى في صفته ، أو لأن اللفظ بها قد أخلص التوحيد لله تعالى .

٦٢٦٣ - (خ ط د س - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) « أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ (قل هو الله أحد) يُرَدِّدُهَا ، فلما أصبح جاء إلى النبي ﷺ ، فذكر ذلك له - وكان الرجل يتقأها - فقال رسول الله ﷺ : والذي نفسي بيده ، إنها لتعدلُ ثلث القرآن . قال البخاري : وزاد [أبو معمر : حدثنا] إسماعيل بن جعفر عن مالك عن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي سعيد قال : أخبرني أخي قتادة بن النعمان ، عن النبي ﷺ - وفي رواية : قال : قال النبي ﷺ لأصحابه : أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة ؟ فشق ذلك عليهم ، وقالوا : أئنا يطيق ذلك يا رسول الله ؟ فقال : (الله أحد ، الله الصمد) ثلث القرآن . »

أخرجه البخاري وأبو داود ، وأخرج الموطأ الرواية الأولى ، وقال : « يتفأها » بالفاء ، وأخرج النسائي الأولى ^(١) .

(١) رواه البخاري ٩/٣٠٣ في فضائل القرآن ، باب فضل قل هو الله أحد ، وفي الإيمان والنذور ، =

[سَرَحُ الْغَرِيبِ]

(ثلث القرآن) قد ذكر العلماء في كونه وَبَيَّنَّا جعل (سورة الإخلاص) تعدل ثلث القرآن وجهاً صالحاً ، فيه مناسبة ، قالوا : إن القرآن لا يعدو ثلاثة أقسام ، وهي : الإرشاد إلى معرفة ذات الله وتقديسه ، أو معرفة صفاته وأسمائه ، أو معرفة أفعاله وسنّته مع عباده ، ولمّا اشتملت سورة الإخلاص على أحد هذه الأقسام الثلاثة ، وهو التقديس ، وازنّها رسولُ الله ﷺ بثلاث القرآن ، لأنّ منتهى التقديس في أن يكون واحداً في ثلاثة أمور ، لا يكون حاصلًا منه من هو من نوعه ، وشبهه ، ودلّ عليه قوله : « لم يلد » ولا يكون هو حاصلًا من هو نظيره وشبهه ، ودلّ عليه قوله : « ولم يولد » ولا يكون في درجته ، وإن لم يكن أصلاً له ولا فرعاً من هو مثله ، ودلّ عليه « ولم يكن له كفواً أحد » ويجمع جميع ذلك قوله : قل : هو الله أحد ، وجملته تفصيل قولك : لا إله إلا هو ، فهذه أسرار القرآن ، ولا تنهاى أمثال هذه الأسرار في القرآن ، (ولا رطبٍ ولا يابسٍ إلا في كتاب مبين) [الأنعام : ٥٩] .

٦٢٦٤ - (م - أبو المرداء رضي الله عنه) قال : « أَفَعَجِزُ أَحَدُكُمْ

= باب كيف كانت بين النبي صلى الله عليه وسلم ؟ وفي التوحيد ، باب مجاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى ، والموطأ ٢٠٨/١ في القرآن ، باب مجاء في قراءة قل هو الله أحد ، وأبو داود رقم ١٤٦١ في الصلاة ، باب في سورة الصمد ، والنسائي ١٧١/٢ في الافتتاح ، باب الفضل في قراءة قل هو الله أحد .

أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ قَالُوا: وَكَيْفَ يَقْرَأُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) تعدل ثلث القرآن .

وفي رواية: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَزَأَ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، فَجَعَلَ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) جِزْءًا مِنْ أَجْزَاءِ الْقُرْآنِ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(١).

٦٢٦٥ - (ت س - أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه) قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّ جِزْءٍ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ مَنْ قَرَأَ: اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ، فَقَدْ قَرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ.

وفي رواية النسائي قال: قال رسول الله ﷺ: «(قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) ثُلُثُ الْقُرْآنِ» ^(٢).

٦٢٦٦ - (م ت - أبو هريرة رضي الله عنه) قال: «خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ فَقَرَأَ (قُلْ: هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، اللَّهُ الصَّمَدُ...)» حَتَّى خَتَمَهَا.

وفي رواية قال: قال رسول الله ﷺ: «انْحَشِدُوا، فَإِنِّي سَأَقْرَأُ

(١) رقم ٨١١ في صلاة المسافرين ، باب فضل قراءة قل هو الله أحد .

(٢) رواه الترمذي رقم ٢٨٩٨ في ثواب القرآن ، باب ما جاء في سورة الاخلاص ، والنسائي

١٧٢/٢ في افتتاح الصلاة ، باب الفضل في قراءة قل هو الله أحد ، وقال الترمذي : هذا

حديث حسن ، وهو كما قال .

عليكم ثلث القرآن ، فَحَشَدَ مَنْ حَشَدَ ، ثم خرج النبي ﷺ فقرأ ([قل هو] الله أحد) ثم دخل ، فقال بعضنا لبعض : إني أرى هذا خيراً^(١) جاءه من السماء ، فذاك الذي أدخله ، ثم خرج النبي ﷺ ، فقال : إني قلت [لكم] : سأقرأ عليكم ثلث القرآن ، ألا إنها تعدل ثلث القرآن « أخرجه مسلم والترمذي^(٢) .

[شرح الغريب]

(احشُدوا) الحشد : الجمع والاستكثار ، أي : اجتمعوا ، واستحضروا الناس .

٦٢٦٧ - (ت - أنس بن مالك رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال : « مَنْ قرأ (قل هو الله أحد) كلَّ يوم مائتي مرة ، مُحِيَّ عنه ذُنُوبُ خمسين سنةً ، إلا أن يكونَ عليه دينٌ ، ومن أراد أن ينام على فراشه فنام على يمينه ، ثم قرأ (قل هو الله أحد) مائة مرة ، قال له الربُّ يوم القيامة : [يا عبدي] ، ادْخُلْ على يمينك الْجَنَّةَ » أخرجه الترمذي^(٣) .

٦٢٦٨ - (ت - أنس بن مالك رضي الله عنه) أن رجلاً قال :

(١) وفي بعض النسخ : خبر .

(٢) رواه مسلم رقم ٨١٢ في صلاة المسافرين ، باب فضل قراءة قل هو الله أحد ، والترمذي رقم ٢٩٠٢ في ثواب القرآن ، باب ما جاء في سورة الاخلاص .

(٣) رقم ٢٩٠٠ في ثواب القرآن ، باب ما جاء في سورة الاخلاص ، وإسناده ضعيف ، وقال

الترمذي : هذا حديث غريب من حديث ثابت عن أنس ، وقد روي هذا الحديث من غير هذا

الوجه أيضاً عن ثابت .

« يا رسول الله ، إني أحب هذه السورة (قل هو الله أحد) قال : إنَّ حُبَّكَ
إِيَّاهَا أدخلك الجنة » . أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٢٦٩ - (ط ت س - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : « أقبلتُ
مع رسول الله ﷺ ، فسمع رجلاً يقرأ (قل هو الله أحد) فقال : وَجَبْتُ ،
فقلتُ : ماذا يا رسول الله ؟ قال : الجنة ، قال أبو هريرة : فأردتُ أنْ
أذهبَ إلى الرجل فأبشَّره ، ففرقتُ أن يفوتني الغدَاءُ مع رسول الله ﷺ
فَأَثَرْتُ الغدَاءَ مع رسول الله ﷺ ، ثم ذهبتُ إلى الرجل فوجدته
قد ذهبَ » .

أخرجه الموطأ ، وأخرج الترمذي والنسائي المسند منه فقط ^(٢) .

[شرح الغريب]

(ففرقت) فرقتُ أفرق فرقا : إذا فزعت من الشيء ، وكذلك أشفقتُ
من فلان : إذا خفتَه .

المعوذتان

٦٢٧٠ - (م ت د س - عقيب بن عامر رضي الله عنه) أن رسول الله

(١) رواه الترمذي عقب الحديث رقم ٢٩٠٣ في ثواب القرآن ، باب لما جاء في سورة الاخلاص
وهو حديث صحيح .

(٢) رواه الموطأ ٢٠٨/١ في القرآن ، باب ما جاء في قراءة قل هو الله أحد ، والترمذي رقم
٢٨٩٩ في ثواب القرآن ، باب ما جاء في سورة الاخلاص ، والنسائي ١٧١/٢ في افتتاح الصلاة ،
باب الفضل في قراءة قل هو الله أحد ، وإسناده صحيح ، وقال الترمذي : هذا حديث
حسن صحيح غريب .

ﷺ قال : « أَلَمْ تَرَ آيَاتِ أَنْزَلَتْ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ، لَمْ يُرَ مِثْلُهَا قَطُّ » (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ) وَ (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ) .

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنْزَلَ - أَوْ أَنْزَلَتْ - عَلَيَّ آيَاتٌ لَمْ يُرَ مِثْلُهَا قَطُّ : الْمَعُودَتَيْنِ » زَادَ فِي رِوَايَةٍ عِنْدَ ذِكْرِ عَقِبَةِ « وَكَانَ مِنْ رُفَقَاءِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ » أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .
وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ الْأَوَّلَى .

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ قَالَ : « كُنْتُ أَقُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَاقَتَهُ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ لِي : يَا عَقِبَةُ ، أَلَا أَعْلَمُكَ خَيْرَ سُورَتَيْنِ قُرْتَنَا ؟ فَعَلَّمَنِي (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ) وَ (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ) فَلَمْ يَرِنِي سُورَتُهَا بِهَا جَدًّا ، فَلَمَّا نَزَلَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ صَلَّى بِهَا صَلَاةَ الصُّبْحِ لِلنَّاسِ ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الصَّلَاةِ التَّفَتَّ إِلَيَّ ، فَقَالَ : يَا عَقِبَةُ ، كَيْفَ رَأَيْتَ ؟ » .

اِخْتَصَرَهُ النَّسَائِيُّ « أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَعُودَتَيْنِ ؟ قَالَ عَقِبَةُ : فَأَمَّنَّا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ » .

وَلَهُ فِي أُخْرَى ^(١) قَالَ : « اتَّبَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ رَاكِبٌ ، فَوَضَعَتْ يَدِي عَلَى قَدَمَيْهِ ، فَقُلْتُ : أَقْرَأْنِي (سُورَةَ هُودٍ) ، أَوْ (سُورَةَ يُوسُفَ) ، قَالَ : لَنْ تَقْرَأَ شَيْئًا أَبْلَغَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ [آيَاتِ] أَنْزَلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ ، لَمْ يُرَ مِثْلُهَا »

(١) يَعْنِي النَّسَائِيُّ .

(قل أعوذ برب الفلق) و (قل أعوذ برب الناس) .

وله في أخرى قال : « بينا أنا أقودُ برسول الله ﷺ [راحلته] في غزاة ، فقال : يا عقبه ، قُلْ ، فاستمعتُ ، فقال : يا عقبه قل ، فاستمعتُ ، فقال الثالثة ، فقلتُ : ما أقولُ ؟ فقال : (قل هو الله أحد) فقرأ حتى ختمها ، ثم قرأ (قل أعوذ برب الفلق) وقرأتُ معه حتى ختمها ، ثم قرأ (قل أعوذ برب الناس) فقرأتُ معه ، حتى ختمها ، ثم قال : ما تَعَوَّذَ بمثلهنَّ أحدٌ . »

وله في أخرى قال : « أُهْدِيْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَعْلَةً شَهْبَاءَ ، فَاخَذَ عَقْبُهُ بِقَوْدِهَا بِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَقْبَةٍ : اقْرَأْ (قُلْ أعوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ، مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ) فَأَعَادَهَا [عَلِيٌّ] ، حَتَّى قَرَأْتُهَا ، فَعَرَفَ أَنِّي لَمْ أَفْرَحْ بِهَا جَدًّا ، فَقَالَ : لَعَلَّكَ تَهَاوَنْتَ بِهَا ؟ فَاقْتُمْ - يَعْنِي : بِمِثْلِهَا . »

وله في أخرى قال : « بينا أقودُ برسول الله ﷺ فِي نَقَبٍ مِنْ تِلْكَ النَّقَابِ ، إِذْ قَالَ : أَلَا تَرْكَبُ يَا عَقْبَةُ ؟ فَأَجَلَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَرْكَبَ مَرْكَبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : أَلَا تَرْكَبُ يَا عَقْبَةُ ، فَأَشْفَقْتُ أَنْ يَكُونَ مَعْصِيَةً ، فَزَلْتُ فَرَكِبْتُ هُنَيْيَةً وَنَزَلْتُ ، وَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : أَلَا أَعَلِّمُكَ سَوْرَتَيْنِ مِنْ خَيْرِ سَوْرَتَيْنِ قَرَأَ بِهِمَا النَّاسُ ؟ فَأَقْرَأَنِي (قُلْ أعوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ) و (قل أعوذُ بِرَبِّ النَّاسِ) فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَتَقَدَّمَ فَقَرَأَ بِهِمَا ،

ثم [مرأي] ، فقال : كيف رأيت ياعقبة ؟ اقرأ بها كلما نمت وقمت .
 وزاد في أخرى « ما سأل سائلٌ بمثلها ، ولا استعاذ مُستعِذٌ بمثلها »
 ولأبي داود في أخرى قال : « بينا أنا أسيرُ مع رسول الله ﷺ بين
 الجحفة والأنواء ، إذ غَشِيَتْنَا رِيحٌ وظُلُمَةٌ شديدةٌ ، فجعل رسول الله ﷺ
 يتعوذُ بأعوذ برب الفلق ، وأعوذ برب الناس ، ويقول : يا عقبة ، تعوذُ
 بها ، فما تعوذ متعوذٌ بمثلها » وقال : « وسمعتُه يؤمُّنا بها في الصلاة » .
 وأخرج الترمذي من هذا طرفاً آخر قال : « أمرني رسول الله ﷺ
 أن أقرأ بالمعوذتين في دُبُر كل صلاة » ^(١) .

٦٢٧١ - (س - عبد الله بن فضيل رضي الله عنه) قال : « أصابنا
 طشٌ وظُلُمَةٌ ، فانتظرنا رسول الله ﷺ ليصلي بنا ... [ثم ذكر كلاماً معناه]
 فخرج ، فقال : قل ، قلتُ : ما أقول ؟ قال : (قل هو الله أحد ، الله الصمد)
 والمعوذتين - حين تمسي وحين تصبح [ثلاثاً] ، تكفيك كل شيء » .
 وفي رواية قال : « كنتُ مع رسول الله ﷺ في طريق مكة ، فأصبتُ

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ رَقْمَ ٨١٤ فِي صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ ، بَابُ فَضْلِ قِرَاءَةِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ ، وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْمَ ٢٩٠٤ وَ ٢٩٠٥ فِي نَوَابِ الْفَرَاقِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُعَوِّذَتَيْنِ ، وَأَبُو دَاوُدَ رَقْمَ ١٤٦٢ فِي الصَّلَاةِ ،
 بَابُ فِي الْمُعَوِّذَتَيْنِ ، وَالدَّهْلَوِيُّ ١٥٨/٢ فِي افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ ، بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي الصُّبْحِ بِالْمُعَوِّذَتَيْنِ ،
 وَبَابُ الْفَضْلِ فِي قِرَاءَةِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ ، وَ ٢٥١/٨ - ٢٥٤ فِي الْإِسْتِعَاذَةِ فِي فَاتِحَتِهِ ، وَرَوَاهُ أَيْضاً
 أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ١٤٤/٤ وَ ١٥٠ وَ ١٥١ وَ ١٥٢ وَ ١٥٣ وَ ١٥٥ وَ ١٥٨ وَ ٢٠١ .

خَلوةً من رسولِ الله ﷺ ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ ، فَقَالَ : قُلْ ، قُلْتُ : مَا أَقُولُ ؟ قَالَ :
 قُلْ ، قُلْتُ : مَا أَقُولُ ؟ قَالَ : (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ) حَتَّى خَتَمَهَا ، ثُمَّ قَالَ :
 (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ) حَتَّى خَتَمَهَا ، ثُمَّ قَالَ : مَا تَعَوَّذَ النَّاسُ بِأَفْضَلَ
 مِنْهَا » أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ^(١) .

[شرح الغريب]

(طَشَّ) الطَّشُّ : أَقَلُّ مَا يَكُونُ مِنَ الْمَطَرِ .

٦٢٧٢ - (س - جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ : قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، « اقْرَأْ يَا جَابِرُ ، قُلْتُ : وَمَاذَا أَقْرَأُ - بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي -
 قَالَ : اقْرَأْ (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ) وَ (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ) فَقَرَأْتُهُمَا ، فَقَالَ :
 اقْرَأْ بِهِمَا ، وَلَنْ تَقْرَأَ بِمِثْلِهِمَا » أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ^(٢) .

سور مشتركة

٦٢٧٣ - (ت - أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ : « هَلْ تَزَوَّجْتَ يَا فُلَانُ ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ ، وَلَا عِنْدِي
 مَا أَتَزَوَّجُ بِهِ ، قَالَ : أَلَيْسَ مَعَكَ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ :

(١) ٢٥٠ / ٨ و ٢٥١ في الاستعاذة في فاتحته ، وإسناده حسن .

(٢) ٢٥٤ / ٨ في الاستعاذة في فاتحته ، وإسناده حسن .

ثَلَاثُ الْقُرْآنِ ، قَالَ : أَلَيْسَ مَعَكَ (إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ) ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ :
رُبْعُ الْقُرْآنِ ، قَالَ : أَلَيْسَ مَعَكَ (قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ) ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ :
رَبْعُ الْقُرْآنِ ، قَالَ : أَلَيْسَ مَعَكَ (إِذَا زُلْزِلَتْ) ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ : رُبْعُ الْقُرْآنِ ،
قَالَ : تَزَوَّجْ ، تَزَوَّجْ ، ^(١) .

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ قَرَأَ (إِذَا زُلْزِلَتْ) عُدَّتْ
لَهُ بِنِصْفِ الْقُرْآنِ ، وَمَنْ قَرَأَ (قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ) عُدَّتْ لَهُ بِرَبْعِ الْقُرْآنِ
وَمَنْ قَرَأَ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) عُدَّتْ لَهُ بِثَلَاثِ الْقُرْآنِ ، أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٢) .

٦٢٧٤ - (ت - أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : « مَنْ قَرَأَ الدُّخَانَ كُلَّهَا ، وَأَوَّلَ (حَمِّ غَافِرٍ - إِلَى قَوْلِهِ - إِلَيْهِ الْمَصِيرُ)
وَأَيَّةَ الْكَرْسِيِّ حِينَ يُمْسِي ، حَفِظَ بِهَا حَتَّى يُصْبِحَ ، وَمَنْ قَرَأَهَا حِينَ يُصْبِحُ
حَفِظَ بِهَا حَتَّى يُمْسِيَ » أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٣) .

٦٢٧٥ - (ت - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ : « (إِذَا

(١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ رَقْمَ ٢٨٩٧ فِي ثَوَابِ الْقُرْآنِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي إِذَا زُلْزِلَتْ ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ، وَمَعَ
ذَلِكَ فَقَدْ حَسَنَهُ التِّرْمِذِيُّ ، قَالَ الْخَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» : فَلَعَلَّهُ نَسَاهَلُ فِيهِ لِكَوْنِهِ مِنْ فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ .
(٢) رَقْمَ ٢٨٩٥ فِي ثَوَابِ الْقُرْآنِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي إِذَا زُلْزِلَتْ ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ :
هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ هَذَا الشَّيْخِ الْحَسَنِ بْنِ سَلَمٍ ، وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
أَقُولُ : الْحَسَنُ بْنُ سَلَمٍ مَجْهُولٌ .

(٣) رَقْمَ ٢٨٨٢ فِي ثَوَابِ الْقُرْآنِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَأَيَّةِ الْكَرْسِيِّ ، وَأَوَّلَ حَدِيثِهِ
« مَنْ قَرَأَ (حَمِّ غَافِرٍ) إِلَى قَوْلِهِ : (إِلَيْهِ الْمَصِيرُ) » وَلَيْسَ عِنْدَ جَمَلَةٍ « مَنْ قَرَأَ الدُّخَانَ كُلَّهَا » ، وَفِي
سَنَدِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَلِيكَةَ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ
غَرِيبٌ ، أَقُولُ : وَلِبَعْضِهِ شَاهِدٌ فِي فَضْلِ آيَةِ الْكَرْسِيِّ .

زُلْزِلَتْ) تَعْدِلُ نَصْفَ الْقُرْآنِ ، و (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ
و (قُلْ أَيُّهَا الْكَافِرُونَ) تَعْدِلُ رُبْعَ الْقُرْآنِ » أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(١) .

٦٢٧٦ - (ت - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ رَأَى عَيْنٍ
فَلْيَقْرَأْ (إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ) و (إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ) و (إِذَا
السَّمَاءُ انشَقَّتْ) » أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٢) .

٦٢٧٧ - (ت - جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ « كَانَ
لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ (أَلَمْ : تَنْزِيلٌ) و (تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ) » .
قَالَ طَاوُسٌ : « تَفْضُلَانِ عَلَى كُلِّ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ بِسَبْعِينَ حَسَنَةً »
أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٣) .

٦٢٧٨ - (مُحَمَّدُ بْنُ سَهَابٍ الزُّهْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ) أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ « أَنَّ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ ، وَأَنَّ (تَبَارَكَ

(١) رقم ٢٨٩٦ في ثواب القرآن ، باب ما جاء في إذا زلزلت ، وفي سنده يمان بن المغيرة البصري ، وهو
ضعيف ، قال الترمذي ، هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يمان بن المغيرة .

(٢) رقم ٣٣٣٠ في التفسير ، باب ومن سورة (إذا الشمس كورت) ، ورواه أيضاً أحد في
«المسند» رقم ٤٨١٦ و ٤٩٣٤ و ٤٩٤١ و ٤٨٥٥ و ٨٥٥٠ والحاكم ٢/١٥٠ وصححه ، ووافقه الذهبي ،
وهو كما قال .

(٣) رقم ٢٨٩٤ في ثواب القرآن ، باب ما جاء في فضل سورة (تبارك) ، وفي سنده ليث بن
أبي سليم ، وهو ضعيف .

الذي بيده الملك) تُجَادِلُ عَنْ صَاحِبِهَا فِي قَبْرِهِ « أَخْرَجَهُ ... »^(١).

الفصل الثالث

في فضل القراءة والقارىء

٦٢٧٩ - (د - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال:

« ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله تبارك وتعالى يتلون كتاب الله عز وجل ، ويتدارسونه بينهم ، إلا نزلت عليهم السكينة ، وغشيتهم الرحمة ، وحفَّتْهم الملائكة ، وذكرهم الله فيمن عنده » أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ^(٢).

[شرح القريب]

(السكينة) فعية من السكون والطمأنينة ، والمراد به : الرحمة .

(حفَّتْهم) الملائكة ، أي : أحاطت بهم من جوانبهم .

٦٢٨٠ - (م - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ

(١) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أَخْرَجَهُ ، وفي المطبوع : أَخْرَجَهُ الموطأ ، وقد رواه بلاغاً ٢٠٩/١ في القرآن ، باب ما جاء في قراءة قل هو الله أحد وتبارك الذي بيده الملك ، وإسناده منقطع ، ولكن له شواهد بمعناه يقوى بها .

(٢) رقم ١٤٥٥ في الصلاة ، باب في ثواب قراءة القرآن ، وإسناده صحيح ، وهو جزء من حديث طويل رواه مسلم رقم ٢٧٠١ في الذكر والدعاء ، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر .

قال : « أُيْحِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ ثَلَاثَ خَلِيفَاتٍ عِظَامِ سِمَانٍ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ ، قَالَ : فَثَلَاثُ آيَاتٍ يَقْرَأُ بَيْنَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خَلِيفَاتٍ عِظَامِ سِمَانٍ » أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(١) .

[سَرَحَ الْفَرِيب]

(الْخَلِيفَاتُ) : جَمْعُ خَلِيفَةٍ ، وَهِيَ النَّاَقَةُ الْحَامِلُ ، وَالْجَمْعُ : مَخَاضٌ .

٦٢٨١ - (م ر - عَفَبْنِ بْنِ هَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : « خَرَجَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ ، فَقَالَ : أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بُطْحَانَ - أَوْ قَالَ : إِلَى الْعَقِيقِ - فَيَأْتِي مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ فِي غَيْرِ إِمْتَمٍ وَلَا قَطِيعَةٍ رَحِمٍ ؟ فَقُلْنَا : [يَارَسُولَ اللَّهِ] نَحْبُ ذَلِكَ ، قَالَ : أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَيَعْلَمَ - أَوْ يَقْرَأُ - آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ ، وَثَلَاثُ [خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ] ، وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ ، وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ » أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ قَالَ مِثْلُهُ إِلَى « كَوْمَاوَيْنِ » ثُمَّ قَالَ : « زَهْرَاوَيْنِ

بِغَيْرِ إِمْتَمٍ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ ؟ قَالُوا : كُنَّا يَارَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَلَا تُغْدُو أَحَدُكُمْ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَيَتَعَلَّمُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ

(١) رقم ٨٠٢ في صلاة المسافرين ، باب فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه .

وجلُّ ، خيرٌ له من ناقتين ، وإن ثلاثٌ فثلاثٌ ، مثل أعدادِهِنَّ من الإبل» ^(١) .

[شرح القريب]

(الكوماء) : الناقة العظيمة السنام ، وكوماوان : تشنيتها .

٦٢٨٢ - (ت - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « مَنْ قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنةٌ ، والحسنةُ بعشر أمثالها ، لا أقول : « ألم ، حرفٌ ، ولكن « ألفٌ ، حرفٌ ، و « لامٌ ، حرفٌ ، و « ميمٌ ، حرفٌ ، أخرجه الترمذي ^(٢) .

٦٢٨٣ - (خ م دس - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسولَ الله ﷺ قال : « ما أذن الله لشيءٍ ما أذنَ لني : أن يتغنّى بالقرآن ، يَجْهَرُ به » . أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي ، وقد تقدّم لهذا الحديث روايات في « كتاب تلاوة القرآن » من حرف التاء ^(٣) .

-
- (١) رواه مسلم رقم ٨٠٣ في صلاة المسافرين ، باب فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه ، وأبو داود رقم ١٤٥٦ في الصلاة ، باب في ثواب قراءة القرآن .
- (٢) رقم ٢٩١٢ في ثواب القرآن ، باب ما جاء فيمن قرأ حرفاً من القرآن ماله من الأجر ، ورواه أيضاً الدارمي وغيره ، وهو حديث صحيح .
- (٣) رواه البخاري ٦٠/٩ و ٦١ في فضائل القرآن ، باب من لم يتغن بالقرآن ، وفي التوحيد ، باب قول الله تعالى : (ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له) ، وباب قول النبي صلى الله عليه وسلم : الماهر بالقرآن مع الكرام البررة ، ومسلم رقم ٧٩٢ في صلاة المسافرين ، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن ، وأبو داود رقم ١٤٧٣ في الصلاة ، باب استحباب الترتيل في القراءة ، والنسائي ١٨٠/٢ في افتتاح الصلاة ، باب تزيين القرآن بالصوت .

[شرح القريب]

(أَذِنَ) أَذِنَ الرَّجُلُ الشَّيْءَ : إِذَا اسْتَمَعَ إِلَيْهِ .

(وَالتَّغْنَى) بِالْقُرْآنِ : هُوَ الْإِسْتِغْنَاءُ بِهِ ، هَكَذَا جَاءَ فِي بَعْضِ رَوَايَاتِ

الْحَدِيثِ ، وَقِيلَ : هُوَ تَحْسِينُ الصَّوْتِ بِقِرَاءَتِهِ ، وَقَدْ ذَكَرْنَا شَرْحَ ذَلِكَ مُسْتَوْفَى فِيمَا مَضَى مِنَ الْكِتَابِ .

٦٢٨٤ - (ت - أَبُو أُمَامَةَ [الْبَاهِلِي] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَا أَذِنَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِعَبْدٍ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ، وَإِنَّ الْبِرَّ لَيُذَرُّ عَلَى رَأْسِ الْعَبْدِ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ ، وَمَا تَقَرَّبَ الْعِبَادُ إِلَى اللَّهِ بِمِثْلِ مَا خَرَجَ مِنْهُ » .

قَالَ أَبُو النَّضْرِ : يَعْنِي الْقُرْآنَ . وَمِنْهُ بَدَأَ الْأَمْرَ بِهِ ، وَإِلَيْهِ يَرْجِعُ الْحُكْمُ فِيهِ .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَأَوَّلَ حَدِيثُهُ « مَا أَذِنَ اللَّهُ لِعَبْدٍ فِي شَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ يَصْلِيهِمَا ، وَإِنَّ الْبِرَّ ... الْحَدِيثُ » ^(١) .

٢٦٨٥ - (ت د س - عَفِيَّةُ بِنْتُ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ ، وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ

(١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ رَقْمَ ٢٩١٣ فِي ثَوَابِ الْقُرْآنِ ، بَابُ رَقْمِ ١٧ ، وَأَخْرَجَهُ أَيْضاً أَحْمَدُ فِي « الْمُسْنَدِ » ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْطَاةَ عَنْ جَبْرِ بْنِ نَفِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَرْسُلاً .

كالمُسِرِّ بالصدقة » . أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي ^(١) .

وقال الترمذي : معنى الحديث ، أن الذي يُسِرُّ بقراءة القرآن أفضل من الذي يجهر ، لأن صدقة السر أفضل عند أهل العلم من صدقة العلانية ، وإنما معنى هذا عند أهل العلم : لكي يأمن الرجل من العُجب ، لأن الذي يُسِرُّ [بالعمل] لا يخاف عليه العجب ما يخاف عليه في العلانية .

٦٢٨٦ - (ت - عبر الله بن عباس رضي الله عنهما) قال : قال رجل : « يا رسول الله ، أي الأعمال أحب إلى الله ؟ قال : الحال المرتحل . قال : وما الحال المرتحل ؟ قال : [الذي] يضرب من أول القرآن إلى آخره ، كلما حلَّ ارتحل ، أخرجه الترمذي ^(٢) .

٦٢٨٧ - (ت - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « يقول الرب تبارك وتعالى : من شغلَّ قراءة القرآن عن مسألتي : أعطيته أفضل ما أعطي السائلين ، أخرجه الترمذي ^(٣) .

(١) رواه أبو داود رقم ١٣٣٣ في الصلاة ، باب في رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل ، والترمذي رقم ٢٩٢٠ في ثواب القرآن ، باب رقم ٢٠ ، والنسائي ٨٠/٥ في الزكاة ، باب المسر بالصدقة ، وإسناده حسن ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

(٢) رقم ٢٩٤٩ في القراءات ، باب رقم ٤ ، وإسناده ضعيف .

(٣) رقم ٢٩٢٧ في ثواب القرآن ، باب رقم ٢٥ ، ورواه أيضاً الدارمي ٤٤١/٢ ، وإسناده ضعيف ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب ، ولعله حسنه ببعض الشواهد .

٦٢٨٨ - (د - سهل بن معاذ ^(١) المجهني) عن أبيه رضي الله عنه قال :
 إن رسول الله ﷺ قال : « من قرأ القرآن وعمل به ، ألبس والداه تاجاً يوم
 يوم القيامة ، ضوءه أحسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا لو كانت فيكم ،
 فما ظنكم بالذي عمل بهذا ؟ » أخرجه أبو داود ^(٢) .

٦٢٨٩ - (ت - علي بن أبي طالب رضي الله عنه) قال : قال رسول الله
 ﷺ : « من قرأ القرآن فاستظهره ، فأحلّ حلاله ، وحرّم حرامه ، أدخله
 الله به الجنة ، وشفّعه في عشرة من أهل بيته ، كلهم قد وجبت لهم النار » .
 أخرجه الترمذي ^(٣) .

[شرح الغريب]

(استظهر) القرآن : أي حفظه ، يقول : قرأت القرآن عن ظهر قلبي ،
 أي : قرأته من حفظي .

٦٢٩٠ - (ت - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ

(١) في المطبوع : سعد بن معاذ ، وهو تحريف .

(٢) رقم ١٤٥٣ في الصلاة ، باب في ثواب قراءة القرآن من حديث زبّان بن فائد عن سهل بن معاذ
 المجهني عن أبيه ، وإسناده ضعيف .

(٣) رقم ٢٩٠٧ في ثواب القرآن ، ماجاء في فضل قارئ القرآن ، ورواه أيضاً أحمد وابن ماجه
 والدارمي ، وإسناده ضعيف ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب لأنعرفه إلا من هذا الوجه ،
 وليس إسناده بصحيح .

قال : ويحيى صاحب القرآن يوم القيامة ، فيقول : يا رب حله ، فيلبس تاج الكرامة ، ثم يقول : يا رب زده ، فيلبس حلة الكرامة ، ثم يقول : يا رب ارض عنه ، فيقول : رضيتُ عنه ، فيقال له : اقرأ وارق ، ويعطى بكل آية حسنة ، أخرجه الترمذي .

وله في أخرى نحوه ، ولم يرفعه ، قال : وهذا أصح عندنا ^(١) .

٦٢٩١ - (د - عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنها) قال :

قال رسول الله ﷺ : « يقال لصاحب القرآن : اقرأ وارق ورتل كما كنت ترتل في دار الدنيا ، فإن منزلك عند آخر آية تقرأ بها » .
أخرجه الترمذي وأبو داود ^(٢) .

(١) رواه الترمذي رقم ٢٩١٦ في ثواب القرآن ، باب رقم ١٨ من حديث عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، كما رواه الترمذي أيضاً من حديث محمد بن جعفر عن شعبة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة نحوه ، ولم يرفعه ، وقال : هذا أصح عندنا من حديث عبد الصمد عن شعبة ، يريد أن الموقوف الذي رواه محمد بن جعفر عن شعبة أصح من حديث عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة المرفوع المذكور ، وذلك لأن عبد الصمد وإن كان ثقة في شعبة ، لكن محمد بن جعفر المعروف بقندر أوثق وأنقن منه في شعبة ، لأنه روى عن شعبة فأكثر وجالسه نحواً من عشرين سنة ، وكان ربيه ، فهو من أثبت الناس في شعبة ، وقد قال ابن المبارك : إذا اختلف الناس في حديث شعبة ، فكتاب غندر حكم بينهم .

(٢) رواه الترمذي رقم ٢٩١٥ في ثواب القرآن ، باب رقم ١٧ ، وأبو داود رقم ١٤٦٤ في الصلاة ، باب استحباب الترتيل في القراءة ، ورواه أيضاً أحمد في « المسند » ١٩٢/٢ ، وإسناده حسن .

٦٢٩٢ - (خ م د ت - عائشة رضي الله عنها) قالت : قال رسول الله

ﷺ : « الماهرُ بالقرآن مع السَّفَرَةِ الكِرَامِ البرَّةِ ، والذي يقرأ القرآن ويتتعتعُ فيه وهو عليه شاقٌ ، له أجران » أخرجه البخاري ومسلم .

وفي رواية أبي داود والترمذي « الذي يقرأ القرآن وهو ماهر به . . .

الحديث » وليس فيه لفظة « يتتعتع » وقال أبو داود « وهو يشتد عليه »^(١).

[شرح الغريب]

(الماهر) : الحاذق بالشيء العارف به .

(السَّفَرَة) جمع سافر ، وهو الكاتب ، والمراد بهم : الملائكة الحفظة .

(البرة) جمع بارٌ ، وهو الصادق ، والمراد بهم أيضاً الملائكة .

(يتتعتع) التتعتع في القول : التردد فيه .

٦٢٩٣ - (خ - أسير بن مضبر رضي الله عنه) قال : « بينما هو يقرأ

من الليل سورة البقرة ، وفرسهُ مربوطةٌ عنده ، إذ جالتُ الفرسُ ،

فسكنت ، فسكنتُ الفرس ، فقرأ ، فجالت ، فسكنت ، فسكنتُ الفرس ، ثم

قرأ فجالتُ الفرس ، فانصرف ، وكان ابنه يحجي قريباً منها ، [فأشفق أن تُصيبه]

ولما أخره^(٢) رفع رأسه إلى السماء ، فإذا مثلُ الظلَّة ، فيها أمثالُ المصاييح ، فلما أصبح

(١) رواه البخاري ٥٣٢/٨ في تفسير سورة عبس ، ومسلم رقم ٧٩٨ في صلاة المسافرين ، باب فضل الماهر بالقرآن والذي يتتعتع فيه ، والترمذي رقم ٢٩٠٦ في ثواب القرآن ، باب ما جاء

في فضل قارئ القرآن ، وأبو داود رقم ١٤٥٤ في الصلاة ، باب في ثواب قراءة القرآن .

(٢) وفي بعض النسخ : اجتزاه .

حدث النبي ﷺ ، فقال : اقرأ يا ابن حُضَيْر [اقرأ يا ابن حُضَيْر] قال : أشْفَقْتُ يا رسولَ الله أن تَطَأَ بحِجِّي ^(١) ، وكان منها قريباً ، فانصرفتُ إليه ، ورفعتُ رأسي إلى السماء ، فإذا مثلُ الظِّلَّةِ فيها أمثالُ المصابيح ، فخرجتُ حتى لا أراها ، قال : وتدرى ماذاكَ ؟ قال : لا ، قال : تلك الملائكةُ دَنَتْ لصوتك ، ولو قرأتَ لأصبحتُ ينظر الناسُ إليها ، لا تتواري منهم . أخرجه البخاري ^(٢) .

٦٢٩٤ - (م - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) « أن أسيد بن حضير بينما هو ليلة يقرأ في مرتبه ، إذ جالت فرسه ، فقرأ ، ثم جالت أخرى ، فقرأ ، ثم جالت أيضاً ، قال أسيد : فخشيتُ أن تَطَأَ بحِجِّي ، فقمتُ إليها ، فإذا مثلُ الظِّلَّةِ فوق رأسي ، فيها أمثالُ السُّرُجِ عَرَجَتْ في الجوِّ حتى ما أراها ، قال : فغدوتُ على رسولِ الله ﷺ ، فقلتُ : يا رسولَ الله ،

(١) يريد ابنه .

(٢) رواه البخاري تعليقاً ٥٦/٩ في فضائل القرآن ، باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن ، قال البخاري : وقال الليث : حدثني يزيد بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أسيد بن حضير ، وقال في آخره : وقال ابن الهاد : وحدثني هذا الحديث عبد الله بن خباب عن أبي سعيد الخدري عن أسيد بن حضير ، قال الحافظ في « الفتح » : وصله أبو عبيد في « فضائل القرآن » عن يحيى بن بكير عن الليث بالاسنادين جميعاً ، ومحمد بن إبراهيم هو التيمي ، وهو من صغار التابعين ، ولم يدرك أسيد بن حضير ، فروايته عنه منقطعة ، لكن الاعتماد في وصل الحديث المذكور على الاسناد الثاني . قال الاسماعيلي : محمد بن إبراهيم عن أسيد بن حضير مرسل ، وعبد الله بن خباب عن أبي سعيد متصل ، ثم ساقه من طريق عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن يزيد بن الهاد ، بالاسنادين جميعاً وقال : هذه الطريق على شرط البخاري .

بينما أنا البارحة من جوف الليل أقرأ في مِرْبَدِي ، إذ جالت فرسي ، فقال :
 رسولُ الله ﷺ : اقرأ ابنَ حضير ، قال : فقرأتُ ، ثم جالت أيضاً ، فقال
 رسولُ الله ﷺ : اقرأ ابنَ حضير ، قال : فقرأتُ ثم جالت أيضاً ، فقال رسولُ الله
 صلى الله عليه وسلم : اقرأ ابنَ حضير ، قال : فانصرفتُ ، وكان يحبِّي قريباً
 منها ، فخشيتُ أن تطأه ، فرأيتُ مثل الظِّلَّةِ ، فيها أمثال الشُّرُجِ عرجتُ في
 الجوّ حتى ما أراها ، فقال رسولُ الله ﷺ : تلك الملائكةُ كانت تلتصقُ لك ،
 ولو قرأتَ لأصبحتُ يراها الناسُ ما تستترُ منهم » .

أخرجه مسلم ^(١) ، وأورده الحميديُّ في أفراد مسلم من مسند أبي سعيد
 الخدري ، وأورد الحديث الذي قبله في أفراد البخاري من مسند أسيد بن
 حُضير ، وقال : وأورده أبو مسعود الدمشقي في مسند أبي سعيد ، وهو عندي
 أحق بمسند أسيد بن حُضير ، وأن يكون متفقاً بين البخاري ومسلم .
 قلتُ : والحق في يدي الحميديُّ ، فإن البخاري أيضاً إنما أخرج هذا
 الحديث عن [أبي سعيد] الخدري عن أسيد ، وقد أوردنا الحديثين مفردين ،
 كما أورداه ، ونَبَّهنا على ما ذكره الحميديُّ .

[سُرْعُ الفَرَب]

(المِرْبَدُ) : موقف الإبل ، والمراد : موضعه الذي كان فيه .

(١) رقم ٧٩٦ في صلاة المسافرين ، باب نزول السكينة لقارىء القرآن .

(العُرُوج) : الصعود إلى فوق .

٦٢٩٥ - (خ م ت - البراء بن عازب رضي الله عنه) قال : « كان

رجل يقرأ (سورة الكهف) وعنده فرسٌ مربوطة بشطّنين ، فتَغَشَّتْهُ سَحَابَةٌ فجعلت تدنو ، وجعل فرسه يَنْفِرُ منها ، فلما أصبح أتى النبي ﷺ ، فذكر له ذلك ، فقال : تلك السكينةُ نَزَلَتْ للقرآن » وفي رواية « اقرأ فلان ، فإنها السكينة نَزَلَتْ عند القرآن » أو للقرآن ، وفي رواية « نَزَلَتْ بالقرآن ، أخرجه البخاري ومسلم والترمذي ^(١) .

[شرح الغريب]

(الشَّطْنُ) : الحبلُ .

٦٢٩٦ - (د - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : قال رسولُ الله

ﷺ : « مَثَلُ الْمُؤْمَنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، مَثَلُ الْأُتْرُجَةِ ، رِيحُهَا طَيِّبٌ ، وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ ، وَمَثَلُ الْمُؤْمَنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، مَثَلُ التَّمْرَةِ ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ ، وَلَا رِيحَ لَهَا ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، كَمَثَلِ الرِّيحَانَةِ ، رِيحُهَا طَيِّبٌ ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، كَمَثَلِ الْخَنْظَلَةِ ،

(١) رواه البخاري ٥٢/٩ في فضائل القرآن ، باب فضل سورة الكهف ، وفي الانبياء ، باب علامات النبوة في الاسلام ، وفي تفسير سورة الفتح ، باب هو الذي أنزل السكينة ، ومسلم رقم ٧٩٥ في صلاة المسافرين ، باب نزول السكينة لقارئ القرآن ، والترمذي رقم ٢٨٨٧ في ثواب القرآن ، باب ماجاء في فضل سورة الكهف .

طعمها مُرّ ، ولا ريح لها ، ومثل جليس الصالح ، كمثل صاحب المسك ، إن لم يُصِيبْك منه شيء ، أصابك من ريحه ، ومثل جليس السوء ، كمثل صاحب الكير ، إن لم يصيبك منه من سواده أصابك من دخانه .

أخرجه أبو داود ^(١) ، وقد تقدّم لأبي موسى في « كتاب تلاوة القرآن » مثل هذا .

٦٢٩٧ - (م - عامر بن وائمه رحمه الله) « أن نافع بن عبد الحارث لقي عمرَ بعُصفان ، وكان عمرُ استعمله على أهل مكة ، فقال : مَنْ استعملتَ على أهل الوادي ؟ قال : ابنُ أُبَزي ، قال : وَمَنْ ابنُ أُبَزي ؟ قال : مولى من موالينا ، قال : فاستلخفتَ عليهم مولى ؟ قال : إنه قارىء لكتاب الله عز وجل ، وإنه عالم بالفرائض ، قال عمر : أما إن نبيكم ﷺ قد قال : إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ، ويضع به آخرين » أخرجه مسلم ^(٢) .

٦٢٩٨ - (خ ت د - عثمان بن عفان رضي الله عنه) أن النبي ﷺ قال : « خيرُكم مَنْ تعلَّم القرآنَ وعلمه » .

أخرجه البخاري ، والترمذي ، وأبو داود ، وزاد الترمذي : قال

(١) رقم ٤٨٢٩ في الأدب ، باب من يؤمر أن يجالس ، وإسناده صحيح .

(٢) رقم ٨١٧ في صلاة المسافرين ، باب فضل من يقوم بالقرآن وتعليمه .

أبو عبد الرحمن السلمي : « فذاك الذي أقعدني مقعدي هذا » وعلم القرآن في
في زمن عثمان ، حتى بلغ الحجاج بن يوسف .

وفي أخرى للبخاري « أو علمه » وفي أخرى للترمذي : أن النبي ﷺ
قال : « خيركم - أو أفضلكم - من تعلم القرآن » ^(١) .

٦٢٩٩ - (ت - علي بن أبي طالب رضي الله عنه) أن النبي ﷺ
قال : « خيركم من تعلم القرآن وعلمه » أخرجه الترمذي ^(٢) .

٦٣٠٠ - (ت - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال : قال
رسول الله ﷺ « إن الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الخرب »
أخرجه الترمذي ^(٣) .

(١) رواه البخاري ٦٦/٩ و ٦٧ في فضائل القرآن ، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه ، وأبو داود
رقم ١٤٥٢ في الصلاة ، باب في ثواب قراءة القرآن ، والترمذي رقم ٢٩٠٩ و ٢٩١٠ في
ثواب القرآن ، باب ما جاء في تعليم القرآن .

(٢) رقم ٢٩١١ في ثواب القرآن ، باب ما جاء في تعليم القرآن ، وإسناده ضعيف ، لكن يشهد له
الذي قبله فهو به حسن .

(٣) رقم ٢٩١٤ في ثواب القرآن ، باب رقم ١٨ ، ورواه أيضاً أحمد في « المسند » رقم ١٩٤٧
وفي سننه قابوس بن أبي ظبيان وفيه لين ، ومع ذلك فقد قال الترمذي : هذا حديث حسن
صحيح ، ورواه الحاكم ٥٥٤/١ وصححه وتعقبه الذهبي بأن قابوس فيه لين .

الفصل الرابع

في أحاديث متفرقة

٦٣٠١ - ر - سعد بن عبادة رضي الله عنه (قال : قال رسول الله

ﷺ : « ما من امرئ يقرأ القرآن ثم ينساه إلا لقي الله عز وجل يوم القيامة أجذم » .

أخرجه أبو داود^(١) ، زاد رزين ، وقرأوا إن شئتم (قال : رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيراً ؟ قال : كذلك آتينا آياتنا فلنسيها ، وكذلك اليوم تنسى) [طه : ١٢٤ - ١٢٦] ،

[شرح الفرب]

(الأجذم) : المقطوع اليد ، أو الذي به الجذام ، والأول الوجه .

٦٣٠٢ - (د - أنس بن مالك رضي الله عنه) أن رسول الله

ﷺ قال : « عُرِضْتُ عَلَى أَجُورِ أُمَّتِي ، حَتَّى الْقَذَاةَ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنْ

(١) رقم ١٤٧٤ في الصلاة ، باب التشديد فيمن حفظ القرآن ثم نسيه ، وإسناده ضعيف ، وقال : الحافظ في « تهذيب التهذيب » بعد أن ذكر هذا الحديث : قال ابن عبد البر : هذا إسناد رديء بهذا المعنى .

المسجد ، وُعْرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي ، فَلَمْ أَرَ فِيهَا ذَنْباً أَعْظَمَ مِنْ سُورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ - أَوْ آيَةٍ - أَوْتِيهَا [رَجُل] ، ثُمَّ نَسِيَهَا ، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ ^(١) .

[سُرْحُ الْغَرِيبِ]

(القذاة) : مَا يَقَعُ فِي الْعَيْنِ مِنْ تَرَابٍ أَوْ قَشَرٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْأَشْيَاءِ الْقَلِيلَةِ الْمَقْدَارِ .

٦٣٠٣ - (ن - عمران بن حصين رضي الله عنه) [أنه] « مرَّ عَلَى قَارِيٍّ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، ثُمَّ يُسَالُ النَّاسَ بِهِ ، فَاسْتَرْجَعَ عِمْرَانُ ، وَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ ، فَلَيْسَ أَلَّهُ بِهِ ، فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يَقْرَءُونَ [الْقُرْآنَ] وَيَسْأَلُونَ بِهِ النَّاسَ ، أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٢) .

(١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ رَقْمَ ٤٦١ فِي الصَّلَاةِ ، بَابُ فِي كَلْسِ الْمَسْجِدِ ، وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْمَ ٢٩١٧ فِي ثَوَابِ الْقُرْآنِ ، بَابُ مَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ بِثَلِّ الْقُرْآنِ ، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ الْمَطْلَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَلٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الْمَجِيدِ فِيهِ مَقَالٌ ، وَفِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُرَيْجٍ ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَذَاكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ - يَعْنِي الْبُخَارِيُّ - فَلَمْ يَعْرِفْهُ وَاسْتَفْرَهَ ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ : قَالَ مُحَمَّدٌ : وَلَا أَعْرِفُ لِلْمَطْلَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَلٍ سَمَاعاً مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا قَوْلَهُ : حَدَّثَنِي مَنْ شَهِدَ خُطْبَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ : لَا نَعْرِفُ الْمَطْلَبَ سَمَاعاً مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَأَنْكَرَ عَلَيَّ الْمَدِينِيُّ أَنَّ يَكُونَ الْمَطْلَبُ سَمِعَ مِنْ أَنَسٍ ، قَالَ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » ٧٦/٩ : وَقَدْ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ مِنْ وَجْهِ آخَرٍ مَرْسَلٌ نَحْوُهُ ، وَلَفِظُهُ : « أَعْظَمُ مِنْ حَامِلِ الْقُرْآنِ وَتَارِكِهِ » وَمِنْ طَرِيقٍ أَيْ الْعَالِيَةِ مَوْقُوفاً : كُنَّا نَعُدُّ مِنْ أَعْظَمِ الذُّنُوبِ أَنْ يَعْلَمَ الرَّجُلُ الْقُرْآنَ ثُمَّ يَنَامَ عَنْهُ حَتَّى يَنْسَاهُ ، وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ ، وَمِنْ طَرِيقِ ابْنِ سِيرِينَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ فِي الَّذِي يَنْسَى الْقُرْآنَ كَانُوا يَكْرَهُونَهُ ، وَيَقُولُونَ فِيهِ قَوْلًا شَدِيدًا .

(٢) رَقْمَ ٢٩١٨ فِي ثَوَابِ الْقُرْآنِ ، بَابُ إِسْأَلِ اللَّهِ بِالْقُرْآنِ ، مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ عَنْ خَيْثَمَةَ بْنِ أَبِي

٦٣٠٤ - (ت - صريب رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « ما آمن بالقرآن من استحلَّ محارمَهُ » أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٣٠٥ - (خ م ط د - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) أن النبي ﷺ « نهى أن يُسافر بالقرآن إلى أرض العدو » .

أخرجه البخاري ، ومسلم ، والموطأ ، وأبو داود .

قال مالك : وإنما ذلك مخافة أن يناله العدو .

ومسلم : أن رسول الله ﷺ قال : « لا تُسافروا بالقرآن ، فإني لا آمن أن يناله العدو » .

وفي أخرى « فإني أخاف أن يناله العدو » .

وقال أيوب : « فقد ناله العدو وخاصموكم [به] » ^(٢) .

= خيشمة عن الحسن عن عمران ، وخيشمة هذا لين الحديث ، والحسن لم يسمع من عمران ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن ، وهو كما قال ، فإن له شواهد بمعناه يرتقي بها إلى درجة الحسن .

(١) رقم ٢٩١٩ في ثواب القرآن ، باب أسألوا الله بالقرآن ، وإسناده ضعيف ، وقال الترمذي : هذا حديث ليس إسناده بالقوي .

(٢) رواه البخاري ٩٣/٦ في الجهاد ، باب كراهية السفر بالمصحف إلى أرض العدو ، ومسلم رقم ١٨٦٩ في الامارة ، باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار إذا خيف وقوعه بأيديهم ، والموطأ ٤٦/٢ ، في الجهاد ، باب النهي أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو ، وأبو داود رقم ٢٦١٠ في الجهاد ، باب في المصحف يسافر به إلى أرض العدو .

الباب الثاني

من كتاب الفضائل في فضل جماعة من الأنبياء

ورد ذكر فضلهم عليهم السلام

إبراهيم [عليه السلام] وولده

٦٣٠٦ - (م د ت - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : جاء رجل

إلى رسول الله ﷺ ، فقال له : يا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ ^(١) ، فقال رسول الله ﷺ :
ذاك إبراهيم خليلُ الله ^(٢) .

أخرجه مسلم ، والترمذي ، وأبو داود ، وليس عند أبي داود

« خليلُ الله » .

[شرح الغريب]

(الْبَرِيَّةُ) : الْخَلْقُ ، وَأَصْلُهُ الْهَمْزُ ، وَجَمْعُهَا: الْبَرَايَا ، وَالْبَرِيَّاتُ ، هَذَا

(١) إنما قال صلى الله عليه وسلم هذا تواضعاً واحتراماً لإبراهيم صلى الله عليه وسلم لخلته وأبوه ،
وإلا فنحننا صلى الله عليه وسلم أفضل كما قال صلى الله عليه وسلم: أنا سيد ولد آدم ، أو المراد :
أفضل البرية الموجودين في عصره .

(٢) رواه مسلم رقم ٢٣٦٩ في الفضائل ، باب من فضائل إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم ،
والترمذي رقم ٣٣٤٩ في التفسير ، باب من سورة لم يكن ، وأبو داود رقم ٤٦٧٢ في
السنة ، باب في التخيير بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام .

إِنْ أَخَذَ مِنَ الْبَرِّءِ ، وَهُوَ الْخَلْقُ ، فَإِنْ أَخَذَ مِنَ الْبَرِّى ، وَهُوَ التَّرَابُ ، فَأَصْلُهُ
غَيْرُ الْهَمْزِ ، تَقُولُ مِنَ الْأَوَّلِ : بَرَأَ اللَّهُ الْخَلْقَ يَبْرَأُهُمْ بَرَاءً [وَبُرُوءًا] ، وَمِنَ الثَّانِي :
بِرَاهِمٍ يَبْرُوهُمْ بَرُوءًا ، أَيْ : خَلَقَهُمْ .

٦٣٠٧ - (خ - عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما) قال :
قال : رسولُ الله ﷺ : « إِنْ الْكَرِيمُ بْنُ الْكَرِيمِ بْنِ الْكَرِيمِ بْنِ الْكَرِيمِ :
يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ » أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ^(١) .

موسى [عليه السلام]

٦٣٠٨ - (خ م ت د - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : « اسْتَبَّ
رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ : وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى
الْعَالَمِينَ - فِي قَسَمٍ يُقْسَمُ بِهِ - فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ ،
فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ عِنْدَ ذَلِكَ يَدَهُ ، فَلَطَمَ الْيَهُودِيُّ ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ ، فَقَالَ : لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى
مُوسَى ، فَإِنَّ النَّاسَ يَضَعُقُونَ ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفَيْقُ ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ
بِجَانِبِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ ، أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَثْنَى اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ ؟ » .

(١) ٢٩٨/٦ في الأنبياء ، باب قول الله تعالى : (لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلْمُتَذَكِّرِينَ) ، وفي
تفسير سورة يوسف ، باب قوله تعالى : (وَبِمَا نِعْمْتُهُ عَلَيْكَ وَعَلَى آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَى
أَبُوبِكَ مِنْ قَبْلِ) .

وفي رواية قال : « بينا يهودي يعرض سلعته أعطي بها شيئاً كرهه ، فقال : لا والذي اصطفى موسى على البشر ، فسمعه رجل من الأنصار فقام فلطم وجهه ، وقال : تقول : والذي اصطفى موسى على البشر والنبي ﷺ بين أظهرنا ؟ فذهب إليه ، فقال : يا أبا القاسم ، إن لي ذمّةً وعهداً ، فما بال فلان لطمني ؟ فقال : لم لطمت وجهه ؟ فذكره ، فغضب النبي ﷺ حتى رُئي في وجهه^(١) ، ثم قال : لا تفضلوا بين أنبياء الله^(٢) ، فإنه يُنفخ في الصور ، فيصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله ، ثم يُنفخ فيه أخرى فأكون أول من يُبعث ، فإذا موسى آخذ بالعرش ، فلا أدري : أحسب بصعقة الطور ، أم بُعث قبلي ؟ ولا أقول : إن أحداً أفضل من يونس ابن متى » أخرجه البخاري ومسلم .

وللبخاري طرف : أن النبي ﷺ قال : « إني لأوّل من يرفع رأسه بعد النفخة ، فإذا موسى مُتعلق بالعرش » .

وأخرج أبو داود نحو الأولى مختصراً ، ولم يذكر السبب ، وأخرج

(١) في مسلم : حتى عرف الغضب في وجهه .

(٢) قال النووي في شرح مسلم : جوابه من خمسة أوجه ، أحدها : أنه صلى الله عليه وسلم قال ذلك قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم ، فلما علم أخبر به ، والثاني : قاله أدباً وتواضعاً ، والثالث : أن النبي ﷺ إنما هو عن تفضيل يؤدي إلى تنقيص المفضل ، والرابع : إنما نهي عن تفضيل يؤدي إلى الخصومة والفتنة كما هو المشهور في سبب الحديث ، والخامس : أن النبي ﷺ يختص بالتفضيل في نفس النبوة ، فلا تفاضل فيها ، وإنما التفاضل بالخصائص وفضائل أخرى ، ولا بد من اعتقاد التفضيل ، فقد قال الله تعالى : (تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض) .

الترمذي نحو الثانية ، ولم يذكر عَرَضَ السِّلْعَةِ ، وقال في آخره : « ومن قال : أنا خيرٌ من يونس بن مَتَّى فقد كذب ، ^(١) .

[سُرْعُ الفَرَب]

(اصطفى) : اختار ، وهو افتعل : أَخَذَ الصَّفْوَةَ ، وهي خِيَارُ الشَّيْءِ

(الذِّمَّةُ) : العَهْدُ وَالْأَمَانُ .

(الصَّعْقَةُ) : الموتُ وَالْغَشْيُ .

(يُفِيقُ) أفاق المريض ، والمَغْشَى عليه : إذا عاد إلى حال صحته .

(باطش) أي : أَخَذَ بِقَائِمَةِ الْعَرْشِ ، وبَطَشَ بِفُلَانٍ ، أي : أَخَذَهُ أَخْذًا

سَرِيعًا شَدِيدًا .

٦٣٠٩ - (خ م - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) قال : « جاء رجل

من اليهود إلى النبي ﷺ قد لَطَمَ وَجْهَهُ ، فقال : يا محمد ، إن رجلاً من الأنصار

من أصحابك لطم وجهي ، فقال : اذْعَوْهُ ، فَدَعَوْهُ ، فقال : لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَهُ ؟

قال : يا رسول الله ، إني مررتُ باليهوديِّ ، فسمعتُهُ يقول : والذي اصطفى

(١) رواه البخاري ٥/٥٢ في الخصومات ، باب ما يذكر في الاشخاص والخصومة بين المسلم واليهودي ،

وفي الأنبياء ، باب وفاة موسى وذكره بعده ، وباب قول الله تعالى : (وإن يونس لمن المرسلين) ،

وفي الرقاق ، باب نفخ الصور ، وفي التوحيد ، باب في المشيئة والارادة وقول الله تعالى :

(تَوَاتَى الْمَلِكُ مِنْ تَشَاءِ) ، ومسلم رقم ٢٣٧٣ في الفضائل ، باب من فضائل موسى صلى الله عليه

وسلم ، وأبو داود رقم ٤٣٧٩ في السنة ، باب في التخيير بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ،

والترمذي رقم ٣٢٤٠ في التفسير ، باب ومن سورة الزمر .

موسى على البشر ، فقلتُ : وعلى محمد ؟ فأخذتني غضبةً ، فلطمتهُ ، فقال : لا تخيروني من بين الأنبياء ، فإن الناس يصعقون يوم القيامة ، فأكون أول من يُفيق ، فإذا أنا بموسى أخذٌ بقائمةٍ من قوائم العرش ، فلا أدري : أفاق قبلي ، أو جوزي بصعقة الطور .

وفي رواية : فأكون أول من تنشق عنه الأرض ، فإذا أنا بموسى ، أخذٌ بقائمةٍ من قوائم العرش ... وذكر نحوه ، أخرجه البخاري ومسلم ^(١) .

٦٣١٠ - (خمس - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ فَفَقَأَ عَيْنَهُ ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ ، فَقَالَ : أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يَرِيدُ الْمَوْتَ ، فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ ، فَقَالَ : ارْجِعْ إِلَيْهِ ، فَقُلْ لَهُ : يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَنْ تَوَرَّاهُ فَهُوَ بِكُلِّ مَا غَطَّتْ يَدُهُ مِنْ شَعْرَةٍ سَنَةٌ » ، قال : أي رب ، ثم ماذا ؟ قال : ثم الموت ، قال : فالآن ، فسأل الله أن يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحَجَرٍ ، قال رسول الله ﷺ : فلو كنتُ ثمَّ لأريتكم قبره إلى جانب الطريق عند الكثيب الأحمر ، أخرجه البخاري ، ومسلم ، والنسائي .

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٥/٢٠٠ فِي الْحَصَوَاتِ ، بَابُ مَا يَذْكُرُ مِنَ الْأَشْخَاصِ وَالْحَصَوَاتِ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْيَهُودِيِّ ، فِي الْأَنْبِيَاءِ ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : (وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ) ، وَفِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْأَعْرَافِ ، بَابُ (وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ) قَالَ : رَبُّهُ أَرْنِي أَنْظُرَ إِلَيْكَ (وَفِي الدِّيَاتِ ، بَابُ إِذَا لَطَمَ الْمُسْلِمُ يَهُودِيًّا عِنْدَ الْغَضَبِ ، وَفِي التَّوْحِيدِ ، بَابُ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، وَمُسْلِمٌ رَقْمُ ٢٣٧٤ فِي الْفَضَائِلِ ، بَابُ مَنْ فَضَّلَ مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

ولمسلم قال : « جاء مَلَكُ الموتِ إلى موسى ، فقال له : أُجِبْ رَبَّكَ ، قال : فلطم عين مَلَكِ الموت ، ففققأها . . . ثم ذكر معناه ، ^(١) .

[سُرْعُ الغريب]

(الصَّكَّ) : الضرب باليد ، كاللَّطْمِ ونحوه .

(فَقَّقَا) عَيْنُهُ : إِذَا بَخَّصَهَا وَقَلَعَهَا .

(الكَثِيب) : المجتمع من الرَّمْلِ .

يُونُسَ [عليه السلام]

٦٣١١ - (غ م د - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) أَن

رسولَ الله ﷺ قال : « لا ينبغي لعبدٍ أن يقول : أنا خيرٌ من يونس بن متى ^(٢) »
وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ .

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ١٦٦/٣ فِي الْجَنَائِزِ ، بَابُ مَنْ أَحَبَّ الدَّفْنَ فِي الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ ، وَفِي الْأَنْبِيَاءِ ، بَابُ وِفَاةِ مُوسَى وَذَكَرَهُ بَعْدَهُ ، وَمُسْلِمٌ رَقْمَ ٢٣٧٢ فِي الْفَضَائِلِ ، بَابُ مَنْ فَضَّلَ مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالنَّسَائِيُّ ١١٨/٤ وَ ١١٩ فِي الْجَنَائِزِ ، بَابُ نَوْعِ آخِرٍ فِي التَّعْزِيَةِ ، قَالَ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » ٣١٦/٦ : قَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ : أَنْكَرَ بَعْضُ الْمُبْتَدِعَةِ هَذَا الْحَدِيثَ ، وَقَالُوا : إِنْ كَانَ مُوسَى عَرَفَهُ فَقَدْ اسْتَخَفَّ بِهِ ، وَإِنْ كَانَ لَمْ يَعْرِفْهُ فَكَيْفَ لَمْ يَقْتَصِلْ لَهُ مِنْ فَقْهِ عَيْنِهِ ، وَالْجَوَابُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَبْعَثْ مَلَكَ الْمَوْتِ لِمُوسَى وَهُوَ يَرِيدُ قَبْضَ رُوحِهِ حِينَئِذٍ ، وَإِنَّمَا بَعَثَهُ إِلَيْهِ اخْتِبَاراً ، وَإِنَّمَا أَطْعَمَ مُوسَى مَلَكَ الْمَوْتِ ، لِأَنَّهُ رَأَى آدَمِيًّا دَخَلَ دَارَهُ بِغَيْرِ إِذْنِهِ ، وَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ مَلَكُ الْمَوْتِ ، وَقَدْ أَبَاحَ الشَّارِعُ فَقْهَ عَيْنِ النَّاطِرِ فِي دَارِ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ إِذْنٍ ، وَانْظُرْ بَقِيَةَ كَلَامِ الْحَافِظِ فِي « الْفَتْحِ » ٣١٦/٦ وَ ٣١٧ .

(٢) قَالَ الْعُلَمَاءُ : إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَاضِعاً ، أَوْ أَنَّ النَّبِيَّ إِنَّمَا هُوَ عَنْ تَفْضِيلِ يُونُسَ إِلَى تَنْقِصِ الْمَفْضُولِ .

أخرجه البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، ولم يذكر أبو داود نسبه إلى أبيه ^(١) .

٦٣١٢ - (خ - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال : « ما ينبغي لأحد أن يكون خيراً من يونس بن متى » .
وفي أخرى « لا يقول أحدكم » أخرجه البخاري ^(٢) .

٦٣١٣ - (د - عبد الله بن جعفر رضي الله عنه) قال : « كان رسول الله ﷺ يقول : ما ينبغي لني [أن] يقول : أنا خير من يونس بن متى » .
أخرجه أبو داود ^(٣) .

٦٣١٤ - (خ م - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال : « قال الله تعالى : لا ينبغي لعبدي - وفي رواية : لعبدي - أن

(١) رواه البخاري ٣٢٤/٦ في الأنبياء ، باب قول الله تعالى : (وإن يونس لمن المرسلين) ، وباب (هل أتاك حديث موسى) ، وفي تفسير سورة الأنعام ، باب قوله : (ويونس ولوطاً وكلاً فضلنا على العالمين) ، وفي التوحيد ، باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وروايته عن ربه ، ومسلم رقم ٢٣٧٧ في الفضائل ، باب في ذكر يونس عليه السلام ، وأبو داود رقم ٤٦٦٩ في السنة ، باب في التخيير بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام .

(٢) ٣٢٤/٦ في الأنبياء ، باب (وإن يونس لمن المرسلين) ، وفي تفسير سورة النساء ، باب قوله : (إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح) ، وفي تفسير سورة الصافات ، باب قوله : (وإن يونس لمن المرسلين) .

(٣) رقم ٤٦٧٠ في السنة ، باب في التخيير بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، وفيه عن عتمة ابن اسحاق ، وهو بمعنى الذي قبله ، فهو حديث حسن .

يقول : أنا خيرٌ من يونس بن متى ، أخرجه البخاري ومسلم .
وللبخاري : أن رسولَ الله ﷺ قال : « من قال : أنا خيرٌ من يونس
ابن متى فقد كَذَبَ » ^(١) .

داود [عليه السلام]

٦٣١٥ - (خ - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسولَ الله ﷺ
قال : خُفِّفَ على داودَ القرآنُ ، فكان يأمرُ بدواً به أن تُسرجَ ، فيقرؤه قبل
أن تُسرجَ دواؤه ، ولا يأكلُ إلا من عمل يديه .
وفي رواية مختصرة قال : « إن داودَ عليه السلام كان لا يأكل إلا من
عمل يديه » أخرجه البخاري ^(٢) .

سليمان [عليه السلام]

٦٣١٦ - (م خ س - أبو هريرة رضي الله عنه) أنه سمعَ رسولَ الله
ﷺ يقول : « كانت امرأتان معهما ابناهما ، جاء الذئبُ فذهبَ بابنٍ إحداهما ،
فقالَت [هذه] لصاحبتها : إنما ذهبَ بابنك ، وقالت الأخرى : إنما ذهبَ
بابنك ، فتحاكتا إلى داود ، ففَضَّلَ به للكبرى ، فخرجتا على سليمان بن داود ،

(١) رواه البخاري ٣٢٥/٦ في الأنبياء ، باب (وإن يونس لمن المرسلين) ، وفي تفسير سورة
النساء ، باب قوله : (إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح) وفي تفسير سورة الأنعام ، باب
قوله : (ويونس ولو طأ وكلأ فضلنا على العالمين) ، وفي تفسير سورة الصافات ، باب قوله :
(وإن يونس لمن المرسلين) ، ومسلم رقم ٢٣٧٦ في الفضائل ، باب في ذكر يونس عليه السلام .
(٢) رواه البخاري ٣٢٦/٦ و ٣٢٧ في الأنبياء ، باب قول الله تعالى : (وآتيناه داود زبوراً) ،
وفي البيوع ، باب كسب الرجل وعمله يديه ، وفي تفسير سورة بني إسرائيل ، باب قوله : (ذرية
من حملنا مع نوح إنه كان عبداً شكوراً) .

فأخبرناه ، فقال : ائتوني بالسَّكِينِ أُشَقِّهَ بينهما ، فقالت الصغرى ، لا تفعل رحمك الله هو ابنها ، فقضى به للصغرى . قال أبو هريرة: [والله] إن سمعتُ بالسَّكِينِ إلا يومئذ ، وما كنا نقول إلا المذبة .

أخرجه البخاري ، وأخرج مسلم بنحوه ، وأخرجه النسائي أيضاً مثله ونحوه ^(١) .

٦٣١٧ - (س - عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما) عن رسول الله ﷺ « أن سليمان لما بنى بيت المقدس سأل الله عز وجل خلافاً ثلاثة: سأل الله عز وجل حكماً يُصادفُ حكمه ، فأوتيته ، وسأل الله عز وجل مُلكاً لا ينبغي لأحدٍ من بعده ، فأوتيته ، وسأل الله عز وجل - حين فرغ من بناء المسجد - أن لا يأتية أحدٌ لا ينزهه إلا الصلاة فيه : أن يُخْرِجَهُ من خطيئته كيوم ولدته أمه » أخرجه النسائي ^(٢) .

[شرح الغريب]

(ينزهه) نهزه ينزهه : دفعه وحرّكه .

(١) رواه البخاري ٤٧/١٢ في الفرائض ، باب إذا ادعت المرأة ابناً ، ورواه أيضاً تعليقاً ٤٣٤/٦ في الأنبياء ، باب قول الله تعالى : (ووهبنا لداود سليمان نعم العبد إنه أواب) ، ورواه مسلم : رقم ١٧٢٠ في الاقضية ، باب بيان اختلاف المجتهدين ، والنسائي ٢٣٥/٨ في القضاة ، باب حكم الحاكم بعلمه .

(٢) ٣٤/٢ في المساجد ، باب فضل المسجد الأقصى والصلاة فيه ، ورواه أيضاً أحمد في « المسند » ١٧٦/٢ وابن ماجه رقم ١٤٠٨ في إقامة الصلاة ، باب ماجاء في الصلاة في بيت المقدس ، والحاكم ٤٣٤/٢ ، وهو حديث صحيح .

أَيُّوب [عليه السلام]

٦٣١٨ - (خمس - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله

ﷺ : « بيدنا أيوب يغتسل عرياناً خراً عليه رجل جراد من ذهب ، فجعل يحثي في ثوبه ، فناده ربه : يا أيوب ، ألم أكن أغنيتك عما ترى ؟ قال : بلى يارب ، ولكن لا غنى لي عن بركتك » .

أخرجه البخاري ، والنسائي وعنده « بركاتك » ^(١) .

[شرح الغريب]

(خراً) : إذا سقط من فوق .

(رجل جراد) الرجل : القطيع من الجراد .

عيسى [عليه السلام]

٦٣١٩ - (خمس - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله

ﷺ : « ما من بني آدم من مولود إلا نخسه الشيطان حين يولد ، فَيَسْتَهْلُ صارخاً من نخسه إياه ، إلا مريم وابنها » .

(١) رواه البخاري ٣٣١/١ في الغسل ، باب من اغتسل عرياناً وحده في الخلوة ، وفي الأنبياء ، باب قول الله تعالى : (وأيوب إذ نادى ربه أني مسني الضر وأنت أرحم الراحمين) وفي التوحيد ، باب قول الله تعالى : (يريدون أن يبدلوا كلام الله) ، والنسائي ٢٠٠/١ و ٢٠١ في الغسل ، باب الاستئثار عند الاغتسال .

وفي رواية « إلا والشيطان يمسه حين يوَلد ، فيستهل صارخاً من مسّ الشيطان إياه ، إلا مريم وابنها - ثم يقول أبو هريرة : اقرئوا إن شئتم (وإني أُعِيذُها بك وذُرِّيَّتُها مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ) [آل عمران : ٣٦] » أخرجه البخاري ومسلم .

وللبخاري قال : « كلُّ ابن آدم يَطْعَمُ الشَّيْطَانُ فِي جَنْبَيْهِ بِأَصْبَعَيْهِ حين يوَلد ، غيرَ عيسى بن مريم ، ذهب يَطْعَمُ فطَعَنَ فِي الْحِجَابِ » .
ومسلم قال : « كل بني آدم يمسه الشيطان يوم ولدته أمه ، إلا مريم وابنها » .

وفي أخرى له قال : « صياحُ المولود حين يقع نزعة من الشيطان » .
وفي أخرى له قال : « كلُّ إنسانٍ تَلِدُهُ أمُّه على الفِطْرَةِ ، وأبواه [بعدُ] يَهُودٌ أَوْ نَصْرَانِيَّةٌ ، وَيُنَصِّرَانِهِ ، وَيُجَسِّسَانِهِ ، فَإِنْ كَانَا مُسْلِمَيْنِ فَمُسْلِمٌ ، وكلُّ إنسانٍ تَلِدُهُ أمُّه يَلْكُزُهُ الشَّيْطَانُ فِي حَضَنَتِهِ ^(١) ، إلا مريم وابنها » ^(٢) .
[شرح الغريب]

(فيستهل صارخاً) : الاستهلال : صياح المولود عند الولادة ،
والصراخ : الصياح والبكاء .

(١) ثنية حضن ، وهو الجنب ، وقيل : الحاصرة .

(٢) رواه البخاري ٣٣٨/٦ و ٣٣٩ في الأنبياء ، باب قول الله تعالى : (واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها مكاناً شرقياً) ، وفي بدء الخلق ، باب صفة إبليس وجنوده ، وفي تفسير سورة آل عمران ، باب قوله تعالى : (وإني أعيدُها بك وذُرِّيَّتُها مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ) ، ومسلم رقم ٢٣٦٦ في الفضائل ، باب فضل عيسى صلى الله عليه وسلم ، وفي القدر ، باب معنى « كل مولود يولد على الفطرة » .

وقوله : « فطعن في الحجاب ، أي : في المشيعة ، وهي التي يكون فيها المولود .

(نزغة) : النزغ : النخس .

(الفطرة) : الخلقة ، وأراد به : ملة الإسلام .

٦٣٢٠ - (ت - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : « يُلْقَى عيسى

حُجَّتُهُ ، لِقَاءَ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ : (وَإِذْ قَالَ اللَّهُ : . يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ، أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ ؟) قال أبو هريرة عن النبي ﷺ : فَلَقَّاهُ اللَّهُ (سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ . . .) الْآيَةَ كُلَّهَا [المائدة : ١١٩] . « أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٣٢١ - (خ م د - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : سمعتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ بَابْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ ، وَالْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ ، أَبْنَاءُ عِلَّاتٍ ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى ، وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ » .

(١) رقم ٣٠٦٤ في التفسير ، باب ومن سورة المائدة ، وإسناده حسن ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

أخرجه البخاري ومسلم ، وأخرجه أبو داود أخصر من هذا ^(١) .

[شرح الغريب]

(أبناء علات) : إذا كان الإخوة لأب واحد ، وأُمّهاتٍ شتى ، كانوا أبناء علاتٍ ، وإذا كانوا لأم واحدة وآباء شتى ، فهم أبناء أخفاف ، وإذا كانوا لأب واحد ، وأم واحدة ، فهم أعيان .

الخَضِرُ [عليه السلام]

٦٣٢٢ - (خ ت - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله

ﷺ : « إنما سُمي الخَضِرُ ، لأنه جلس على فَرْوَةٍ بَيْضَاءَ ، فإذا هي تَهْتَزُّ من خلفه خضراء » أخرجه البخاري والترمذي ^(٢) .

[شرح الغريب]

(فَرْوَة) (الفَرْوَة) : قِطْعَة نبات مجتمعة يابسة .

التَّخْيِيرُ بين الأنبياء

٦٣٢٣ - (د - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) قال : قال رسول الله

ﷺ : « لا تُخَيِّرُوا بين الأنبياء » أخرجه أبو داود ^(٣) .

(١) رواه البخاري ٣٥٣/٦ و ٣٥٤ في الأنبياء ، باب قول الله تعالى : (واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها مكاناً شرقياً) ، ومسلم رقم ٢٣٦٥ في الفضائل ، باب فضل عيسى صلى الله عليه وسلم ، وأبو داود رقم ٤٦٧٥ في السنة ، باب التخيير بين الأنبياء عليهم السلام .

(٢) رواه البخاري ٣٠٩/٦ في الأنبياء ، باب حديث الخضر مع موسى عليها السلام ، والترمذي رقم ٣١٥٠ في التفسير ، باب ومن سورة الكهف .

(٣) رقم ٤٦٦٨ في السنة ، باب في التخيير بين الأنبياء عليهم السلام ، وإسناده حسن ، وقد تقدم بآتم منه من حديث أبي سعيد الخدري في « الصحيحين » .

الباب الثالث

في فضائل النبي ﷺ ، ومناقبه ، وفيه ثمانية أنواع
نوع أول

٦٣٢٤ - (ت - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال : « جلس
ناس من أصحاب النبي ﷺ يتذاكرون ، وهم ينتظرون خروجه ، قال :
فخرج حتى إذا دنا منهم سمعهم يتذاكرون ، فَسَمِعَ حديثهم ، فقال بعضهم :
عَجَبًا ! إن الله تبارك وتعالى اتخذ من خلقه خليلاً ، اتخذ [من] إبراهيم خليلاً ،
وقال آخر : ماذا بأعجب من كلام موسى ، كلمه [الله] تكليماً ، وقال
آخر : ماذا بأعجب من جعله عيسى كلمة الله وروحاً ، وقال آخر : ماذا
بأعجب من آدم ، اصطفاه الله عليهم .

زاد رزين : وخلقته بيده ، ونفخ فيه من روحه ، وأسجد له ملائكته ،
ثم اتفقا ، فسلم رسول الله ﷺ على أصحابه وقال : قد سمعتُ كلامكم
وعجبكم : إن إبراهيم خليلُ الله ، وهو كذلك ، وإن موسى نبيُّ الله ، وهو
كذلك ، وإن عيسى رُوحُ الله وكلمته ، وهو كذلك ، وإن آدم اصطفاه الله ،
فهو كذلك ، ألا وأنا حبيبُ الله ولا فخر ، وأنا حاملُ لواء الحمد يوم القيامة

ولا فخر ، وأنا أكرمُ الأولين والآخرين على الله ولا فخر ، وأنا أولُ شافعٍ وأول مُشفّع يوم القيامة ولا فخر ، وأنا أول من يُحرّك حَلَق الجنة ، فيفتح الله لي فيدخلنيها ومعى فقراء المؤمنين ولا فخر » .
أخرجه الترمذي نحو ذلك بتقديم وتأخير ^(١) .

[شرح الغريب]

(الخليل) : الصديق ، فعيل ، من الخاللة : المصادقة ، وأصله من الخَلَّة : الصداقة ، أو من الخَلَّة : الحاجة ، كأن كل واحد منهما يَسُدُّ خَلَّة صاحبه ، أي : يكفيه فقره وحاجته .

(النَجِّيُّ) : المناجي ، وهو المسارُّ والمحادث .

٦٣٢٥ - (ت - أبو سعيد الخمرى رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « أنا سيّدُ ولدِ آدمَ يوم القيامة ولا فخر ، ويدي لواءُ الحمد ولا فخر ، وما من نبي يومئذ - آدمُ فن سواه - إلا تحت لوائي ، وأنا أول من تَنَشَّقُ عنه الأرضُ ولا فخر ، وفي الحديث قصة .

أخرجه الترمذي ^(٢) ، وقد أخرج الحديث والقصة أيضاً ، وهو بطوله مذكور في « كتاب القيامة » من حرف القاف .

(١) رقم ٣٦٢٠ في المناقب ، باب رقم ٣ ، وفي سنده زمعة بن صالح وهو ضعيف ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب ، أقول : ولبعضه شواهد .

(٢) رقم ٣٦١٨ في المناقب ، باب رقم ٣ ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن ، وهو كما قال .

[شرح الغريب]

(سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ) قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الحديث : « أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ ، وقال في ذِكْرِ يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى » وقال : « لَا تَفْضُلُونِي عَلَى يُونُسَ » ووجه الجمع بينهما : أَن قَوْلِهِ : « أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ » إِنَّمَا هُوَ إِخْبَارٌ عَمَّا أَكْرَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ مِنَ الْفَضْلِ وَالشُّوْءِ ، وَتَحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ عِنْدَهُ ، وَإِعْلَامُ لَأَمَّتِهِ بِذَلِكَ ، لِيَكُونَ إِيمَانُهُمْ بِهِ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ ، وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِقَوْلِهِ : « لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ ، أَوْ لِأَحَدٍ ، غَيْرَ نَفْسِهِ ، أَوْ أَنْ يَكُونَ عَامًّا فِيهِ وَفِي غَيْرِهِ مِنَ النَّاسِ ، فَيَكُونَ هَذَا عَلَى سَبِيلِ الْهَضْمِ وَإِظْهَارِ التَّوَاضُّعِ لِرَبِّهِ ، يَقُولُ : لَا يَنْبَغِي لِي أَنْ أَقُولَ : أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ ، لِأَنَّ الْفَضِيلَةَ الَّتِي نَلِشْتُهَا كَرَامَةً مِنَ اللَّهِ وَخُصُوصِيَّةً مِنْهُ ، لَمْ أَنْلِهَا مِنْ قَبْلِ نَفْسِي ، وَلَا بَلَغْتُهَا بِقُوَّتِي ، فَلَيْسَ لِي أَنْ أَفْتَخِرَ بِهَا ، وَإِنَّمَا يَجِبُ [عَلِيٍّ] أَنْ أَشْكُرَ عَلَيْهَا رَبِّي ، وَإِنَّمَا خَصَّ يُونُسَ بِالذِّكْرِ لِمَا قَصَّه اللَّهُ عَلَيْنَا مِنْ شَأْنِهِ ، وَمَا كَانَ مِنْ قِلَّةِ صَبْرِهِ عَلَى أَذَى قَوْمِهِ ، فَخَرَجَ مَغَاضِبًا ، وَلَمْ يَصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعِزِّ مِنَ الرُّسُلِ .

٦٣٢٦ - (ت - أُنْسَى بِنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ خُرُوجًا إِذَا بُعِثُوا ، وَأَنَا خَطِيئُهُمْ إِذَا وَفِدُوا ، وَأَنَا مُبَشِّرُهُمْ إِذَا أَيْسُوا ، وَلَوْ أَنَّ الْحَمْدَ يَوْمُئِذٍ بِيَدِي ، وَأَنَا أَكْرَمُ وَلَدِ آدَمَ عَلَى رَبِّي ،

ولا فخر» أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٣٢٧ — (ت - أبي بن كعب رضي الله عنه) عن النبي ﷺ قال :
« إذا كان يومُ القيامة كنتُ إمامَ النَّبِيِّينَ وَخُطَيْبِهِمْ ، وصاحبَ شَفَاعَتِهِمْ ، غيرَ
فخر » أخرجه الترمذي ^(٢) .

٦٣٢٨ — (م ت د - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسولُ الله
ﷺ « أنا سيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يومَ القيامة ، وأوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ ،
وأوَّلُ شافع وأوَّلُ مُشَفَّعٍ » .

أخرجه مسلم وأبو داود ، ولم يقل أبو داود : « يوم القيامة » .
وفي رواية الترمذي قال : « أنا أوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ فَأُكْسَى
الحُلَّةَ من حُلَلِ الجنة ، ثم أقوم عن يمين العرش ، فليس أحدٌ من الخلائق
يقوم ذلك المقام غيري » ^(٣) .

نَوْعُ ثَانٍ

٦٣٢٩ — (ف م س - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) قال : قال

(١) رقم ٣٦١٤ في المناقب ، باب رقم ٢ وقال الترمذي : هذا حديث حسن ، وهو كما قال .
(٢) رقم ٣٦١٧ في المناقب ، باب رقم ٣ وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وهو كما قال .
(٣) رواه مسلم رقم ٢٢٧٨ في الفضائل ، باب تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الخلائق ،
وأبو داود رقم ٤٧٦٣ في السنة ، باب في التخيير بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، والترمذي
رقم ٣٦١٥ في المناقب ، باب ماجاء في فضل النبي صلى الله عليه وسلم .

رسولُ الله ﷺ : « أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَ مِنْ أَحَدٍ قَبْلِي : كَانَ كُلُّ نَبِيٍّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً ، وَبُعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ ، وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَيِّبَةً وَطَهُورًا وَمَسْجِدًا ، فَأَتَيْتُ رَجُلًا أَدْرَكَتَهُ الصَّلَاةُ صَلَّى حَيْثُ كَانَ ، وَنَصِرْتُ بِالرَّعْبِ عَلَى الْعَدُوِّ بَيْنَ يَدَيَّ مَسِيرَةَ شَهْرٍ ، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ » .

وفي رواية : أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَ مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي : نَصِرْتُ بِالرَّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا ، فَأَتَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتَهُ الصَّلَاةُ فَلْيَصَلِّ ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ ، وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي ، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً ، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَةً .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ ، وَأَخْرَجَ النَّسَائِيُّ نَحْوَ الثَّانِيَةِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهَا « مِنَ الْأَنْبِيَاءِ » ^(١) .

[نَزْعُ الْغَرِيبِ]

(أَحْمَرُ وَأَسْوَدُ) : أَرَادَ بِالْأَسْوَدِ وَالْأَحْمَرِ : جَمِيعَ الْعَالَمِ ، فَالْأَسْوَدُ :

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٣٦٩/١ وَ ٣٧٠ فِي التَّيَمُّمِ ، بَابُ التَّيَمُّمِ ، فِي الْمَسَاجِدِ ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا » ، فِي الْجِهَادِ ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أُحِلَّتْ لَكُمْ الْغَنَائِمُ ، وَمُسْلِمٌ رَقْمَ ٥٢١ فِي الْمَسَاجِدِ فِي مَا تَحْتَهُ ، وَالنَّسَائِيُّ ٢١١٠/١ وَ ٢١١١ فِي الْغَسْلِ ، بَابُ التَّيَمُّمِ « الصَّعِيدِ » .

معروف ، وهم الحبوشُ والزَنُوج وغيرهم ، والأحمر : هو الأبيض ، والعرب تسمي الأبيض أحمر .

(الطَّهْر) بفتح الطاء : ما يُتَطَهَّرُ به من الماء والتراب .

٦٣٣٠ - (خ م ت س - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال : « بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أُتِيْتُ بِمِفْتَاحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ، فَأَوْضَعَتْ فِي يَدَيَّ » قال أبو هريرة : « فَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَذْتَلُونَهَا ، قَالَ الْبَخَارِيُّ : بَلْغَنِي أَنَّ جَوَامِعَ الْكَلِمِ : أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَجْمَعُ لَهُ الْأُمُورَ الْكَثِيرَةَ الَّتِي كَانَتْ تُكْتَبُ فِي الْكُتُبِ قَبْلَهُ فِي الْأَمْرِ الْوَاحِدِ أَوْ الْاِثْنَيْنِ ، أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

وَلِلْبَخَارِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أُعْطِيتُ مِفْتَاحَ الْكَلِمِ ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ الْبَارِحَةَ ، إِذْ أُوتِيتُ بِمِفْتَاحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ، حَتَّى وَضَعَتْ فِي يَدَيَّ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَتَلَقَّوْنَهَا - وَفِي رِوَايَةٍ - تَلْعَثُونَهَا ، أَوْ تَرَعُونَهَا ، أَوْ كَلِمَةً تَشْبِهُهَا - وَفِي نَسْخَةٍ : تَلْعَبُونَ بِهَا » .

وَلِمُسْلِمٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « فَضَّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتٍّ : أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ ، وَأَحْلَيْتُ لِي الْغَنَائِمُ ، وَجَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ طَهْرًا وَمَسْجِدًا ، وَأَرْسَلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً ، وَخُتِمَ بِي النَّبِيُّونَ »

وله في أخرى قال : « نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ ، وَأُوتِيتُ جُوامِعَ الْكَلَمِ » .
وله في أخرى قال : « نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ عَلَى الْعَدُوِّ ، وَأُوتِيتُ
جُوامِعَ الْكَلَمِ ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُوتِيتُ بِمِفْتَاحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ، فَأَوْضَعْتُ
فِي يَدَيَّ » .

وأخرج الترمذي رواية مسلم الأولى ، وأخرج النسائي رواية البخاري^(١)

[شرح الغريب]

(نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ) الرُّعْبُ : الفزع والخوف ، وذلك : أن أعداء
النبي ﷺ كان قد أوقع الله في قلوبهم الرعب ، فإذا كان بينه وبينهم مسيرة
شهر هابوه وفزعوا منه ، فلا يقدمون على لقائه .

(جُوامِعَ الْكَلَمِ) : أراد به القرآن ، جمع الله بلفظه في الألفاظ اليسيرة
منه معاني كثيرة ، وكذلك ألفاظه ﷺ كانت قليلة الألفاظ ، كثيرة المعاني .
(ومِفْتَاحِ الْكَلَمِ) المفاتيح : كل ما يتوصل به إلى استخراج المغلقات

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٩٠/٦ فِي الْجِهَادِ ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ
شَهْرٍ ، وَفِي التَّعْبِيرِ ، بَابُ رُؤْيَا اللَّيْلِ ، وَبَابُ الْمِفَاتِيحِ فِي الْبَيْدِ ، وَفِي الْإِعْتَصَامِ ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَعَثْتُ بِجُوامِعِ الْكَلَمِ ، وَمُسْلِمٌ رَقْمُ ٥٢٣ فِي الْمَسَاجِدِ فِي فَاتِحَتِهِ ، وَالتِّرْمِذِيُّ
رَقْمُ ١٥٥٣ فِي السَّيْرِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْغَنِيمَةِ ، وَالنَّسَائِيُّ ٣/٦ و ٤ فِي الْجِهَادِ ، بَابُ وَجُوبِ الْجِهَادِ

التي يتعذرُ الوصول إليها ، فأخبر عليه السلام أنه أوتيَ مفاتيحَ الكلم ، وهو ما سَهَّلَ الله عليه من الوُصول إلى غوامِضِ المعاني ، وبدائعِ الحكم التي أُغْلِقَتْ على غيره وتعذَّرتْ .

وقوله (مفاتيح خزائن الأرض) : أراد به ما سَهَّلَ الله تعالى له ولأمته من استخراج الممتنعات ، وافتتاح البلاد المتعذرات ، ومن كان في يده مفاتيح شيء سَهَّلَ الله عليه الوصول إليه .

(تنقلونها) الانتقال : نثر الشيء ، يقال : نَشَلْتُ كِنَانِي : إذا استخرجت مافيها جميعه ونثرته ، والمراد : أنكم تأخذونها جميعاً .

(ترغفونها) الرَغَثُ : الرَضْع ، رَغَثَ الْجُذْيُ أُمَّهُ : أي رَضَعَهَا ، وأرغشتِ النعجة ولدها : أرَضَعَتْهُ .

٦٣٣١ — (م - مذيقة بن الجهم رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « فَضَلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ : جُعِلَتْ صَفُوفُنَا كَصَفُوفِ الْمَلَائِكَةِ ، وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِداً ، وَجُعِلَتْ تُرْبَتُهَا لَنَا طَهُوراً إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ ... » وذكر خصلة أخرى ، كذا في الكتاب . أخرجه مسلم ^(١) .

٦٣٣٢ — (ت - أبو أمامة الباهلي رضي الله عنه) أن النبي ﷺ قال :

(١) رقم ٥٢٢ في المساجد في فاتحته .

« إِنَّ اللَّهَ فَضَّلَنِي عَلَى الْأَنْبِيَاءِ - أَوْ قَالَ : أُمِّي عَلَى الْأُمَمِ - وَأَحَلَّ لَنَا الْغَنَائِمَ ،
أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(١) .

٦٣٣٣ - (خ م - أَبِرْهَرِيرَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَّا أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ ،
وَأَمَّا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْهُ وَحِيًّا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا
يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ ^(٢) .

[سُرْعُ الْغَرْبِ]

(آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ) أَي : آمَنُوا عِنْدَ مَعَايِنَةِ مَا آتَاهُ اللَّهُ مِنَ الْآيَاتِ وَالْمُعْجَزَاتِ
وَالدَّلَائِلِ الْوَاضِحَاتِ ، أَرَادَ إِعْجَازَ الْقُرْآنِ الَّذِي خُصَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
وَإِنْ كَانَ كُلُّ نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَدْ أُوتِيَ مِنَ الْمُعْجَزَاتِ مَا يَوْجِبُ عَلَى الْبَشَرِ الْإِيمَانَ بِهِ .
(وَحِيًّا أَوْحَاهُ اللَّهُ) وَلَكِنَّهُ أَرَادَ بِالْوَحْيِ : الْقُرْآنَ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ
مِنْ كُتُبِ [اللَّهِ] الْمُنْزَلَةِ كَانَ مُعْجَزًا إِلَّا الْقُرْآنَ .

٦٣٣٤ - (ر - عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ : « أُوتِيَ

(١) رَقْمُ ١٥٥٣ فِي السَّيْرِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْغَنِيمَةِ ، وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : وَفِي الْبَابِ
عَنْ عَلِيٍّ وَأَبِي ذَرٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَبِي مُوسَى وَابْنِ عَبَّاسٍ .

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٩/٥٦٠ فِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ ، بَابُ كَيْفِ نَزُولِ الْوَحْيِ : أَوَّلُ مَا نَزَلَ ، وَفِي الْإِعْتَصَامِ ،
بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَعَثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ ، وَمُسْلِمٌ رَقْمُ ١٥٢ فِي الْإِيمَانِ ، بَابُ
وَجُوبِ الْإِيمَانِ بِرِسَالَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

رسول الله ﷺ سبعاً من المشافي الطوال ، وأوتي موسى عليه السلام ستاً ، فلما ألقى الألواح رُفعت ثنتان وبقين أربعٌ « أخرجه أبو داود ^(١) .

٦٣٣٥ - (خ - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) أن رسول الله ﷺ قال : « جُعِلَ رِزْقِي تحتِ ظِلِّ رُحْمِي ، وَجُعِلَ الذَّلَّةُ والصَّغَارُ على مَنْ خالف أمرِي » أخرجه البخاري في ترجمة باب ^(٢) .

[شرح الغريب]

(الصَّغَارُ) : الذَّلَّةُ والهوان .

نوع ثالث

٦٣٣٦ - (خ - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال : « بُعِثْتُ من خير قرون بني آدم قَرْنًا فَقَرْنَا ، حتى كنتُ من القرن الذي كنتُ منه » أخرجه البخاري ^(٣) .

(١) رقم ١٤٥٩ في الصلاة ، باب من قال : فاتحة الكتاب هي من الطول ، وإسناده حسن .
(٢) تعليقا ٧٢/٦ في الجهاد ، باب ما قيل في الرماح ، قال الحافظ في «الفتح» : هو طرف من حديث أخرجه أحمد بن طريق أبي منيب الجرشي ، عن ابن عمر بلفظ « بعثت بين يدي الساعة مع السيف ، وجعل رزقي تحت ظل رحمي ، وجعلت الذلة والصغار على من خالف أمري ، ومن تشبه بقوم فهو منهم » وإسناده حسن ، وله شاهد مرسل بإسناد حسن أخرجه ابن أبي شيبه من طريق الأوزاعي عن سعيد بن جبلة عن النبي صلى الله عليه وسلم بتامه ، وللحافظ ابن رجب الحنبلي رسالة في شرح هذا الحديث بعنوان « الحكم الجديرة بالاذاعة من قول النبي صلى الله عليه وسلم : بعثت بالسيف بين يدي الساعة » فارجع إليها ، فانها قيمة .

(٣) ٤١٨/٦ في الانبياء ، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم .

[شرح الغريب]

(القرون) : جمع قرن ، وهو الأَمةُ في عَصر من الأعصار ، كَلمَها انقضى عصر سُمي أهلُه قرناً ، سواء طال أو قصر .

٦٣٣٧ - (م ت - وائذ بن الُفُفِ رضي الله عنه) قال : « سمعتُ

رسولَ الله ﷺ يقول : « إن الله اصطفى كِنانةً من وَلَدِ إسماعيل ، واصطفى قريشاً من كِنانة ، واصطفى من قريش بني هاشم ، واصطفاني من بني هاشم » أخرجه مسلم والترمذي .

وللترمذي في أخرى « إن الله اصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل ، واصطفى من ولد إسماعيل بني كِنانة .. » وذكر الباقي ^(١) .

٦٣٣٨ - (ت - العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه) قال : قلتُ :

« يا رسولَ الله ، إن قريشاً جلسوا فتذاكروا أحسابَهم بينهم ، فجعلوا مَثَلَك كَمَثَلِ نَحْلَةٍ في كَبُوةٍ من الأرض ، فقال رسولُ الله ﷺ : إن الله خلق الخلق ، فجعلني من خير فرَقَهم ، وخير الفريقين ، ثم خير القبائل ، فجعلني في خير قبيلة ، ثم خير البيوت ، فجعلني في خير بيوتهم ، فأنا خيرُهم نفساً وخيرُهم بيتاً » أخرجه الترمذي ^(٢) .

(١) رواه مسلم رقم ٢٢٧٦ في الفضائل ، باب فضل نسب النبي صلى الله عليه وسلم وتسليم الحجر عليه قبل النبوة ، والترمذي رقم ٣٦٠٩ و ٣٦١٢ في المناقب ، باب ما جاء في فضل النبي صلى الله عليه وسلم .

(٢) رقم ٣٦١٠ في المناقب ، باب ما جاء في فضل النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن ، وهو كما قال .

[شرح الغريب]

(كبوة من الأرض) قال الهروي في كتابه : قال شمر : لم نسمع الكبوة ، ولكننا سمعنا الكبى والكبة ، وهما الكُناسة والتراب الذي يكنس من البيت ، وقال غير شمر : الكبة من الأسماء الناقصة ، أصلها : الكبوة ، وهي المزبلة ، مثل قلة وثبة . أصلها : قُلوة ، وثبوة ، وقال أبو بكر : الكبى : جمع كبة ، وهي البغر ، ويقال : المزبلة ، وقيل في جمعها : كبون ، مثل لغة ولغون ، انتهى كلام الهروي . وقال الزمخشري : الكبى : الكُناسة وجمعها : أكباء ، والكبة - بوزن قلة وُظبة - قال : وقال أصحاب الفراء : الكبة : المزبلة ، وجمعها : كبون ، كقولون ، وأصلها : كبوة ، من كبوت البيت : إذا كنسته ، وعلى الأصل جاء الحديث ، إلا أن المحدث لم يضبط الكلمة ، فجعلها كبوة - بفتح الكاف - فإن صحّت الرواية ، فوجهها أن تطلق الكبوة - وهي الكسحة ، والمرة الواحدة من الكنس - على الكُناسة والكُساحة . انتهى كلام الزمخشري .

٦٣٣٩ - (ن - المطلب بن أبي وداعة رضي الله عنه) قال : « جاء

العباسُ إلى رسول الله ﷺ ، وكأنه سمع شيئاً ، فقام النبي ﷺ على المنبر ، فقال : من أنا ؟ فقالوا : أنت رسول الله ، قال : أنا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ، إن الله خلق الخلق ، فجعلني في خيرهم ، ثم جعلهم فرقتين ، فجعلني

في خيرهم فرقة ، ثم جعلهم قبائل ، فجعلني في خيرهم قبيلة ، ثم جعلهم بيوتاً ،
فجعلني في خيرهم بيتاً ، وخيرهم نفساً » أخرجه الترمذي ^(١) .

نوع رابع

٦٣٤٠ - (ع - م - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ
قال : « إن مثلي ومثل الأنبياء من قبلي ، كمثل رجل بنى بُنياناً فأحسنه وأجمله ،
إلا موضعَ لبنةٍ من زاويةٍ من زواياه ، فجعل الناس يطوفون به ويعجبون
له ، ويقولون : هلاً وُضعتْ هذه اللبنة ؟ » قال : فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين ،
وقد رواه أبو صالح أيضاً عن أبي سعيد الخدري . أخرجه البخاري ومسلم .
ولمسلم نحوه إلى قوله « فكنت أنا اللبنة » .

وفي أخرى له « مثلي ومثل الأنبياء قبلي كمثل رجل ابنتى بيوتاً فأحسنها
وأجملها وأكملها ، إلا موضعَ لبنةٍ من زاويةٍ من زواياها ، فجعل الناس
يطوفون ويعجبهم البنيان ، فيقولون : ألا وُضعتْ هاهنا لبنةٌ فيتم بُنيانك ؟
فقال محمد ﷺ : فكنت أنا اللبنة » ^(٢) .

(١) رقم ٣٦١١ في المناقب ، باب ماجاء في فضل النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال الترمذي : هذا
حديث حسن صحيح ، وهو كما قال .

(٢) رواه البخاري ٤٠٨/٦ في الأنبياء ، باب خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم ، ومسلم رقم ٢٢٨٦
في الفضائل ، باب ذكر كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين .

٦٣٤١ - (خ م ت - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) قال : قال

النبي ﷺ : « مثلي ومثلُ الأنبياءِ كرَّجِلِ بنى داراً فأكملها وأحسنها ، إلا موضعَ لبنةٍ ، وجعل الناسُ يدخلونها ويعجبون ، ويقولون : لولا موضعُ تلك اللبنةِ ، أخرج به البخاري والترمذي .

وزاد مسلم في حديثه قال : قال رسول الله ﷺ « فأنا موضع اللبنةِ جِئتُ فختمتُ الأنبياءَ »^(١) .

٦٣٤٢ - (ت - أبي بن كعب رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ

قال : « مثلي في النبيين ، كمثلي رجل بنى داراً ، فأحسنها وأكملها وأجملها ، وترك [منها] موضعَ لبنةٍ ، فجعل الناس يطوفون بالبناء ويعجبون منه ويقولون : لو تمَّ موضعُ تلك اللبنةِ ، وأنا في النبيين موضعُ تلك اللبنةِ » أخرجه الترمذي^(٢)

٦٣٤٣ - (م - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ

قال : « مثلي ومثلُ النبيين . . . » فذكر نحوه .

(١) رواه البخاري ٤٠٧/٦ في الأنبياء ، باب خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم ، ومسلم رقم ٢٢٨٧ في الفضائل ، باب كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين ، والترمذي رقم ٢٨٦٦ في الأمثال ، باب ما جاء في مثل النبي صلى الله عليه وسلم والأنبياء قبله .

(٢) رقم ٣٦١٧ في المناقب ، باب رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وهو كما قال ، وهو بمعنى الحديث الذي قبله .

أخرجه مسلم^(١) هكذا أدرجه على حديث قبله ، والذي قبله : هو حديث أبي هريرة ، وقد تقدّم ذكره^(٢) .

قال الحميدي : وقد بين ذلك أبو بكر البرقاني ، وأبو مسعود الدمشقي - يعني رواية أبي سعيد - قال : قال رسول الله ﷺ : « مثلي ومثل النبيين كمثل رجل بنى داراً ، فأتمها ، إلا آية ، فجئت أنا فأتممت تلك اللبنة » وحديث أبي هريرة الذي أدرج مسلم عليه أتم من هذا ، وأكثر لفظاً ومعنى .

نوع خامس

٦٣٤٤ - (م - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « آتي باب الجنة يوم القيامة فأستفتح ، فيقول الخازن : من أنت ؟ فأقول : محمد ، فيقول : بك أمرت أن لا أفتح لأحد قبلك » . أخرجه مسلم^(٣) .

٦٣٤٥ - (ن - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « سلوا الله لي الوسيلة ، قالوا : يا رسول الله ، وما الوسيلة ؟ قال : أعلى درجة في الجنة ، لا يناهها إلا رجل واحد ، أرجو أن أكون [أنا] هو » .

(١) رقم ٢٢٨٦ في الفضائل ، باب ذكر كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين .

(٢) تقدم حديث أبي هريرة رقم ٦٣٤٠ .

(٣) رقم ١٩٧ في الايمان ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : أنا أول الناس يشفع في الجنة .

أخرجه الترمذي ^(١) .

نوع سادس

٦٣٤٦ - (ت - جبر الله بن مسعود رضي الله عنه) قال : « صلى النبي ﷺ العشاء ، ثم انصرف فأخذ بيد عبد الله بن مسعود ، حتى خرج به إلى بطحاء مكة ، فأجلسه ، ثم خطاً عليه خطاً ، ثم قال : لا تبرحنَّ خطك ، فإنه سينتهي إليك رجالٌ فلا تكلمهم ، فإنهم لن يكلموك ، ثم مضى رسول الله ﷺ حيث أراد ، فبينما أنا جالسٌ في خطبي ، إذ أتاني رجالٌ كأنهم الزُّطُّ أشعارهم وأجسامهم ، لا أرى عورةً ، ولا أرى قشراً ، وينتهون إليّ ، لا يجاوزون الخطَّ ، ثم يصدرون إلى رسول الله ﷺ ، حتى إذا كان من آخر الليل جاءني رسول الله ﷺ وأنا جالس ، فقال : لقد أراني منذُ الليلة ، ثم دخل عليّ في خطبي ، فمتوسدٌ فخذني فرقد ، وكان رسول الله ﷺ إذا رقد نفخ ، فبينما أنا قاعدٌ ورسول الله ﷺ متوسدٌ فخذني ، إذ أتني رجالٌ عليهم ثيابٌ بيضٌ ، الله أعلم ما بهم من الجمال ، فانتبهوا إليه ، فجلس

(١) رقم ٣٦١٦ في المناقب ، باب رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين ، وإسناده ضعيف لكن يشهد له ما رواه مسلم من حديث عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا سمعت المؤذن فقولوا مثل ما يقول ، ثم صلوا علي ، فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشراً ، ثم سلوا لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو ، فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة » .

طائفة منهم عند رأس رسول الله ﷺ ، وطائفة منهم عند رجليه ، ثم قالوا بينهم : ما رأينا عبداً قطُّ أُوتيَ مثل ما أُوتيَ هذا النبي ، إن عينيه تنامان ، وقلبه يقظان ، اضرَبوا له مثلاً : مثلُ سيِّدِ بنى قِصرَآ ثم جعل مائدةً ، فدعا الناس إلى طعامه وشرابه ، فن أجابه أكل من طعامه وشرب من شرابه ، ومن لم يُجِبْهُ عاقبه - أو قال : عَذَّبْهُ - ثم ارْتَفَعُوا ، واستَدْبَقَ رسولُ الله ﷺ عند ذلك ، فقال : سمعتَ ما قال هؤلاء ؟ وهل تدري مَنْ هم ؟ قلتُ : الله ورسوله أعلم ، قال : هم الملائكة ، فتدري ما المثل الذي ضربوه ؟ قلتُ : الله ورسوله أعلم . قال : المثل الذي ضربوه : الرحمنُ بنى الجنة ، ودعا إليها عِبَادَهُ ، فن أجابه دخل الجنة ، ومن لم يُجِبْهُ عاقبه وعَذَّبْهُ « أخرجه الترمذي ^(١) .

[سُرْعُ الغريب]

(قِشْرَا) أراد بالقشر : الثوب ، وذلك أنه قال : لا أرى عورة منكشفة منهم ، ولا أرى عليهم ثياباً تغطي عوراتهم .

٦٣٤٧ - (خ - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) قال : « جاء ملائكة إلى النبي ﷺ ، وهو نائم ، فقال بعضهم : إنه نائمٌ ، وقال بعضهم : العينُ نائمةٌ والقلبُ يقظان ، فقالوا : إن إصاحبكم هذا مثلاً ، فاضرَبوا له مثلاً ،

(١) رقم ٢٨٦٥ في الامثال ، باب ما جاء في مثل الله لعباده ، ورواه أحمد في المسند رقم ٣٧٨٨ وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب صحيح ، وهو كما قال .

فقالوا : مثله كمثل رجلٍ بنى داراً وجعل فيها مائدةً [وفي رواية : مأذبةً]
وبعث داعياً ، فمن أجاب الداعي دخل الدار ، وأكل من المائدة ، ومن لم
يجب الداعي لم يدخل الدار ، ولم يأكل من المائدة ، فقالوا : أولوها يَفْقَهَهَا ،
فقال بعضهم : إن العين نائمةٌ ، والقلب يقظان ، فالدارُ : الجنة ، والداعي : محمد
ﷺ ، فمن أطاع محمداً ﷺ فقد أطاع الله ، ومن عصى محمداً ﷺ فقد عصى
الله ، ومحمدٌ فرّق بين الناس .»

قال البخاري : تابعه قُتَيْبَةُ عن اللَّيْث عن خالد عن سعيد بن أبي هلال
عن جابر قال : « خرج علينا رسولُ الله ﷺ » لم يَزِدْ^(١) .

قال الحميدي : وذكر أبو مسعودٍ أوله ، فقال : « خرج علينا النبي
ﷺ ، فقال : إني رأيتُ في المنام كأن جبريلَ عند رأسي وميكائيلَ عند رجلي »
يقول أحدهما لصاحبه : اضربْ له مثلاً .»

وفي رواية الترمذي هذه التي أخرج أولها أبو مسعود وأتمها الترمذي : « فقال :
استمع ، سَمِعْتُ أَذُنَكَ ، وَاَعْقِلْ عَقْلَ قَلْبِكَ : إِنَّمَا مَثَلُكَ وَمَثَلُ أَمَتِكَ كَمَثَلِ
مَلِكٍ اتَّخَذَ دَاراً ، ثُمَّ بَنَى فِيهَا بَيْتاً ، ثُمَّ جَعَلَ فِيهَا مَائِدَةً ، ثُمَّ بَعَثَ رَسُولاً
يَدْعُو النَّاسَ إِلَى طَعَامِهِ ، فَمِنْهُمْ مَنْ أَجَابَ الرَّسُولَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَرَكَه ، فَاللَّهُ :

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٢١٣/٦ - ٢١٦ فِي الْإِعْتَصَامِ ، بَابُ الْإِقْتِدَاءِ بِسَنَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

هو المَلِكُ ، والدارُ : الإسلامُ ، والبيتُ : الجنةُ ، وأنتَ يا محمد رسولُ ، فمن أجابك دخل الإسلام ، ومن دخل الإسلام دخل الجنة ، ومن دخل الجنة أكل مما فيها»^(١) .

نوع سابع

٦٣٤٨ - (خ - عبد الله بن هشام رضي الله عنه) قال : « كُنَّا مع النبي ﷺ وهو آخذٌ بيدِ عمرَ بنِ الخطاب ، فقال له عمرُ : يا رسولَ الله ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، إِلَّا نَفْسِي ، فقال النبي ﷺ : لا والذي نَفْسِي بيده حتى أكون أحبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ ، فقال له عُمرُ : فَإِنَّهُ الْآنَ ، [والله] لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي ، فقال له النبي ﷺ : الْآنَ يَا عُمَرُ ، أخرجهُ البخاري^(٢) .

٦٣٤٩ - (خ م - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسولُ الله ﷺ : « والذي نفس محمد بيده ، لَيَأْتِينَ عَلَى أَحَدِكُمْ يَوْمٌ وَلَا يرَانِي ، ثم لأنْ يرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ مَعَهُمْ » فأوَّلوه على أَنَّهُ نَعَى نَفْسَهُ إِلَيْهِمْ ،

(١) رواه الترمذي رقم ٢٨٦٤ في الامثال ، باب ما جاء في مثل الله لعباده ، من حديث سعيد بن أبي هلال عن جابر رضي الله عنه ، وإسناده منقطع ، فان سعيد بن أبي هلال ، لم يدرك جابر بن عبد الله ، قال الترمذي : وفي الباب عن ابن مسعود ، وقد روي هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه بإسناد أصح من هذا ، قال الحافظ في «الفتح» : وقد اعتضد هذا المنقطع بحديث ربيعة الجرشي عند الطبراني بنحوه فان سياقه وسنده جيد .

(٢) ٤٣/٧ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب عمر بن الخطاب ، وفي الاستئذان ، باب المصافحة ، وفي الأيمان والنذور ، باب كيف كانت بين النبي صلى الله عليه وسلم .

وَعَرَفَهُمْ مَا يَحْدُثُ لَهُمْ بَعْدَهُ مِنْ تَمَنِّي لِقَائِهِ عِنْدَ فَقْدِهِمْ مَا كَانُوا يَشَاهِدُونَ مِنْ بَرَكَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ « أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(١) .

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ مِنْهُ طَرَفًا فِي جُمْلَةِ حَدِيثِ طَوِيلٍ يَجِيءُ فِي مَوْضِعِهِ ، وَهَذَا مَا أَخْرَجَ مِنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ زَمَانٌ لَأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ أَهْلِهِ وَمَالِهِ » .
نوع ثامن متفرق

٦٣٥٠ - (ت - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قالوا : يا رسول الله متى وَجِبَتْ لَكَ النَّبُوَّةُ ؟ قَالَ : « وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ » أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٢) .

وزاد رزين « وَآدَمُ مُنْجَدِلٌ فِي طِينَتِهِ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ » ^(٣) .

(١) رقم ٢٣٦٤ في الفضائل ، باب فضل النظر إليه صلى الله عليه وسلم ويمنه إلى قوله : أحب إليه من أهله وماله معهم ، وليست الزيادة عنده ، ولم نجد رواية البخاري التي أشار إليها المصنف بعد هذه ، والله أعلم .

(٢) رقم ٣٦١٣ في المناقب ، باب ما جاء في فضل النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، ورواه أيضاً أحمد في « المسند » ٦٦/٤ و ٣٧٩/٥ من حديث عبد الله بن شقيق عن رجل قال : قلت : يا رسول الله . . . فذكره ٥٩/٥ من حديث عبد الله بن شقيق عن ميسرة الفجر قال : قلت : يا رسول الله . . . فذكره ، ورواه أيضاً من حديث ميسرة ، الطبراني ، وقال الهيثمي : ورجاله رجال الصحيح .

(٣) رواه أحمد في « المسند » ١٢٧/٥ و ١٢٨ وابن حبان في صحيحه رقم ٢٠٩٣ والحاكم ٢/٦٠٠ وصححه ، وفي سنده سعيد بن سويد الكلابي لم يوثقه غير ابن حبان وباقي رجال أحمد ثقات .

[شرح الغريب]

(منجدل) المنجدل : الذي قد أُلقي على الأرض ، وأصله من الجدالة ، وهي الأرض ، والمراد : أن آدم عليه السلام كان بعدُ تراباً لم يُصور ولم يخلق .

٦٣٥١ - (م - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « ما منكم من أحدٍ إلا وقد وُكِّلَ به قريبنه من الجنِّ وقريبنه من الملائكة ، قالوا : وإيّاك يا رسول الله ؟ قال : وإيّاي ، إلا أن الله أعانني عليه فأسلم ، فلا يأمرني إلا بخير » أخرجه مسلم ^(١) .

[شرح الغريب]

(القرين) : المصاحب ، وكل إنسان فإنَّ معه قريناً من الملائكة ، وقريناً من الشياطين ، فقريبه من الملائكة يأمره بالخير ويحثه عليه ، وقريبه من الشياطين يأمره بالشر ويحثه عليه ، وفقنا الله لاتباع قرين الخير ومخالفة قرين الشر .

٦٣٥٢ - (د - أبو هريرة ^(٢) رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال : « ما من أحدٍ يُسلم عليَّ إلا ردَّ الله تبارك وتعالى عليَّ رُوحِي حتى أَرُدَّ عليه »

(١) رقم ٢٨١٤ في صفات المنافقين ، باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه لغتنة الناس .

(٢) في الأصل والمطبوع : أنس بن مالك ، والتصحيح من سنن أبي داود .

السلام» أخرجه أبو داود^(١).

٦٣٥٣ - (ن - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : « لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله ﷺ المدينة ، أضاء منها كل شيء ، فلما كان اليوم الذي مات فيه ، أظلم منها كل شيء ، وما نفصنا الأيدي من دفن رسول الله ﷺ - وإنا لفي دفته - حتى أنكرنا قلوبنا » أخرجه الترمذي^(٢).

٦٣٥٤ - (م - عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما) قال : « تلا رسول الله ﷺ قول الله تعالى : (رَبِّ إِنِّنَّ أَضَلَّلْنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ ، قَمِنَ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي ، وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) [إبراهيم : ٣٦] وقول عيسى عليه السلام : (إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) [المائدة : ١١٨] فرفع يديه ، وقال : اللهم أمتي أمّتي ، وبكي ، فقال الله عز وجل : [يا جبريل] ، اذهب إلى محمد - وربك أعلم - فسله : ما يبكيه^(٣) ؟ فأتاه جبريل فسأله ؟ فأخبره بما قال - وهو أعلم - فقال الله : يا جبريل ، اذهب إلى محمد ، فقل له : إنا سنرضيك

(١) رقم ٢٠٤١ في المناسك ، باب زيارة القبور ، ورواه أيضاً أحمد في « المسند » ٥٢٧/٢ ، وإسناده حسن .

(٢) رقم ٣٦٢٢ في المناقب ، باب رقم ٣ ، ورواه أيضاً ابن ماجه رقم ١٦٣١ في الجنائز ، باب ذكر وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم ، وإسناده حسن ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب .

(٣) في نسخ مسلم المطبوعة : فسله ما يبكيك .

فِي أَمْتِكَ وَلَا نَسُوكَ ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ^(١) .

الباب الرابع

فِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَمَنَاقِبِهِمْ ، وَفِيهِ خَمْسَةُ فصول

الفصل الأول

فِي فَضَائِلِهِمْ بِجَمَلٍ ، وَفِيهِ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ

نوع أول

٦٣٥٥ - (خ م ت د س - عمران بن حصين رضي الله عنه) أن النبيَّ

ﷺ قال : « خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، قَالَ عمران :

فَلَا أَدْرِي أَذْكَرُ بَعْدَ قَرْنِهِ ، قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ ؟ - ثُمَّ إِنَّ بَعْدَهُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا

يُسْتَشْهَدُونَ ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ ، وَيَظْهَرُ

فِيهِمُ السَّمَنُ » .

زاد في رواية « وَيَحْلِفُونَ وَلَا يُسْتَحْلَفُونَ » .

(١) رقم ٢٠٢ في الإيمان ، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لأُمَّته وبكائه شفقة عليهم .

أخرجه البخاري ومسلم والترمذي .

وللترمذي أيضاً قال : « خيرُ الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم يأتي من بعدهم قوم يتَسَمَّنون ، ويحبِّثون السَّمنَ ، يُعطون الشهادة قبل أن يُسألوها » .

وفي رواية أبي داود قال : « خيرُ أمتي القرنُ الذي بُعثتُ فيهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم - والله أعلم : أذكر الثالث ، أم لا ؟ - ثم يظهر قوم يشهدون ولا يُستشهدون ، وينذرون ولا يُؤفون ، ويخونون ولا يُؤتمنون ويفشون فيهم السَّمنُ » .

وفي رواية النسائي «خيرُ كم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، فلا أدري؛ أذكر مرتين أو ثلاثاً؟ - ثم ذكر قوماً يخونون ولا يُؤتمنون، ويشهدون ولا يُستشهدون، وينذرون ولا يُؤفون، ويظهر فيهم السَّمنُ» ^(١) .

(١) رواه البخاري ١٩٠/٥ في الشهادات ، باب لا يشهد على شهادة جور إذا شهد ، وفي فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي الرقاق باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها ، وفي الأيمان والنذور ، باب إثم من لا يفي بالنذر ، ومسلم رقم ٢٥٣٥ في فضائل الصحابة ، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ، والترمذي رقم ٢٢٢٢ في الفتن ، باب ما جاء في القرن الثالث ، ورقم ٢٣٠٣ في الشهادات ، باب خير القرون ، وأبو داود رقم ٤٦٥٧ في السنة ، باب في فضل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والنسائي ١٧/٧ و ١٨ في الأيمان والنذور ، باب الوفاء بالنذر .

[شرح القريب]

(القرن) قد ذُكِرَ ، وأراد : به أصحابه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(ويظهر فيهم السَّمَنُ) يحتمل أنه أراد : أنهم يُحِبُّونَ التَّوَسُّعَ في المآكل والمشارب ، وهي أسباب السَّمَن ، وقيل : المعنى : أنهم يريدون الاستكثار من الأموال ، ويدعون ما ليس لهم من الشرف ، ويفخرون بما ليس فيهم من الخير ، كأنه استعار السَّمَنَ إلى الأحوال عن السَّمَن في الأبدان .
(فشا) الشيء يفشو : إذا ظهر وانتشر .

٦٣٥٦ - (خ م ت - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) أن

رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « خيرُ الناس قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم يجيء قومٌ تَسْبِقُ شهادَةُ أحدهم يمينَهُ ، ويمينه شهادته » .
أخرجه البخاري ومسلم والترمذي ^(١) .

٦٣٥٧ - (م - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(١) رواه البخاري ١٩١/٥ في الشهادات ، باب لا يشهد على شهادة جور إذا شهد ، وفي فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي الرقابي باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها ، وفي الأيمان والنذور ، باب إذا قال : أشهد بالله أو شهدت بالله ، ومسلم رقم ٢٥٣٣ في فضائل الصحابة ، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ، والترمذي رقم ٣٨٥٨ في المناقب ، باب ماجاء في فضل من رأى النبي صلى الله عليه وسلم وصحبه .

« خيرُ أمتي القرنُ الذي بعثتُ فيه ^(١) ، ثم الذين يُلونهم ، ثم الذين يَلونهم - والله أعلم : أذكر الثالث أم لا ؟ - قال : ثم يَخْلُفُ قومٌ يُحِبُّونَ السَّيِّئَةَ ، يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا » أخرجه مسلم ^(٢) .

[شرح الغريب]

(يخلف) قوم ، أي : يجيء قوم بعد قوم ، وكل من جاء بعد غيره فهو خَلَفٌ منه ، والخَلَفُ بالتحريك : في الخير ، وبالسكون : في الشر .

٦٣٥٨ - (م - عائشة رضي الله عنها) قالت : سأل رجل النبي ﷺ : « أيُّ الناس خيرٌ ؟ » قال : القرنُ الذي أنا فيه ، ثم الثاني ، ثم الثالث « أخرجه مسلم ^(٣) .

٦٣٥٩ - (ن - جابر رضي الله عنه) قال : قال النبي ﷺ : « لا تَمْسُ النارُ مسلماً رأيي ، أو رأى من رأيي ، قال طلحةُ : فقد رأيتُ جابرَ ابنَ عبد الله ، وقال موسى : قد رأيتُ طلحةَ ، وقال يحيى : وقال لي موسى : وقد رأيتني ، ونحن نرجو الله » أخرجه الترمذي ^(٤) .

(١) في نسخ مسلم المطبوعة : الذين بعثت فيهم .

(٢) رقم ٢٥٣٤ في فضائل الصحابة ، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم .

(٣) رقم ٢٥٣٦ في فضائل الصحابة ، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم .

(٤) رقم ٢٨٥٧ في المناقب ، باب ما جاء في فضل من رأى النبي صلى الله عليه وسلم وصحبه ، قال الترمذي :

هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث موسى بن إبراهيم الأنصاري ، أقول : موسى بن

إبراهيم لم يوثقه غير ابن حبان ، قال الخافظ في « التهذيب » : وقته كلام ابن حبان : يخطيء .

٦٣٦ - (خ م ت - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) قال : قال

رسول الله ﷺ : « يأتي على الناس زمانٌ ، يغزو فيه فِئامٌ من الناس ، فيقولون : هل فيكم من صاحب رسول الله ﷺ ؟ فيقولون : نعم ، فيُفتَح لهم ، ثم يأتي على الناس زمانٌ ، يغزو فيه فِئامٌ من الناس ، فيقال : هل فيكم من صاحب أصحاب رسول الله ﷺ ؟ فيقولون : نعم ، فيُفتَح لهم ، ثم يأتي على الناس زمانٌ ، يغزو فيه فِئامٌ من الناس ، فيقال : هل فيكم من صاحب من صاحب أصحاب رسول الله ﷺ ؟ فيقولون : نعم ، فيُفتَح لهم » .

وفي رواية « هل فيكم من رأى رسول الله ﷺ ؟ وفي الثانية : من رأى من صاحب رسول الله ﷺ ؟ وفي الثالثة : فيكم من رأى من صاحب من صاحب رسول الله ﷺ ؟ » أخرجه البخاري ومسلم .

ولمسلم قال جابر : زعم أبو سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : « يأتي على الناس زمانٌ يُبعثُ فيهم البعث ، فيقولون : انظروا ، هل تجدون فيكم أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ ؟ فيوجد الرجلُ ، فيُفتَح لهم به ، ثم يُبعثُ البعثُ الثاني فيقولون : هل فيهم من رأى أصحاب النبي ﷺ ؟ فيُفتَح لهم ، ثم يُبعثُ البعثُ الثالث ، فيقال : انظروا ، هل ترون فيهم من رأى أصحاب النبي ﷺ ؟ ثم يكون بعثٌ رابع ، فيقال : انظروا ، هل ترون فيهم أحداً رأى من رأى أحداً رأى أصحاب النبي ﷺ ؟

فيوجد ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ »^(١) وأخرج الترمذي الأولى .
[شرح القريب]

(فتام) الفتام : الجماعة من الناس .

نوع ثانٍ

٦٣٦١ - (خرج م ت ر - أبو سعيد الحمري رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي ^(٢) فلو أن أحداً أنفقَ مثلَ أُحدٍ ذهباً ما بلغ مدَّ أحدهم ولا نصيفه » .

وفي رواية قال : « كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شيء ، فسبه خالد ، فقال رسول الله ﷺ : لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي ، فإن أحدكم لو أنفق ... وذكر الحديث » .

أخرجه البخاري ، ومسلم ، وأبوداود ، والترمذي ، وزاد « فو الذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم ... الحديث »^(٣) .

(١) كذا في الأصل والمطبوع : وأخرج الترمذي الأولى ، ولم نجده عند الترمذي ، وتشير المصادر التي بين أيدينا أنه لم يروه سوى البخاري ومسلم ، وقد رواه البخاري ٤/٨ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي الجهاد ، باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب ، وفي الانبياء ، باب علامات النبوة والاسلام ، ومسلم رقم ٢٥٣٢ في فضائل الصحابة ، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم .

(٢) وفي رواية مسلم : لَا تَسُبُّوا أَحداً من أصحابي .

(٣) رواه البخاري ٢٧/٧ و ٢٨ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : لو كنت متخذاً خليلاً ، ومسلم رقم ٢٥٤١ في فضائل الصحابة ، باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم ، وأبو داود رقم ٤٦٥٨ في السنة ، باب النهي عن سب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، والترمذي رقم ٣٨٦٠ في المناقب ، باب فيمن سب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم .

[شرح الغريب]

(المَدَّة) : ربع الصاع .

(والنصيف) : نصف المدَّة ، والتقدير : ما بلغ هذا القَدْر اليسير من

فضلهم ، ولا نصفه .

٦٣٦٢ - (م - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسولَ الله ﷺ قال :

« لا تسبُّوا أصحابي ، لا تسبُّوا أصحابي ، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفقَ مثلَ أُحدٍ ذهباً ما بلغَ مدَّ أحدِهِمْ ولا نصيفَهُ » أخرجه مسلم ^(١) .

٦٣٦٣ - (ن - عبد الله بن مفضل رضي الله عنه) قال : سمعتُ

رسولَ الله ﷺ يقول : « لِيُبْلَغَ الحاضرُ الغائبَ ، اللهَ اللهَ في أصحابي ، لا تتخذوهم غَرَضاً بعدي ، فمن أحبَّهم فبحبي أحبَّهم ، ومن أبغضهم فيبغضهم ، ومن آذاهم فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله ، ومن آذى الله ، فيوشك أن يأخذه ، ومن يأخذه الله فيوشك أن لا يُفْلِتَهُ » .

أخرجه الترمذي ، ولم يذكر « لِيُبْلَغَ الحاضرُ الغائب » وانتهى حديثه

عند قوله : « فيوشك أن يأخذه » ^(٢) .

(١) رقم ٢٥٤٠ في فضائل الصحابة ، باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم .

(٢) رواه الترمذي رقم ٣٨٦١ في المناقب ، باب فيمن سب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، ورواه أيضاً

أحمد في « المسند » ٨٧/٤ ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

[شرح الغريب]

- (الغرض) : الهدف ، أي : لاتجعلوهم هدفاً ترمونهم بأقوالكم .
- (أوشك) (يوشك) : إذا أسرع وقارب ، والإيشاك والوشك : السرعة .
- ٦٣٦٤ - (ن - عبر الله بن عمر رضي الله عنهما) قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا رأيتم الذين يسبون أصحابي ، فقولوا : لعنة الله على شرِّكم » أخرجه الترمذي ^(١) .
- ٦٣٦٥ - (م - عائشة رضي الله عنها) قال عروة : قالت لي عائشة : يا ابن أخي ، أمرُوا أن يستغفروا لأصحاب رسول الله ﷺ ، فسبُّوهم ، أخرجه مسلم ^(٢) .
- ٦٣٦٦ - (جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) قال : قيل لعائشة : « إن ناساً يتناولون أصحاب النبي ﷺ ، حتى أبا بكر وعمر ، فقالت : وما تعجبون من هذا ؟ ! انقطع عنهم العمل ، فأحبَّ الله أن لا يقطع عنهم الأجر » أخرجه ... ^(٣) .

(١) رقم ٣٨٦٥ في المناقب ، باب فيمن سب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، من حديث النضر بن حماد عن سيف بن عمر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ، وإسناده ضعيف . قال الترمذي : هذا حديث منكر لانعرفه من حديث عبيد الله بن عمر إلا من هذا الوجه .

(٢) رقم ٣٠٢٢ في التفسير

(٣) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجه ، وفي المطبوع : أخرجه رزين .

نوع ثالث

٦٣٦٧ - (م - أبو موسى الأشعري رضي الله عنه) قال : « صليّنا المغرب مع رسول الله ﷺ ، ثم قلنا : لوجلسنا حتى نُصليّ معه العشاء ، قال : فجلسنا ، فخرج علينا ، فقال : ما زلتم ها هنا ؟ ، قلنا : يا رسول الله ، صليّنا معك المغرب ، ثم قلنا : نجلس حتى نصليّ معك العشاء ، قال : أحسنتم - أو أصبتم - قال : فرفع رأسه إلى السماء - وكان كثيراً ما^(١) يرفع رأسه إلى السماء - فقال : النجوم أمانةُ السماء ، فإذا ذهبَت النجومُ أتى السماء ما تُوعَدُ ، وأنا أمانةُ لأصحابي ، فإذا ذهبَتُ أتى أصحابي ما يُوعَدون ، وأصحابي أمانةُ لأمتي ، فإذا ذهبَ أصحابي أتى أمتي ما يُوعَدون » . أخرجه مسلم^(٢) .

[شرح الغريب]

(أمانة السماء) : الأمانة : جمع أمين ، وهو الحافظُ ، أي : إن الملائكة حفظة السماء .

(أتى السماء ما تُوعَدُ) : إشارة إلى إنشقاقها وذهابها .

(أتى أصحابي ما يُوعَدون) إشارة إلى وقوع الفتن ، ومجيء الشر عند ذهاب أهل الخير ، فإنه لما كان ﷺ بين أظهرهم كان يبيّن لهم ما يختلفون

(١) في نسخ مسلم المطبوعة : وكان كثيراً ما .

(٢) رقم ٢٥٣١ في فضائل الصحابة ، باب بيان أن بقاء النبي صلى الله عليه وسلم أمان لأصحابه .

فيه ، فلما فُقدَ جَآلَت الآراء واختلفت ، فكان الصحابة يُسندون الأمر إلى رسول الله ﷺ في قول أو فعل أو دلالة حال ، فلما فُقدَ الصحابة قلَّ النور وقويت الظلمة .

٦٣٦٨ - (ت - بريدة [بن الحصب] ^(١) رضي الله عنه) قال : قال لي رسول الله ﷺ : « مامن أحد من أصحابي يموت بأرضٍ إلا بُعثَ لهم نوراً وقائداً يوم القيامة » أخرجه الترمذي ^(٢) .

٦٣٦٩ - (سعيد بن المسيب رحمه الله) أن عمر بن الخطاب قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « سألتُ ربِّي عن اختلافِ أصحابي من بعدي ؟ فأوحى إليَّ : يا محمد ، إنَّ أصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء ، بعضها أقوى من بعض ، ولكلُّ نورٌ ، فمن أخذ بشيءٍ مما هم عليه من اختلافهم فهو عندي على هدى .

قال : وقال رسول الله ﷺ : « أصحابي كالنجوم ، فبأيهم اقتديتم اهتديتم » أخرجه . . . ^(٣) .

(١) في المطبوع : أبو موسى الأشعري ، وهو خطأ .

(٢) رقم ٣٨٦٤ في المناقب ، باب فيمن سب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب ، وقد روي هذا الحديث عن عبد الله بن مسلم أبي طيبة عن ابن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا ، وهذا أصح .

(٣) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجه ، وفي المطبوع : أخرجه رزين ، والشرط الأول من الحديث إلى قوله : فهو عندي على هدى ، ذكره السيوطي في « الجامع الصغير » ونسبه =

الفصل الثاني

في تفصيل فضائلهم ومناقبتهم ، وفيه فرعان

الفرع الأول

فيما اشترك فيه جماعة منهم ، وفيه سبعة أنواع

نوع أول

٦٣٧٠ - (د ت - سعيد بن زبير^(١) رضي الله عنه) قال رياح^(٢) بن

الحارث : « كنتُ قاعداً عند فلان^(٣) في الكوفة في المسجد ، وعنده أهلُ الكوفة ، فجاء سعيدُ بنُ زيد بن عمرو بن نفيل ، فرحب به وحيّاه ، وأقعده عند رجله على السرير ، فجاء رجل من أهل الكوفة يقال له : قيسُ بنُ علقمة ، فاستقبله ، فسبَّ وسبَّ ، فقال سعيد : من يسبُّ هذا الرجلُ ؟ قال : يسبُّ

= للسجزي في «الابانة» وابن عساكر ، وهو حديث ضعيف ، والشطر الثاني من الحديث : أصحابي كالنجوم ، رواه ابن عبد البر في « جامع العلم » ٩١/٢ من حديث سلام بن سليم عن الحارث ابن غصين عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : . . . فذكره ، وإسناده ضعيف ، وقد روي الحديث من عدة وجوه ولا يخلو إسناده من ضعف .

(١) هو سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل أبو الأعور رضي الله عنه ، أحد العشرة المبشرين بالجنة .

(٢) في المطبوع : رياح ، بالوحدة ، وفتح الراء ، وهو خطأ .

(٣) قال في فتح الودود : هو المغيرة بن شعبه .

علياً ، فقال : الا أرى أصحابَ رسولِ الله ﷺ يُسَبِّحُونَ عندك ، ثم لا تنكِرُ ولا تُغَيِّرُ ؟ أنا سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول - وإني لَغَنِيٌّ أن أقول عليه ما لم يقل ، فيسألني عنه غداً إذا لقيتهُ - : أبو بكر في الجنة ، وعمر في الجنة ، وعثمان في الجنة ، وعلي في الجنة ، وطلحة في الجنة ، والزبير في الجنة ، وسعد بن مالك في الجنة ، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة ، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة ، وسكت عن العاشر ، قالوا : ومن هو العاشر ؟ فقال : سعيد بن زيد - يعني نفسه - ثم قال : والله لمشهد رجل منهم مع رسول الله ﷺ يَغْبِرُ فيه وجهه خيرٌ من عملِ أحدكم ولو عمرَ عمرَ نوح . زاد رزين : ثم قال : « لا جرمَ لما انقطعت أعمارهم : أراد الله أن لا يقطعَ الأجرَ عنهم إلى يوم القيامة ، والشَّقِيَّ من أبغضهم ، والسعيد من أحبهم » .

وفي رواية عبد الرحمن بن الأَخْنَسُ ^(١) « أنه كان في المسجد ، فذكر رجلٌ علياً ، فقام سعيد بن زيد ، فقال : أشهدُ على النبي ﷺ أني سمعته يقول : عشرة في الجنة : النبي في الجنة ، وأبو بكر في الجنة ، وعمر في الجنة ، وعثمان في الجنة ، وعلي في الجنة ، وطلحة بن عبيد الله في الجنة ، والزبير بن العوام في

(١) هو عبد الرحمن بن الأَخْنَسُ الكوفي الذي يروي عن سعيد بن زيد رضي الله عنه .

الجنة ، وعبدُ الرحمن بنُ عوف في الجنة ، وسعدُ بنُ مالك في الجنة ، ولو شئتُ
لسمَّيتُ العاشر ، قال ^(١) : فقالوا : مَنْ هو ؟ فسكتَ ^(٢) ، فقالوا : مَنْ هو ؟
قال : سعيدُ بنُ زيدٍ .

وفي رواية عبد الله بن ظالم المازني ^(٣) قال : سمعتُ سعيدَ بنَ زيدٍ [بن
عمرو بن نُفَيْلٍ] « لما قَدِمَ فلانُ الكوفةَ قامَ فلانُ خطيباً ^(٤) ، فأخذ بيدي
سعيد بن زيد ^(٥) ، فقال : ألا ترى إلى هذا الظالم ^(٦) ؟ فأشهدُ على التسعة أنهم في
الجنة ، ولو شهدتُ على العاشر لم يُشَمَّ - قال ابن إدريس : والعربُ تقول : لِإِشْمٍ ،
وَأَثَمٍ - قلتُ : وَمَنِ التسعة ؟ قال : قال رسولُ الله ﷺ وهو على حِرَاءٍ :
أثبتُ حِرَاءً ، إنه ليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد . قلت : ومن التسعة ؟
قال : رسولُ الله ﷺ ، وأبو بكر ، وعمرُ ، وعثمان وعليُّ ، وطلحةُ ،
والزبيرُ ، وسعدُ بنُ أبي وقَّاصٍ ، وعبدُ الرحمن بنُ عوف ، قلتُ : وَمَنِ
العاشر ؟ فَتَلَكَّأُ هَنِيئَةً ، ثم قال : أنا » أخرجه أبو داود .

(١) أي عبد الرحمن بن الاخنس .

(٢) أي سعيد بن زيد رضي الله عنه .

(٣) في المطبوع : عبد الله بن زيد المازني ، وهو خطأ ، والتصحيح من سنن أبي داود .

(٤) فلان الأول : معاوية بن أبي سفيان ، وفلان الخطيب : المغيرة بن شعبه .

(٥) القائل : عبد الله بن ظالم التميمي المازني الراوي عن سعيد بن زيد .

(٦) يعني المغيرة بن شعبه الخطيب ، قال بعض العلماء : كان في الخطبة تعريض بسبب علي رضي الله

عنه ، أو بتفضيل معاوية عليه ، ولذلك قال سعيد ما قال .

وأخرج الترمذي الرواية الآخرة ، وأول حديثه قال : أشهدُ على التسعة أنهم في الجنة ... ، وذكره .

وله في أخرى عن عبد الرحمن بن الأحنس عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ نحوه بمعناه ، هكذا قال ، ولم يذكر لفظه .

وله في أخرى : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « عشرة في الجنة : أبو بكر في الجنة ، وعمر في الجنة ، وعلي ، وعثمان ، والزبير ، وطلحة ، وعبد الرحمن ، وأبو عبيدة ، وسعد بن أبي وقاص ، قال : فعدّ هؤلاء التسعة ، وسكتَ عن العاشر ، فقال القوم : نَشُدُّكَ الله يا أبا الأعور^(١) ، مَنْ العاشر ؟ قال : نَشُدُّمُونِي بالله ، أبو الأعور في الجنة ، قال : هو سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل » ، قال الترمذي : وسمعتُ محمدَ ابنَ إسماعيل يقول : هذا الحديث أصح من الأول - يعني به : الحديث الذي يجيء بعد هذا عن عبد الرحمن بن عوف^(٢) .

(١) هي كنية سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل أحد العشرة المبشرين بالجنة رضي الله عنه .
(٢) رواه أبو داود رقم ٤٦٤٨ و ٤٦٤٩ و ٤٦٥٠ في السنة ، باب في الخلفاء ، والترمذي رقم ٣٧٤٩ و ٣٧٥٨ في المناقب ، باب مناقب عبد الرحمن بن عوف أحد العشرة المبشرين بالجنة ، وباب مناقب سعيد بن زيد ، وهو حديث صحيح ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم .

[شرح الغريب]

(لم إيثم) لغة لبعض العرب ، يقولون : إيثم مكان : آثم .
 (فتلكأ) أي : توقف في الشيء يريد أن يقوله أو يفعله .
 (نذشدك) ، نشدته أنشدته : إذا سألته وأقسمت عليه .

(حراء) جبل بمكة ، وأصحاب الحديث يقصرونه ، وأكثرهم يفتح
 الحاء ، ويكسر الراء ، كذا قال الخطابي ، قال : وذلك غلط منهم في ثلاثة
 مواضع يفتحون الحاء وهي مكسورة ، ويكسرون الراء وهي مفتوحة ،
 ويقصرون الكلمة وهي ممدودة .

٦٣٧١ - (ن - عبر الرحمن بن عوف رضي الله عنه) قال : سمعتُ
 رسولَ الله ﷺ يقول : « أبو بكر في الجنة ، وعمر في الجنة ، وعثمان في
 الجنة ، وعلي في الجنة ، وطلحة في الجنة ، والزبير في الجنة ، وعبد الرحمن بن
 عوف في الجنة ، وسعد بن أبي وقاص في الجنة ، وسعيد بن زيد في الجنة ،
 وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة » .

وفي رواية عن عبد الرحمن بن حميد عن أبيه عن النبي ﷺ [نحوه] ،
 ولم يذكر عبد الرحمن بن عوف . أخرجه الترمذي ^(١) .

(١) رقم ٣٧٤٨ في المناقب ، باب مناقب عبد الرحمن بن عوف أحد العشرة المبشرين بالجنة ، وهو
 حديث صحيح .

٦٣٧٢ - (خ م ت - أبو موسى الأشعري رضي الله عنه) أخبر أنه

توضاً في بيته ، ثم خرج ، فقال : لَأُزَمِّنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا كُونَنَّ
معه يومي هذا ، قال : فجاء المسجد ، فسأل عن النبي ﷺ ؟ فقالوا : خرج
وَجَهَّاهُنَا ، قال : فخرجتُ على إثرِهِ أسأَلُ عَنْهُ ، حتى دخل بئرَ أريسٍ ،
قال : فجلستُ عند الباب - وبأبها من جريدٍ - حتى قضى رسولُ اللَّهِ ﷺ
حَاجَتَهُ وتوضاً ، فقمْتُ إليه ، فإذا هو قد جلس على بئرِ أريسٍ ، وتوسَّطَ
قَفَّهَا ، وكشفَ عن ساقيه ، ودَلَّاهُمَا في البئرِ ، قال : فسَلَّمْتُ عليه ، ثم
انصرفتُ فجلستُ عند الباب ، فقلت : لَأُكُونَنَّ بِوَأَبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
اليومَ ، فجاء أبو بكرٍ فدفع البابَ ، فقلتُ : مَنْ هذا ؟ فقال : أبو بكرٍ ،
فقلتُ : على رِسْلِكَ ، قال : ثم ذهبتُ فقلتُ : يا رسولَ اللَّهِ ، هذا أبو بكرٍ
يَسْتَأْذِنُ ؟ فقال : ائْذِنْ لَهُ ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ ، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قَلْتُ لَأُبَيِّ بَكْرٍ :
ادخل ، ورسولُ اللَّهِ ﷺ يَبْشُرُكَ بِالْجَنَّةِ ، قال : فدخل أبو بكرٍ فجلس
عن يمينِ رسولِ اللَّهِ ﷺ معه في القَفِّ ، ودَلَّى رِجْلِيهِ في البئرِ ، كما صنع
رسولُ اللَّهِ ﷺ ، وكشفَ عن ساقيه ، ثم رجعتُ فجلستُ وقد تركتُ
أخي يتوضاً ويلحقتي ، فقلتُ : إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ - يَعْنِي أَخَاهُ - خَيْرًا يَأْتِ بِهِ ،
فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ الْبَابَ ، فقلتُ : مَنْ هذا ؟ فقال : عمرُ بنُ الخطابِ ،
فقلتُ : على رِسْلِكَ ، ثم جئتُ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ ، فسَلَّمْتُ عليه ،

وقلتُ: هذا عمرُ يستأذن؟ فقال: ائذن له، وبشَّرهُ بالجنة، فجثتُ عمرَ، فقلتُ: اذن ادخل، وبشَّرك رسولُ الله بالجنة، قال: فدخل فجلس مع رسولِ الله ﷺ في القفِّ عن يساره، ودلَّى رجليه في البئر، ثم رَجَعْتُ فجلستُ، فقلتُ: إن يردِ اللهُ بفلانٍ خيراً - يعني أخاه - يأتِ به، فجاء إنسان، فحرَّك الباب، فقلتُ: مَنْ هذا؟ فقال: عثمانُ بنُ عفَّانٍ؛ فقلتُ: على رِسْلِكَ، قال: وجثتُ رسولَ الله ﷺ، فأخبرتهُ فقال: ائذن له، وبشَّره بالجنة مع بلوى تُصيبه، قال: فجمتُ فقلتُ: ادخل، وبشَّرك رسولُ الله ﷺ بالجنة بعد بلوى تصيبك، قال: فدخل فوجد القفَّ قد مُلِئ، فجلس وجهاهم من الشَّقِّ الآخر. قال سعيد بن المسيب: فأولت ذلك قبورهم اجتمعت هاهنا، وانفرد عثمانُ عنهم.

وفي رواية قال: «خرج النبي ﷺ إلى حائط من حوائط المدينة لحاجته، وخرجتُ في أثره، فلما دخل الحائط جلستُ على بابه، وقلتُ: لاَ كُونَنَّ اليومَ بوابَ رسولِ الله ﷺ، فلم يأمرني، وذهب النبي ﷺ وقضى حاجته، وجلس على قفِّ البئر...» وذكر الحديث.

وفي رواية «أن رسولَ الله ﷺ دخل حائطاً، وأمرني بحفظ باب الحائط، فجاء رجل...» وذكر الحديث، وفيه «أن عثمان قال - حين بشَّره -: اللهم صبراً، أو الله المستعان» وفيه «أن كلَّ واحد منهم قال حين بشَّره [بالجنة]:

الحمد لله « وفيه » أن عثمان قال : الحمد لله ، الله المستعان « وفيه » أن رسول الله ﷺ كان قد كشف عن ركبتيه ، فلما دخل عثمان غطاها .

وفي أخرى : بينما أنا مع رسول الله ﷺ في حائطٍ من حوائط المدينة ورسول الله ﷺ قاعدٌ في مكان فيه ماءٌ ، مُتَّكِئٌ يَرْكُزُ بعود معه بين الماء والطين ، إذ استفتح رجل ... وساق الحديث . أخرجه البخاري ومسلم .

وفي رواية الترمذي قال : « انطلقتُ مع رسول الله ﷺ ، فدخل حائطاً للأَنْصار ، فقضى حاجته ، فقال لي : يا أبا موسى ، املك عليَّ الباب ، لا يدخلنَّ عليَّ أحدٌ إلا بإذنٍ ، فجاء رجلٌ ، فضرب الباب ، فقلتُ : مَنْ هذا ؟ قال : أبو بكر ، فقلتُ : يا رسول الله ، هذا أبو بكر يستأذن ، فقال : ائذن له ، وبشره بالجنة ، فدخل ، وجاء رجل آخرٌ ، فضرب الباب ، فقلتُ : مَنْ هذا ؟ قال : عمرُ ، فقلتُ : هذا عمرُ يا رسول الله يستأذن ، فقال : افتحْ له ، وبشره بالجنة ، فجاء رجل آخرٌ فضرب الباب ، فقلتُ : مَنْ هذا ؟ فقال : عثمان ، قلتُ : يا رسول الله ، هذا عثمان يستأذن ، قال : افتحْ له ، وبشره بالجنة على بلوى تصيبه ، ^(١) .

(١) رواه البخاري ٤٢/١٣ في الفتن ، باب الفتنة تموج كالبحر ، وفي فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : لو كنت متخذاً خليلاً ، وباب مناقب عمر ابن الخطاب ، وباب مناقب عثمان ، وفي الأدب ، باب نكت العود في الماء والطين ، ومسلم رقم ٢٤٠٣ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه ، والترمذي رقم ٣٧١١ في المناقب ، باب رقم ٦١ .

[شرح الغريب] :

(جريد) الجريد ، جمع جريدة ، وهي سَعَفُ النَّخْلِ .

(قُفْهَا) القُفُّ : ما ارتفع من متن الأرض ، وهو هاهنا : جدار مبني

مرتفع حول البئر كالذكة ، يتمكن الجالس عليه من الجلوس .

(على رِسْلِكَ) تقول : افعل هذا على رِسْلِكَ - بكسر الراء - وكُنْ

على رِسْلِكَ ، أي : على هيفتك وتأنيك .

(وجاههم) وِجَاهُ الشَّيْءِ - بكسر الواو وضمها - مقابله وحذاؤه .

٦٣٧٣ - (ت - عقبه بن علفمة البشكري) قال : سمعت علي بن أبي

طالب يقول : سمعتُ أُذُنِي من في رسول الله ﷺ وهو يقول : « طلحةُ

والزبير جاراَيَ في الجنة » أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٣٧٤ - (ت - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : قال رسول الله

ﷺ : « إن الجنة تشْتَأقُ إلى ثلاثة : علي ، وعمار ، وسلمان » .

أخرجه الترمذي ^(٢) .

(١) رقم ٣٧٤١ في المناقب ، باب مناقب طلحة بن عبيد الله ، وإسناده ضعيف ، وقال الترمذي :

هذا حديث غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه .

(٢) رقم ٣٧٩٨ في المناقب ، باب مناقب سلمان الفارسي رضي الله عنه ، وقال الترمذي : هذا حديث

حسن غريب لانعرفه إلا من حديث الحسن بن صالح . أقول : وفي سنده أبو ربيعة الأيادي ،

قال الحافظ في « لسان الميزان » : قال أبو حاتم : منكر الحديث ، والحسن البصري رواه بالعيننة

نوع ثانٍ

٦٣٧٥ - (م ت - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ

« كان على حراء ، هو وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير ، فتحركت الصخرة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اهدأ ، فما عليك إلا نبي ، أو صديق ، أو شهيد » .

وفي رواية « أن رسول الله ﷺ كان على جبل حراء ، فتحرّك ، فقال رسول الله ﷺ : انسكن حراء ، فما عليك إلا نبي ، أو صديق ، أو شهيد ، وعليه النبي ﷺ ، وأبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وطلحة ، والزبير ، وسعد بن أبي وقاص » زاد في رواية بعد « عثمان » : « وعلي » أخرجه مسلم . وفي رواية الترمذي مثل الأولى ، وقال : « اهدأ ، فما عليك إلا نبي ، أو صديق ، أو شهيد » ^(١) .

٦٣٧٦ (خ د ت - أنس بن مالك رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ

« صعد أحداً وأبو بكر وعمر وعثمان ، فرجف بهم ، فقال : اثبت أحد - أراه ضربه برجله - فإنما عليك نبي أو صديق أو شهيدان » .

وفي رواية « اثبت ، فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد » أخرجه

(١) رواه مسلم رقم ٢٤١٧ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل طلحة والزبير ، والترمذي رقم ٣٦٩٨ في المناقب ، باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه .

البخاري ، وأبو داود ، والترمذي ^(١) .

[شرح الغريب]

(أَهْدَهُ) أهده : أمر للجبل بالهدوء ، وهو السكون ، والهاء للسكت .

نوع ثالث

٦٣٧٧ - (ت - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : قال رسول الله

ﷺ : « أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ ، وَأَشَدُّهُمْ فِي أَمْرِ اللَّهِ عُمَرُ ، وَأَشَدُّهُمْ حَيَاءَ عَشْمَانُ ، وَأَقْضَاهُمْ عَلِيٌّ ، وَأَعْلَمُهُم بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَأَقْرَوُهُمْ أَبِي بْنُ كَعْبٍ ، وَلِكُلِّ قَوْمٍ أَمِينٌ ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ ، وَمَا أَظَلَّتِ الْخَضِرَاءُ ، وَلَا أَقَلَّتِ الْغُبَرَاءُ أَصْدَقَ لَهْجَةٍ مِنْ أَبِي ذَرٍّ ، أَشْبَهَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي وَرَعِهِ ، قَالَ عُمَرُ : أَفَنَعْرِفُ لَهُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَاعْرِفُوا لَهُ » .

أخرجه الترمذي مفرقاً في موضعين ، أحدهما إلى قوله : « أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ

(١) رواه البخاري ٣٢/٧ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : لو كنت متخذاً خليلاً ، وباب مناقب عمر بن الخطاب ، وباب مناقب عثمان بن عفان وأبو داود رقم ٤٦٥١ في السنة ، باب في الخلف ، والترمذي رقم ٣٦٩٧ في المناقب ، باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه .

الجراح ،^(١) والآخر إلى آخره عن أبي ذر^(٢) .

وأورده رزين هكذا حديثاً واحداً .

[شرح الغريب]

(أَظَلَّتِ الْخُضْرَاءُ) الخضراء : السماء ، وإظلالها : تغطيتها لما تحتها .

(أَقَلَّتِ الْغُبَرَاءُ) الغبراء : الأرض ، لأن الغبرة لونها ، كما أن الخضر

لون السماء حيث هي زرقاء ، والزرقاة البعيدة كالخضر ، وإقلال الأرض : حملها لما فوقها .

(لَهْجَةً) اللهجة : اللسان والنطق .

٦٣٧٨ — (خ م ت - عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما)

ذُكِرَ عَنْهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ : لَا أَزَالُ أَحِبُّهُ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، « خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ : مِنْ عَبْدِ اللَّهِ ، وَسَالِمٍ ، وَمَعَاذٍ ، وَأَبِيْ بْنِ كَعْبٍ » .

(١) رواه الترمذي رقم ٣٧٩٣ و ٣٧٩٤ في المناقب ، باب مناقب أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم ، وباب مناقب معاذ وزيد وأبي بن كعب وأبي عبيدة ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وهو كما قال .

(٢) رواه الترمذي رقم ٣٨٠٤ في المناقب ، باب مناقب أبي ذر رضي الله عنه ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن ، وهو كما قال ، ورواه بنحوه أيضاً الترمذي رقم ٣٨٠٣ ، في المناقب ، وأحمد في « المسند » ١٦٤/٢ من حديث عبد الله بن عمرو ، و١٩٧/٥ و ٤٤٢/٦ من حديث أبي الدرداء .

وفي رواية « استقرُّوا القرآنَ من أربعةٍ : من ابنِ مسعود - فبداً به - وسالمٍ مولى أبي حذيفةَ ، ومعاذٍ ، وأبي » أخرجه البخاري ومسلم .
وأخرجه الترمذي قال : قال رسولُ الله ﷺ : « خُذُوا القرآنَ من أربعةٍ : من ابنِ مسعود ، وأبي بن كعب ، ومعاذِ بنِ جبل ، وسالمٍ مولى أبي حذيفةَ »^(١) .

٦٣٧٩ — (ت - يزير بن عُميرةَ رحمه الله) قال : لما حضر معاذُ بن جبلِ الموتُ قيل له : يا أبا عبدِ الرحمنِ ، أَوْصِنَا ، قال : « أَجْلِسُونِي ، ففعلنا ، فقال : إِنَّ الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ مَكَانُهُمَا ، مَنْ ابْتَغَاهُمَا وَجَدَهُمَا - يقول ذلك ثلاث مرات - التمسوا العلمَ عندَ أربعةٍ رَهْطٍ : عندَ عُوَيْرِ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، وعند سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ - زَادِ رَزِينَ ، صاحبِ الْكِتَابَيْنِ ، الْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ ، ثم اتفقا - وعندَ [عبد الله] بنِ مسعودٍ ، و [عبد الله] بنِ سَلَامٍ الَّذِي كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ : فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّهُ عَاشِرُ عَشْرَةٍ فِي الْجَنَّةِ » أخرجه الترمذي^(٢)

(١) رواه البخاري ٤٢/٩ و ٤٣ في فضائل القرآن ، باب القراء من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفي فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب سالم ، وباب مناقب معاذ بن جبل ، وباب مناقب أبي بن كعب ، ومسلم رقم ٢٤٦٤ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وأمه ، والترمذي رقم ٣٨١٢ في المناقب ، باب مناقب عبد الله بن مسعود .

(٢) رقم ٣٨٠٦ في المناقب ، باب مناقب عبد الله بن سلام رضي الله عنه ، وإسناده حسن ، وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب وفي الباب عن سعد .

٦٣٨٠ - (خ م - علفمة رحمه الله) قال: «قَدِمْتُ الشَّامَ ، فَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ قُلْتُ : اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيساً صَالِحاً ، فَأَتَيْتُ قَوْمًا فَجَلَسْتُ إِلَيْهِمْ ، فَإِذَا شَيْخٌ قَدْ جَاءَ جُلَسَ إِلَى جَنِي ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : أَبُو الدَّرْدَاءِ ، فَقُلْتُ : إِنِّي دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُيَسِّرَ لِي جَلِيساً صَالِحاً ، فَيَسِّرْكَ لِي ، قَالَ : مَنْ أَنْتَ ؟ قُلْتُ : مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ ، قَالَ : أَوَلَيْسَ فِيكُمْ ابْنُ أُمِّ عَبْدِ صَاحِبِ النَّعْلَيْنِ وَالْوِسَادَةِ وَالْمِطْهَرَةِ - يَعْنِي : ابْنَ مَسْعُودٍ - ؟ وَفِيكُمْ الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَى لِسَانِهِ نَبِيَّهَ - يَعْنِي : عَمَّاراً ؟ - أَوَلَيْسَ فِيكُمْ صَاحِبُ سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ غَيْرُهُ - يَعْنِي حَذِيفَةَ - ؟ ثُمَّ قَالَ : كَيْفَ يَقْرَأُ عَبْدُ اللَّهِ (وَاللَّيْلَ إِذَا يَغْشَى) فَقَرَأْتُ (وَاللَّيْلَ إِذَا يَغْشَى ، وَالذَّكْرَ وَالْأُنْثَى) (١) ، قَالَ : وَاللَّهِ لَقَدْ أَقْرَأَ نَبِيَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ فِيهِ إِلَى فِيَّ ، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

وللبخاري نحوه ، وفيه «أليس فيكم - أو منكم - صاحب السر الذي لا يعلم غيره ، يعني حذيفة ، قال : قلت : بلى ، قال : أليس منكم - أو منكم - الذي أجاره الله على لسان نبيه ، يعني من الشيطان ؟ - يعني عماراً - قال : بلى ، قال : أليس فيكم - أو منكم - صاحب السوادك ؟ - أو السواد - قال : بلى ،

(١) قال الحافظ في «الفتح» ٥/٤٣٨ : وفي رواية سفيان ، فقرأت : (والليل إذا يغشى ، والنهار إذا تجلّى ، والذكر والأنثى) وهذا صريح في أن ابن مسعود كان يقرأها كذلك ، وفي رواية إسرائيل عن مغيرة (والليل إذا يغشى ، والذكر والأنثى) بحذف (والنهار إذا تجلّى) كذا في رواية أبي ذر ، وأثبتها الباقر .

قال: كيف كان عبدُ الله يقرأُ (واللَّيْلُ إِذَا يَغْشَى ، والنَّهَارُ إِذَا تَجَلَّى) ؟ قلتُ :
(وَالذَّكْرَ وَالْأُنْثَى) قال : ما زال بي هؤلاء حتى كادوا يَسْتَنْزِلُونِي ^(١) عن
شيءٍ وسمعتُه من رسولِ الله ﷺ ^(٢) .

[سُرْعُ الْغَرِيب]

(السَّوَادُ) السَّوَادُ ، بكسر السين : السَّرَار ، تقول : ساوَدْتُهُ
مساوَدَةً وسِوَاداً ، فكأنه من إدناء سوادِك من سواده ، وهو الشخص .

٦٣٨١ - (ت - ضيعة بن أبي سبرة رحمه الله) قال : « أُبَيْتُ الْمَدِينَةَ
فَسَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُيَسِّرَ لِي جَلِيساً صَالِحاً ، فَيَسِّرَ لِي أَبَا هُرَيْرَةَ ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ ، فَقُلْتُ
لَهُ : إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يُيَسِّرَ لِي جَلِيساً صَالِحاً ، فَأَوْفَّقْتَنِي لِي ، فَقَالَ لِي : مَنْ
أَيْنَ أَنْتَ ؟ قُلْتُ : مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ ، جِئْتُ أَلْتَمِسُ الْخَيْرَ وَأَطْلُبُهُ ، فَقَالَ :

(١) وفي رواية عند البخاري ومسلم : وهؤلاء يريدونني على أن أقرأ (وما خلق الذكر والأنثى)
والله لأتابعهم ، قال الحفاظ في « الفتح » ٥٤٣/٨ : هذه القراءة لم تنقل إلا عن ذكر هنا ،
ومن عدام قرؤوا (وما خلق الذكر والأنثى) وعليه استقر الأمر ، مع قوة إسناد ذلك
إلى أبي الدرداء ومن ذكر معه ، ولعل هذا ممن نسخت تلاوته ، ولم يبلغ النسخ أبداً الدرداء ومن
ذكر معه ، والعجب من نقل الحفاظ من الكوفيين هذه القراءة عن علقمة وعن ابن مسعود ،
والتي تنتهي القراءة بالكوفة ، ثم لم يقرأ بها أحد منهم ، وكذا أهل الشام حملوا القراءة عن أبي
الدرداء ، ولم يقرأ أحد منهم بهذا ، فهذا مما يقوي أن التلاوة بها نسخت .

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٧١٧/٧ - ٧٣ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب عمار
وحذيفة رضي الله عنهما ، ومناقب عبد الله بن مسعود ، وفي بدء الخلق ، باب صفة إبليس
وجنوده ، وفي الاستئذان ، باب من ألقى له وسادة ، وأخرج مسلم الجزء الذي يتعلق
بالقراءة فقط رقم ٨٢٤ في صلاة المسافرين ، باب ما يتعلق بالقراءات ، ورواه الترمذي أيضاً
بمثل رواية مسلم ٢٩٤٠ في القراءات ، باب ومن سورة الليل .

أليس فيكم سعد بن مالك نجاب الدعوة ؟ وابن مسعود ، صاحب ظهور رسول الله ﷺ ونعليه ؟ وحذيفة ، صاحب سر رسول الله ﷺ ؟ وعَمَّارُ الذي أجاره الله من الشيطان على لسان نبيّه ، ؟ وسلمان ، صاحب الكتابين ؟ قال قتادة : والكتابان : الإنجيل والقرآن « أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٣٨٢ - (ت - علي بن أبي طالب رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « رَحِمَ الله أبا بكر ، زوجني ابنته ، وَحَمَلَنِي إلى دار الهجرة ، وصحبني في الغار ، وَأَعْتَقَ بلالاً من ماله ، رَحِمَ الله عمر ، يقول الحق وإن كان مُراً ، تَرَكَه الحق [وماله من صديق] ، رَحِمَ الله عثمان ، تَسْتَحِي منه الملائكة ، رَحِمَ الله علياً ، اللهم أَدِرِ الحقَّ معه حيث دار » .
أخرجه الترمذي ^(٢) .

٦٣٨٣ - (ت - حذيفة بن اليمان رضي الله عنه) قال : كُنَّا جلوساً عند النبي ﷺ ، فقال : إني لا أدري ما قَدَرُ بقائي فيكم ، فَاقْتَدُوا بِاللَّذِينَ من بعدي ، وأشار إلى أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عَمَّارٍ ، وما حدثكم

(١) رقم ٣٨١٣ في المناقب ، باب مناقب عبد الله بن مسعود ، وإسناده حسن ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب صحيح .

(٢) رقم ٣٧١٥ في المناقب ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وإسناده ضعيف ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

ابن مسعود فصدّ قوه « أخرجه الترمذي ^(١) .

[شرح الغريب]

(الهدي) : السَّمْتُ والطَّرِيقَةُ والسَّيْرَةُ .

٦٣٨٤ — (ن - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « اقْتَدُوا بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي مِنْ أَصْحَابِي : أَبِي بَكْرٌ وَعُمَرُ ، وَاهْتَدُوا بِهَدْيِ عُمَارٍ ، وَتَمَسَّكُوا بِعَهْدِ ابْنِ مَسْعُودٍ » أخرجه الترمذي ^(٢) .
نَوْعٌ رَابِعٌ

٦٣٨٥ — (ر - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) أن رسول الله ﷺ قال : « أَرِي اللَّيْلَةَ رَجُلٌ صَالِحٌ ، كَانَ أَبَا بَكْرٍ نَيْطَ رَسُولِ اللَّهِ ، وَنَيْطَ عُمَرَ بِأَبِي بَكْرٍ ، وَنَيْطَ عُثْمَانَ بِعُمَرَ ، قَالَ جَابِرٌ : فَلَمَّا قُمْنَا مِنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قُلْنَا : أَمَّا الرَّجُلُ الصَّالِحُ ، فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَمَّا نَوْطُ بَعْضِهِمْ بِيَعُضٍ ، فَهُمْ وَلَاةُ الْأَمْرِ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ » أخرجه أبو داود ^(٣) .

(١) رقم ٣٨٠٤ في المناقب ، باب في مناقب عمار بن ياسر رضي الله عنه ، ورواه أحمد في «المسند» ٣٨٥/٥ و ٣٩٩ و ٤٠٢ والحاكم ٧٥/٣ وقال الترمذي : هذا حديث حسن ، وهو كما قال .

(٢) رقم ٣٨٠٧ في المناقب ، باب مناقب عبد الله بن مسعود ، ورواه أيضاً أحمد في «المسند» ٣٩٩/٥ من حديث حذيفة وهو ، حديث حسن كما قال الترمذي .

(٣) رقم ٤٦٣٦ في السنة ، باب في الخلفاء من حديث الزهري عن عمرو بن أبان بن عثمان عن جابر ، وعمرو بن أبان لم يوثقه غير ابن حبان وباقي رجاله ثقات . وقال الحافظ في «التنذيب» : قال ابن حبان : روى عن جابر ولا أدري أسمع منه أم لا ، وقال أبو داود : ورواه يونس وشعيب ولم يذكرهما عمرو بن أبان ، قال المنذري : فعلى هذا فالإسناد منقطع لأن الزهري لم يسمع من جابر .

[شرح الغريب]

(نبط) نطت هذا الأمر بفلان : أي علقته به وضمته إليه .

٦٣٨٦ - (ت د - أبو بكر رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ ،

قال ذات يوم : « مَنْ رأى الليلة رؤيا ؟ فقال رجل : أنا ، رأيتُ كأنَّ ميزاناً أنزلَ من السماء ، فَوُزِنْتَ أَنْتَ وأبو بكر ، فرَجَحْتَ أَنْتَ بأبي بكر ، وَوُزِنَ عمرُ وأبو بكر ، فرَجَحَ أبو بكر بعمر ، وَوُزِنَ عمرُ بعثمان ، فرَجَحَ عمرُ بعثمان ، ثم رُفِعَ الميزان ، قال : فرأينا الكراهيةَ في وجه النبي ﷺ » أخرجه أبو داود والترمذي ^(١) .

وفي أخرى لأبي داود إلى قوله : « ثم رفع الميزان » ثم قال : « فاستاء لها رسولُ الله ﷺ - يعني : فساء ذلك - فقال : خلافةُ نبوةٍ ، ثم يؤتي الله عزَّ وجلَّ المُلْكَ مَنْ يشاء » ^(٢) .

[شرح الغريب]

(فاستاء لها) استاء لهذا الأمر، أي : ساءه وحزنه ، وهو افتعل من السوء ، وقد جاء في بعض الحديث قال : « فاستأها » أي : أؤلها ، والوجه الأول .

(١) رواه أبو داود رقم ٤٦٣٤ في السنة ، باب في الخلفاء ، والترمذي رقم ٢٢٨٨ في الرؤيا ، باب ماجاء في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في الميزان والدلو ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وهو كما قال .

(٢) رواه أبو داود رقم ٤٦٣٥ في السنة ، باب في الخلفاء ، وإسناده ضعيف .

٦٣٨٧ - (د - سمره بن منبه رضي الله عنه) أن رجلاً قال :
« يا رسول الله ، رأيتُ كأنَّ دُلُوءاً دُلِّيَ من السماء ، فجاء أبو بكر ، فأخذ
بعراقينها ، فشرب شرباً ضعيفاً ، ثم جاء عمرُ ، فأخذ بعراقينها ، فشرب حتى
تَضَلَّعَ ، ثم جاء عثمانُ ، فأخذ بعراقينها ، فشرب حتى تَضَلَّعَ ، ثم جاء عليُّ ،
فأخذ بعراقينها ، فَاَنْتَشَطَتْ ، وَاَنْتَضَحَ عليه منها شيء » أخرجه أبو داود^(١) .

[شرح الغريب]

(بعراقينها) عراقي الدلو : عراها ، وهي جمع عَرَقُوهُ .
(تَضَلَّعَ) شرب حتى تَضَلَّعَ ، أي : حتى امتلأ رِياً .
(فَاَنْتَشَطَتْ) الأنشطة : العقدة ، والانتشاط : انحلال العقدة ، ومنه
أَنْشَطْتُ عقال البعير : إذا حللته .
(انتضح) الانتضاح : رشاش الماء على الثوب ونحوه .

٦٣٨٨ - (خ م - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) قال : قال النبي ﷺ :
« رأيتُني دَخَلْتُ الجنةَ ، فإذا أنا بالرُّؤمِصَاءِ امرأةِ أَبِي طَلْحَةَ ،
وسمعتُ خَشْفَةً ، فقلت : مَنْ هذا ؟ فقالوا : هذا بلال ، ورأيتُ قصراً بفنائِهِ

(١) رقم ٤٦٣٧ في السنة ، باب في الخلفاء ، وفي سنده عبد الرحمن الجرمي الأزدي والد أشعث
لم يوثقه غير ابن حبان وباقي رجاله ثقات ، ورواه أيضاً أحمد في « المسند » والضياء في المختارة
وذكره الحافظ في الفتح وسكت عنه .

جاريةٌ ، فقلت : لمن هذا ؟ فقالوا : لعمر بن الخطاب ، فأردتُ أن أدخله
فأنظرَ إليه ، فذكرتُ غيرَكَ ، [قال] : فوأيُّ مدبراً ، فبكى عمرُ ، وقال :
أعليك أغارُ يا رسول الله ؟ ، أخرجه البخاري ومسلم ^(١) .

[شرح الغريب] :

(خَشَفَ) الخَشَفَ ، والخَشَفَةُ : الصوت ليس بالعالى المرتفع ، وقيل :
الخَشَفَةُ - بالسكون - الصوت ، وبالتحريك : الحركة .

٦٣٨٩ - (ن - بربرة رضي الله عنه) قال : « أصبح رسولُ الله
ﷺ ، فدعا بلالاً ، فقال : [يا بلال ، بم سبقتني إلى الجنة ؟ ما دخلتُ الجنة
[قطُّ] إلا سمعتُ خَشَخَشْتَكَ أمامي ، دخلتُ البَارِحَةَ ، فسمعتُ خَشَخَشْتَكَ
أمامي ، فأتيتُ على قصرٍ مُربَّعٍ مشرفٍ من ذهبٍ ، فقلتُ : لمن هذا القصر ؟
قالوا : لرجلٍ من العرب ، فقلتُ : أنا عربيُّ ، لمن هذا القصر ؟ قالوا : لرجلٍ
من قریش ، قلتُ : أنا قرشي ، لمن هذا القصر ؟ قالوا : لرجلٍ من أُمّةٍ
محمد ، قلتُ : أنا محمدٌ ، لمن هذا القصر ؟ قالوا : لعمر بن الخطاب ، فقال
بلالٌ : يا رسول الله ، ما أذنتُ قطُّ إلا صليتُ ركعتين ، وما أصابني

(١) رواه البخاري ٣٦٦/١٢ في التعبير ، باب القصر في المنام ، وباب الوضوء في المنام ، وفي بدء
الخلق ، باب صفة الجنة ، وفي فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب عمر بن
الخطاب ، وفي النكاح ، باب الغيرة ، ومسلم رقم ٢٣٩٥ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل
عمر رضي الله عنه .

حَدَّثَ قَطُّ إِلَّا تَوَضَّأتُ عنده^(١) ، ورأيتُ أنِ اللهُ عليَّ رَكْعَتَيْنِ . فقال رسولُ اللهِ ﷺ : بهما .

قال الترمذي : ومعنى قوله : « دخلتُ الجنةَ البارحة » ، يعني : رأيتُ في المنام كأنني دخلتُ الجنةَ ، هكذا روي في بعض الحديث . أخرجه الترمذي^(٢) .

[شرح الغريب]

(خشخشتك) الخشخشة أيضاً : الصوت والحركة .

(مشرف) بناء مشرف : له شرف في أعلاه .

نوعٌ خامسٌ

٦٣٩٠ - (ن - عبد الله بن سفيان رحمه الله) قال : « قلتُ لعائشة :

أيُّ أصحابِ النبي ﷺ كان أحبَّ إلى رسولِ اللهِ ﷺ ؟ قالت : أبو بكر . قلتُ : ثمَّ مَنْ ؟ قالت : عمرُ ، قلتُ : ثمَّ مَنْ ؟ قالت : أبو عبيدة بن الجراح ، قلتُ : ثمَّ مَنْ ؟ فسكت » ، أخرجه الترمذي^(٣) .

٦٣٩١ - (خ م ن - عمرو بن العاص رضي الله عنه) أن رسول الله

(١) في نسخ الترمذي المطبوعة : عندها .

(٢) رقم ٣٦٩٠ في المناقب ، باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وإسناده حسن ، وقال

الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وفي الباب عن جابر ومعاذ وأنس وأبي هريرة .

(٣) رقم ٣٦٥٨ و ٣٧٦٠ في المناقب ، باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وباب مناقب

أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه ، ورواه أيضاً ابن ماجه رقم ١٠٢ في المقدمة ، وإسناده

حسن ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

عَلَيْهِ السَّلَامُ بعثه على جيش ذات السلاسل ، قال : فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قال : عائشةُ ، فَقُلْتُ : مِنْ الرِّجَالِ ؟ فقال : أبوها ، قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ قال : ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَعَدَّ رِجَالاً .

زاد في رواية : قال : فسكتُ مخافةً أن يجعلني في آخرهم .
وفي رواية قال : « قلت : لَسْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ أَهْلِكَ ، إِنَّمَا أَسْأَلُكَ عَنْ أَصْحَابِكَ ؟ قال : أبوها ، قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ قال : عمرُ ، ^(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

وأخرج الترمذي إلى قوله « أبوها » ^(٢) .

٦٣٩٢ (ت - أسامة بن زبير رضي الله عنهما) قال : « كُنْتُ جَالِساً إِذْ جَاءَ عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ يُسْتَأْذِنَانِ ، فَقَالَا : يَا أَسَامَةُ ، اسْتَأْذِنْ لَنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ يُسْتَأْذِنَانِ ، قَالَ : أَتَدْرِي مَا جَاءَ بِهِمَا ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : لَكِنِّي أَدْرِي ، انْذِنْ لَهُمَا ، فَدَخَلَا ، فَقَالَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ أَيُّ أَهْلِكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : مَا جِئْنَاكَ ^(٣) نَسْأَلُكَ عَنْ أَهْلِكَ ، قَالَ : أَحَبُّ أَهْلِي إِلَيَّ : مَنْ [قَدْ] أَنْعَمَ

(١) هذه الرواية الأخيرة لم نجدها عند البخاري ومسلم والترمذي ، ولعلها من زيادات الحميدي .
(٢) رواه البخاري ١٩/٧ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : لو كنت متخذاً خليلاً ، وفي المغازي ، باب غزوة ذات السلاسل ، ومسلم رقم ٢٣٨٤ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل أبي بكر رضي الله عنه ، والترمذي رقم ٣٨٧٩ في المناقب ، باب من فضل عائشة رضي الله عنها .
(٣) في بعض النسخ الترمذي : جِئْنَاكَ .

الله عليه وأنعمتُ عليه ، أسامةُ بنُ زيدٍ ، قالاً : ثم من ؟ قال : [ثم] عليُّ بنُ أبي طالب ، فقال العباسُ : يا رسول الله جعلتَ عمَّكَ آخرَهم ، قال : إن علياً سبقكَ بالهجرة » أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٣٩٣ — (ت - بربرة رضي الله عنه) قال : قال رسولُ الله ﷺ : « إن الله تبارك وتعالى أمرني بحُبِّ أربعةٍ ، وأخبرني أنه يُحبُّهم ، قيل : يا رسول الله سَمِّهمُ لنا ، قال : عليٌّ منهم - يقول ذلك ثلاثاً - وأبو ذر ، والمقدادُ ، وسامانُ ، أمرني بحبِّهم ، وأخبرني أنه يُحبُّهم » . أخرجه الترمذي ^(٢) .

نوع سادس

٦٣٩٤ — (خ د ت - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) قال : « كُنَّا نُخَيِّرُ [بين الناس] في زمانِ رسولِ الله ﷺ ، نُخَيِّرُ أبا بكرٍ ، ثم عمرَ ، ثم عثمانَ ، أخرجه البخاري .

وله في رواية قال : « كُنَّا زَمَنَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَعْدِلُ بِأَبِي بَكْرٍ أَحَدًا ، ثُمَّ عُمَرُ ، ثُمَّ عُثْمَانُ ، ثُمَّ نَتْرُكُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لَا تَفَاضِلَ بَيْنَهُمْ » . وأخرج أبو داود الثانية ، ولأبي داود « كُنَّا نَقُولُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) رقم ٣٨٢١ في المناقب ، باب مناقب أسامة بن زيد رضي الله عنها ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن ، وهو كما قال .

(٢) رقم ٣٧٢٠ في المناقب ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، ورواه أيضاً ابن ماجه رقم ١٤٩٩ في المقدمة ، والحاكم ١٣٠/٣ وقال : صحيح على شرط مسلم ، وتعبه الذهبي فقال : ما خرج مسلم لأبي ربيعة ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك .

حيّ : أَفْضَلَ أُمَّةِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَهُ : أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ عُمَرُ ، ثُمَّ عَثْمَانُ .
وفي رواية الترمذي « كُنَّا نَقُولُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيٌّ : أَبُو بَكْرٍ ،
وعمرُ ، وعثمانُ » ^(١) .

نوع سابع

٦٣٩٥ - (ن - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ
« نِعَمَ الرَّجُلُ أَبُو بَكْرٍ ، نِعَمَ الرَّجُلُ عُمَرُ ، نِعَمَ الرَّجُلُ أَبُو عبيدة بن الجراح ،
نِعَمَ الرَّجُلُ أسيدُ بنُ حُضَيْرٍ ، نِعَمَ الرَّجُلُ ثابتُ بنُ قيس بن شماس ، نِعَمَ الرَّجُلُ
معاذُ بنُ جبل ، نِعَمَ الرَّجُلُ معاذُ بن عمرو بن الجحوح ، أخرجه الترمذي ^(٢) .
٦٣٩٦ - (ن - علي بن أبي طالب رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ
« : إِنْ كُلَّ نَبِيٍّ أُعْطِيَ سَبْعَةَ نَجَبَاءَ رَفَقَاءَ - أَوْ [قَالَ] : رُقَبَاءَ - وَأُعْطِيَ
أَنَا أَرْبَعَةَ عَشَرَ ، قُلْنَا : مَنْ هُمْ ؟ قَالَ : أَنَا ، وَابْنَابِي ، وَجَعْفَرُ ، وَحَمْزَةُ ،

(١) رواه البخاري ١٤/٧ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب فضل أبي بكر بعد النبي صلى الله عليه وسلم ، وباب مناقب عثمان بن عفان ، وأبو داود رقم ٤٦٢٧ و ٤٦٢٨ في السنة ، باب في التفضيل ، والترمذي رقم ٣٧٠٧ في المناقب ، باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وانظر « الفتح » في شرح هذا الحديث ١٤/٧ و ١٥ .
(٢) رقم ٣٧٩٧ في المناقب ، باب مناقب معاذ وزيد وأبي بن كعب وأبي عبيدة رضي الله عنهم ، وإسناده حسن ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن إنما نعرفه من حديث سميل ، يعني سميل ابن أبي صالح .

وأبو بكر، وعمر، ومُصَنَّب بنُ عُمَيْر، وبلال، وسلمان، وعمارُ بنُ ياسر،
وعبدُ الله بنُ مسعود، [وأبو ذر، والمقداد] « أخرجه الترمذي ^(١) .
[شرح الغريب]

(نجباء) النجباء : جمع نجيب ، وهو الكريم من الرجال ، المختار .
(رقباء) الرقباء جمع رقيب ، وهو الحافظ .

٦٣٩٧ - (خ - عمار بن ياسر رضي الله عنه) قال : « رأيتُ رسول الله ﷺ وما معه إلا خمسة أعبدٍ وامرأتان وأبو بكر ، أخرجه البخاري ^(٢) .

٦٣٩٨ - (م - عائذ بن عمرو ^(٣)) « أت أبا سفيان أتى علي
سلمان وصميب وبلال في نفرٍ بالمدينة ، فقالوا : ما أخذتُ سيوفُ الله
من عُتْقِ عَدُوِّ الله مأخذها ، فقال أبو بكر : أتقولون هذا لشيخٍ قريشٍ
وسيدِهِم ؟ فأتى أبو بكر النبي ﷺ ، فأخبره ، فقال : يا أبا بكر لعلك
أغضبتهُم ، لئن كنتَ أغضبتهُم لقد أغضبتَ ربك ، فأتاهم أبو بكر ، فقال :
يا إخواناه أغضبتهُم ؟ قالوا : لا ، ثم قالوا : يغفر الله لك يا أخي .

(١) رقم ٣٧٨٧ في المناقب ، باب مناقب الحسن والحسين ابني علي بن أبي طالب رضي الله عنهم ،
وفي سنده كثير بن اسماعيل النواء وهو ضعيف ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب
من هذا الوجه ، وقد روي هذا الحديث عن علي موقوفاً .

(٢) ١٧/٧ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم :
لو كنت متخذاً خليلاً ، وباب إسلام أبي بكر الصديق رضي الله عنه .

(٣) في المطبوع : غائد الله بن عبد الله بن عمرو ، وهو خطأ .

أخرجه مسلم ^(١) .

٦٣٩٩ - (خ م - أبو موسى الأشعري ^(٢) رضي الله عنه) قال :
« كنتُ عندَ رسولِ الله ﷺ ، وهو نازلٌ بالجعرانة ، بين مكة والمدينة ،
ومعه بلالٌ ، فأتى النبي ﷺ أعرابيٌّ ، فقال : ألا تُنجِزُ لي يا محمد ما وعدتني ؟
فقال له : أبشرْ ، فقال : قد أكثرَ عليَّ من « أبشرْ » ، فأقبلَ عليَّ وعلى بلالٍ
كهيئة الغضبِ ، فقال : إن هذا ردُّ البشرى ، فأقبلَا أنتما ، فقلنا : قِيلنا ، ثم
دعا بقدرح فيه ماءٌ ، فغسل وجهه ويديه فيه ، ومَجَّ فيه ، ثم قال : اشربا ،
وأفْرِغَا على وجوهكما ونُحُوركما ، وأبشِرا ، فأخذنا القدرح ، ففعلنا ، فنادت
أمُّ سلمة من وراء السُّتر : أن أفضِلا لأُمكما في إنائكما ، فأفضلنا لها منه طائفةً »
أخرجه البخاري ومسلم ^(٣) .

٦٤٠٠ - (خ - أنس بن مالك رضي الله عنه) « أت رجُلَيْن من
أصحاب النبي ﷺ خرجا من عند النبي ﷺ في ليلةٍ مُظلمةٍ ، ومعهما مثل
المصباحين [بُضيئان] بين أيديهما ، فلما افترقا صار مع كل واحد منهما واحد ،
حتى أتى أهله » .

(١) رقم ٢٥٠٤ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل سلمان وصهيب وبلال رضي الله عنهم .

(٢) في المطبوع : علي بن أبي طالب ، وهو خطأ .

(٣) رواه البخاري ٣٧/٨ في المغازي ، باب غزوة الطائف ، ومسلم رقم ٢٤٩٧ في فضائل

الصحابة ، باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين رضي الله عنهما .

وفي رواية قال: «كان أَسِيدُ بنُ حُضَيْرٍ وَعَبَادُ بنُ بَشْرِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فخرجَا في ليلة مظلمة، فإذا نورٌ بين أيديهما . . وذكر نحوه . . أخرجه البخاري^(١) .

٦٤٠١ - (م - ابن أبي مُليكة رضي الله عنه) قال : « سمعتُ عائشةَ وَسَّيَلَتْ : مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَخْلِفًا لَوْ اسْتَخْلَفَ ؟ قَالَتْ : أَبُو بَكْرٍ ، فَقِيلَ لَهَا : ثُمَّ مَنْ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ ؟ قَالَتْ : عُمَرُ ، قِيلَ لَهَا : مَنْ بَعْدَ عُمَرَ ؟ قَالَتْ : أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ ، ثُمَّ انْتَهَتْ إِلَى هَذَا ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٢) »

٦٤٠٢ - (خ - عمر بن عبيدة رحمه الله) قال : « جاء رجل إلى ابنِ عمر ، فسأله عن عثمان ، فذكر محاسنَ عمله ، فقال : لعلَّ ذاكَ يَسُوؤُكَ ؟ قال : نعم ، قال : فأرغم الله أنفك ، ثم سأله عن عليٍّ ؟ فذكر محاسنَ عمله ، قال : هو ذاك ، بيتهُ أوسطُ بيوتِ النَّبِيِّ ﷺ ، قال : لعلَّ ذاكَ يَسُوؤُكَ ؟ قال : أجل ، قال : فأرغم الله أنفك ، انطلق فاجهدْ عَلَيَّ جَهْدَكَ » أخرجه البخاري^(٣)

(١) ٦٣/١ في المساجد ، باب ادخال البعير في المسجد ، وفي الأنبياء ، باب سؤال المشركين أن يريم النبي صلى الله عليه وسلم انشقاق القمر ، وفي فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب منقبة أسيد بن حضير وعباد بن بشر .

(٢) رقم ٢٣٨٥ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل أبي بكر رضي الله عنه .

(٣) ٥٨/٧ و ٥٩ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

[شرح الغريب]

(فأرغم الله أنفك) أي : أهانك وأذلّك ، وأصله من الرّغام ، وهو التراب ، كأنه ألصق أنفه بالتراب .

الفرع الثاني

في فضائلهم على الانفراد ، بذكر أسمائهم ، وفيه قسمان

القسم الأول

في الرجال ، وأولهم :

أبو بكر الصديق رضي الله عنه

٦٤٠٣ - (ت - عائشة رضي الله عنها) قالت : « دخل أبو بكر

[الصديق] على رسول الله ﷺ ، فقال له رسول الله ﷺ : أبشِرْ ، فأنت

عتيق الله من النار ، قلت : فمن يومئذ سمي عتيقاً ، أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٤٠٤ - (د - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله

ﷺ : « أتاني جبريلُ ، فأخذ بيدي ، فأراني باب الجنة الذي تدخل منه

(١) رقم ٣٦٧٩ في المناقب ، باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وإسناده ضعيف ،

وقال الترمذي : هذا حديث غريب . أقول : لكن للحديث شواهد بمعناه يرقى بها ، ذكر

بعضها الهيثمي في مجمع الزوائد ٤٠/٩ و ٤١ .

أُمِّي ، فقال أبو بكر : يا رسولَ الله ، وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ مَعَكَ حَتَّى أَنْظُرَ
إِلَيْهِ ، فقال رسولُ الله ﷺ : أَمَا إِنَّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ
أُمَّتِي « أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ^(١) .

٦٤٠٥ - (ت - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسولَ الله ﷺ قال :
« مَا لِأَحَدٍ عِنْدَنَا يَدٌ إِلَّا وَقَدْ كَفَأْنَاهُ ، مَا خَلَا أَبَا بَكْرٍ ، فَإِنْ لَهُ عِنْدَنَا يَدٌ يُكَافِئُهُ
اللهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَا نَفَعَنِي مَالٌ أَحَدٌ قَطُّ مَا نَفَعَنِي مَالُ أَبِي بَكْرٍ ، وَلَوْ كُنْتُ
مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنَ النَّاسِ لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا ، أَلَا وَإِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلَ
اللهِ » أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٢) .

وزاد رزين « وما عرضتُ الإسلامَ على أحدٍ إلا كانت له كِبْوَةٌ ، إلا
أبو بكر ، فإنه لم يَتَلَعَّثْ فِي قَوْلِهِ » ^(٣) .

[سُرْحُ الْغَرِيبِ]

(كِبْوَةٌ) كَبَا الْفَرَسُ يَكْبُو : إِذَا خَرَّ لَوَجْهِهِ ، والمراد : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَمْ يَتَوَقَّفْ فِي تَصَدِيقِهِ النَّبِيَّ ﷺ كَمَا يَجْرِي لِلْعَاثِرِ ، إِنَّمَا بَادَرَ إِلَى
التَّصَدِيقِ .

(١) رقم ٦٥٢ في السنة ، باب في الخلفاء ، وإسناده ضعيف .

(٢) رقم ٣٦٦٢ في المناقب ، باب مناقب أبي بكر رضي الله عنه ، وقال الترمذي : هذا حديث

حسن غريب ، وهو كما قال ، فإنه حسن بشواهد ، وقد ذكره الخافظ في « الفتح » وسكت عليه .

(٣) ورواه بمعناه الديلمي في مسند الفردوس عن ابن مسعود رضي الله عنه .

(التلعثم) : التردد في القول والفعل والتتبع فيه ، وهو قريب من الكبوة في الاستعارة .

(لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً) قد ذكرنا معنى الخلّة وأنها من المودة ، وقيل : هو من تخللها القلب ، أي دخولها فيه ، والمقصود من الحديث : أن الخلّة تلزم فضل مراعاة للخليل ، وقيام بحقه ، واشتغال القلب بأمره ، فأخبر ﷺ أنه ليس عنده فضلٌ مع خلّة الحق للخلق ، لاشتغال قلبه بحبة الله سبحانه ، فلا يحتمل ميلاً إلى غيره .

٦٤٠٦ - (خ م ت - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) قال : « خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ ، وقال : إن الله عز وجل خَيْرَ عبداً بين الدنيا ، وبين ما عنده ، فاختار ذلك العبد ما عنده ، قال : فبكى أبو بكر ، فَعَجَبْنَا لِبَكَانِهِ أَنْ يُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ ، فكان رسولُ الله ﷺ هو المُخْبِرُ ، وكان أبو بكر هو أعلمنا ، وقال رسولُ الله ﷺ : إن من آمن الناس عليّ في صحبته وماله أبا بكر ، ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لاتخذتُ أبا بكر خليلاً ، ولكن أخوة الإسلام ومودّته ، لا يبقين في المسجد باب إلا أُسدّ ، إلا باب أبي بكر » أخرجه البخاري ومسلم .

وعند الترمذي « أن رسولَ الله ﷺ جلس على المنبر فقال : إن عبداً خيره الله بين أن يؤتیه [من] زهرة الدنيا ماشاء ، وبين ما عنده ، فاختار ما عنده ،

فقال أبو بكر : فدينك يا رسول الله بآبائنا وأمهاتنا ، قال : فَهَجَبْنَا ، فقال الناس : انظروا إلى هذا الشيخ ، يخبر رسول الله ﷺ عن عبد خيرٍه الله بين أن يؤتیه [من] زهرة الدنيا ماشاء ، وبين ما عنده ، وهو يقول : فدينك بآبائنا وأمهاتنا ، قال : فكان النبي ﷺ هو المخير ، وكان أبو بكر هو أعلمنا به ، فقال النبي ﷺ : من آمن الناس علي في صحبته وماله أبو بكر ، ولو كنت متخذاً خليلاً لا تتخذت أبا بكر [خليلاً] ، ولكن أخوة الإسلام ، لاتبقين في المسجد خوذة إلا خوذة أبي بكر . وفي رواية مسلم « أن رسول الله ﷺ جلس على المنبر ، فقال : عبد خيرٍه الله بين أن يؤتیه زهرة الدنيا ، وبين ما عنده [فاختار ما عنده] ، فبكى أبو بكر وبكى ، فقال : فدينك بآبائنا وأمهاتنا ، قال : فكان رسول الله ﷺ هو المخير ، وكان أبو بكر أعلمنا به ، فقال رسول الله ﷺ : من آمن الناس علي في ماله وصحبته أبو بكر ، ولو كنت متخذاً خليلاً ، لا تتخذت أبا بكر خليلاً ، ولكن أخوة الإسلام ، لاتبقين في المسجد خوذة إلا خوذة أبي بكر » (١) .

(١) رواه البخاري ١٠/٧ و ١١ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر ، وباب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة ، وفي المساجد ، باب الخوذة والممر في المسجد ، ومسلم رقم ٢٣٨٢ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل أبي بكر رضي الله عنه ، والترمذي رقم ٣٦٦١ في المناقب ، باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه .

[شرح القريب]

(زهرة الدنيا) : زينتها ومتاعها ، وما هو محبوب إلى النفوس من موجوداتها .

(الخوخة) : مَنَفَذ يكون بين منزلين يجعل عليه باب .

٦٤٠٧ - (ن - [سمير] بن أبي المعلى رحمه الله) عن أبيه « أن رسول الله ﷺ ، خطب يوماً فقال : إن رجلاً خيَّره ربه بين أن يعيش في الدنيا ما شاء أن يعيش ، ويأكل في الدنيا ما شاء أن يأكل ، وبين لقاء ربه ، فاختر لقاء ربه ، [قال] : فبكى أبو بكر ، فقال أصحاب النبي ﷺ : ألا تعجبون من هذا الشيخ إذ ذكر النبي ﷺ رجلاً صالحاً خيَّره الله بين الدنيا ولقاء ربه ؟ فاختر لقاء ربه ، قال : فكان أبو بكر أعلمهم بما قال النبي ﷺ ، فقال أبو بكر : بل نفديك بآبائنا وأموالنا ، فقال النبي ﷺ : ما من الناس أحدٌ أَمَنَ إلينا في صحبته وذات يده من ابن أبي قحافة ، ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت ابن أبي قحافة خليلاً ، ولكن وُدَّ وإِخاءُ إيمان - مرتين أو ثلاثاً - وإن صاحبكم خليلُ الله عز وجل ، ،

أخرجه الترمذي ^(١) وقال : ومعنى قوله « أَمَنَ إلينا » يعني : أَمَنَ علينا

(١) رقم ٣٦٦٠ في المناقب ، باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وهو حديث حسن بشواهد ، منها الذي قبله ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن ، وفي الباب عن أبي سعيد ، يريد به الحديث الذي قبله .

٦٤٠٨ - (خ - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال : قال رسول الله ﷺ : « لو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر ، ولكن أخي وصاحبي » وفي رواية « ولكن أخوة الإسلام أفضل » .

وفي أخرى قال : « خرج رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه عاصباً رأسه بخيرقة ، فقعده على المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : إنه ليس من الناس أحد آمن علي في نفسه وماله من أبي بكر بن أبي قحافة ، ولو كنت متخذاً من الناس خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ، ولكن خلة الإسلام أفضل ، سُدُّوا عني كل خوخة في هذا المسجد ، غير خوخة أبي بكر » .

وفي أخرى « أمّا الذي قال رسول الله ﷺ : لو كنت متخذاً من هذه الأمة خليلاً لاتخذته ، ولكن خلة الإسلام أفضل » - أو قال : خير - فإنه أنزله أبا - أو قال : قضاه أبا - يعني الجدّ « أخرجه البخاري ^(١) .

[شرح القريب]

(من آمن الناس علي) أي : أسمحُ بآله وأبذلُ له ، ولم يُردّ به معنى الامتتان ، لأن المنة تُفسدُ الصنعة ، ولا منة لأحدٍ على رسول الله ﷺ ،

(١) ١٥/٧ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : لو كنت متخذاً خليلاً ، وفي المساجد ، باب الخوخة والممر في المسجد ، وفي الفرائض ، باب ميراث الجد مع الأب والأخوة .

بل له المنة على الأمة قاطبة ، والمن في كلام العرب : الاحسان إلى من تستثيبه ، ومنه قوله تعالى : (ولا تمنن تستكثر) [المدثر : ٦] أي : لاتعط لتأخذ أكثر مما أعطيت .

٦٤٠٩ - (م ت - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) عن النبي ﷺ أنه قال : « لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ، ولكنّه أخي وصاحبي ، وقد اتخذ الله صاحبكم خليلاً » .

زاد بعضهم في أوله : « ألا إني أبرأ إلى [كل] خل من خله » .
وفي أخرى « ولو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت ابن أبي قحافة خليلاً ، ولكن صاحبكم خليل الله عز وجل » .
أخرجه مسلم ، وأخرج الترمذي الرواية الأولى بالزيادة ^(١) .

٦٤١٠ - (م - جناب بن عبد الله رضي الله عنه) قال : سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول : « إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل ، وإن الله قد اتخذني خليلاً ، كما اتخذ إبراهيم خليلاً ، ولو كنت متخذاً من أمّتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحهم مساجد ، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد ،

(١) رواه مسلم رقم ٢٣٨٣ في فضائل الصحابة ، باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه ،
والترمذي رقم ٣٦٥٦ في المناقب ، باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه .

إني أنهاكم عن ذلك ، أخرجه مسلم ^(١) .

٦٤١١ - (ت - عائشة رضي الله عنها) « أن النبي ﷺ أمر بسد الأبواب ، إلا باب أبي بكر ، أخرجه الترمذي ^(٢) .

٦٤١٢ - (د ت - عمر بن الخطاب رضي الله عنه) قال : « أمرنا رسول الله ﷺ أن نتصدق ، ووافق ذلك مني مالا ، فقلت : اليوم أنسبقُ أبا بكر - إن سبقته - قال : فجئتُ بنصف مالي ، فقال رسول الله ﷺ : ما أبقيتَ لأهلك ؟ قلتُ : مثله ، وأتى أبو بكر بكل ما عنده ، فقال : يا أبا بكر ، ما أبقيتَ لأهلك ؟ قال : أبقيتُ لهم الله ورسوله ، قلتُ : لا أسبقه إلى شيء أبداً » أخرجه أبو داود والترمذي ^(٣) .

وزاد فيها رزين « فأتى أبو بكر بكل ما عنده ، وقد تخلل بعبادة » .

٦٤١٣ - (ت - عائشة رضي الله عنها) أن عمر بن الخطاب قال : « أبو بكر سيدنا ، وخيرنا ، وأحبنا إلى رسول الله ﷺ » أخرجه الترمذي ^(٤) .

(١) رقم ٥٣٢ في المساجد ، باب النهي عن بناء المساجد على القبور .

(٢) رقم ٣٦٧٨ في المناقب ، باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وهو حديث حسن بشواهد ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب من هذا الوجه ، وفي الباب عن أبي سعيد .

(٣) رواه أبو داود رقم ١٦٧٨ في الزكاة ، باب في الرخصة في الرجل يخرج من ماله ، والترمذي رقم ٣٦٧٦ في المناقب ، باب مناقب أبي بكر رضي الله عنه ، وإسناده حسن ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(٤) رقم ٣٦٥٧ في المناقب ، باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وإسناده حسن ، وقال الترمذي : هذا حديث صحيح غريب .

٦٤١٤ - (خ - أبو الدرداء رضي الله عنه) قال : « كنتُ جالساً

عند النبي ﷺ إذ أقبل أبو بكر آخذاً بطرف ثوبه ، حتى أبدى عن ركبته ، فقال النبي ﷺ : أَمَا صاحبُكم فقد غامر فسلم ، فقال : إني كان بيني وبين ابن الخطاب شيء ، فأسرعتُ إليه ، ثم ندِمْتُ فسألته أن يغفر لي ، فأبى عليّ ، فأقبلتُ إليك ، فقال : يغفر الله لك يا أبا بكر - ثلاثاً - ثم إنَّ عمر ندِمَ ، فاتى منزل أبي بكر ، فقال : أئنمَّ أبو بكر ؟ قالوا : لا ، فاتى النبي ﷺ ، فجعل وجهُ النبي ﷺ يتممعر ، حتى أشفق أبو بكر ، فجثا على ركبتيه ، وقال : يا رسول الله وآله أنا كنتُ أظلم - مرتين - فقال رسول الله ﷺ : إنَّ الله بعثني إليكم ، فقلتم : كذبت ، وقال أبو بكر : صدق ، ووَآساني بنفسه وماله ، فهل أنتم تاركون لي صاحبي ؟ - مرتين - فما أُوذِيَ بعدها .

وفي أخرى قال : « كانت بين أبي بكر وعمر مُحَاوَرَةٌ ، فأغضبَ أبو بكر [عمر] ، فانصرف عمر مغضباً ، فاتبعه أبو بكر يسأله أن يستغفر له ، فلم يفعل ، حتى أغلق بابَه في وجهه ، فأقبل أبو بكر إلى النبي ﷺ - قال أبو الدرداء : ونحن عنده - فقال النبي ﷺ : أَمَا صاحبُكم هذا فقد غامر ، قال : وندِمَ عمر على ما كان منه ، فأقبل حتى سلم ، وجلس إلى النبي ﷺ ، فقصَّ على رسول الله ﷺ الخبر ، قال أبو الدرداء : وغضبَ رسولُ الله ﷺ ، وجعل أبو بكر يقول : والله يا رسول الله لَأَنَا كُنتُ

أُظْلِمَ ، فقال النبي ﷺ : هل أنتم تاركون لي صاحبي؟ هل أنتم تاركون لي صاحبي؟ إني قلتُ : يا أيُّها الناسُ إني رسولُ الله إليكم جميعاً ، فقلتم : كذبتَ ، وقال أبو بكر : صدقتَ » أخرجه البخاري ^(١) .

[شرح الغريب]

(غامر) أي : خاصم ، وقد جاء في تفسيره في متن الحديث كذلك ، والمغامرة : المقابلة ، ورجل مغامر : يقتحم المهالكَ ، ولا يبالي الموتَ .
(التمعُّر) : تغيُّر اللون من الغضب .

٦٤١٥ - (ت - عائشة رضي الله عنها) قالت : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « لا ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يؤمَّهم غيره » .
أخرجه الترمذي ^(٢) .

٦٤١٦ - (ر - عبد الله بن زمره رضي الله عنه) قال : (لما استُعِيزَ بالنبي ﷺ - وأنا عنده في نفرٍ من الناس - دعاه بلالٌ إلى الصلاة ، فقال رسولُ الله ﷺ : « مرُّوا أبا بكر يُصلِّي بالناس » ، قال : فخرجنا ، فإذا عمرُ

(١) ١٧/٧ و ١٨ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : لو كنت متخذاً خليلاً ، وفي تفسير سورة الأعراف ، باب (قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً) .

(٢) رقم ٣٦٧٤ في المناقب ، باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وإسناده ضعيف ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب ، أقول : لكن له شواهد بمعناه يرقى بها منها التي بعده .

في الناس ، وكان أبو بكر غائباً ، فقلتُ : يا عمر ، قم فصل للناس ، فتقدم فكبر ، فلما سمع النبي ﷺ صوته - وكان عمر رجلاً مجهرراً - قال : أين أبو بكر ؟ يا بى الله ذلك والمسلمون ، يا بى الله ذلك والمسلمون ، يا بى الله ذلك والمسلمون ، فبعث إلى أبي بكر ، فجاء بعد أن صلى عمر تلك الصلاة ، فصل بالناس « (١) » .

زاد في رواية قال : « لَمَّا أَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ صَوْتَ عُمَرَ [قَالَ ابْنُ زُمَيْة] : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَطْلَعَ رَأْسَهُ مِنْ حَجْرَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ : لَا ، لَا ، لَا ، لِيُصَلَّ بِالنَّاسِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ ، يَقُولُ ذَلِكَ مَغْضَباً » أخرجه أبو داود (٢) .

[شرح الغريب]

(استعز) بالمريض : إذا غلب على نفسه من شدة المرض ، وأصله من العِزَّة ، وهي الغلبة والاستيلاء على الشيء .

(مجهرراً) رجل مجهر ، أي : صاحبُ جهرٍ ورفعٍ لصوته ، يقال : جهر الرجل صوته وأجهر : إذا عرف بالجهر ، فهو جاهر ومجهر .

(يا بى الله ذلك والمسلمون) فيه نوع دلالة على خلافة أبي بكر رضي الله عنه ، لأن هذا القول يُعلم منه : أن المراد به ليس نفي جواز الصلاة خلف عمر ، كيف وهي جائزة خلف غيره من آحاد المسلمين ممن هو دون عمر ؟

(١) رواه أبو داود رقم ٤٦٦٠ و ٤٦٦١ في السنة ، باب استخلاف أبي بكر رضي الله عنه ، وهو حديث حسن

(٢) رقم ٤٦٦١ في السنة ، باب استخلاف أبي بكر رضي الله عنه ، وهو حديث حسن .

ولمّا أراد به الإمامة التي هي الخلافة والنيابة عن النبي ﷺ ، فلذلك قال فيه :
 « يأبى الله ذلك والمسلمون » ، وعلى أنه يجوز أن يكون أراد بهذا القول : أن
 الله يأبى والمسلمون أن يتقدّم في الصلاة أحد على جماعة فيهم أبو بكر ، حيث
 هو أكبرهم قدراً ومنزلةً وعلماً ، فإن التقدّم عليه في مثل الصلاة التي هي
 أكبر أعمال الإسلام وأشرفها بما ياباه الله والمسلمون ، وهذا صريح في
 الدلالة ، والأول مفهوم من اللفظ .

٦٤١٧ - (س - عبر الله بن مسعود رضي الله عنه) قال : « لما قبض
 رسول الله ﷺ قالت الأنصار : منّا أمير ، ومنكم أمير ، فأتاهم عمر ،
 فقال : ألسنتم تعلمون أن رسول الله ﷺ قد أمر أبا بكر رضي الله عنه أن
 يُصلي بالناس ، فأياكم تطيب أنفسه أن يتقدّم أبا بكر ؟ فقالوا : نعوذ بالله أن
 نتقدّم أبا بكر ، أخرجه النسائي ^(١) .

٦٤١٨ - (خ م - أبو موسى الأشعري رضي الله عنه) قال :
 « مرض النبي ﷺ فأشتدّ مرضه ، فقال : مروا أبا بكر فليصل بالناس ،
 قالت عائشة : يا رسول الله ، إنّه رجل رقيق ، إذا قام مقامك لم يستطع أن
 يصلي بالناس ، فقال : مُري أبا بكر فليصل بالناس ، فعادت ، فقال :

(١) ٧٤/٢ و ٧٥ في الإمامة ، باب ذكر الإمامة والجماعة ، وإسناده حسن ، ورواه الحاكم ٦٧/٣
 وصححه ووافقه الذهبي .

مُرِّي أبا بكر فليصل بالناس ، فإنكن صواحب يوسف ، فاتاه الرسول ،
فصلى بالناس في حياة رسول الله ﷺ ، أخرجه البخاري ومسلم ^(١) .
[شرح الغريب]

(رقيق) رجل رقيق ، أي : هين لين .

(صواحب يوسف) الصواحب : جمع صاحبة ، وهي المرأة ، ويوسف
هو يوسف النبي ﷺ ، وصواحيبه : امرأة العزيز ، والنسائي اللاتي قطعن
أيديهن ، أراد : إنكن تحسن للرجل مالا يجوز ، وتغلبن على رأيه .

٦٤١٩ - (خ - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) قال : « لما اشتدَّ

برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه ، قيل له في الصلاة ، فقال : مُروا
أبا بكر فليصل بالناس ، قالت عائشة : إنَّ أبا بكر رجل رقيق ، إذا قرأ
غلبه البكاء ، قال : مُروه فليصل ، فعاودته ، فقال : مروه فليصل ، فإنكن
صواحب يوسف . أخرجه البخاري ^(٢) .

٦٤٢٠ - (- خ م ط ت س عائشة رضي الله عنها) أن رسول الله

ﷺ قال في مرضه : « مُروا أبا بكر يصلي بالناس . قالت عائشة : قلت : إن

(١) رواه البخاري ٢٩٩/٦ في الأنبياء ، باب قول الله تعالى : (لقد كان في يوسف وإخوته آيات

للسائلين) ، وفي الجماعة ، باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة ، ومسلم رقم ٤٢٠ في الصلاة ،

باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما .

(٢) ١٣٨/٢ في الجماعة ، باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة .

أبا بكر إذا قام مقامك لم يُسمع الناس من البكاء ، فبرَّ عمر فليُصلِّ ، فقال : مُروا أبا بكر فليُصلِّ بالناس ، فقالت عائشة : فقلت لحفصة : قولي [له] : إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يُسمع الناس من البكاء ، فبرَّ عمر فليُصلِّ بالناس ، ففعلت حفصة ، فقال رسولُ الله ﷺ : إنكنَّ صواحبُ يوسف ، مُروا أبا بكر فليُصلِّ بالناس ، فقالت حفصة لعائشة : ما كنت لأُصيبَ منك خيراً .

وفي رواية قال : «أمر رسولُ الله ﷺ أبا بكر أن يُصلِّي بالناس في مرضه ، فكان يُصلِّي بهم ، قال عروة : فوجد رسولُ الله ﷺ من نفسه خفةً فخرج ، فإذا أبو بكر يؤمُّ الناس ، فلما رآه أبو بكر استأخَّر ، فأشار إليه رسولُ الله ﷺ : أن كما أنت ، فجلس رسولُ الله ﷺ حذاء أبي بكر إلى جنبه ، فكان أبو بكر يُصلِّي بصلاة رسولِ الله ﷺ والناس يُصلُّون بصلاة أبي بكر .

وفي رواية: قال الأسودُ بنُ يزيد : كنَّا عند عائشة ، فذكرنا المواقفة على الصلاة والتعظيم لها ، فقالت : لما مرض رسولُ الله ﷺ مرضه الذي مات فيه ، فحضرت الصلاة ، فأذن ، فقال : مُروا أبا بكر فليُصلِّ بالناس ، فقليل : إن أبا بكر رجل أسيفٌ ، إذا قام مقامك لم يستطع أن يُصلِّي بالناس وأعاد ، فأعادوا ، وأعاد الثالثة ، فقال : إنكنَّ صواحبُ يوسف ، مُروا أبا بكر فليُصلِّ للناس ، فخرج أبو بكر يُصلِّي ، فوجد النبي ﷺ من

نفسه خِفَّةً ، فخرج يُهادى بين رجلين ، كأني أنظر رَجُلِيه تَخْطَان من الوجود
فأراد أبو بكر أن يتأخَّر ، فأومأ إليه النبي ﷺ : أن مكانك ، ثم أتى به
حتى جلس إلى جنبه ، فقبل للأعمش : فكان النبي ﷺ يُصَلِّي ، وأبو بكر
يُصَلِّي بصلاته ، والناس يُصلُّون بصلاة أبي بكر ؟ فقال برأسه : نعم ، قال
البخاري : وزاد معاوية « جلس عن يسار أبي بكر ، وكان أبو
بكر قائماً » .

وفي رواية للبخاري ، وفيه « جاء بلالٌ يُؤذِنُه بالصلاة ، فقال : مروا
أبا بكر يُصَلِّي بالناس ، قالت : فقلت : يا رسول الله ، إنَّ أبا بكر رجُلٌ
أَسِيفٌ ، وإنه متى يقوم مقامك لا يُسمع الناس ، فلو أمرتَ عمرَ ؟ فقال :
مروا أبا بكر يُصَلِّي بالناس .. ثم ذكر قولها لحفصة ، وقول النبي ﷺ :
إنكنَّ لأنتنَّ صواحبُ يوسفَ ، وأنه عليه السلام وَجَدَ خِفَةً فخرج ...
ثم ذكر إلى قوله: حتى جلس عن يسار أبي بكر ، فكان أبو بكر يُصلي قائماً ،
وكان رسولُ الله ﷺ يصلي قاعداً ، يقتدي أبو بكر بصلاة رسولِ الله
ﷺ ، والناس بصلاة أبي بكر » .

وفي أخرى نحوه ، وفيه « إنَّ أبا بكر رجُلٌ أَسِيفٌ ، إنَّ يَقُمُ مقامك
يَبْكُ ، ولا يَقْدِرُ على القراءة » ولم يذكر قولها لحفصة . وفي آخره « فتأخَّر
أبو بكر ، وقَعَدَ النبي ﷺ إلى جنبه ، وأبو بكر يُسمع الناس التكبير » .

وفي أخرى لهما : أن عائشة قالت : « لقد راجعتُ رسول الله ﷺ في ذلك ، وما حملني على كثرة مراجعته إلا أنه لم يَقَعْ في قلبي أن يُحِبَّ الناسُ بعده رجلاً قام مقامه أبداً ، وأني كنتُ أرى أنه لن يقومَ مقامه أحدٌ إلا تشاءم الناسُ به ، فأردتُ أن يَعْدِلَ ذلك رسولُ الله ﷺ عن أبي بكر . »

وفي أخرى لهما قالت : « لما دخل رسولُ الله ﷺ بيتي ، قال : مُروا أبا بكر فليصل بالناس ، قالت : فقلتُ : يا رسول الله ، إنَّ أبا بكر رجلٌ رقيقٌ ، إذا قرأ القرآن لا يملك دَمْعَهُ ، فلو أمرتَ غير أبي بكر ؟ قالت : والله ما بي إلا كراهية أن يتشاءم الناسُ بأول من يقوم في مقام رسولِ الله ﷺ ، قالت : فراجعتُهُ مرتين أو ثلاثاً ، فقال : ليُصلَّ بالناس أبو بكر ، فإنكنَّ صواحبُ يوسف . »

هذه روايات البخاري ومسلم ، وسيجيء لهما روايات في مرض النبي ﷺ وموته في « كتاب الموت » من حرف الميم .

وأخرج الموطأ الرواية الأولى ، وأخرج الرواية الثانية عن عروة مرسلًا ، وأخرج الترمذي الرواية الأولى ، وأخرج النسائي الأولى .

ولم في أخرى قالت : « إنَّ رسولَ الله ﷺ أمر أبا بكر يُصَلِّي بالناس ، قالت : وكان رسولُ الله ﷺ بين يدي أبي بكر قاعداً ، وأبو بكر يصلي بالناس ، والناسُ خلف أبي بكر . »

وفي أخرى له قالت : « إنَّ أبا بكر صَلَّى للناس ورسولُ الله ﷺ في الصف . »

وأخرج أيضاً هاتين الروایتين حديثاً واحداً ، وقال فيه : « إن أبا بكر رجل أَسِيفٌ ، إذا قام في مقامك لم يسمع - وقال في آخره : فقام عن يسار أبي بكر جالساً ، فكان رسولُ الله ﷺ يصلي بالناس جالساً ، والناسُ يقتدون بصلاة أبي بكر » ^(١) .

[شرح الغريب]

(أَسِيف) رجل أَسِيفٌ : شديد الحزن والبكاء من الأسف : الحزن .

(يهادى بين اثنين) يقال : جاء فلان يهادى بين اثنين : إذا كان يمشي

بينهما معتمداً عليهما من ضعفه وقمائه .

٦٤٢١ - ([خ م] س - أنس بن مالك رضي الله عنه) « أنَّ

أبا بكر كان يصلي لهم في وجع النبي ﷺ الذي تُوفي فيه ، حتى إذا كان يومُ

(١) رواه البخاري ١٣٧/٢ و ١٣٨ في الجماعة ، باب أهل العلم والفضل أحق بالامامة ، وباب حد المريض أن يشهد الجماعة ، وباب من قام إلى جنب الإمام لعله ، وباب إنما جعل الإمام ليؤتم به ، وباب من أسمع الناس تكبير الإمام في الصلاة ، وفي الوضوء ، باب الغسل والوضوء في الخضب والقندح والخشب ، وفي الهبة ، باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها ، وفي الجهاد ، باب ما جاء في بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وما نسب من البيوت لإيهن ، وفي الأنبياء ، باب قول الله تعالى : (لقد كان في يوسف وإخوته آيات للسائلين) ، وفي المغازي ، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته ، وفي الطب ، باب اللدود ، وفي الاعتصام ، باب ما يكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين والبدع ، ومسلم رقم ٤١٨ ، في الصلاة ، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما ، والموطأ ١٧٠/١ و ١٧١ في قصر الصلاة ، باب جامع الصلاة ، والترمذي رقم ٣٦٧٣ في المناقب ، باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه والنسائي ٩٨/٢ - ١٠٠ في الامامة ، باب الاقتمام بالإمام يصلي قاعداً .

الاثنين - وهم صُفوفٌ في الصلاة - كشفَ النبي ﷺ سِتْرَ الحُجْرَةِ ، فنظرَ إلينا وهو قائم كأن وجهه وَرَقَةٌ مُصْحَفٍ ، ثم تَبَسَّمَ يضحك ، فهممنا أن نَفْتَتِنَ من الفرح برؤية النبي ﷺ ، فنكص أبو بكر على عَقْبِهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ ، وظنَّ أن النبي ﷺ خارج إلى الصلاة ، فأشار إلينا النبي ﷺ : « أَنْ أَتَمُّوا صَلَاتَكُمْ ، وَأَرْخَى السِّتْرَ ، فَتَوُفِّي مِنْ يَوْمِهِ » [أخرجه البخاري ومسلم] .

وفي أخرى قال : « لم يخرج رسولُ الله ﷺ ثلاثاً وأبو بكر يصلي بالناس ، فأقيمت الصلاة ، فذهب أبو بكر يتقدَّم ، فقال رسولُ الله ﷺ بالحجاب ، فرفعه ^(١) فلما وَضَحَ وجهُ النبي ﷺ ، ما نظرنا منظراً كان أعجب إلينا من رسولِ الله صلى الله عليه وسلم حين وضح لنا ، فأولماً بيده إلى أبي بكر أن يتقدَّم ، وأرْخَى الحِجَابَ ، فلم نَقْدِرْ عليه حتى مات » .

وفي أخرى « أَنْ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَاهُمْ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ ، وَأَبُو بَكْرٍ يَصَلِّي بِهِمْ ، لَمْ يَفْجَأْهُمْ إِلَّا [و] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَشَفَ سِتْرَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ ، فنظرَ إليهم وهم صُفوفٌ في الصلاة ، ثم تَبَسَّمَ يضحك ، فنكص أبو بكر على عَقْبِهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ ، وظنَّ أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يريد أن يخرج إلى الصلاة ، قال أنس : « وَهُمْ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَتِنُوا فِي صَلَاتِهِمْ ، فَرَحاً بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، فَأشارَ إليهم بيده : أَنْ أَتَمُّوا صَلَاتَكُمْ ، ثُمَّ دَخَلَ الْحُجْرَةَ ، وَأَرْخَى السِّتْرَ » .

(١) أي : فأخذ بالحجاب فرفعه ، ففيه إيطاق القول على الفعل

وفي أخرى قال : « آخِرُ نَظَرَةِ نَظَرُهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَشَفُ السَّتَارَةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ . . . وذكر نحوه » والذي قبله أَتَمُّ .

وأخرج النسائي هذه الآخرة ، وهذا لفظه « وقال : آخِرُ نَظَرَةِ نَظَرُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَشَفَ السَّتَارَةَ وَالنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ ، فَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَرْتَدَّ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ : اْمْكُثُوا ، وَأَلْقِ السَّجْفَ ، وَتَوُفِّي مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ الْاِثْنَيْنِ ، ^(١) .

[شرح الغريب]

(نكص) على عقبه ، أي : رجع إلى ورائه من حيث جاء .

(السَّجْف) : السَّيْرُ وَالْغَطَاءُ .

٦٤٢٢ — (ت - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) قال : قال أبو بكر

« أَلَسْتُ أَحَقَّ النَّاسِ بِهَا ؟ أَلَسْتُ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ ؟ أَلَسْتُ صَاحِبَ كَذَا ؟

أَلَسْتُ [صَاحِبَ] كَذَا ؟ » أخرجه الترمذي ^(٢) .

(١) رواه البخاري ١٣٨/٢ في الجماعة ، باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة ، وفي صفة الصلاة باب هل يلتفت لأمر ينزل به ، وفي العمل في الصلاة ، باب من رجع القهقري في صلاته ، وفي المغازي ، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته ، ومسلم رقم ٤١٩ في الصلاة ، باب استخلاف الامام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما ، والنسائي ٧/٤ في الجنائز ، باب الموت يوم الاثنين .

(٢) رقم ٣٦٦٨ في المناقب ، باب مناقب أبي بكر رضي الله عنه ، من حديث شعبة عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال : قال أبو بكر . . . الخ ، وهذا إسناد حسن ، وقال الترمذي : هذا حديث قد رواه بعضهم : عن شعبة عن الجريري عن أبي نضرة ، قال : قال أبو بكر ، وهذا أصح يريد أن المرسل أصح من الموصول .

وفي رواية عن أبي نضرة^(١) قال : قال أبو بكر - ولم يذكر أبا سعيد قال الترمذي : وهذا أصح^(٢) .

٦٤٢٣ - (ن - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي بكر : أنت صاحبي على الخوض ، وصاحبي في الغار ، أخرجه الترمذي^(٣) .

٦٤٢٤ - (خ - عمرو بن الزبير رضي الله عنهما) قال : « سألتُ عبدَ الله بنَ عمر عن أشدِّ ما صنع المشركون برسول الله ﷺ ؟ قال : رأيتُ عُقْبَةَ بنَ أبي مُعَيْطٍ جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي ، فوضع رِدَاءَهُ في عُنُقِهِ ، فَخَنَقَهُ خَنْقاً شديداً ، فجاء أبو بكر حتى دفعه عنه ، ثم قال : (أَتَقْتُلُون رَجُلًا أَنْ يَقُولَ : رَبِّيَ اللَّهُ ؟) وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ » [غافر : ٣٨] .

وفي رواية « بينا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بفناء الكعبة ، إذ أقبلَ عقبةُ بنُ أبي معيط ، فأخذ بمنكب رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فلفَّ ثوبه في عُنُقِهِ ، فخنقه خنقاً شديداً ، فجاء أبو بكر فأخذ بمنكبيه ودفعه

(١) في المطبوع : عن أبي بصرة ، وهو تصحيف .

(٢) رواه الترمذي مرسلًا رقم ٣٦٦٨ في المناقب ، باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه .

(٣) رقم ٣٦٧١ في المناقب ، باب مناقب أبي بكر رضي الله عنه ، وفي سنده كثير بن إسماعيل النواء

وهو ضعيف ، ولبعضه شواهد ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

عن رسول الله ﷺ . . . وذكر الحديث « أخرجه البخاري ^(١) .

٦٤٢٥ - (خ - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : « قَدِمَ

رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس في أصحابه أَشْمَطُ غيرَ أبي بكر ،
فغَلَفَهَا ^(٢) بِالْحَنَاءِ وَالكَتَمِ » أخرجه البخاري ^(٣) .

زاد رزين « حَتَّى قَنَأَ لَوْنَهَا ^(٤) » ، وكان أنسٌ أصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم . »

[شرح الغريب]

(أَشْمَطُ) رجل أَشْمَطُ : قد شابَ بعض شعره .

(الكَتَمَ) : نبت يُخْتَضَبُ به مخلوطاً مع غيره .

(قَنَأَ) الأحمر القانيء : هو الشديد الحمرة .

(١) ٣٤ / ٧ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم :
« لَنْ كُنْتُ مَتَعِزّاً خَلِيقاً ، وَبَابُ مَا لَقِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ
بِمَكَّةَ ، وفي تفسير سورة المؤمن .

(٢) أي خضبها ، والمراد اللحية وإن لم يقع لها ذكر .

(٣) ٢٠٠ / ٧ و ٢٠١ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب هجرة النبي صلى الله عليه
وسلم وأصحابه إلى المدينة .

(٤) رواه البخاري تعليقاً ٢٠١ / ٧ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب هجرة النبي
صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة ، قال البخاري : قال دحيم : حدثنا الوليد حدثنا
الأوزاعي حدثني أبو عبيد عن عتبة بن وساج حدثني أنس . . . فذكره ، قال الحافظ في
« المتح » : ودحيم هو عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي ، وصله الاسماعيلي عن الحسن بن أبي
سفيان عنه .

٦٤٢٦ - (عمر بن الخطاب رضي الله عنه) «ذَكَرَ عنده أَبُو بَكْرٍ ،
فبكى ، وقال : « وَدِدْتُ أَنْ عَمِلِي كُلَّهُ مِثْلُ عَمَلِهِ يَوْمًا وَاحِدًا مِنْ أَيَّامِهِ ، وَلَيْلَةً
وَاحِدَةً مِنْ لَيَالِيهِ ، أَمَا لَيْلَتُهُ ، فَالْلَيْلَةُ الَّتِي سَارَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْغَارِ
فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيْهِ قَالَ : وَاللَّهِ لَا تَدْخُلُهُ حَتَّى أَدْخُلَهُ قَبْلَكَ ، فَإِنْ كَانَ فِيهِ شَيْءٌ أَصَابَنِي
دُونَكَ ، فَدَخَلَ فَكَسَحَهُ ، فَوَجَدَ فِي جَانِبِهِ نُقْبًا ، فَشَقَّ إِزَارَهُ ، وَسَدَّهَا
بِهِ ، فَبَقِيَ مِنْهَا اثْنَانِ ، فَأَلْقَمَهُمَا رِجْلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
ادْخُلْ ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَوَضَعَ رَأْسَهُ فِي حَجَرِهِ وَنَامَ ،
فَلَدَغَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِجْلِهِ مِنَ الْجَحْرِ ، وَلَمْ يَتَحَرَّكَ خَافَةَ أَنْ يَنْتَبِهَ النَّبِيُّ
ﷺ ، فَسَقَطَتْ دُمُوعُهُ عَلَى وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : مَالِكُ يَا أَبَا بَكْرٍ ؟
قَالَ : لُدِغْتُ ، فِدَاكَ - أَبِي وَأُمِّي - فَتَفَلَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَذَهَبَ مَا يَجِدُهُ ،
ثُمَّ انْتَفَضَ عَلَيْهِ ، وَكَانَ سَبَبَ مَوْتِهِ ، وَأَمَّا يَوْمُهُ ، فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ ارْتَدَّتْ
الْعَرَبُ ، وَقَالُوا : لَا نُؤَدِّي زَكَاةً ، فَقَالَ : لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا لَجَاهَدْتُهُمْ عَلَيْهِ
فَقُلْتُ : يَا خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ ، تَأْتَفُ النَّاسَ ، وَارْفُقُ بِهِمْ ، فَقَالَ لِي : أَجَبَّارُ
فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَخَوَّارُ فِي الْإِسْلَامِ ؟ إِنَّهُ قَدْ انْقَطَعَ الْوَحْيُ ، وَتَمَّ الدِّينُ ،
أَيَنْقُصُ وَأَنَا حَيٌّ ؟ » أَخْرَجَهُ . . . (١) .

(١) كذا في الأصل بياض بعد قوله أَخْرَجَهُ ، وفي المطبوع : أَخْرَجَهُ رَزِينُ ، وقد ذكره المحب
الطبري في كتابه « الرِّيَاضُ النُّصْرَةُ فِي مَنَاقِبِ الْعَشْرَةِ » وقال : خَرَّبَهُ الْفَسَادُ ، وَلَعَلَّهُ فِي الْكِبَرِ
فَإِنَّا لَمْ نَجِدْهُ فِي الْجَنَّةِ مِنَ النَّسَائِ .

[شرح الغريب]

(الكسح) : الكنس ، والمكسحة : المكسنة .

(الجحر) : بضم الجيم : الثقب ، وجمعه جحرة .

(التقل) : من أقل ما يكون من البزق ، والنفت : أقل منه .

عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه

٦٤٢٧ - (ت - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) قال : عمرُ لأبي

بكر : يا خيرَ الناسَ بعدَ رسولِ الله ﷺ ، فقال أبو بكر : أما إنك إن

قلتَ ذلك ، فلقد سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : ما طلعتِ الشمسُ على رجلٍ

خيرٍ من عُمرَ « أخرجه الترمذي ^(١) .

٧٤٢٨ - (ت - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) أن رسولَ الله

ﷺ قال : « اللهم أعزَّ الإسلامَ بأحبِّ هذينِ الرجلينِ إليك : بأبي جهل [بن

هشام] ، أو بعمرَ بن الخطاب ، قال : وكان أحبَّهما إليه عمرُ ، أخرجه الترمذي ^(٢) »

(١) رقم ٣٦٨٥ في المناقب ، باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وإسناده ضعيف ، وقال :

الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وليس إسناده بذلك ، ورواه الحاكم ٩٠/٣ وصححه ، وتعبه الذهبي فقال : والحديث شبه الموضوع . أقول : وهو مخالف للأحاديث الصحيحة .

(٢) رقم ٣٦٨٢ في المناقب ، باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وإسناده حسن ، وقال

الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر ، ورواه أيضاً أحمد في «المسند» وابن سعد في «الطبقات» والبيهقي في دلائل النبوة ، وصححه ابن حبان ويشهد له حديث ابن عباس الذي بعده .

٦٤٢٩ - (ت - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) أن النبي ﷺ

قال : « اللهم أعز الإسلام بأبي جهل بن هشام ، أو بعمر بن الخطاب ، فأصبح ، فغدا عمرُ على رسول الله ﷺ فأسلم » أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٤٣٠ - (خ - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) قال : « بينا هو :

يعني - أباه عمر - في الدار خائفاً ، إذ جاءه العاص بن وائل السهمي أبو عمرو وعليه حلة حبرة ، وقيص مكفوفٌ بحريز ، وهو من بني سهم ، وهم حلفاؤنا في الجاهلية ، فقال له : ما بالكَ ؟ قال : زعم قومك أنهم سيقتلوني إن أسلمتُ ، قال : لاسبيل إليك - [بعد أن قالها] : أمِنتُ - فخرج العاص ، فلقيَ الناسَ قد سألَ بهم الوادي ، فقال : أين تريدون ؟ قالوا : نريد هذا ابن الخطاب الذي صَبأ ، قال : لاسبيل إليه ، فكبرَ الناسَ » .

وفي رواية قال : « لما أسلم عمرُ اجتمع الناس عند داره ، فقالوا : صَبأ عمر - وأنا غلام فوق ظهر يدي - فجاء رجل عليه قباء من ديباج ، فقال : صَبأ عمر ، فما ذاك ؟ فأنا له جارٌ ، فرأيتُ الناسَ تَصَدَّعُوا عنه ، فقلت : من هذا ؟ قالوا : العاص بن وائل » .

(١) رقم ٣٦٨٤ في المناقب ، باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وهو حديث حسن ، يشهد له حديث ابن عمر الذي قبله .

أخرجه البخاري^(١)، وأورد الحميدي الرواية الأولى في «مسند عمر»
والثانية في «مسند ابن عمر» وكلاهما عن ابن عمر .

[شرح الغريب]

(الحَبْرَة) كَعِنْبَة: بُرْد يَمَانِيٌّ، والجمع: حَبَر وحَبَرَات .
(الْحَلَفَاء) جمع حَلِيف، وهو الذي يَحْلِفُ لك وتحلف له على
التعاقد والتناصر .

(جارٌ) أنا لفلان جار، أي: حامٍ، وفلان في جوارِي: في حَيَاةٍ
وحَفَظِي .

٦٤٣١ - (ت - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) أن رسول الله ﷺ
قال: «إن الله تعالى جعل الحقَّ على لسانِ عمرَ وقلبيهِ» قال: وقال ابن عمر:
«ما نزل بالناس أمرٌ قط، فقالوا فيه، وقال فيه عمر - أو قال: ابن الخطاب
شكَّ خارجةً - إلا نزل فيه القرآن على نحو ما قال عمر» أخرجه الترمذي^(٢)
٦٤٣٢ - (د - أبو زر الففاري رضي الله عنه) قال: سمعتُ

(١) ١٣٥/٧ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه
(٢) رقم ٣٦٨٣ في المناقب، باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وإسناده حسن، وقال
الترمذي: بهذا حديث حسن صحيح غريب، قال: وفي الباب عن الفضل بن عباس، وأبي ذر
وأبي هريرة .

رسول الله ﷺ يقول : « إن الله وضع الحق على لسان عمر ، يقول به » .
أخرجه أبو داود ^(١) .

٦٤٣٣ — (ت - عفة بن عامر رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « لو كان بعدي نبيٌ لكان عمرَ بن الخطاب ، أخرجه الترمذي ^(٢) .

٦٤٣٤ — (خ م - أبو هريرة ^(٣) رضي الله عنه) قال : رسول الله ﷺ : « لقد كان فيمن كان قبلكم من الأمم ناسٌ مُحَدَّثُونَ من غير أن يكونوا أنبياءَ ، فإن يكن في أمتي أحدٌ فإنه عمرُ » .

وفي رواية مثله ، ولم يذكر « من غير أن يكونوا أنبياءَ » ، فإن يكن

(١) رقم ٢٩٦٢ في الحراج والامارة ، باب في تدوين العطاء ، وهو حديث حسن ، يشهد له حديث ابن عمر الذي قبله .

(٢) رقم ٣٦٨٧ في المناقب ، باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب ، وهو كما قال ، ورواه أيضاً أحمد في « المسند » وابن حبان ، والطبراني في « الأوسط » ، والحاكم ٨٥/٣ وصححه ، ووافقه الذهبي ، وهذا الحديث سقط من المطبوع .

(٣) قال الحافظ في « الفتوح » : قوله : عن أبي هريرة كذا قال أصحاب إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن أبي سلمة وخالفهم ابن وهب فقال : عن إبراهيم بن سعد بهذا الاسناد عن أبي سلمة عن عائشة ، قال أبو مسعود : لأعلم أحداً تابع ابن وهب على هذا ، والمعروف عن إبراهيم بن سعد أنه عن أبي هريرة ، لا عن عائشة ، قال الحافظ : وقال محمد بن عجلان : عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن عائشة ، أخرجه مسلم والترمذي والنسائي ، قال أبو مسعود : وهو مشهور عن ابن عجلان ، فكان أبنا سلمة سمعه من عائشة ومن أبي هريرة جميعاً ، قال الحافظ : وله أصل من حديث عائشة أخرجه ابن سعد من طريق ابن أبي عتيق عنها ، وأخرجه من حديث خفاف ابن أسماء أنه كان يصلي مع عبد الرحمن بن عوف ، فاذا خطب عمر سمعه يقول : أشهد أنك مكلم .

في أُمِّي أَحَدُ فَإِنَّهُ عَمَرُ» قال ابن وهب : تفسير « محدثون » : ملهمون .
أخرجه البخاري ومسلم ^(١) .

قال الحميدي : أخرجه أبو مسعود في المتفق بين البخاري ومسلم ، ولم يخرج به مسلم عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، وإنما أخرجه عن أبي سلمة عن عائشة .

[سُرْعُ الْغَرَب]

(محدثون) : أراد بقوله : محدثون أقواماً يصيدون إذا ظنوا وحدثوا فكانهم قد حدثوه بما قالوا ، وقد جاء في الحديث تفسيره « أنهم ملهمون » والملمم : الذي يُلقَى في نفسه الشيء ، فيخبر به حدساً وظناً وفِراسَةً ، وهو نوع يختص الله به من يشاء من عباده الذين اصطفى ، مثل عمر رضي الله عنه .
٦٤٣٥ - (م ت - عائشة رضي الله عنها) قالت : قال رسول الله ﷺ : « قد كان يكون في الأمم قبكم محدثون ، فإن يكن في أمتي أحد ، فعمر بن الخطاب » أخرجه مسلم والترمذي ، وقال ابن عيينة « محدثون » أي : مُفهمون ^(٢) .

(١) رواه البخاري ٤٠/٧ و ٤١ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، مسنداً ومعلقاً ، وفي الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ، ومسلم ٢٣٩٨ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه من حديث عائشة .

(٢) رواه مسلم رقم ٢٣٩٨ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، والترمذي رقم ٣٦٩٤ في المناقب ، باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

٦٤٢٦ - (خ - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) قال : « ما زلنا
أِعْزَّةً منذ أسلم عمر ^(١) » أخرجه البخاري ^(٢) .

٦٤٣٧ - (م - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) قال : قال رسول الله
ﷺ : « رأيتني دخلت الجنة ، ورأيت قصرأ بفنائنه جارية ، فقلت : لمن
هذا ؟ فقيل : لعمر ، فأردت أن أدخله ، فذكرت غيرتك ، فقال عمر :
بأبي أنت وأمي يا رسول الله ، أعليك أغار ؟ » .

أخرجه مسلم هكذا ^(٣) ، وقد تقدّم له وللبخاري مثله بزيادة تتضمن
ذكر بلال ، وقد ذكرناه في الفرع الأول من هذا الفصل .

٦٤٣٨ - (خ م - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال
رسول الله ﷺ : « بينا أنا نائم رأيتني في الجنة ، فإذا امرأة تتوضأ إلى جانب
قصر ، فقلت : لمن هذا القصر ؟ قالوا : لعمر ، فذكرت غيرته ، فوآيت
مذبرأ ، فبكى عمر ، وقال : أعليك أغار يا رسول الله ؟ » .

(١) قال الحافظ في « الفتح » : وروى ابن شعبة والطبراني من طريق القاسم بن عبد الرحمن قال :
قال عبد الله بن مسعود : كان إسلام عمر عزأ ، وهجرته نصرأ ، وإمارته رحمة ، والله ما استطعنا
أن نصلي حول البيت ظاهرين حتى أسلم عمر .

(٢) ٣٨/٧ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب عمر بن الخطاب ، وباب
إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وفي الأصل : أخرجه البخاري ومسلم ، ولم نجده عند مسلم .

(٣) رقم ٢٣٩٤ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

وفي رواية : فذكرت غيرةَ عمر ، فولّيت مُدبراً .

قال أبو هريرة: فبكى عمر ونحن جميعاً في ذلك المجلس مع رسول الله ﷺ ، ثم قال عمر : بأبي أنت يا رسول الله ، أعليك أغارُ ؟ .
أخرجه البخاري ومسلم ^(١) .

٦٤٣٩ — (ت - أنس بن مالك رضي الله عنه) أن النبي ﷺ قال :
« دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِقَصْرِ مِنْ ذَهَبٍ ، فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا ؟ فَقَالُوا : لِشَابٍّ
مِنْ قَرِيشٍ ، فَظَنَنْتُ أَنِّي أَنَا هُوَ ، فَقُلْتُ : وَمَنْ هُوَ ؟ قَالُوا : عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ »
أخرجه الترمذي ^(٢) .

٦٤٤٠ — (خ م ن س - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) قال :
سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ وَعَلَيْهِمْ
قُصْرٌ ، فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّنَدِي ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ ، وَعُرِضَ عَلَيَّ ابْنُ
الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قِمِصٌ يُجْتَرُّهُ ، قَالُوا : فَمَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ الدِّينُ . »

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٣٥٠/٧ فِي فَضَائِلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بَابُ مَنَاقِبِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَفِي بَدْءِ الْخَلْقِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الْجَنَّةِ ، وَفِي النِّكَاحِ ، بَابُ الْغِيَرَةِ ، وَفِي التَّعْبِيرِ ، بَابُ الْقَصْرِ فِي الْمَنَامِ ، وَبَابُ الْوُضُوءِ فِي الْمَنَامِ ، وَمُسْلِمٌ رَقْمُ ٢٣٩٥ فِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ بَابُ فَضَائِلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(٢) رَقْمُ ٣٦٨٩ فِي الْمَنَاقِبِ ، بَابُ مَنَاقِبِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَهُوَ كَمَا قَالَ ، وَرَوَاهُ أَيْضاً أَحْمَدُ فِي « الْمُسْنَدِ » ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ رَقْمُ ٢١٨٨ « مَوَارِدُ » .

أخرجه البخاري ومسلم والنسائي والترمذي ^(١) .

وأخرجه الترمذي أيضاً عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن بعض أصحاب النبي ﷺ ، ولم يُسمه ^(٢) .

٦٤٤١ — (خ م ت - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) قال : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « بينا أنا نائم أُوتيتُ بقدح لبن ، فشربتُ منه ، حتى إني لأرى الرِّيَّ يخرج من أظفاري ، ثم أُعطيْتُ فضلي عمرَ بن الخطاب ، قال مَنْ حوَلَه ، فما أوَلَتْ ذلك يا رسولَ الله ؟ قال : العِلْمُ ^(٣) .
أخرجه البخاري ومسلم والترمذي ^(٤) .

(١) رواه البخاري ٦٩/١ في الايمان ، باب تفاضل أهل الايمان في الأعمال ، وفي فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وفي التعبير ، باب القميص في المنام ، وباب جر القميص في المنام ، ومسلم رقم ٢٣٩٠ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، والترمذي رقم ٢٢٨٧ في الرؤيا ، باب ماجاء في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم اللبَن والقَمَص ، والنسائي ١١٣/٨ في الايمان ، باب زيادة الايمان .
(٢) رواه الترمذي رقم ٢٢٨٦ في الرؤيا ، باب ماجاء في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم اللبَن والقَميص ، وهو حديث صحيح .

(٣) المراد بالعلم هنا : العلم بسياسة الناس بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واختص عمر بذلك لطول مدته واتفاق الناس على طاعته .

(٤) رواه البخاري ٣٦/٧ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب عمر بن الخطاب وفي العلم ، باب فضل العلم ، وفي التعبير ، باب اللبَن ، وباب إذا جرى اللبَن في أطرافه وأظافره وباب إذا أُعطِيَ فضله غيره في النوم ، وباب القدح في النوم ، ومسلم رقم ٢٣٩٠ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، والترمذي رقم ٢٢٨٥ في الرؤيا ، باب رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم اللبَن والقَمَص .

٦٤٤٢ - (خ م - أبو هريرة رضي الله عنه) قال: سمعتُ رسولَ الله

ﷺ يقول: «بينما أنا نائم رأيتني على قلبٍ عليها دُلُوٌّ، فنزعتُ منها ما شاء الله، ثم أخذها ابن أبي قُحافة، فنزعَ منها ذنوباً أو ذنوبَيْنِ، وفي نزعه ضَعْفٌ، واللهُ يغفرُ له، ثم استَحَالَتْ غَرْباً، فأخذها ابنُ الخطاب، فلم أرَ عبقرياً من الناس ينزعُ نزعَ عمرَ، حتى ضربَ الناسُ بعَطَنِ». .
أخرجه البخاري ومسلم .

وللبخاري: أن رسولَ الله ﷺ قال: «بينما أنا نائم رأيتُ أني على حوضي أسقي الناس، فأتاني أبو بكر فأخذ الدُّلُوَّ من يدي ليرِيحَنِي، فنزعَ ذنوبَيْنِ، وفي نزعه ضَعْفٌ، واللهُ يغفرُ له، فأتى ابنُ الخطاب، فأخذه منه، فلم يزل ينزع حتى تولى الناسُ والحوضُ يتَفَجَّرُ» .
ولمسلم أن رسولَ الله ﷺ قال: «رأيتُ ابنَ أبي قُحافة ينزع ...
وذكر نحو الأولى» .

وله في أخرى قال: «بينما أنا نائم أريتُ أني أنزعُ على حوضي أسقي الناس، فجاءني أبو بكر، فأخذ الدُّلُوَّ من يدي ليرِيحَنِي، فنزعَ دُلُوبَيْنِ، وفي نزعه ضَعْفٌ، واللهُ يغفرُ له، فجاء ابنُ الخطاب فأخذه منه، فلم أرَ نزع رجل قط أقوى حتى تولى الناسُ والحوضُ ملآن يتفجر»^(١) .

(١) رواه البخاري ١١/٣٦٥ في التعبير، باب نزع الذنوب والذنوبين من البشر بضعف، وباب الاستراحة =

[شرح الغريب]

(القلب) : البئر إذا لم تكن مطوية .

(نَزَعْتُ) الدَّلْوَ مِنَ الْبَيْرِ : إذا جذبتها واستقيت الماء بها .

(الذَّنْبُ) بفتح الذال : الدلو العظيمة .

(الغرب) : الدلو العظيمة .

(العبقري) : الرجل القوي الشديد ، وفلان عبقريُّ القوم ، أي :

سيدهم وكبيرهم .

(العَطْنُ) : الموضع الذي تُنَاخ فيه الإبل إذا رَوَيْتْ ، يقال :

عَطَنْتِ الْإِبِلَ ، فهي عاطنة ، وعواطن : إذا شربت فبركت عند الحوض لتعاد

إلى الشرب مرة أخرى ، وأعطنتها أنا ، والمراد بقوله : « حتى ضرب الناسُ

بعطنٍ » حتى رَوَوْا وأَرْوَوْا إبلهم ، فأبركوها وضربوا لها عَطْنًا .

٦٤٤٣ - (خ م ت - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) أن رسول الله

ﷺ قال : « أريت كأني أنزع بدلو بكرة على قلب ، فجاء أبو بكر فنزع ذنوباً

أو ذنوبين نزعاً ضعيفاً ، والله يغفر له ، ثم جاء عمر فاستقى فاستحالت غرباً ، فلم

= في المنام ، وفي فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : لو كنت متخذاً خليلاً ، وفي التوحيد ، باب في المشيئة والارادة وما تشاؤون إلا أن يشاء الله ، ومسلم ، رقم ٢٣٩٢ في فضائل الصحابة ، باب في فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

أَرَّ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَهُ ، حَتَّى رَوَى النَّاسَ ، وَضَرَبُوا بَعْطَنَ ، .
 وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ رِوَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ قَالَا : « رَأَيْتُ
 النَّاسَ اجْتَمَعُوا ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ ، فَتَزَعُ ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ
 ... ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ .

وَفِي أُخْرَى « رَأَيْتُ النَّاسَ مَجْتَمِعِينَ فِي صَعِيدٍ ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ
 ... وَذَكَرَهُ . .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ ، وَلِلْبُخَارِيِّ نَحْوُ الْأُولَى ^(١) .

[سَرَحُ الْغَرِيبِ]

(يَفْرِي فَرِيَهُ) أَيُ : يَعْمَلُ عَمَلَهُ ، وَفَرِي يَفْرِي : إِذَا قَطَعَ . تَقُولُ
 الْعَرَبُ : فَلَانٌ يَفْرِي الْفَرِي : إِذَا عَمِلَ الْعَمَلَ وَأَجَادَهُ ، تَعْظِيماً لِإِحْسَانِهِ ،
 وَهَذَا الْحَدِيثُ أَرِيَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَثَلاً لِأَيَّامِ خِلَافَتِهِمَا ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَصُرَتْ مَدَّةُ خِلَافَتِهِ ، وَلَمْ يَفْرُغْ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ الرَّدَّةِ ، لَافْتِتَاحِ

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٣٦/٧ فِي فَضَائِلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بَابِ مَنَاقِبِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَبَابِ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذاً خَلِيلاً ، وَفِي الْأَنْبِيَاءِ ،
 بَابِ عَلَامَاتِ النَّبُوَّةِ فِي الْإِسْلَامِ ، وَفِي التَّعْبِيرِ ، بَابِ نَزْعِ الْمَاءِ مِنَ الْبُئْرِ حَتَّى يَرَوِيَ النَّاسَ ، وَبَابِ
 نَزْعِ الذُّنُوبِ وَالذُّنُوبِينَ مِنَ الْبُئْرِ بَضْعٌ ، وَمُسْلِمٌ رَقْمُ ٢٣٩٣ فِي فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ ، بَابِ مَنْ
 فَضَائِلُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْمُ ٢٢٩٠ فِي الرُّوَا ، بَابِ مَا جَاءَ فِي رِوَايَةِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمِيزَانِ وَالِدَلِيلِ .

الأمصار ، وأن عمر رضي الله عنه طالت مُدَّتُهُ حتى تيسّرت له الفتوح ، وأفاء الله عليه الغنائم ، وكنوز الأكلسة .

٦٤٤٤ - (د - عمر بن الخطاب رضي الله عنه) قال : « استأذنتُ رسولَ الله ﷺ في العمرة ، فأذن لي ، وقال لي : لا تنسنا يا أخي من دعائك - أو قال : أشركنا يا أخي في دعائك - قال عمر : فقال كلمة ما يسرني أن لي بهذا الدنيا » أخرجه أبو داود .

وعند الترمذي « أنه استأذن النبي ﷺ في العمرة ، فقال : أي أخي ، أشركنا في دعائك ولا تنسنا ، لم يزد ^(١) .

٦٤٤٥ - (ت - بريدة رضي الله عنه) قال : « خرج رسول الله ﷺ في بعض مغازيه ، فلما انصرف جاءت جويرية سوداء ، فقالت : إني كنت نذرتُ إن ردك الله سالماً أن أضربَ بين يديك بالدفء وأتغنى ، فقال لها : إن كنتِ نذرتِ فاضربي ، وإلا فلا ، فقالت : نذرتُ ، وجعلت تضرب زاد رزين : وتقول :

طَلَعَ الْبَدْرُ عَلَيْنَا مِنْ ثَنِيَّاتِ الْوَدَاعِ

(١) رواه أبو داود رقم ١٤٩٨ في الصلاة ، باب في الدعاء ، والترمذي رقم ٣٥٥٧ في الدعوات باب رقم ١٢١ ، وفي مسنده عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر الخطاب ، وهو ضعيف ، ومع ذلك فقد قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

وجب الشُّكْرُ علينا ما دعا الله داع

ثم اتفقا - فدخل أبو بكر وهي تضرب ، ثم دخل علي وهي تضرب ،
ثم دخل عثمان وهي تضرب ، ثم دخل عمر ، فَأَلْقَتِ الدُّفَّ تَحْتَ اسْتِهَا
وقعدت عليه ، فقال رسول الله ﷺ : إن الشيطان ليَخَافُ مِنْكَ يَا عمر ،
إني كنتُ جالساً وهي تضرب ، فدخل أبو بكر وهي تضرب ، ثم دخل علي
وهي تضرب ، ثم دخل عثمان وهي تضرب ، فلما دخلت أنت يا عمرُ أَلْقَتِ
الدُّفَّ وجلست عليه « أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٤٤٦ - (ت - عائشة رضي الله عنها) قالت : « كان رسول الله

ﷺ جالساً ، فسمعنا لَغَطاً وَصَوْتَ صَيَّانٍ ، فقام النبي ﷺ ، فإذا حبشية
تَزْفِنُ ، والصيَّانُ حولها ، فقال : يا عائشة ، تعالي فانظري ، فجئتُ
فوضعتُ لحي علي منكِبِ رسول الله ﷺ ، فجعلت أنظر إليها ما بين
المنكِبِ إلى رأسه ، فقال لي : أما شَبِعْتَ ؟ أما شَبِعْتَ ؟ قالت : فجعلتُ
أقول : لا ، لأنظر منزلي عنده ، إذ طلع عمر ، قالت : فَأَرَفَضَ النَّاسُ عَنْهَا ،
قالت : فقال رسول الله ﷺ : إني لأنظر إلى شياطين الجن والإنس قد
فَرُّوا مِنْ عَمْرٍ ، قالت : فَرَجَعْتُ ، أخرجه الترمذي ^(٢) .

(١) رقم ٣٦٩١ في المناقب ، باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وإسناده حسن دون

زيادة رزين ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، أقول : ويشهد له الذي بعده .

(٢) رقم ٣٦٩٢ في المناقب ، باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وإسناده حسن ، وقال

الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه . أقول : ويشهد له الذي قبله .

[شرح الغريب]

(اللفظ) : الأصوات المختلفة والضجّة .

(الزفن) : الرقص ، ورجل زفّان : رقص .

(ارفض) القوم : أي تفرّقوا .

(فظّ) رجل فظّ : سيء الخلق ، وفلات أظّ من فلان : أي أسوأ خلقاً .

٦٤٤٧ - (خم - - عمر بن أبي وقاص رضي الله عنه) قال : « استأذن عمرُ على النبي ﷺ وعنده نسوة من قريش يكلمنه - وفي رواية : يسألنه ، ويستكثرنه - عالية أصواتهن على صوته ، فلما استأذن عمرُ قمنَ يبتدرنَ الحجاب ، فأذن له النبي ﷺ ، فدخل عمر والنبي ﷺ يضحك ، فقال عمر : أضحك الله سنك^(١) ، بأبي وأمي - قال الحميدي : زاد البرقاني : ما أضحكك ؟ ثم اتفقا - قال : عجبتُ من هؤلاء اللاتي كنَّ عندي ، فلما سمعنَ صوتك ابتدرنَ الحجاب ، قال عمر : فأنت يا رسول الله لأحق أن يهبنَ ، ثم قال عمر : أي عدوّات أنفسهنَّ ، أتهبنني ولا تهبن النبي ﷺ ؟ قلن :

(١) قال الحافظ في « الفتح » ، لم يرد به الدعاء بكثرة الضحك ، بل لازمه وهو السرور ، أو نفى ضد لازمه وهو الحزن .

نعم ، أنت أفظ وأغلظ ^(١) من النبي ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : إيه ^(٢) يا ابن الخطاب ، والذي نفسي بيده ، ما آقيك الشيطان سالكاً فجاً إلا سلك فجاً غير فجك .

أخرجه البخاري ومسلم بغير زيادة البرقاني ^(٣) .

[شرح الغريب]

(الفج) : المسلك والطريق .

٦٤٤٨ - (م - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : « إن عمر بن الخطاب جاء إلى النبي ﷺ وعنده نسوة قد رفغن أصواتهن على النبي ﷺ ، فلما استأذن عمر ابتدرن الحجاب . . . ثم ذكر نحو حديث قبله ، وفيه : - فأذن له رسول الله ﷺ - يعني فدخل - ورسول الله ﷺ يضحك ، فقال عمر : أضحك الله سنك يا رسول الله ، فقال رسول الله

(١) أفعّل تفضيل من الفطاظة والغلظة ، وهو يقتضي الشركة في أصل الفعل ، ويعارضه قوله تعالى : (ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك) فإنه يقتضي أنه لم يكن فظاً ولا غليظاً وانظر الفتح ٣٧/٧ و ٣٨ .

(٢) بالكسر والتنوين ، ومعناها : حدثنا ما شئت ، وبغير التنوين : زدنا مما حدثتنا ، وفي بعض النسخ : إيه ، بالفتح والنصب ، ومعناها : لا تبدئنا بحديث .

(٣) رواه البخاري ٣٧/٧ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وفي بدء الخلق ، باب صفة إبليس وجنوده ، وفي الأدب ، باب التبسم والضحك ، ومسلم رقم ٢٣٩٦ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

ﷺ : عجبت من هؤلاء اللاتي كنّ عندي ، فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب ، فقال عمر : فأنت يا رسول الله أحق أن يهبنّ ، ثم قال عمر : أي عدوات أنفسهنّ أتهبنني ولا تهبنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قلن : نعم ، أنت أغلظ وأفظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : والذي نفسي بيده ، ما لقيك الشيطان قطّ سالكا فجاء إلا سلك فجاء غير فجك « أخرجه مسلم ^(١) .

٦٤٤٩ - (خ م - أنس بن مالك رضي الله عنه) أن عمر قال : « وافقت ربي في ثلاث ، قلت : يا رسول الله ، لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى ؟ فنزلت (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) [البقرة : ١٢٥] وقلت : يا رسول الله : يدخل على نساء البرّ والفاجر ، فلو أمرتهنّ أن يحتجبنّ ؟ فنزلت آية الحجاب ، واجتمع نساء النبي ﷺ في الغيرة ، فقلت : (عسى ربه إن طلقكنّ أن يبدله أزواجا خيرا منكنّ) [الطلاق : ٥] فنزلت كذلك . »

وفي رواية لابن عمر قال : قال عمر : « وافقت ربي في ثلاث : في مقام إبراهيم ، وفي الحجاب ، وفي أسارى بدر »
وفي أخرى مثل الأولى ، وقال : وقلت : يا رسول الله ، لو حجبّت

(١) رقم ٢٣٩٧ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

نِسَاءكَ ؟ فنزلات آيةُ الحجاب ، قال : وبلغني مُعَاتِبَةُ النَّبِيِّ ﷺ بِعُضِّ نِسَائِهِ ،
فدخلتُ عليهنَّ ، فقلتُ : إِنِ انْتَهَيْتُنَّ ، أُولِيْبُدِّ لَنَ اللَّهِ رُسُولُهُ خَيْرًا مِنْكُنَّ ،
حتى أَنتِ إِحْدَى نِسَائِهِ ، فقالت : يا عمر ، أما في رسولِ اللَّهِ ﷺ مَا يَعِظُ
نِسَاءَهُ ، حتى تَعِظُنَّ أَنْتَ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ (عَسَى رَبُّهُ إِنِ طَلَّقَكُنَّ . . .)
الآية [الطلاق : ٥] . أخرجه البخاري ومسلم ^(١) .

٦٤٥٠ - (خ - المسور بن مخرمة رضي الله عنه) قال : « لما طعنَ
عمر جعل يألم ، فقال له ابنُ عباس وكأنه يُجَزَّعه : يا أمير المؤمنين ، ولا كلَّ
ذلك ، لقد صحبت رسولَ اللَّهِ ﷺ ، فأحسنتَ صحبتهُ ، ثم فارقك وهو
عنك راضٍ ، ثم صحبت أبا بكر ، فأحسنتَ صحبته ، ثم فارقك وهو عنك
راضٍ ، ثم صحبت المسلمين ، فأحسنتَ صحبتهم ، واثن فارقتهم لتفارقنهم
وهم عنك راضون ، قال : أمَّا ما ذكرتَ منُ صحبة رسولِ اللَّهِ ﷺ ورضاه
فإنما ذلكَ مَنْ [الله] به عليٌّ ، وأمَّا ما ذكرتَ منُ صحبة أبي بكر
ورضاه ، فإنما ذلكَ مَنْ [الله] به عليٌّ ، وأمَّا ما ذكرتَ منُ جزَعي ، فهو

(١) رواه البخاري ٤٢٣/١ ، في القبلة ، باب ماجاء في القبلة ومن لا يرى الاعادة على من سها وصلى
لغير القبلة ، وفي تفسير سورة البقرة ، باب قوله تعالى : (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلًى) ،
وفي تفسير سورة الأحزاب ، باب قوله الله تعالى : (لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم) ،
وفي تفسير سورة التحريم ، ومسلم رقم ٢٣٩٩ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل عمر بن
الخطاب رضي الله عنه .

من أجلك ومن أجل أصحابك ، والله لو أن لي طلاع الأرض ذهباً لافتديتُ به من عذاب الله قبل أن أراه ، أخرجه البخاري ^(١) .

[سُرْعَ الغريب]

(جَزَعْتُ) الرجل : أي تَسَبَّطَهُ إلى الجزع ، ويجوز أن يكون : أذهبتُ عنه الجزعَ بما تسليته .

(طِلاعُ الأرض) : مِدْوَاهَا ، كأنه قد مَلَأَهَا حتى تَطْلُعَ وتَسِيلَ .

٦٤٥١ - (خ م - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال : « إني لواقفٌ في قومٍ يَدْعُونَ اللهَ لعمر ، وقد وُضِعَ عمرُ على سريره ، فتكَنَّفَهُ الناسُ يَدْعُونَ ويصلُّون قبل أن يُرْفَعَ ، وأنا فيهم ، فلم يرُعني إلا رجلٌ أخذ بمنكبي - وفي رواية : إذا رجل خلفي قد وَضَعَ مِرْفَقَهُ على مَنْكَبِي - فإذا عليٌّ ، فترَحَّم على عمر ، وقال : ما خَلَفْتُ أحداً أحبَّ إليَّ أن ألقى اللهَ بمثل عمله منك ، وإني والله ، إن كنتُ لأظُنُّ أن يجعلك الله مع صاحبيك ، لأنني كنتُ كثيراً أسمعُ رسولَ الله ﷺ يقول : ذهبْتُ أنا وأبو بكر وعمر ، ودخلتُ أنا وأبو بكر وعمر ، [وخرجتُ أنا وأبو بكر وعمر] ، فإن كنتُ لأرجو - أو لأظنَّ - أن يجعلك اللهُ معها » أخرجه البخاري ومسلم ^(٢) .

(١) ٤٢/٧ و ٤٣ في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه .
(٢) رواه البخاري ٣٣/٧ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : لو كنت متخذاً خليلاً ، وباب مناقب عمر رضي الله عنه ، ومسلم رقم ٢٣٨٩ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل عمر رضي الله عنه .

[شرح الغريب]

(فتكَنَّفَه) تكَنَّفْتُ فلاناً : إذا أحطت به وصرت حوله .

(لم يَرُ عني) إلا وفلان قائم : أي لم أشعر ، وإن لم يكن من لفظه ،
والرُّوع : الفزع ، فكأنه فاجأه بَغْتَةً من غير مَوَعِدٍ ولا معرفة ، فراعَهُ
ذلك وأفزعه .

٦٤٥٢ (خ - أُسلم - مولى عمر رحمه الله) قال : « سألني ابنُ عمر
عن بعض شأنه ؟ - يعني : عمرَ - فأخبرته ، فقال : ما رأيتُ [أحداً] قطُّ
بعد رسول الله ﷺ من حين قبض كان أجداً وأجوداً^(١) ، حتى انتهى : من
عمر ، أخرجه البخاري^(٢) .

٦٤٥٣ — (ط - يحيى بن سعيد) « أن عمرَ رضي الله عنه كان يحمل
في العام الواحد على أربعين ألف بعير ، يحملُ الرجلُ إلى الشام على بعير^(٣)
والرجلين إلى العراق على بعير^(٤) فجاء رجل من أهل العراق ، فقال : احملني

(١) من الاجتهاد والجود ، أي : لم يكن أحداً أجداً من عمر في الأمور ، ولا أجود بالأموال ،
والحديث محمول على وقت مخصوص ، وهو مدة خلافته ليخرج النبي صلى الله عليه وسلم وأبو
بكر من ذلك .

(٢) ٤٠/٧ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه

(٣) لكثرة العدو بها ، وأنها أكثر الجهات جهاداً ورباطاً .

(٤) لقلّة العدو .

وُسْحِيًّا ، فقال له عمر : أُنْشِدُكَ اللَّهَ ، أَسْحِمُ زِقٌ ؟ قال : نعم ^(١) »
أُخْرِجَهُ الْمَوْطَأَ ^(٢) .

٦٤٥٤ - (خ - عبد الله بن هشام رضي الله عنه) قال : « كُنَّا مَعَ
النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، لَمْ يَزِدْ عَلَى هَذَا الْقَدْرِ .
أُخْرِجَهُ الْبُخَارِيُّ هَكَذَا طَرَفًا ، وَأُخْرِجَهُ بِطَوْلِهِ ^(٣) ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي
« كِتَابِ فَضَائِلِ النَّبِيِّ ﷺ » .

وهذه أحاديث جاءت مشتركة

بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما

٦٤٥٥ - (خ م ت - أبو هريرة رضي الله عنه) [قال : قال
رسولُ الله ﷺ : بَيْنَا رَاغٍ فِي غَنَمِهِ ، عَدَا الذَّنْبُ ، فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً ، فَطَلَبَهَا
حَتَّى اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذَّنْبُ ، فَقَالَ [لَهُ] : مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ
يَوْمٍ لَيْسَ لَهَا رَاغٍ غَيْرِي ؟ فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) قال الباجي : أراد الرجل التحيل على عمر ليؤممه أن له رفيقاً يسمى سحيماً فيدفع إليه
ما يحمل رجلين فينفرد هو به ، وكان عمر رضي الله عنه يصيب المعنى بظنه فلا يكاد يخطئه
فسبق إلى ظنه أن سحيماً الذي ذكره هو الزق .

(٢) ٦٤/٢ في الجهاد ، باب ما يكره من الشيء يجعل في سبيل الله ، وإسناده منقطع .

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٣/٧ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب عمر بن الخطاب
رضي الله عنه ، وفي الاستئذان ، باب المصافحة ، وفي الأيمان والنذور ، باب كيف كانت بين
النبي صلى الله عليه وسلم .

ﷺ : فَإِنِّي أَوْمِنُ بِهِ ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَمَا تَمَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . كَذَا
عند البخاري .

وعند مسلم : أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بَيْنَا رَجُلٌ
يَسُوقُ بَقْرَةً قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا ، التَفَتَتْ إِلَيْهِ [البقرة] ، فَقَالَتْ : إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ
لهَذَا ، وَلَكِنِّي خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ ، فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! تَعْجَبُ أَوْ فَرَعَا ،
أَبَقْرَةً تَكَلِّمُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فَإِنِّي أَوْمِنُ بِهِ ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ »
قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بَيْنَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ ، عَدَا عَلَيْهِ الذَّنْبُ ،
فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً ، فَطَلَبَهُ الرَّاعِي ، حَتَّى اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ . . . » وَذَكَرَ الْحَدِيثَ
بِنَحْوِ مَا تَقَدَّمَ ، وَلَيْسَ فِيهِ عِنْدَهُ « وَمَا تَمَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ » .

وَفِي رَوَايَةٍ لَهَا قَالَ : « صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ
عَلَى النَّاسِ ، فَقَالَ : بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً ، إِذْ رَكِبَهَا فَضَرَبَهَا ، فَقَالَتْ :
إِنَّا لَمْ نُخْلَقْ لِهَذَا ، إِنَّا خُلِقْنَا لِلْحَرْثِ ، فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! بَقْرَةٌ
تَكَلِّمُ ؟ فَقَالَ : إِنِّي أَوْمِنُ بِهِذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَمَا هُمَا تَمَّ ، ثُمَّ ذَكَرَ
بَاقِيَ الْحَدِيثِ فِي الشَّاةِ وَالذَّنْبِ بِنَحْوِ مَا تَقَدَّمَ ، إِلَى قَوْلِهِ : « فَإِنِّي أَوْمِنُ
بهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَهُمَا تَمَّ » لَفْظَ الْحَدِيثِ لِلْبُخَارِيِّ .

وَفِي أُخْرَى لَهَا فِي قِصَّةِ الشَّاةِ وَالْبَقْرَةِ بِمِثْلِ الرِّوَايَةِ الَّتِي قَبْلَهَا .
وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ الرِّوَايَةَ الْأُولَى وَالثَّلَاثَةَ ، وَقَالَ فِي أَوَّلِهَا « بَيْنَا رَجُلٌ

راكبٌ بَقَرَةً ، إذ قات : لم أُخْلَقْ لهذا ... الحديث «^(١) .

[شرح الغريب]

(عدا عليه) : اعتدى وتجاوز في ظلمه .

(يوم السَّبْع) قال ابن الأعرابي : السَّبْع : بسكون الباء الموضع الذي يحبس الناس فيه يوم القيامة ، أراد : مَنْ لها يوم القيامة ؟ وهذا [التأويل] يَفْسُدُ بقول الذئب : « يوم لأراعي لها غيري » ، والذئب لا يكون لها راعياً يوم القيامة ، وقيل : السَّبْع : الشدة والذُّعْر ، يقال : سَبَعْتُ الأسد : إذا ذعرتَه ، والمعنى : مَنْ لها يوم الفزع ؟ وقيل : مَنْ لها عند الفتن حين يتركها الناس هَملاً لأراعيَ لها ، نُبهةٌ للذئاب والسباع ؟ فجعل السَّبْعُ لها راعياً ، إذ هو منفرد بها [ويكون حينئذ بضم الباء] ، وهذا إنذار بما يكون من الشدائد والفتن التي يهمل الناس فيها أنعامهم ومواشيهم فتستمكن منها السباع بلا مانع .

٦٤٥٦ - (د ت - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) أن رسول الله

ﷺ قال : « إن أهل الدرجات العلى ليرآهم مَنْ تَحْتَهُمْ » ، كما تَرَوْنَ النَّجْمَ

(١) رواه البخاري ٤٢/٧ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وباب قول النبي صلى الله عليه وسلم : لو كنت متخذاً خليلاً ، وفي الحرث والزراعة ، باب استعمال البقر للحراثة ، وفي الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ، ومسلم رقم ٢٣٨٨ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، والترمذي رقم ٣٦٨١ و٣٦٩٦ في المناقب ، باب مناقب أبي بكر ، وباب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنها .

الطالع في أفق السماء ، وإن أبا بكر وعمر منهم ، وأنعمًا » .

أخرجه أبو داود والترمذي .

ولفظ أبي داود: « إن الرجل من أهلِ عليينَ ليشرفُ على أهل الجنة ، فتُضيءُ الجنةُ لوجهه ، كأنه كوكبٌ درِّيٌّ ، قال - وهكذا جاء في الحديث « درِّيٌّ » مرفوع الدال لا يهمز ، وإن أبا بكر وعمر منهم ، وأنعمًا » ^(١) .

[شرح الغريب]

(وأنعم) : أنعم فلان النظر في الأمر : إذا بالغ في تدبره ، والتفكر فيه ، وأحسن فلان إليَّ وأنعم ، أي : أفضل [وزاد] في الإحسان ، وكذلك هنا ، أي : هما منهم ، وزادا في هذا الأمر ، وتناهايا فيه إلى غايته .

(الكوكب الدرِّيُّ) هو الكبير المضيء ، كأنه نُسب إلى الدرِّ ،

تشبيهاً بها .

٦٤٥٧ - (ت - هذيف بن اليمانه رضي الله عنه) قال : قال رسولُ الله

ﷺ : « إني لأدري ما بقائي فيكم ؟ فاقتدوا باللذين من بعدي : أبي بكر ،

(١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ رَقْمَ ٣٩٨٧ فِي الْحُرُوفِ وَالْقِرَاءَاتِ ، وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْمَ ٣٦٥٩ فِي الْمَنَاقِبِ ، بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَفِي سَنَدِهِ عَطِيَّةُ الْعَوْفِيِّ وَهُوَ صَدُوقٌ يَخْطِئُ كَثِيرًا وَيُدَلِّسُ ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ ، وَقَدْ رَوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٌ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي « مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ » مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنْ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ عَلِيٍّ يَشْرَفُ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ كَأَنَّهُ كَوْكَبٌ دَرِّيٌّ ، وَإِنْ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ مِنْهَا وَأَنْعَمَا » ، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ : رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » وَرَجَالَهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ .

وعمر» أخرجه الترمذي .

وفي رواية : « وأشار إلى أبي بكر وعمر » ^(١) .

٦٤٥٧ - (ت - أنس بن مالك رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال لأبي بكر وعمر : « هذان سيّدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين ، إلا النبيين والمرسلين » أخرجه الترمذي .

مثله ، وزاد : قال عليّ : قال لي : « لا تخبرهما يا عليّ » ، أخرجه الترمذي ^(٢) .
٦٤٥٩ - (ت - أنس بن مالك رضي الله عنه) « أن رسول الله ﷺ كان يخرج على أصحابه من المهاجرين والأنصار ، فلا يرفع طرفه أولاً إلا إلى أبي بكر وعمر ، كانا ينظران إليه ، وينظر إليهما ، وَيَتَبَسَّمانِ إليه ، وَيَتَبَسَّمُ إليهما خاصة ، وإلى سائر أصحابه عامّة » .

أخرجه الترمذي ، وفي حديثه « فلا يرفع إليه أحدٌ منهم بصره » إلا أبو بكر وعمر . . . الحديث « وآخره » وَيَتَبَسَّمُ إليهما » ^(٣) .

(١) رواه الترمذي رقم ٣٦٦٣ و ٣٦٦٤ في المناقب ، باب مناقب أبي بكر رضي الله عنه ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن ، وهو كما قال .

(٢) رواه الترمذي رقم ٣٦٦٦ في المناقب ، باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وإسناده حسن ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ، ورواه الترمذي أيضاً رقم ٣٦٦٥ و ٣٦٦٧ في المناقب ، باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه من حديث علي رضي الله عنه ، وهو حديث صحيح بشواهده .

(٣) رقم ٣٦٦٩ في المناقب ، باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وإسناده حسن وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الحكم بن عطية ، وقد تكلم بعضهم في الحكم بن عطية .

٦٤٦٠ - (ت - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) : أن رسول الله ﷺ خرج ذات يوم ، فدخل المسجد ، وأبو بكر وعمر ، أحدهما عن يمينه ، والآخر عن شماله ، وهو أخذ بأيديهما ، وقال : هكذا نُبعثُ يوم القيامة .
أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٤٦١ - (ت - عبد الله بن منطرب رضي الله عنه) قال : رأى رسول الله ﷺ أبا بكر وعمر ، فقال : هذان السمع والبصر » أخرجه الترمذي ^(٢) .

٦٤٦٢ - (ت - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال : « مامن نبي إلا له وزيران من أهل السماء ، ووزيران من أهل الأرض ، فأما وزيراي من أهل السماء ، فجبريل وميكائيل ، وأما وزيراي »

(١) رقم ٣٦٧٠ في المناقب ، باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه من حديث سعيد بن مسleme عن اسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر ، وإسناده ضعيف ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب ، وسعيد بن مسleme ليس عندهم بالقوي ، وقد روي هذا الحديث أيضاً من غير هذا الوجه عن نافع عن ابن عمر . أقول : وروي هذا الحديث من حديث أبي هريرة ، ذكره الهيثمي في « المجموع » ونسبه للطبراني في « الأوسط » وقال : وفيه خالد بن يزيد العمري وهو كذاب .

(٢) رقم ٣٦٧٢ في المناقب ، باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه مرسل ، فان عبد الله بن حنطب لم يدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لكن للحديث شاهد عند الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو ، ذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » وقال : وفيه محمد مولى بني هاشم ، ولم أعرفه ، وبقي رجاله ثقات ، ولذلك قال الترمذي : وفي الباب عن عبد الله بن عمرو ، ورواه الحاكم ٦٩/٣ وصححه ، وتعقبه الذهبي فقال : حسن .

من أهل الأرض ، فأبو بكر وعمر « أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٤٦٣ - (ت - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) أن رسول الله

ﷺ قال : « يَطْلَعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَأَطَّلَعَ أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ قَالَ :
يَطْلَعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَأَطَّلَعَ عُمَرُ » أخرجه الترمذي ^(٢) .

٦٤٦٤ - (خ د - محمد بن الحنفية رحمه الله) قال : « قلتُ لأبي : أيُّ

الناس خَيْرٌ بعد رسول الله ﷺ ؟ قال : أبو بكر ، قلت : ثُمَّ مَنْ ؟ قال :
عمر ، وخشيتُ أن أقول : ثُمَّ مَنْ ؟ فيقول : عثمان ، قلت : ثم أنت ؟ قال :
ما أنا إلا رَجُلٌ من المسلمين ، أخرجه البخاري وأبو داود ^(٣) .

٦٤٦٥ - (ت - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) قال : قال رسول الله

(١) رقم ٣٦٨٠ في المناقب ، باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وإسناده ضعيف ،
وذكره الهيثمي في « الجمع » من حديث ابن عباس ونسبه للطبراني والبزار ، وفي سند الطبراني
محمد بن مجيب الثقفي وهو كذاب ، وفي سند البزار عبد الرحمن بن مالك بن المغول ، وهو كذاب ،
ورواه أبو نعيم في « الحلية » ١٦٠/٨ والخطيب في تاريخه ٢٩٨/٣ وفي سندهما محمد بن مجيب
الثقفي ، وهو كذاب ، ومع ذلك فقد قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

(٢) رقم ٣٦٩٥ في المناقب ، باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وقال الترمذي : هذا
حديث غريب ، ورواه الحاكم في « المستدرک » ٧٣/٣ مقتصرأ على ذكر أبي بكر ، وصححه
ووافقه الذهبي ، كما رواه أحمد في « المسند » ٣٥٦/٣ و ٣٨٠ من حديث جابر ، وفيه ذكر أبي
بكر وعمر وعلي ، وكذا رواه الطبراني في « الأوسط » والبزار . أقول : وهو حديث
حسن بشواهد .

(٣) رواه البخاري ٢٦/٧ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب قول النبي صلى الله
عليه وسلم : لو كنت متخذاً حليلاً ، وأبو داود رقم ٤٦٢٩ في السنة ، باب في التفضيل .

ﷺ : « أنا أولُ مَنْ تَدشَقُ عنه الأرضُ يومَ القيامةِ ، ثم أبو بكر ، ثم عمر ،
فأتى البقيعَ فيُحشرون معي ، ثم ننتظرُ أهلَ مَكَّةَ ، حتى نحشر بين أهلِ الحرمين ،
أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٤٦٦ - (عائشة رضي الله عنها) قالت : « بينا رأسُ رسولِ الله
ﷺ في حجري في ليلةٍ ضاحيةٍ ، إذ قلتُ : يا رسولَ الله ، هل يكون لأحدٍ
من الحسناتِ عددُ نجومِ السماءِ ؟ قال : نعم ، عمر ، قلتُ : فأين حسناتُ
أبي بكر ؟ قال : إنما جميعُ حسناتِ عمر كحسنةٍ واحدةٍ من حسناتِ أبي
بكر » أخرجه ... ^(٢) .

عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ رضي الله عنه

٦٤٦٧ - (م - س - مير بن العاص رضي الله عنه) أن عثمان وعائشة
حدثاه « أن أبا بكر الصديق استأذن على رسولِ الله ﷺ وهو مضطجع

(١) رقم ٣٦٩٣ في المناقب ، باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وفي سنده عاصم بن عمر
ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، وهو ضعيف ، ورواه الحاكم ٦٨/٣ وصححه ، وتعبه
الذهبي وقال : عاصم ضعفوه ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب ، وعاصم بن عمر
العمري ليس بالحافظ عندي وعند أهل الحديث .

(٢) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجه ، وفي المطبوع : أخرجه رزين ، ورواه الخطيب في
« تاريخ بغداد » ١٣٥/٧ في ترجمة برة بن محمد بن برة أبي القاسم البيع بسنده إلى عائشة ، وقال :
حديث برة عن إسماعيل بن محمد الصفار أحاديث باطلة موضوعة ، ونقل السيوطي في « الآلاء
المصنوعة » ٣٠٤/١ عن الخطيب أنه قال : حديث موضوع ، وأقره .

على فراشه ، لابسُ مِرْطَ عائشة ، فأذنَ لأبي بكر وهو كذلك ، ففضى إليه حاجته ثم انصرف ، ثم استأذن عمرُ ، فأذن له وهو على تلك الحال ، ففضى إليه حاجته ثم انصرف ، قال عثمانُ : ثم استأذنتُ عليه ، فجلس وقال لعائشة : اجمعي عَلَيَّ ثِيَابَكَ ، قال : فقضيتُ إليه حاجتي ، ثم انصرفتُ ، فقالت عائشة : يا رسولَ الله ، مالي لمْ أَرَكْ فَزِعْتَ لأبي بكر وعمر ، كما فَزِعْتَ لعثمان ؟ فقال : إن عثمان رجُلٌ حَيٌّ ، وإني خَشِيتُ إنْ أذِنْتُ له على تلك الحال : أنْ لَا يَبْلُغَ إليَّ في حاجته « أخرجه مسلم ^(١) .

[شرح الغريب]

(المِرْطُ) : الكساء من الخزِّ والصوف يُوتَر به .

(فزعت) لمحجىء فلان ، أي : تأهبتُ له متحولاً من حال إلى حال ، يقال : فزع من نومه : إذا استيقظ ، فانتقل من حال النوم إلى حال اليقظة .

٦٤٦٨ - (م - عائشة رضي الله عنها) قالت : « كان رسولُ الله

ﷺ مُضْطَجِعاً في بيته ، كاشفاً عن فخذه - أو ساقه - فاستأذن أبو بكر ، فأذن له وهو على تلك الحال ، فتحدث ، ثم استأذن عمر ، فأذن له وهو كذلك ، فتحدث ، ثم استأذن عثمان ، فجلس رسولُ الله ﷺ وسوى ثيابه ، قال

(١) ٢٤٠٢ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه .

محمد - يعني ابن أبي حُرَّامَةَ - ولا أقول ذلك في يومٍ واحد ، فدخل فتحدَّث ، فلما خرج قالت عائشة : دخل أبو بكر ، فلم تَهَشَّ ولم تُبَالِه ، ثم دخل عمر ، فلم تَهَشَّ له ولم تُبَالِه ، ثم دخل عثمان ، فجلستَ وسويتَ ثيابك ؟ فقال : ألا أستحيي ممن تستحيي منه الملائكة ؟ أخرجه مسلم ^(١) .

وقد جعل الحميديُّ هذا الحديث والذي قبله حديثاً واحداً ، وقال :
ومنه من أخرج الرواية الأولى في مسند عثمان .

[سرح الغريب]

(هَشَّ) لهذا الأمر ، واهتش : إذا ضحك له وفرح به .

(لم تُبَالِه) أي : لم تحتشم له وتأتأب لحضوره .

٦٤٦٩ - (خ ت - عثمان بن عبد الله بن موهب رحمه الله) قال : د جاء

رجل من أهل مصر يريد حج البيت ، فرأى قوماً جلوساً ، فقال : مَنْ هؤلاء

القوم ؟ قالوا : هؤلاء قريش ، قال : فمن الشيخ منهم ؟ قالوا : عبد الله بن

عمر ، قال : يا ابن عمر ، إني سألك عن شيء ، فحدثني : هل تعلم أن عثمان

فرَّ يومَ أحدٍ ؟ قال : نعم ، قال : هل تعلم أنه تغيبَ عن بدرٍ ولم يشهد ؟

قال : نعم ، قال : [هل] تعلم أنه تغيبَ عن بيعة الرضوان فلم يشهد هـا ؟

قال : نعم ، قال : الله أكبر ، قال ابن عمر : تعال أُبين لك ، أمّا فرَّاره يومَ

(١) ٢٤٠١ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل عثمان رضي الله عنه .

أحد ، فأشهد أن الله عفا عنه [وغفر له] ، وأما تَغْيِيبُهُ عن بدرٍ ، فإنه كان تحته رُقِيَّةُ بنتُ رسولِ الله ﷺ ، وكانت مريضةً ، فقال له رسولُ الله ﷺ : إن لك أَجْرَ رَجُلٍ يَمُنُّ شهيد بدرًا وسهمه ، وأما تَغْيِيبُهُ عن بَيْعَةِ الرضوان ، فلو كان أحدٌ أعزَّ بِيَطْنِ مَكَّةَ من عثمان لبعثه ، فبعث رسولُ الله ﷺ عثمان ، وكانت بَيْعَةُ الرضوان بعد ما ذهب عثمان إلى مَكَّةَ ، فقال رسولُ الله ﷺ بيده اليمنى : هذه يدُ عثمان ، فضرب بها على يده ، وقال : هذه لعثمان ، ثم قال ابن عمر : اذهب بها الآن معك .

أخرجه البخاري والترمذي - وزاد الترمذي بعد قوله : « فأشهد أن الله عفا عنه » قال : وَغَفَرَ لَهُ ^(١) .

وزاد رزين ، وتلا (إِنِّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ التَّقِي الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا ، وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ) [آل عمران : ١٥٥] .

٦٤٧٠ - (ت - عبد الرحمن بن سمرة ^(٢) رضي الله عنهما) قال : « جاء

(١) رواه البخاري ٤٨/٧ و ٤٩ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب عثمان ابن عفان رضي الله عنه ، وفي الجهاد ، باب إذا بعث الامام رسولاً في حاجة أو أمر بالمقام هل يسهم له ؟ ، وفي المغازي ، باب قول الله تعالى : (إِنِّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ التَّقِي الْجَمْعَانِ) ، والترمذي رقم ٣٧٠٩ في المناقب ، باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه .
(٢) في الأصل : عبد الله بن سمرة ، والتصحيح من الترمذي وكتب الرجال .

عثمانُ إلى النبي ﷺ بألف دينارٍ - قال الحسن بن واقع في موضع آخر من كتابي : في كُفِّهِ - حينَ جَهَزَ جيشَ العُسرةِ ، فنثرها في حَجَرِهِ .

قال عبد الرحمن : فرأيتُ النبي ﷺ يُقَلِّبُهَا في حَجَرِهِ ، ويقول : ما ضَرَّ عثمانَ ما عملَ بعدَ اليومَ - مرتين ، أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٤٧١ - (ت - عبر الرحمن بن خباب رضي الله عنه) قال : « شهدتُ رسولَ الله ﷺ وهو يُحْثُ على تجهيزِ جيشِ العُسرةِ ، فقام عثمانُ بنُ عفانَ ، فقال : يا رسولَ الله ، عليٌّ مائةٌ بعيرٍ بأحلاسِها وأقْتَابِها في سبيلِ الله ، ثم حضَّ على الجيشِ ، فقام عثمانُ فقال : يا رسولَ الله ، عليٌّ مائتا بعيرٍ بأحلاسِها وأقْتَابِها في سبيلِ الله ، ثم حضَّ على الجيشِ ، فقام عثمانُ بنُ عفانَ ، فقال : عليٌّ ثلاثمائةَ بعيرٍ بأحلاسِها وأقْتَابِها في سبيلِ الله ، فأنا رأيتُ رسولَ الله ﷺ ينزلُ عن المنبرِ ، وهو يقول : ما على عثمانَ ما فعلَ بعدَ هذه ، ما على عثمانَ ما عملَ بعدَ هذه ؟ » . أخرجه الترمذي ^(٢) .

[سُرْعُ الغريب]

(الأحلاس) : الأكسية التي تكون على ظهور الإبل تحت الرِّحال

(١) ٣٧٠٢ في المناقب ، باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه ، ورواه أيضاً أحمد في « المسند » ٦٣/٣ وإسناده حسن ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه .

(٢) رقم ٣٧٠١ في المناقب ، باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وفي سنده مجهول ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب من هذا الوجه ، وفي الباب عن عبد الرحمن بن سمرة - يعني الحديث الذي قبله . أقول : فهو شاهد له بالمعنى ، وهو به حسن .

والأفتاب ، واحدها : حِلْس .

٦٤٧٢ — (ت - طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه) قال : قال رسول الله ﷺ : « لكل نبي رفيق ، ورفيقي يعني في الجنة عثمان ، أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٤٧٣ — (س - الأحنف بن قيس رضي الله عنه) قال : « خرجنا حجاجاً ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَنَحْنُ نَزِيدُ الْحَجِّ ، فَبَيْنَا نَحْنُ فِي مَنَازِلِنَا نَضَعُ رِحَالَنَا إِذْ أَتَانَا آتٍ ، فَقَالَ : إِنَّ النَّاسَ قَدْ اجْتَمَعُوا فِي الْمَسْجِدِ وَفَزِعُوا ، فَانْطَلَقْنَا ، فَإِذَا النَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَى بَرٍّ فِي الْمَسْجِدِ ، فَإِذَا عَلِيٌّ وَالزُّبَيْرُ وَطَلْحَةُ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ ؛ فَإِنَّا لَكَذَلِكَ إِذْ جَاءَ عُمَانُ وَعَلَيْهِ مِائَةُ صَفَرَاءُ ، قَنَعَ بِهَا رَأْسَهُ ، فَقَالَ : أَهَاهُنَا عَلِيٌّ ؟ [أَهَاهُنَا طَلْحَةُ] ؟ أَهَاهُنَا الزُّبَيْرُ ؟ أَهَاهُنَا سَعْدُ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنِّي أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : مَنْ يَبْتَاعِ مِرْبَدَ بَنِي فُلَانٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ؟ فَابْتَعْتُهُ بَعَشْرِينَ أَلْفًا - أَوْ بِخَمْسَةِ وَعَشْرِينَ أَلْفًا - فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : اجْعَلْهُ فِي مَسْجِدِنَا وَأَجْرُهُ لَكَ ؟ قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ : أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي

(١) رقم ٣٦٩٩ في المناقب ، باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وفي سنده جهالة وانقطاع وقال الترمذي : هذا حديث غريب ، وليس إسناده بالقوي ، وهو منقطع ، ورواه الحاكم ٩٧/٣ في جملة حديث في قصة حصر عثمان ، وصححه ، وتعقبه الذهبي وقال : قاسم بن الحكم ، قال البخاري : لا يصح حديثه ، وقال أبو حاتم : مجهول ، وذكره الحافظ في «الفتح» ونسبه لابن مندة وسكت عليه .

لا إله إلا هو ، أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال : مَنْ يبتاع بِئرَ رُومَةَ ، غَفَرَ الله له ؟ فابتعتها بكذا وكذا ، فأنت رسول الله ﷺ ، فقلتُ : قد ابتعتها بكذا وكذا ، قال : اجعلها سقايةً للمسلمين وأجرُها لك ؟ قالوا : اللهم نعم ، قال : أنشدُكم بالله الذي لا إله إلا هو ، أتعلمون أن رسول الله ﷺ نظر في وجوه القوم ، فقال : مَنْ يُجهز هؤلاء غَفَرَ الله له ؟ - يعني جيشَ العسرة - فجهزتهم ، حتى لم يفقدوا عقلاً ، ولا خطاماً ؟ قالوا : اللهم نعم ، قال : اللهم اشهد ، اللهم اشهد ، اللهم اشهد ، أخرجه النسائي ^(١) .

[شرح الغريب]

(المِرْبَد) : موقف الإبل .

(الملاءة) : الإزار يرتدى به ، ويُدشَحُ به .

(أنشدُكم) أي : أسألكم وأقسم عليكم .

٦٤٧٤ - (ت س) - نمامة بن حَزَنٍ القُشَيْرِي رحمه الله (قال : « شهدتُ

يومَ الدارِ ، حينَ أشرفَ عليهم عثمان ، فقال : اتتوني بصاحبيكم اللذين ألبا [كم] عليّ ، فجيء بهما كأنهما جملان - أو كأنهما حماران - [قال : فأشرف عليهم

(١) ٤٦/٦ و ٤٧ في الجهاد ، باب فضل من جهز غازياً ، وفي إسناده عمرو بن جاوران التميمي البصري ، لم يوثقه غير ابن حبان ، وباقى رجاله ثقات . أقول : ولكن يشهد له معنى حديث أبي عبد الرحمن السلمي الآتي رقم (٦٤٦٣) فهو به حسن .

عثمان] ، فقال : أُنشِدُكم بالله والإسلام - زاد رزين : ولا أُنشِدُ إلا أصحاب رسول الله ﷺ - : هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قدِمَ المدينةَ وليس بها ماءٌ يُستعَذَّبُ إلا بئرَ رومةَ ؟ فقال رسول الله ﷺ : مَنْ يَشْتَرِيها ويجعل دَلْوَه فيها مع دلاءِ المسلمين بخير له منها في الجنة ؟ فاشتريتها مِنْ [صُلبِ] مالي ، وأنا اليوم أُمْنَعُ أَنْ أَشْرَبَ منها حتى أَشْرَبَ مِنْ ماءِ الملح ^(١) ؟ قالوا : اللهم نعم ، قال : وأُنشِدُكم بالله والإسلام : هل تعلمون أن المسجد ضاق بأهلِه ، فقال رسول الله ﷺ : مَنْ يَشْتَرِي بُقْعَةَ آلِ فلان ، فيزبدها في المسجد بخير له منها في الجنة ؟ فاشتريتها مِنْ صلبِ مالي ، وأنا اليوم أُمْنَعُ أَنْ أَصَلِّيَ فيه ركعتين ؟ قالوا : اللهم نعم ، قال : وأُنشِدُكم [بالله والإسلام] ، هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قال : مَنْ جَهَّزَ جيشَ العُسرةِ وجبت له الجنة ، وجهُزُته ؟ قالوا : اللهم نعم ، قال : وأُنشِدُكم بالله [والإسلام] ، هل تعلمون أني كنتُ على نَبيْرٍ مَكَّةَ مع رسول الله ﷺ وأبي بكرٍ وعمرَ ، فتحرَّكَ الجبلُ ، حتى تساقطت حجارتُه بالحضيضِ ، فركضَهُ رسول الله ﷺ برجله ، وقال : اسْكُنْ نَبيْرُ ، فإنما عليك نبيٌّ وصديقٌ وشهيدانِ ؟ فقالوا : اللهم نعم ، فقال : الله أكبر ، شهدوا لي بالجنة وربِّ الكعبة - ثلاثاً .

وفي رواية « شهدوا لي وربِّ الكعبة أني شهيدٌ - ثلاثاً » .

أخرجه الترمذي والنسائي ، ولم يذكر النسائي قوله : « اتنوني بصاحبيكم

(١) في نسخ الترمذي المطبوعة : حتى أَشْرَبَ مِنْ ماءِ البحر .

... إلى قوله : كأنها حماران^(١) .

[شرح الغريب]

(أَلَبْتُ) عليه الناس ، أي : جمعتهم عليه ، وحملتهم على قصده ، وصار القوم على فلان ألباً واحداً ، أي : اجتمعوا عليه يقصدونه .

(ماء ملح) أي : شديد الملوحة ، ويقال أيضاً : ماء مالح ، والأول أفصح .

(استُعْذِبَ الماء) أي : وُجِدَ عَذْباً ، وهو الماء الشروب الحلو الطيب (الحضيض) : ضد الأوج ، وهو أسفل كل عالٍ ، كما أن الأوج : أعلاه
٦٤٧٥ - (تاريخ س - أبو عبد الرحمن السهمي) قال : « لما حُصِرَ عثمان رضي الله عنه أشرف عليهم فوق داره ، ثم قال : أذكركم بالله ، هل تعلمون [أن] حِراءَ حين انتفض قال له رسول الله ﷺ : اثبت حِراءَ ، فليس عليك إلا نبيٌّ أو صديقٌ أو شهيدٌ ؟ قالوا : نعم ، قال : أذكركم بالله ، هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قال في جيش العسرة : مَنْ يُنْفِقْ نَفَقَةً مُتَقَبَّلَةً - والناسُ مُجَاهِدُونَ مُعْسِرُونَ - فجهزتُ ذلك الجيش ؟ قالوا : نعم ، ثم قال :

(١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ رَقْمَ ٣٧٠٤ فِي الْمُنَاقِبِ ، بَابِ مَنَاقِبِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَالتَّنَائِي ٢٣٥/٦ فِي الْأَحْبَاسِ ، بَابِ وَقْفِ الْمَسَاجِدِ ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ، وَلَكِنْ لَهُ شَوَاهِدٌ بِمَعْنَاهُ ، مِنْهَا الَّذِي قَبْلَهُ وَالَّذِي بَعْدَهُ ، وَلِذَلِكَ قَالَ التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ ، وَقَدْ رَوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ عُثْمَانَ .

أذكركم بالله ، هل تعلمون أن رُومَةَ ، لم يكن يشرب منها أحد إلا بيمين ، فابتعتها فجعلتها للغني والفقير وابن السبيل ؟ قالوا : اللهم نعم ، وأشياءَ عدها »
هذه رواية الترمذي ^(١) .

وفي رواية البخاري « أن عثمانَ حين حُوصِرَ أشرفَ عليهم ، فقال :
أَنشِدُكُمْ بالله - ولا أَنشِدُ إلا أصحابَ رسولِ الله ﷺ ، أَلَسْتُمْ تعلمون أنَّ
رسولَ الله ﷺ قال : مَنْ جَهَّزَ جيشَ العسرةِ فله الجنة ، فجهَّزْتُم ؟ أَلَسْتُمْ
تعلمون أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : مَنْ حَفَرَ بِئرَ رُومَةَ فله الجنة ، فحَفَرْتُهَا ؟
قال : وصدَّقوه بما قال ، ^(٢) .

وفي رواية النسائي قال : « لما حُصِرَ عثمان في داره اجتمع الناس حول
داره ، [قال :] فأشرف عليهم . . . وساق الحديث » هكذا قال النسائي ولم
يذكر لفظه ^(٣) .

[شرح الغريب] :

(جَهْدَ) الرجل فهو مجهد : إذا وجد مشقة ، وهو من الجهد ، وجهد

(١) رقم ٣٧٠٠ في المناقب ، باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وإسناده حسن ، وقال
الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث أبي عبد الرحمن السلمي
عن عثمان رضي الله عنه .

(٢) ذكره البخاري تعليقا ٣٠٥/هـ في الوصايا ، باب إذا وقف أرضاً أو بئراً أو اشترط لنفسه مثل
دلاء المسلمين ، قال الحافظ في « الفتح » : وقد وصله الدارقطني والاسماعيلي وغيرهما من طريق
القاسم بن محمد المروزي عن عبدان بن تامة .

(٣) ٢٣٦/٦ و ٢٣٧ في الاحباس ، باب وقف المساجد ، وإسناده حسن .

الناس : إذا قحطوا ، فهم مجهودون ، فأما أجهَد فهو مُجهد ، وإنما يكون على تقدير أنه وقع في الجهد ، وهو المشقة ، وكذلك مجهد - بالكسر - أي : إنه ذو جَهد ومشقة ، أو هو من أجهَد دابته : إذا حمل عليها في السير فوق طاقتها ، ورجل مجهد ومجهد : إذا كان ذا دابة ضعيفة ، فاستعاره للحال في قلة المال ونحوه .

(وابنُ السَّيْلِ) السَّيْلُ : الطريق ، وابنُ السَّيْلِ : هو المسافر ، كأنه للزومه السفر والطريق نسب إليها .

٦٤٧٦ - (س - أبو سلمة بن عبد الرحمن) « أن عثمانَ أشرَفَ

عابهم حين حصروه ، فقال : أنشد بالله رجلاً سمع من رسول الله ﷺ يَقُولُ يَوْمَ الْجَبَلِ ، حين اهتزَّ فركله برجله ، فقال : اسكُن ، فإنه ليس عليك إلا نبيٌّ أو صديق أو شهيدان ، وأنا معه ؟ فأنشد معه رجال ، ثم قال : أنشد بالله رجلاً شهد رسول الله ﷺ يوم بيعة الرضوان يقول : هذه يد الله ، وهذه يد عثمان ، فانتشد له رجال ، ثم قال : أنشد بالله رجلاً سمع رسول الله ﷺ يوم جيش العسرة يقول : مَنْ يُنفِقْ نفقةً متقبلةً ، فجهزتُ نصفَ الجيش من مالي ؟ فانتشد له رجال ، ثم قال : أنشد بالله رجلاً سمع رسول الله ﷺ يقول : مَنْ يَزِيدَ في هذا المسجد بيت في الجنة ؟ فاشتريته من مالي ، فانتشد له رجال ، ثم قال : أنشد بالله رجلاً شهد رُومة تباع ،

فاشتريتها من مالي فأبجتها لابن السبيل ، فانتشد له رجال « أخرجہ النسائي ^(١) .

[شرح الغريب]

(رَكَلَهُ برجله) : رَفَسَهُ وركضه .

(نشده) : إذا سأله وأقسم عليه .

(انتشد له) : أجابه كأنه رفع نشيده ، أي : أزاله ، وهذه الألفُ

تسمى ألفَ الإزالة ، تقول : قسط الرجل : إذا جار ، وأقسط : إذا عدل ،
كأنه أزال جَوْرَهُ .

٦٤٧٧ - (ت - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : « لما أمر

رسولُ الله ﷺ ببيعة الرضوان ، كان عثمانُ بنُ عفان رسولَ رسولِ الله

ﷺ إلى أهل مكة ، قال : فبايع الناس ، فقال رسولُ الله ﷺ : إن عثمان

في حاجةٍ الله وحاجةِ رسوله ، فضرب بإحدى يديه على الأخرى ، فكانت يدُ

رسولِ الله ﷺ لعثمان خيراً من أيديهم لأنفسهم ، أخرجہ الترمذي ^(٢) .

٦٤٧٨ - (ت - أبو الوليدُ شُعْبَةُ الصنعاني رحمه الله) : أن خطباءَ قامت

بالشام ، وفيهم رجالٌ من أصحاب رسولِ الله ﷺ ، فقام آخرهم رجلٌ

(١) ٢٣٦/٦ في الاحباس ، باب وقف المساجد ، وإسناده حسن .

(٢) رقم ٣٧٠٣ في المناقب ، مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وقال الترمذي : هذا حديث

حسن غريب وهو كما قال ، وشاهده في الصحيح من حديث ابن عمر في فضائل عثمان .

يقال له : مُرَّةٌ بِنُ كَعْب ، فقال : لولا حديثُ سمعته من رسولِ الله ﷺ ما قمتُ ، وذكر الفتن فقرَّبها ، فمر رجل مُقَنَّعٌ في ثوب ، فقال : هذا يومئذ على الهدى ، فقامتُ إليه ، فإذا هو عثمان بن عفَّان ، فأقبلتُ عليه بوجهه ، فقلتُ : هذا ؟ قال : نعم « أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٤٧٩ — (ت - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) قال : « أَتَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ بِجَنَازَةِ رَجُلٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا رَأَيْتُكَ تَرَكْتَ الصَّلَاةَ عَلَى أَحَدٍ قَبْلَ هَذَا ؟ قَالَ : إِنَّهُ كَانَ يَبْغُضُ عُثْمَانَ ، فَأَبْغَضَهُ اللَّهُ » أخرجه الترمذي ^(٢) .

٦٤٨٠ — (ت - عائشة رضي الله عنها) قالت : سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « يَا عُثْمَانُ ، لَعَلَّ اللَّهَ يُقَمِّصَكَ قَمِيصاً ، فَإِنْ أَرَادُوكَ عَلَى خَلْعِهِ ، فَلَا تَخْلَعْهُ حَتَّى يَخْلَعُوهُ » أخرجه الترمذي ^(٣) .

[شرح الغريب]

(قَمِصَّتُهُ) هذا الأمر : أي فَوَضَّتْهُ إِلَيْهِ ، وجعلته في عهده ، وألبسته

-
- (١) رقم ٣٧٠٥ في المناقب ، باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وإسناده صحيح ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن ابن عمر وعبد الله بن حوالة وكعب بن عجرة
(٢) رقم ٣٧١٠ في المناقب ، باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وفي سنده محمد بن زياد البشكري الطحان كذبوه ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه ، ومحمد بن زياد هذا هو صاحب ميمون بن مهران ضعيف في الحديث جداً .
(٣) رقم ٢٧٠٦ في المناقب ، باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وإسناده صحيح ، وقال الترمذي : وهذا حديث حسن غريب .

إياه مثل القميص ، وأراد به الخلافة .

٦٤٨١ — (ت - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) أن رسول الله

ﷺ ذكر فتنة ، فقال : « يُقْتَلُ هذا فيها - مظلوماً - يعني : عثمان » .
أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٤٨٢ — (ت - أبو هريرة رحمه الله) قال : سمعتُ عثمان رضي الله

عنه يقول يوم الدار : « إن رسول الله ﷺ عهدَ إليَّ عهداً ، فأنا مُتمتِّلٌ له ،
وصابر عليه إن شاء الله ، فصبر حتى قُتِلَ رحمه الله شهيداً » .

أخرجه الترمذي ، وهذا لفظه ، قال : قال لي عثمان يوم الدار : « إنَّ

رسول الله ﷺ عهدَ إليَّ عهداً ، فأنا صابرٌ عليه ، لم يزد ^(٢) .

٦٤٨٣ — (خ م - عبيد الله بن عمري بن الحيار) أن المسوَّرة بن مخزومة

وعبد الرحمن بن الأسود قالاه : « ما يمنعُك أن تكلمَ أميرَ المؤمنين عثمانَ
في شأن أخيه الوليد بن عقبة ^(٣) ، فقد أكثر الناس فيه ^(٤) ، فقصدتُ

(١) رقم ٣٧٠٨ في المناقب ، باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وإسناده حسن ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه .

(٢) رواه الترمذي رقم ٣٧١٢ في المناقب ، باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه ، ورواه أيضاً ابن ماجه رقم ١١٣ في المقدمة ، باب فضل عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وهو كما قال .

(٣) هو الوليد بن عقبة بن أبي معيط ، وكان أخا عثمان لأمه .

(٤) أي في شأن الوليد ، أي من القول .

لعثمان حين خرج إلى الصلاة ، وقلتُ: إن لي إليك حاجةٌ وهي نصيحةٌ [لك] ، قال : يا أيها المرء ، أعوذ بالله منك ، فانصرفتُ ، [فرجعتُ إليهما] ، إذ جاء رسولُ عثمان ، فأتيتهُ ، فقال : ما نصيحتُك ؟ فقلتُ : إن الله عز وجل بعث محمداً ﷺ بالحق ، وأنزل عليه الكتاب ، وكنتَ ممن استجابَ لله ورسوله ، فهاجرتَ الهجرتين ، وصحبتَ رسولَ الله ﷺ ، ورأيتَ هديتهُ ، وقد أكثر الناس في شأن الوليد ، قال : أدركتَ رسولَ الله ﷺ ؟ قال : قلتُ : لا ، ولكن خَلَصَ إليَّ من عمله ما يخلص إلى العذراء في سِتْرِها « قال : فقال : أمّا بعدُ ، فإن الله تبارك وتعالى بعثَ محمداً ﷺ [بالحق] ، فكنتُ ممن استجاب لله ولرسوله ، وآمنتُ بما بعث به ، ثم ها جرتُ الهجرتين كما قلتُ ، وصحبتُ رسولَ الله ﷺ ، وبأيعتهُ ، فوالله ، ما عصيتهُ ولا غَشَشْتُهُ حتى توفاه الله عز وجل ، ثم أبو بكر مثله ، ثم عمر مثله ، ثم استخلفْتُ ، أفليس لي من الحق مثل الذي لهم ؟ قلتُ : بلى ، قال : فها هذه الأحاديث التي تبلغني عنكم ^(١) ؟ أمّا ما ذكرتَ من شأن الوليد ، فسناخذ فيه بالحق إن شاء الله ، ثم دعا علياً ، فأمره أن يجلده ، فجلده ثمانين ^(٢) .

(١) كأنهم كانوا يتكلمون في سبب تأخيرهِ في إقامة الحد عليه ، قال الحافظ في « الفتح » وإنما أخر إقامة الحد عليه ليكشف عن حال من شهد عليه بذلك ، فلما وضح الأمر أمر بإقامة الحد عليه .
(٢) قال الحافظ في « الفتح » : في رواية معمر : فجلد الوليد أربعين جلدة ، وهذه الرواية أصح من رواية يونس ، والوم فيه من الرازي عن شبيب بن سعيد ، ويرجح رواية معمر ما أخرجه مسلم من طريق أبي سامان قال : شهدت عثمان أتى بالوليد وقد صلى الصبح ركعتين ، ثم قال : أزيدكم =

أخرجه البخاري^(١) .

قال الحميدي : وفي أفراد مسلم من مسند علي[ؓ] ، أن الوليد لما جلد أربعين قال علي[ؓ] : أَمْسِكْ ، جَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ أربعين ، وجلد أبو بكر أربعين ، وعمر ثمانين ، وكلُّ سُنَّةٍ ، وهذا أحبُّ إليَّ^(٢) .

[شرح الفريب]

(الهجرة) : فراق الرجل وطنه إلى بلد آخر فراراً بدينه من الكفر ، والهجرتان : هما : الهجرة الأولى ، وهي هجرة المسلمين في صدر الاسلام إلى الحبشة ، فراراً من أذى قريش ، وهجرة ثانية ، وهي هجرة النبي ﷺ والمسلمين قبله ومعه وبعده إلى المدينة ، فكان عثمان رضي الله عنه ممن هاجر الهجرتين .

(النَهْدِيُّ) : السَّمْتُ والطَّرِيقَةُ والسَّيْرَةُ .

(العذراء) : البِكْرُ الخَدْرَةُ التي لم تتزوج بعدُ .

== فشهد رجلان أحدهما حمران يعني مولى عثمان أنه قد شرب الخمر ، فقال عثمان : يا علي قم فاجلده ، فقال علي : قم يا حسن فاجلده ، فقال الحسن : ولَّ حارها من تولى قارها ، فكانه وجد عليه فقال : يا عبد الله بن جعفر قم فاجلده فجلده وعلي يعد حتى بلغ أربعين ، فقال : أَمْسِكْ ، ثم قال : جلد النبي صلى الله عليه وسلم أربعين ، وأبو بكر أربعين ، وعمر ثمانين ، وكل سنة ، وهذا أحبُّ إليَّ ، وانظر تتمته في « الفتوح » ٤٧/٨ و٤٧ .

(١) ٤٤/٧ - ٤٦ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وباب هجرة الحبشة .

(٢) رواه مسلم ١٧٠٦ في الحدود ، باب حد الخمر .

علي بن أبي طالب كرم الله وجهه

٦٤٨٤ (ت - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : « بُعث رسولُ الله

ﷺ يومَ الإثنين ، وصلىَ عليُّ يومَ الثلاثاء » أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٤٨٥ - (ت - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال : « أولُ من

صلىَ عليُّ » أخرجه الترمذي ^(٢) .

٦٤٨٦ - (ت - زبير بن أرقم رضي الله عنه) قال : « أولُ من أسلم عليُّ .

قال عمرو بن مُرّة : فذكرت ذلك لإبراهيم النخعي ، فأنكره ^(٣) ، وقال :

« أولُ من أسلم أبو بكر الصديق » أخرجه الترمذي ^(٤) .

(١) رقم ٣٧٣٠ في المناقب ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، ورواه الحاكم ١١٢/٣ وسكت عنه هو والذهبي ، وإسناده ضعيف ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث مسلم الأعمور ومسلم الأعور ليس عندهم بالقوي ، وقد روي هذا الحديث عن مسلم عن حبة عن علي نحو هذا ، أقول : وحديث جته بن جوين عن علي رواه الحاكم ١١٢/٣ وتعقبه الذهبي فقال : هذا باطل ، وروى الحاكم أيضاً وصححه من حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه بهذا المعنى ، وتعقبه الذهبي فقال : بل حديث باطل .

(٢) رقم ٣٧٣٥ في المناقب ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب من هذا الوجه ، لا نعرفه من حديث شعبة عن أبي بلج إلا من حديث محمد بن حميد وقال بعض أهل العلم : أول من أسلم من الرجال أبو بكر الصديق وأسلم علي وهو غلام ابن ثمان سنين ، وأول من أسلم من النساء خديجة .

(٣) لا وجه للإنكار ، فإن أبا بكر أول من أسلم من الرجال ، وإن علياً أول من أسلم من الصبيان .

(٤) رقم ٣٧٣٦ في المناقب ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وهو كما قال .

٦٤٨٧ — (ت - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) قال : « لَمَّا آخَى

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ ، جَاءَهُ عَلِيٌّ تَدْمَعُ عَيْنَاهُ ، فَقَالَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ
آخَيْتَ بَيْنَ أَصْحَابِكَ وَلَمْ تُؤَآخِ بَيْنِي وَبَيْنَ أَحَدٍ ، قَالَ : فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ يَقُولُ لَهُ : أَنْتَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(١) .

٦٤٨٨ — (ت - زهير بن أرقم - أو أبو سريجة مذبذبة - شك شعبة)

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ كُنْتُ مُوَلَاةً ، فَعَلِيٌّ مُوَلَاةً ، » .
أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٢) .

٦٤٨٩ — (خ م ت - سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه) « أَنْ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَلَّفَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، فَقَالَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ ؟ فَقَالَ : أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي
بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى ، غَيْرَ أَنَّهُ لَأَنْبِيَّ بَعْدِي ؟ » .

وَفِي رِوَايَةٍ مِثْلِهِ ، وَلَمْ يَقُلْ فِيهِ : « غَيْرَ أَنَّهُ لَأَنْبِيَّ بَعْدِي » .
أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

وَمُسْلِمٌ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَلِيٍّ « أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ
مُوسَى ، إِلَّا أَنَّهُ لَأَنْبِيَّ بَعْدِي » .

(١) رقم ٣٧٢٢ في المناقب ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وإسناده ضعيف ،
وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

(٢) رقم ٣٧١٤ في المناقب ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، ورواه أيضاً أحمد في
« المسند » ٣٦٨/٤ و ٣٧٠ و ٣٨٢ ، وهو حديث صحيح .

قال ابن المسيب : أخبرني بهذا عامر بن سعد عن أبيه ، فَأُحِبَّتْ أَنْ
أُشَافَهُ بِهِ سَعِيداً ، فَلَقِيْتُهُ ، فَقُلْتُ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَوَضَعَ
إِصْبَعِيهِ عَلَى أُذُنَيْهِ ، فَقَالَ : نَعَمْ ، وَإِلَّا فَاسْتَكْتَمْتُ .

وفي رواية الترمذي مختصراً : أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ : « أَنْتَ مَنِي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ
مِنْ مُوسَى » ^(١) .

٦٤٩٠ - (ن - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ
لِعَلِيٍّ : « أَنْتَ مَنِي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى ، إِلَّا إِنَّهُ لَنَبِيٍّ بَعْدِي » ،
أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ ^(٢) .

٦٤٩١ - م ن - سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه) : أَنَّ مَعَاوِيَةَ بْنَ
أَبِي سَفْيَانَ أَمَرَ سَعْدًا ، فَقَالَ : مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَسُبَّ أَبَا تُرَابٍ ^(٣) ؟ فَقَالَ :

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْمَغَازِي ، بَابُ غَزْوَةِ ثَبُوكَ ، وَفِي فَضَائِلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
بَابُ مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَمُسْلِمٌ رَقْمُ ٢٤٠٤ فِي فَضَائِلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بَابُ مَنْ فَضَّلَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَالتِّرْمِذِيُّ رَقْمُ ٣٧٣١ فِي
الْمَنَاقِبِ ، بَابُ مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(٢) رَقْمُ ٣٧٣٢ فِي الْمَنَاقِبِ ، بَابُ مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ
بِشَوَاهِدِهِ ، مِنْهَا الَّذِي قَبْلَهُ .

(٣) أَبُو تُرَابٍ كُنْيَةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَالسَّبَبُ فِي تَكْنِيَّتِهِ بِأَبِي تُرَابٍ : أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ بَيْتَ فَاطِمَةَ ابْنَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ :
أَيْنَ ابْنُ عَمِّكَ ؟ فَقَالَتْ : كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ ، فَعَاظِبَنِي فَخَرَجَ فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي (مِنَ الْقِيُولَةِ) فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَانْسَانَ : انْظُرْ أَيْنَ هُوَ ؟ فَجَاءَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ ، =

أَمَا مَا ذَكَرْتُ ثَلَاثًا قَالَهُنَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَنْ أُسَبَّهُ ، لَأَنْ تَكُونَ لِي
وَاحِدَةً مِنْهُمْ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَهُ
- وَقَدْ خَلَفَهُ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ - فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، خَلَفْتَنِي مَعَ
النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ
هَارُونَ مِنْ مُوسَى ؟ إِلَّا أَنَّهُ لَا نُبُوَّةَ بَعْدِي ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ :
لَا تُعْطَيْنَ الرَّأْيَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، قَالَ :
فَتَطَاوَلْنَا ، فَقَالَ : ادْعُوا لِي عَلِيًّا ، فَأَتَيْتُهُ بِهِ أَرْمَدَ ، فَبَصَّقَ فِي عَيْنِهِ ، وَدَفَعَ
الرَّايَةَ إِلَيْهِ ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ (نَدْعُ أَبْنَاءَنَا
وَأَبْنَاءَكُمْ) [آل عمران : ٦١] دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا
وَحُسَيْنًا ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ ^(١) .

[سَرَحُ الْغَرِيبِ]

(الرَّمْدُ) : مَرَضٌ فِي الْعَيْنِ ، وَالرَّجُلُ أَرْمَدٌ ، وَالْعَيْنُ رَمْدَةٌ .

==فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شقه فأصابه تراب ،
فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح عنه ويقول : قم أبا التراب ، قم أبا التراب .
أقول : وعلي رضي الله عنه فضائل كثيرة ، ومناقبه جمة ، فلا يجوز سبه ولا التعرض له
بأذى ، وهو أمير المؤمنين حقاً ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما رواه الشيخان
عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : لا تسبوا أصحابي ، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً
ما بلغ مدّ أحدكم ولا نصيفه .

(١) رواه مسلم رقم ٢٤٠٤ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ،
والتِّرْمِذِيُّ رقم ٣٧٢٦ في المناقب ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

٦٤٩٢ - (ت - عمران بن حصين رضي الله عنه) قال : « بعث

رسولُ الله ﷺ جيشاً ، فاستعمل عليهم عليّ بن أبي طالب ، فمضى في السريّة ، فأصاب جاريةً ، فأنكروا عليه ، وتعاقدَ أربعةٌ من أصحاب النبي ﷺ ، فقالوا : إذا لقينا رسولَ الله ﷺ أخبرناه بما صنع عليّ ، وكان المسلمون إذا رجعوا من سفرٍ بدّؤوا برسول الله ﷺ ، فسَلَّموا عليه ، ثم انصرفوا إلى رحالهم ، فلما قدمت السريّة ، فسَلَّموا على رسول الله ﷺ ، قام أحدُ الأربعة ، فقال : يا رسول الله ، ألم ترَ إلى عليّ بن أبي طالب ، صنع كذا وكذا ؟ فأعرض عنه رسولُ الله ﷺ ، ثم قام الثاني ، فقال مثل مقالته ، فأعرض عنه ، ثم قام إليه الثالث ، فقال مثل مقالته ، فأعرض عنه ، ثم قام الرابع فقال مثل ما قالوا ، فأقبل إليهم رسول الله ﷺ - والغضبُ يُعرف في وجهه - فقال : ما تريدون من عليّ ؟ ما تريدون من عليّ ؟ ما تريدون من عليّ ؟ إن عليّاً مني وأنا منه ، وهو وليّ كلِّ مؤمنٍ بعدي » أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٤٩٣ - (ت - مبني بن منارة رضي الله عنه) أن النبي ﷺ قال : « عليٌّ مِنِّي ، وأنا من عليّ ، ولا يؤدّي عنيّ إلا أنا أو عليّ » أخرجه الترمذي ^(٢) .

(١) رقم ٣٧١٣ في المناقب ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان .

(٢) رقم ٣٧٢١ في المناقب ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، ورواه أحمد في «المسند» ١٦٤/٤ و١٦٥ ، وهو حديث حسن .

٦٤٩٤ - (ت - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : « كان عند رسول الله ﷺ طيرٌ ، فقال : اللَّهُمَّ انقِني بأحبِّ خلقك إليك يأكلُ معي هذا الطير ، فجاء عليّ ، فأكل معه ، أخرجه الترمذي ^(١) .

وقال رزين : قال أبو عيسى : في هذا الحديث قصةٌ ، وفي آخرها أن أنساً قال لعليّ : استغفر لي ، ولك عندي بشارةٌ ، ففعل ، فأخبره بقول رسول الله ﷺ .

٦٤٩٥ - (خ م - سلمة بن الأكوع رضي الله عنه) قال : « كان عليّ قد تخلفَ عن النبي ﷺ في خيرٍ ، وكان رمداً ، فقال : أنا أتخلفُ عن رسول الله ﷺ ؟ فخرجَ فلحقَ بالنبي ﷺ ، فلمّا كان مساءَ الليلة التي فتحها الله في صباحها ، قال رسولُ الله ﷺ : لَأُعْطِينَ الرايةَ - أو ليأخذنَ الرايةَ - غداً رجلٌ يحبه الله ورسولُه - أو قال : يحب الله ورسولُه - يفتح الله عليه ، فإذا نحن بعليّ ، وما نرجوه ، فقالوا : هذا عليّ ، فأعطاه رسولُ الله ﷺ الرايةَ ، ففتح الله عليه » أخرجه البخاري ومسلم ^(٢) .

(١) رقم ٣٧٢٣ في المناقب ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، من طريق عيسى بن عمر عن إسماعيل بن عبد الرحمن السدي عن أنس رضي الله عنه ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث السدي إلا من هذا الوجه ، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن أنس ، وأخرجه الحاكم بمعناه من طريق سلمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن أنس ، وقال الحاكم : رواه عن أنس أكثر من ثلاثين نفساً ، ثم ذكر له شواهد عن جماعة من الصحابة ، قال الحافظ ابن حجر : وفي الطبراني منها عن سفينة وابن عباس ، وسند كل منها متقارب .

(٢) رواه البخاري ٥٨/٧ في فضائل الصحابة ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وفي الجهاد ، باب ما قيل في لواء النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي المغازي ، باب غزوة خيبر ، ومسلم رقم ٤٠٧ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

٦٤٩٦ - (خ م - سهل بن سعد رضي الله عنه) أن رسول الله

ﷺ قال يوم خيبر : « لأعطين الراية غداً رجلاً يفتح الله على يديه ، يُحبُّ الله ورسوله ، ويحبُّه الله ورسوله » ، قال : فبات الناس يدوكون ليلتهم : أيهم يُعطاه ، فلما أصبح الناس غدواً على رسول الله ﷺ ، كلُّهم يرجو أن يُعطاه ، فقال : أين عليُّ بنُ أبي طالب ؟ فقيل : هو يارسول الله يشتكي عينه ، قال : فأرسلوا إليه ، فأُتيَ به فبصق في عينه ، ودعا له ، فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع ، فأعطاه الراية ، فقال عليُّ : يارسول الله أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا ؟ قال : انْفِذْ على رِسلك ، حتى تنزلَ بساحتهم ، ثم ادعهم إلى الإسلام ، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله عز وجل فيهم ، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيرٌ لك من حُمُر النَّعَم » أخرجه البخاري ومسلم ^(١) .

[شرح الغريب]

(يدوكون) بات القوم يدوكون دوكاً : إذا وقعوا في أخلاطٍ ودوران

وخاضوا في أمر .

(نَفَذَ) في الأمر : إذا مضى فيه .

(١) رواه البخاري ٥٧/٧ و ٥٨ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب علي ابن أبي طالب رضي الله عنه ، وفي الجهاد ، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام والنبوة ، وباب فضل من أسلم على يديه رجل ، وفي المغازي ، باب غزوة خيبر ، ومسلم رقم ٢٤٠٦ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

(وعلى رسلك) أي : على حالتك وهينتك .

٦٤٩٧ - (م - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر : « لأعطينَّ هذه الراية رجلاً يحبُّ الله ورسولَه ، يفتح الله على يديه ، قال عمرُ بنُ الخطاب : ما أحببتُ الإمارة إلا يومئذ ، قال : فتساورتُ لها رجاءً أن أدعى لها ، فدعا رسولُ الله ﷺ عليَّ بنَ أبي طالب فأعطاه إياها ، وقال : امشِ ، ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك ، قال : فسار عليُّ شيئاً ، ثم وقف ولم يلتفت ، فصرخ : يا رسول الله ، على ماذا أقاتل الناس ؟ قال : قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأنَّ محمداً رسولُ الله ، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءَهم وأموالهم إلا بحدِّها ، وحسابهم على الله ، أخرجه مسلم ^(١) .

[شرح الغريب]

(تَسَاوَرَتْ لَهَا) أي : ثُرَتْ وانزعجت وتطلَّعت ، والسَّوْرَة : الثورة والحركة بِجَدَّة ، يقال : سار الرجل يسور ، وهو سَوَّار : إذا ثار وزال عنه السكون الذي كان عليه ، هذا أصله ، ثم قد يكون عن غضب أو عن شيء يُتَّبِعُهُ نَفْسَهُ ، فيريد أن يقف عليه .

(١) رقم ٢٤٠٥ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

٦٤٩٨ - (ت - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) قال : « إن كنا
لنعرف المنافقين - نحن معاشر الأنصار - ببغضهم علي بن أبي طالب » .
أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٤٩٩ - (ت - أم سلمة رضي الله عنها) قالت : قال رسول الله
ﷺ : « لا يحبُّ علياً منافق ، ولا يبغضه مؤمن » ، أخرجه الترمذي ^(٢) .

٦٥٠٠ - (م س - زر بن مبيمه) قال : سمعتُ علياً رضي الله عنه
يقول : « والذي فلَقَ الحبَّة ، وبرأ النسمة ، إنه لعهدُ النبي الأميِّ إليَّ : أنه
لا يحبُّني إلا مؤمن ، ولا يُبغِضُني إلا منافق » .
أخرجه مسلم والترمذي والنسائي ^(٣) .

(١) رقم ٣٧١٨ في المناقب ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، من حديث جعفر بن
سليمان عن أبي هارون العبدى عن أبي سعيد الخدري ، وأبو هارون اسمه : عمارة بن جوين
متروك ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب ، وقد تكلم شعبه في أبي هارون العبدى ، وقال
الترمذي : وقد روي هذا عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد . أقول : ويشهد لمعناه
الحديثان اللذان بعده .

(٢) رقم ٣٧١٩ في المناقب ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وإسناده ضعيف ،
ولكن يشهد له الحديث الذي بعده ، فهو به حسن ، ولذلك قال الترمذي : هذا حديث حسن
غريب من هذا الوجه ، وقال : وفي الباب عن علي ، يريد الحديث الذي بعده .

(٣) رواه مسلم رقم ٧٨ في الإيمان ، باب الدليل على أن حب الانصار وعلي رضي الله عنهم من
الايان ، والترمذي رقم ٣٧٣٧ في المناقب ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ،
والنسائي ١١٧/٨ في الايمان ، باب علامة المنافق .

[شرح الغريب]

(الحَبَّة) بفتح الحاء : حبة الخنطة والشعير ونحوهما ، وبكسرها :

البزورات .

(وفلقها) : شقها للإنبات .

(النسمة) : كل شيء فيه روح .

(وبرأها) : خلَقها .

٦٥٠١ - (ت - علي بن أبي طالب رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ

قال : « أنا مدينة العلم ، وعليٌّ بأبيها » أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٥٠٢ - (ت - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) قال : قال رسول الله

ﷺ لعليٍّ : « يا عليُّ ، لا يحِلُّ لأحدٍ [أن] يُجَنَّبَ في هذا المسجد غيري وغيرك » .

أخرجه الترمذي [وقال] : قال علي بن المنذر : قلت لضرار بن

صُرَد : ما معنى هذا الحديث ؟ قال : لا يحل لأحد يستطرقه جُنْباً غيري وغيرك ^(٢) .

(١) رقم ٣٧٢٥ في المناقب ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، ولفظه عند الترمذي : أنا دار الحكمة وعليٌّ بابها ، وإسناده ضعيف ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب منكر ، ورواه أيضاً الحاكم ١٢٦/٣ من حديث ابن عباس وجابر ، وأسانيده ضعيفة ، قال الدارقطني في «العلل» : إنه حديث مضطرب غير ثابت ، وانظر كلام الحافظ ابن حجر عليه في رسالة طبعته عقب المشكاة ٣/٣١٤ و ٣١٥ طبع المكتب الاسلامي ، و«المقاصد الحسنة» للحافظ السخاوي .
(٢) رواه الترمذي رقم ٣٧٢٩ في المناقب ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وإسناده =

٦٥٠٣ - (س - بريدة رضي الله عنه) قال : « خطب أبو بكر وعمرُ فاطمةَ ، فقال رسولُ الله ﷺ : إنها صغيرة ، فخطبها عليٌّ ، فزوجها منه » أخرجه النسائي ^(١) .

٦٥٠٦ - (ت - علي بن أبي طالب رضي الله عنه) قال : « كنتُ إذا سألتُ رسولَ الله ﷺ أعطاني ، وإذا سكتُ ابتدأني » أخرجه الترمذي ^(٢) .

٦٥٠٥ - (ت - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) قال : دعا رسولُ الله ﷺ علياً يوم الطائف فانتجَاه ، فقال الناس : لقد طال نجواه مع ابن عمِّه ، فقال رسولُ الله ﷺ : ما انتجيتُه ، ولكنَّ الله انتجَاهُ ، أخرجه الترمذي ^(٣)

= ضعيف ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب ، قال النووي : إنما حسنه الترمذي بشواهد . وقال الحافظ ابن حجر : في أجوبة وقعت عن أحاديث وقعت في مصابيح السنة ووصفت بالوضع ، وهي رسالة طبعت عقب المشكاة ٣/٣١٦ طبع المكتب الاسلامي : وورد لحديث أبي سعيد شاهد نحوه من حديث سعد بن أبي وقاص أخرجه البزار من رواية خارجه بن سعد عن أبيه ورواه ثقات ، والله أعلم ، وانظر تعليل الحديث في «الفتح» ١٢/٧ و ١٣ .

(١) ٦٢/٦ في النكاح ، باب تزوج المرأة مثلها في السن ، وإسناده حسن .

(٢) رقم ٣٧٢٤ في المناقب ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، من حديث عبد الله بن عمرو بن هند الجملي عن علي رضي الله عنه ، وعبد الله بن عمرو بن هند الجملي لم يثبت سماعه من علي رضي الله عنه ، كما قال الحافظ في «التقريب» . أقول : ومع ذلك فقد قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، والحاكم ٣/٩٨٥ وصرح فيه عبد الله بن عمرو بن هند الجملي بسماعه من علي رضي الله عنه ، وصححه ، ووافقه الذهبي .

(٣) رقم ٣٧٢٨ في المناقب ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وإسناده حسن ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الأجلح ، وقد رواه غير ابن فضيل عن الأجلح .

وقال: ومعنى قوله: «ولكن الله انتجاه» يقول: إن الله أمرني أن أنتجي معه .

[شرح الغريب]

(ناجاه وانتجاه) أي حادثه وسارّه .

٦٥٠٦ — (ن - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) «أن رسول الله

ﷺ أمر بسد الأبواب إلا باب علي» أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٥٠٧ — (س - علي بن أبي طالب رضي الله عنه) قال: «كانت لي

منزلة من رسول الله ﷺ، لم تكن لأحد من الخلائق، فكنت [آتيه] كل

سحر، فأقول: السلام عليك يا نبي الله، فإن تنحج انصرفت إلى أهلي، وإلا

دخلت عليه» أخرجه النسائي ^(٢) .

(١) رقم ٣٧٣٣ في المناقب، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وإسناده ضعيف، وقال الترمذي: هذا حديث غريب. أقول: ولكن له شواهد بمعناه يقوى بها، منها حديث سعد بن أبي وقاص قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: بسد الأبواب الشارعة في المسجد وترك باب علي، أخرجه أحمد والنسائي، قال الحافظ في «الفتح»: وإسناده قوي، وله شواهد أخرى ذكرها الحافظ في «الفتح» ثم قال في آخرها: وهذه الأحاديث يقوي بعضها بعضاً، وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلاً عن مجموعها، وانظر تعليل ذلك في «الفتح» ١٢/٧ و ١٣ .

(٢) ١٢/٣ في السهو في الصلاة، باب التخنج في الصلاة، وفي سنده نجح الحضرمي، لم يوثقه غير ابن حبان والعجلي، وباقي رجاله ثقات، ورواه أيضاً أحمد في «المسند» رقم ٦٠٨ و ٦٤٧ وابن ماجه رقم ٣٧٠٨ في الأدب، باب الاستئذان، ومداره على عبد الله بن نجح، قال الحافظ في «التلخيص»: واختلف عليه، فقبيل: عنه عن علي، وقال يحيى بن معين: لم يسمع عبد الله من علي، بيته وبين علي أبوه .

٦٥٠٨ - (ت - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : « بعث النبي

ﷺ » (براءة) مع أبي بكر ، ثم دعاه فقال : لا ينبغي لأحدٍ أن يبلغَ هذا إلا رجُلٌ من أهلي ، فدعا علياً ، فأعطاه إياها « أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٥٠٩ - (ت - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال : « بعث

رسول الله ﷺ أبا بكر ، وأمره أن ينادي بهؤلاء الكلمات ، ثم أتبعه علياً ، فبينما أبو بكر ببعض الطريق ، إذ سمع رُغاء ناقة رسول الله ﷺ القَصُوء ، فقام ^(٢) أبو بكر فزعاً يظن أنه رسولُ الله ﷺ ، فإذا عليٌّ ، فدفع إليه كتاباً من رسول الله ﷺ ، وأمر علياً أن ينادي بهؤلاء الكلمات - زاد رزين : فإنه لا ينبغي لأحدٍ أن يبلغ عني إلا رجل من أهلي ، ثم انفقا - فانطلقا ، [فحجاً] ، فقام عليٌّ أيام التشريق ينادي : ذِمَّةُ الله ورسوله بريئةٌ من كل مشرك ، فسيحوا في الأرض أربعة أشهر ، ولا يحجَّنَّ بعد العام مشرك ، ولا يطوفنَّ بعد اليوم عُرْيَان ، ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ، قال : فكان عليٌّ ينادي بهؤلاء الكلمات ، فإذا عيَّ قام أبو بكر ، فنادى بها . أخرجه الترمذي ^(٣) .

(١) رقم ٣٠٨٩ في التفسير ، باب ومن سورة التوبة ، وإسناده حسن ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب من حديث أنس .

(٢) في نسخ الترمذي المطبوعة : فخرج .

(٣) رقم ٣٠٩٠ في التفسير ، باب ومن سورة التوبة ، وإسناده حسن ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس .

[شرح الغريب]

(الرُّغَاء) : صوت البعير .

(القصواء) بالمدّ : لقب ناقة رسول الله ﷺ ، ولم تكن قصواء ،

فإن القصواء : هي المشقوقة الأذن من النوق .

(ذمة الله) : الذّمة : العهد والأمان .

(ساح) في الأرض : إذا ذهب منها حيث أراد .

٦٥١٠ - (ت - أم عطية رضي عنها) قالت : بعث النبي ﷺ

جيشاً فيهم عليّ ، قالت : فسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول [وهو رافع يديه] :
اللهم لا تُمِتْنِي حتى تُرِيَنِي عليّاً « أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٥١١ - (خ - أبو اسحاق [السبعمي] رحمه الله) قال : « سأل

رجل البراء - وأنا أسمع - قال : أشهد عليّ بدرأ ؟ قال : [و] بآرز ، وظاهر » .
أخرجه البخاري ^(٢) .

[شرح الغريب]

(المظاهرة) (النصرة والإعانة) .

(١) رقم ٣٧٣٨ في المناقب ، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وفي سنده جهالة ، ومع ذلك فقد قال الترمذي : هذا حديث حسن إنما نعرفه من هذا الوجه .

(٢) ٢٣٢/٧ في المغازي ، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم على كفار قريش ، قال الحافظ في « الفتح » : حديث البراء هذا من مراسيل الصحابة ، لأنه لم يشهد بدرأ ، فكأنه تلقى ذلك عن شهداء من الصحابة ، أو سمع من النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على ذلك .

٦٥١٢ - (ن - علي بن أبي طالب رضي الله عنه) قال : « كنتُ شاكياً ، فرَّني رسولُ الله ﷺ وأنا أقول : اللهم إن كان أجلي قد حَضَرَ فأرْحني ، وإن كان متأخراً ، فارفعني ، وإن كان بلاءً فصبرني ، فقال رسولُ الله ﷺ : كيف قلتَ ؟ فأعاد عليه [ما] قال ، فضربه برجله ، وقال : اللهم عافِه ، أو اشفِه - شك شعبة - قال : فما اشتكيتُ وجعي بعدُ » .
أخرجه الترمذي ^(١) .

٦٥١٣ - (م - سهل بن سعد رضي الله عنه) قال : « استُعْمِلَ على المدينة رجلٌ من آل مروان ، قال : فدعا [سهل بن سعد] ، فأمره أن يشتُم علياً ، قال : فأبى سهلٌ ، فقال له : أَمَا إذا أبيتَ فقل : لعنَ الله أبا التراب ^(٢) ، فقال سهلٌ : ما كان لعليُّ اسمٌ أحبَّ إليه من أبي التراب ، وإن كان ليفرح إذا دُعِيَ بها ، فقال له : أخبرنا عن قصَّتِهِ ، لم تُسميَ أبا التراب ؟ قال : جاء رسولُ الله ﷺ بيتَ فاطمة ، فلم يجدْ علياً في البيت ، فقال : أين ابنُ عمِّك ؟ قالت : كان بيني وبينه شيءٌ ، فغاضبني ، فخرج ، فلم يقلْ عندي ، فقال رسولُ الله ﷺ لإنسان : انظر أين هو ؟ فجاء ، فقال : يا رسول الله ، هو في

(١) رقم ٣٥٥٩ في الدعوات ، باب في دعاء المريض ، وإسناده حسن ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، ورواه أيضاً أحمد في المسند ، والحاكم في المستدرک ، وابن حبان في صحيحه .
(٢) لا يجوز شتم علي رضي الله عنه ، ولا لعنه ، وهو أمير المؤمنين حقاً باتفاق أهل السنة والجماعة .

المسجد راقد ، فجاءه رسولُ الله ﷺ وهو مضطجع ، قد سقط رداؤه عن
شِقِّه ، فأصابه ترابٌ ، فجعل رسولُ الله ﷺ يمسحه عنه ، ويقول : قم
أبا التراب ، قم أبا التراب .

أخرجـه مسلم^(١) ، وقد أخرج هو والبخاري روايةً أخرى ، وقد
ذَكَرَتْ في « كتاب الأسامي » من حرف الهمزة .
[شرح القريب]

(لم يَقُلْ) : من القائلة ، وهو حَرْفٌ وسط النهار .

٦٥١٤ — (محمد بن كعب القرظي) قال : « افتخر طلحةُ بن شيبة بن
عبد الدار ، وعباس بن عبد المطلب ، وعلي بن أبي طالب ، فقال طلحةُ :
أنا صاحبُ البيت ، ومعِي مفتاحه - وفي رواية : ومعِي مفتاح البيت - ولو أشاء
بتُّ فيه ، وقال عباس : أنا صاحبُ السَّقَايةِ ، ولو أشاء بتُّ في المسجد ، وقال:
عليّ : ما أدري ما تقولان ؟ لقد صَلَّيتُ إلى القبلة ستّة أشهر قبل الناس ،
وأنا صاحبُ الجهاد ، فأنزل الله تعالى : (أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ
الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ
اللَّهِ ؟ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ ، وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ)
[التوبة : ١٩] . »

(١) رقم ٢٤٠٩ في فضائل الصحابة ، باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

وفي رواية قال : « افْتَخَرَ عَلِيٌّ وَعَبَّاسٌ وَشَيْبَةُ ، فَقَالَ عَبَّاسٌ : أَنَا أُنْشِقِي حَاجَّ بَيْتِ اللَّهِ ، وَقَالَ شَيْبَةُ : أَنَا أُنْعِمُ مَسْجِدَ اللَّهِ ، وَقَالَ عَلِيٌّ : أَنَا هَاجِرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَنْزَلَ [اللَّهُ] تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ « أَخْرَجَهُ ... »^(١) .

٦٥١٥ (عبد الله بن سمرم رضي الله عنه) قال : « أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَرَهْطٌ مِنْ قَوْمِي ، فَقُلْنَا : إِنْ قَوْمُنَا حَادَّثُونَا لَمَّا صَدَّقْنَا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَأَقْسَمُوا لَا يُكَلِّمُونَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا) [المائدة : ٥٥] ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٌ لَصَلَاةِ الظُّهْرِ ، فَقَامَ النَّاسُ يُصَلُّونَ ، فَمِنْ بَيْنِ سَاجِدٍ وَرَاكِعٍ وَسَائِلٍ ، إِذَا سَائِلٌ يُسَالُ ، فَأَعْطَاهُ عَلِيٌّ خَاتَمَهُ وَهُوَ رَاكِعٌ ، فَأَخْبَرَ السَّائِلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ، الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ ، وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ، وَهُمْ رَاكِعُونَ . وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ، فَإِنَّ

(١) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أَخْرَجَهُ ، وفي المطبوع : أَخْرَجَهُ رَزِينَ ، وروى الرواية الأولى ابن جرير الطبري في التفسير رقم ١٦٥٦٣ وقال : حَدَّثَنِي يُونُسُ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ : أَخْبَرْتُ عَنْ أَبِي صَخْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ الْقُرْظِي . . . فَذَكَرَهَا ، وَفِي تَفْسِيرِ ابْنِ كَثِيرٍ : قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ : حَدَّثَنِي يُونُسُ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيْعَةَ عَنْ أَبِي صَخْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ الْقُرْظِي ، وَإِسْنَادُهُ عِنْدَ ابْنِ كَثِيرٍ إِلَى مُحَمَّدَ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْظِيِّ حَسَنٌ ، وَالرَّوَايَةُ الثَّانِيَةُ رَوَاهَا أَيْضاً ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ رَقْمَ ١٦٥٦٥ عَنْ السَّدِيِّ .

حزب الله هم الغالبون) [المائدة : ٥٥ ، ٥٦] « أخرجہ ... ^(١) .

[شرح القريب]

(المحادة) : المخالفة والمنازعة .

تم - بعون الله تعالى وتوفيقه - الجزء الثامن من « جامع

الأصول في أحاديث الرسول ﷺ » وبليہ

الجزء التاسع ، وأوله مناقب طلحة

ابن عبيد الله رضي

الله عنه

(١) كذا في الأصل بياض بعد قوله : أخرجہ ، وفي المطبوع : أخرجہ رزين ، وقد رواه بنحوه ابن مردويه من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس ، وإسناده ضعيف .

فهرس الجزء الثامن
من كتاب جامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ^(١)

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٣	حرف العين ، ويشتمل على ستة كتب .	٣٢	المنع من كتابة الحديث وسببه
٣	الكتاب الأول : في العلم ، وفيه ستة فصول	٣٣	الفصل السادس : في رفع العلم
٣	الفصل الأول : في الحث عليه	٣٨	الكتاب الثاني : في العفو والمغفرة
٤	تعريف الفقه لغةً وشرعاً	٤٧	الكتاب الثالث : في العتق والتبدير
٦	معنى وضع أجنحة الملائكة لطالب العلم		والكتابة ومصاحبة الرقيق ، وفيه أربعة أبواب
١٢	الفصل الثاني : في آداب العالم	٤٧	الباب الأول : في مصاحبة الرقيق وآداب الملكة ، وفيه تسعة أنواع
١٢	معنى قوله ﷺ : من سئل عن علم فكتمه ألجم بلجام من نار .	٤٧	النوع الأول : في حسن الملكة
١٤	الفصل الثالث : في آداب التعليم والتعلم	٤٨	النوع الثاني : في العفو عن الخادم
١٥	معنى قول ابن مسعود : اتخولكم بالموعظة	٤٩	النوع الثالث : في الكسوة والطعام والرفق بالخادم
١٧	الفصل الرابع : في رواية الحديث ونقله	٥٣	النوع الرابع : في ضرب الخادم
٢٤	الفصل الخامس : في كتابة الحديث وغيره - جوازه		

(١) اقتصرنا في هذا الفهرس على مباحث الكتاب ، وسنثبت الفهرس العام للأحاديث القولية والفعلية على الحروف الهجائية في آخر الكتاب إن شاء الله .

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٥٨	النوع الخامس : في قذف الخادم والمملوك	٩٩	الباب الأول : في مقدارهما ، وفيه ثلاثة فصول
٥٩	النوع السادس : في تسمية الخادم والمملوك	٩٩	الفصل الأول : في عدة المطلقة والمختلعة
٦٠	النوع السابع : فيمن أعتق جاريته وتزوجها	١٠٤	الفصل الثاني : في عدة الوفاة والحمل
٦٢	النوع الثامن : في العبد الصالح وأجره	١١٨	الفصل الثالث : في الاستبراء
٦٤	النوع التاسع : في العبد الآبق وحكمه	١٢٥	الباب الثاني : في أحكام المعتقات ، وفيه ثلاثة فصول
٦٥	الباب الثاني : في العتق ، وفيه عشرة فصول	١٢٥	الفصل الأول : في السكينة والنفقة ، وفيه فرعان
٦٥	الفصل الأول : في عتق المملوك المشترك	١٢٥	الفرع الأول : في عدة المطلقة
٧١	الفصل الثاني : في عتق العبد عند الموت	١٤٤	الفرع الثاني : في عدة المتوفى عنها
٧٣	الفصل الثالث : في عتق أم الولد	١٤٩	الفصل الثاني : في إحداد المرأة على زوجها
٧٤	الفصل الرابع : فيمن ملك ذا رحم	١٦٠	الفصل الثالث : في أحكام متفرقة
٧٦	الفصل الخامس : فيمن مثل بعبده	١٦٣	الكتاب الخامس : في العارية
٧٨	الفصل السادس : في العتق بشرط	١٦٥	معنى قوله ﷺ : الزعيم غارم
٧٩	الفصل السابع : في عتق ولد الزنا	١٦٧	الكتاب السادس : في العمري والرقبي
٨٠	تفسير قوله ﷺ : ولد الزنا شر الثلاثة	١٧١	معنى العمري والرقبي
٨١	الفصل الثامن : في العتق عن الميت	١٧٦	ترجمة الأبواب التي أولها عين ، ولم ترد في حرف العين
٨٢	الفصل التاسع : في مال المعتق وولده	١٧٧	حرف الغين ويشتمل على سبعة كتب
٨٣	الفصل العاشر : في أحاديث متفرقة	١٧٧	الكتاب الأول : في الغزوات والسراياو البعث
٨٥	الباب الثالث : في تدبير العبد ومعناه	١٧٧	عدد غزوات النبي ﷺ
٩٠	الباب الرابع : في المكاتب ومعنى المكاتب		
٩٩	الكتاب الرابع : في العدة والاستبراء ، وفيه بابان		

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
١٧٩	غزوة بدر وما جرى فيها	٣٥٥	بعث أسامة بن زيد إلى الحركات من جبهة
٢١٤	تسمية من سمي من أهل بدر في الجامع للبخاري	٣٥٨	غزوة فتح مكة
٢١٨	حديث بني النضير	٣٨١	غزوة حنين
٢٢٣	إجلاء يهود المدينة	٤١٠	غزوة أوطاس
٢٢٥	قتل كعب بن الأشرف	٤١٢	غزوة الطائف
٢٢٨	قتل أبي رافع : عبد الله بن أبي الحقيق	٤١٤	بعث خالد بن الوليد إلى بني جذيمة
٢٣٤	غزوة أحد	٤١٦	بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع
٢٥٥	غزوة الرجيع	٤٢١	بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع
٢٥٦	بعض الكرامات التي جرت لخبيب بن عدي الأنصاري قبل مقتله رضي الله عنه	٤٢٤	غزوة ذي الخلصة
٢٦٠	غزوة بئر معونة	٤٢٥	معنى الاستقسام بالأزلام
٢٦٤	غزوة فزارة	٤٢٦	غزوة ذات السلاسل
٢٦٥	غزوة الخندق وهي الأحزاب	٤٢٧	غزوة تبوك
٢٨٠	غزوة ذات الرقاع	٤٣٠	الكتاب الثاني من حرف النين : في الغيرة
٢٨٤	غزوة بني المصطلق من خزاعة	٤٣٨	الكتاب الثالث : في الغضب والغيظ
٢٨٦	غزوة أنمار	٤٤٤	الكتاب الرابع : في الغصب
٢٨٦	غزوة الحديبية	٤٤٧	الكتاب الخامس : في النية والنميمة
٣٣٢	غزوة ذي قرد	٤٥٣	الكتاب السادس : في الفناء واللهو
٣٣٥	غزوة خيبر	٤٥٥	معنى الفناء
٣٤٥	عمرة القضاء	٤٥٨	الكتاب السابع : في الفدر
٣٤٩	غزوة مؤتة من أرض الشام	٤٦٠	ترجمة الأبواب التي أولها غين ولم ترد في حرف النين
		٤٦١	حرف الفاء ويشتمل على ثلاثة كتب

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٤٦١	الكتاب الأول : في الفضائل والمناقب ، وفيه عشرة أبواب	٤٨٢	فضل سورة تبارك
٤٦١	الباب الأول : في فضائل القرآن والقراءة ، وفيه أربعة فصول	٤٨٣	إن سورة في القرآن شفعت لصاحبها حتى غفر له ، وهي تبارك الذي بيده الملك
٤٦١	الفصل الأول : في فضل القرآن مطلقاً	٤٨٣	فضل سورة إذا زلزلت
٤٦٢	القرآن هو الفاصل بين الحق والباطل	٤٨٥	فضل سورة الاخلاص
٤٦٥	الفصل الثاني : في فضل سور منه ، وآيات مخصوصة	٤٨٥	قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن ، ومعناه
٤٦٥	فضل فاتحة الكتاب	٤٨٩	فضل المودتين
٤٧٠	فضل سورة البقرة وآل عمران	٤٩٣	فضل سور مشتركة
٤٧٣	إن الشيطان يفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة	٤٩٦	الفصل الثالث : في فضل القراءة والقارىء
٤٧٤	فضل آية الكرسي	٤٩٨	من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة
٤٧٦	إذا أويت إلى فراشك فاقرا آية الكرسي فإنه لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح	٥٠٦	مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة طعمها طيب وريحها طيب
٤٧٨	فضل سورة النساء	٥٠٧	خيركم من تعلم القرآن وعلمه
٤٨٠	فضل سورة الكهف	٥٠٨	إن الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الخرب
٤٨٠	فضل سورة يس	٥٠٩	في أحاديث متفرقة تتعلق بالموضوع
٤٨١	فضل سورة الدخان	٥١٢	الباب الثاني من كتاب الفضائل : في فضل جماعة من الأنبياء ورد ذكر فضلهم عليهم السلام
٤٨١	فضل سورة الواقعة	٥١٢	من فضائل ابراهيم عليه السلام
٤٨٢	فضل سورة الحشر	٥١٣	من فضائل موسى عليه السلام
		٥١٧	من فضائل يونس عليه السلام

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٥١٧	النهي عن تفضيل رسول الله ﷺ تفضيلاً يؤدي إلى تنقيص غيره من الأنبياء	٥٤٠	النوع السادس : في أن عينيه ﷺ تمانان وقلبه يقطان
٥١٩	من فضائل داود عليه السلام	٥٤٣	النوع السابع : في أنه لا يكل إيمان عبد حتى يحبه ﷺ أكثر من نفسه
٥١٩	من فضائل سليمان عليه السلام	٥٤٤	النوع الثامن : في فضائل متفرقة لرسول الله ﷺ
٥٢١	من فضائل أيوب عليه السلام	٥٤٧	الباب الرابع : في فضائل الصحابة بجملة ، وفيه ثلاثة أنواع
٥٢١	من فضائل عيسى عليه السلام	٥٤٧	النوع الأول : في أن خير الناس القرن الذي كان فيه ﷺ ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم
٥٢٤	من فضائل الخضر عليه السلام وسبب تسميته بالخضر	٥٥٢	النوع الثاني : في النهي عن سب الصحابة رضي الله عنهم
٥٢٤	التخيير بين الأنبياء	٥٥٥	النوع الثالث : في أن الصحابة أمانة لأمة محمد ﷺ
٥٢٥	الباب الثالث : في فضائل النبي محمد ﷺ ، وفيه ثمانية أنواع	٥٥٧	الفصل الثاني : في تفصيل فضائلهم ومناقبهم وفيه فرعان
٥٢٥	النوع الأول : أنه ﷺ سيد ولد آدم	٥٥٧	الفرع الأول : فيما اشترك فيه جماعة منهم وفيه سبعة أنواع
٥٢٧	معنى قوله ﷺ : أنا سيد ولد آدم	٥٥٧	النوع الأول : في فضل العشرة المبشرين بالجنة رضي الله عنهم
٥٢٩	النوع الثاني : في أنه أعطي ﷺ خمساً لم يعطهن أحد قبله	٥٦٦	النوع الثاني : في فضل أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم
٥٣٤	النوع الثالث : في أنه ﷺ بعث من خير قرون بني آدم		
٥٣٧	النوع الرابع : في أنه ﷺ اللبنة الأخيرة التي كمل بها البنيان وختمت به النبوات		
٥٣٩	النوع الخامس : في أنه ﷺ أول من يقرع باب الجنة ، وأنه ينال الوسيلة وهي أعلى درجة في الجنة		

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٥٦٧	النوع الثالث : في ذكر بعض الخصوصيات لبعض الصحابة المشهورين رضي الله عنهم	٥٨٤	الفرع الثاني : في فضائلهم على الانفراد بذكر أسمائهم ، وفيه قسمان
٥٧٣	النوع الرابع : في أن الصحابة ولادة الأمر الذي بعث به النبي ﷺ	٥٨٤	القسم الاول في الرجال ، وأولهم أبو بكر الصديق رضي الله عنه
٥٧٤	النوع الخامس : في أحب الناس إلى رسول الله ﷺ	٦٠٦	من فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه
٥٧٩	النوع السادس : في تقديم الصحابة في الفضل بعضهم على بعض رضي الله عنهم	٦٢٥	في أحاديث مشتركة في فضائل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما معاً
٥٨٠	النوع السابع : فيما امتاز به بعض الصحابة رضي الله عنهم	٦٣٢	من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه
		٦٤٨	من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه